



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



عليه
صلى
عليه
وآله
وسلم

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir



سنة التأسيس

المجلد ١١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة

كاتب:

محمد بن حسن حر عاملي

نشرت في الطباعة:

دار احياء التراث العربى

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

- الفهرس ٥
- وسائل الشيعة جلد ١١ ١٥
- اشاره ١٥
- كتاب الجهاد ١٧
- أَبْوَابُ جِهَادِ الْعُدُوِّ وَ مَا يُنَابِسُهُ ١٧
- ١- تَابٌ وَجُوبُهُ عَلَى الْكُفَّائِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ وَ سُقُوطِهِ عَنِ الْأَعْمَى وَ الْأَعْرَجِ وَ الْفَقِيرِ ١٧
- ٢- تَابٌ اشْتِرَاطٌ إِذْنِ الْوَالِدَيْنِ فِي الْجِهَادِ مَا لَمْ يَجِبْ عَلَى الْوَالِدِ عَيْنًا ٢٤
- ٣- تَابٌ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُخْلَفَ الْعَازِي بِخَيْرٍ وَ تَبْلَغَ رِسَالَتَهُ وَ يَخْرُجَ أَذَاهُ وَ غِيْبَتُهُ وَ أَنْ يُخْلَفَ بِسَوْءٍ ٢٥
- ٤- تَابٌ وَجُوبُ الْجِهَادِ عَلَى الرَّجُلِ دُونَ الْمَرْأَةِ بَلْ تَجِبُ عَلَيْهَا طَاعَةُ زَوْجِهَا وَ حُكْمُ جِهَادِ الْمُمْلُوكِ ٢٦
- ٥- تَابٌ أَقْسَامُ الْجِهَادِ وَ كُمْرُ مُنْكَرِهِ وَ جَمَلُهُ مِنْ أَحْكَامِهِ ٢٧
- ٦- تَابٌ حُكْمُ الْمَرْابِطَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا لِيُرَابِطَ بِهِ وَ تَحْرِيمُ الْقِتَالِ مَعَ الْجَائِرِ إِلَّا أَنْ يَدْهَمَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يُخْشَى مِنْهُ عَلَى بَيْضَةِ الْإِسْلَامِ فَيُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ أَوْ عَنِ الْإِسْلَامِ --- ٣١
- ٧- تَابٌ حُكْمُ مَنْ نَدَرَ مَالًا لِلْمَرْابِطَةِ أَوْ أَوْصَى بِهِ ٣٣
- ٨- تَابٌ جَوَازُ الْإِسْتِنَابَةِ فِي الْجِهَادِ وَ أَخْذُ الْجُعْلِ عَلَيْهِ ٣٤
- ٩- تَابٌ مَنْ يَجُوزُ لَهُ جَمْعُ الْعَسَاكِرِ وَ الْخُرُوجُ بِهَا إِلَى الْجِهَادِ ٣٤
- ١٠- تَابٌ وَجُوبُ الدَّعَاءِ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ إِلَّا لِمَنْ قُوتِلَ عَلَى الدَّعْوَةِ وَ عَرَفَهَا وَ حُكْمُ الْقِتَالِ مَعَ الظَّالِمِ ٤٤
- ١١- تَابٌ كَيْفِيَّةُ الدَّعَاءِ إِلَى الْإِسْلَامِ ٤٥
- ١٢- تَابٌ اشْتِرَاطُ وَجُوبِ الْجِهَادِ بِأَمْرِ الْإِمَامِ وَ إِذْنِهِ وَ تَحْرِيمِ الْجِهَادِ مَعَ غَيْرِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ ٤٦
- ١٣- تَابٌ حُكْمُ الْخُرُوجِ بِالسَّيْفِ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ ع ٤٩
- ١٤- تَابٌ اشْتِخَابُ مُتَارِكَةِ التَّرْكِ وَ الْخَيْشِيَّةِ مَا دَامَ يُمَكِّنُ التَّرْكَ ٥٥
- ١٥- تَابٌ آدَابُ أَمْزَاءِ الشَّرَايَا وَ أَصْحَابِهِمْ ٥٦
- ١٦- تَابٌ حُكْمُ الْمَحَارَبَةِ بِالْقَاءِ السَّمِّ وَ النَّارِ وَ إِرسَالِ الْمَاءِ وَ رَمْيِ الْمُنْجَنِيْقِ وَ حُكْمُ مَنْ يُقْتَلُ بِذَلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ نَحْوِهِمْ ٥٩
- ١٧- تَابٌ كَرَاهَةُ تَبْيِيتِ الْعُدُوِّ وَ اسْتِخْتَابِ السُّرُوعِ فِي الْقِتَالِ عِنْدَ الرَّوَالِ ٦٠
- ١٨- تَابٌ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقْتَلَ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ الْمَرْأَةُ وَ لَا الْمَقْعَدُ وَ لَا الْأَعْمَى وَ لَا الشَّيْخُ الْفَانِي وَ لَا الْمَجْنُونُ وَ لَا الْوَلْدَانُ إِلَّا أَنْ يَقَاتِلُوا وَ لَا تُؤْخَذُ مِنْهُمْ الْجَزِيَّةُ ٦٠
- ١٩- تَابٌ أَنَّ نَفَقَةَ التَّضْرَائِي إِذَا كَبُرَ وَ عَجَزَ عَنِ الْكُسْبِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ٦١
- ٢٠- تَابٌ جَوَازُ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ وَ وَجُوبِ الْوَفَاءِ وَإِنْ كَانَ الْمُعْطَى لَهُ مِنْ أَذَى الْمُسْلِمِينَ وَ لَوْ عَبْدًا وَ كَذَا مِنْ دَخَلِ بِشَبْهَةِ الْأَمَانِ ٦٢
- ٢١- تَابٌ تَحْرِيمُ الْعُدْرِ وَ الْقِتَالِ مَعَ الْغَادِرِ ٦٣

- ٢٢- تَابَ أَنَّهُ يَحْرَمُ أَنْ يُقَاتَلَ فِي الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ مَنْ يَرَى لَهَا حُرْمَةً وَ يَجُوزُ أَنْ يُقَاتَلَ مَنْ لَا يَرَى لَهَا حُرْمَةً ٦٤
- ٢٣- تَابَ حُكْمِ الْأَسَارَى فِي الْقَتْلِ وَ مَنْ عَجَزَ مِنْهُمْ عَنِ الْمَشْيِ ٦٥
- ٢٤- تَابَ أَنَّ مَنْ كَانَ لَهُ فِتْنَةٌ مِنْ أَهْلِ الْبُغْيِ وَجَبَ أَنْ يَتَّبَعَ مُذْبِحَهُمْ وَ يَجْهَزَ عَلَى جَرِيحِهِمْ وَ يُقْتَلَ أَسِيرُهُمْ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِتْنَةٌ لَمْ يُفْعَلْ ذَلِكَ بِهِمْ ٦٦
- ٢٥- تَابَ حُكْمِ سَبِيِّ أَهْلِ الْبُغْيِ وَ عَنَائِمِهِمْ ٦٨
- ٢٦- تَابَ حُكْمِ قِتَالِ الْبَغَاةِ ٧٢
- ٢٧- تَابَ جَوَازُ فِرَارِ الْمُسْلِمِ مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي الْحَرْبِ وَ تَحْرِيمِهِ مِنْ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ بِأَنْ يَكُونَ الْعَدُوُّ عَلَى الضَّعْفِ لَا أَرْيَدَ ٧٥
- ٢٨- تَابَ أَنَّ مَنْ أَسِيرَ بَعْدَ جِرَاحِهِ مُثْقَلِهِ وَجَبَ افْتِدَاؤُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَ إِلَّا فَمِنْ مَالِهِ وَ عَدِمَ جَوَازُ الْاسْتِسْلَامِ لِلنَّاسِرِ بَعْدَ جِرَاحِهِ ٧٦
- ٢٩- تَابَ تَحْرِيمِ الْفِرَارِ مِنَ الرَّخْفِ إِلَّا مَا اسْتَشْتَى ٧٧
- ٣٠- تَابَ سَقُوطُ جِهَادِ الْبَغَاةِ وَ الْمُشْرِكِينَ مَعَ قَلْبِهِ الْأَعْوَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ٧٧
- ٣١- تَابَ حُكْمِ طَلَبِ الْمُبَارَزَةِ ٧٨
- ٣٢- تَابَ اسْتِخْبَابُ الرَّفْقِ بِالْأَسِيرِ وَ إِطْعَامِهِ وَ سَقْيِهِ وَ إِنْ كَانَ كَافِرًا يُرَادُ قَتْلُهُ مِنَ الْعَدُوِّ وَ أَنَّ إِطْعَامَهُ عَلَى مَنْ أَسْرَهُ وَ يُطْعَمُ مَنْ فِي السَّجْنِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ٧٩
- ٣٣- تَابَ اسْتِخْبَابِ إِمْسَاكِ أَهْلِ الْحَقِّ عَنِ الْحَرْبِ حَتَّى يَبْدَأَهُمْ بِهِ أَهْلُ الْبُغْيِ ٨٠
- ٣٤- تَابَ جُمْلُهُ مِنْ آدَابِ الْجِهَادِ وَ الْقِتَالِ ٨١
- ٣٥- تَابَ حُكْمُ مَا يَأْخُذُهُ الْمُشْرِكُونَ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَ مَمَالِكِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ ثُمَّ يَغْنَمُهُ الْمُسْلِمُونَ ٨٥
- ٣٦- تَابَ تَحْرِيمِ التَّعْرُوبِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَ سَكْنَى الْمُسْلِمِ دَارَ الْحَرْبِ وَ دُخُولِهَا إِلَّا لِضُرُورِهِ وَ حُكْمِ قَتْلِ الْمُسْلِمِ بِهَا وَ أَنَّ مَنْ ذَهَبَتْ زَوْجَتُهُ إِلَى الْكُفَّارِ فَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا أُعْطِيَ مَهْرَهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ٨٧
- ٣٧- تَابَ حُكْمُ الْجَيْشِ إِذَا غَزَا وَ غَنِمَ ثُمَّ لَحِقَهُ جَيْشٌ آخَرَ ٨٨
- ٣٨- تَابَ أَنَّ الْعُسْكَرَ إِذَا قَاتَلَ فِي التَّيْفِينَةِ كَانَ لِلْفَارِسِ سَهْمَانٍ وَ لِلرَّاجِلِ سَهْمٌ وَ كَذَا إِذَا تَقَدَّمَ الرَّجَالُ فَقَاتَلُوا وَ غَنِمُوا دُونَ الْفَرَسَانِ ٨٩
- ٣٩- تَابَ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ النَّاسِ فِي قِسْمَةِ بَيْتِ الْمَالِ وَ الْعَنِيَمَةِ ٩٠
- ٤٠- تَابَ تَعْجِيلِ قِسْمَةِ الْمَالِ عَلَى مُسْتَحَقِّهِ ٩٢
- ٤١- تَابَ كَيْفِيَتِهِ قِسْمَةِ الْعَنَائِمِ وَ نَحْوِهَا ٩٤
- ٤٢- تَابَ أَنَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ أَفْرَاسٌ فِي الْعُرُوِّ لَمْ يُسْهِمَ إِلَّا لِفَرَسَيْنِ مِنْهَا ٩٨
- ٤٣- تَابَ أَنَّ الْمُشْرِكَ إِذَا أَسْلَمَ فِي دَارِ الْحَرْبِ حَرَمَ قَتْلُهُ وَ سَبُّهُ وَ لِدِيهِ الصَّغَارِ وَ مَلَكَ مَالَهُ الَّذِي يُنْقَلُ لَا غَيْرَ ٩٩
- ٤٤- تَابَ حُكْمُ عَيْبِ أَهْلِ الشَّرْكِ وَ حُكْمِ الرُّسُلِ وَ الرَّهْنِ ٩٩
- ٤٥- تَابَ الْأَسِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هَلْ يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَمْ لَا ٩٩
- ٤٦- تَابَ جَوَازُ قِتَالِ الْمُحَارِبِ وَ اللَّصِّ وَ الظَّالِمِ وَ الدَّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ وَ الْحَرِيمِ وَ الْمَالِ وَ إِنْ قَلَّ وَ إِنْ خَافَ الْقَتْلَ وَ اسْتِخْبَابِ تَرْكِ الدَّفَاعِ عَنِ الْمَالِ ٩٩
- ٤٧- تَابَ قَتْلُ الدَّعَاةِ إِلَى الْبِدْعَةِ ١٠٣
- ٤٨- تَابَ شَرَائِطُ الدِّمَةِ ١٠٤
- ٤٩- تَابَ أَنَّ الْجَزِيَّةَ لَا تُؤْخَذُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ هُمُ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى وَ الْمَجُوسُ خَاصَّةً ١٠٥

- ٥٠- تَابَ جَوَازِ شِرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ مِمَّا يَسْبِيهِ أَهْلُ الضَّلَالِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَوْ يَشْرُقُونَهُ مِنْ أَوْلَادِهِمْ وَإِنْ صَارَ خَصِيًّا وَ جَوَازِ نِكَاحِ الْإِمَاءِ مِنْ سَبْيِهِمْ ----- ١٠٧
- ٥١- تَابَ سُقُوطُ الْجَزْيَةِ عَنِ الْمُخْتُونِ وَ الْمَغْتُوهِ ----- ١٠٨
- ٥٢- تَابَ أَنَّهُ يُنْبَغِي إِخْرَاجَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَ الْوَصَاءِ بِالْمُسْلِمِينَ مِنَ الْفَيْطِ وَ بَقْرِيَشٍ وَ الْعَرَبِ وَ الْمَوَالِي وَ كَرَاهِهِ مُسَاكِنِهِ الْخُوزِ وَ مَنَاحِيحِهِمْ ----- ١٠٨
- ٥٣- تَابَ جَوَازِ مُخَادَعَةِ أَهْلِ الْحَرْبِ ----- ١٠٩
- ٥٤- تَابَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ عَدَدِ السَّرَايَا وَ الْعَسَاكِرِ ----- ١١٠
- ٥٥- تَابَ اسْتِخْبَابِ الدَّعَاةِ بِالْمَأْتُورِ قَبْلَ الْقِتَالِ ----- ١١١
- ٥٦- تَابَ اسْتِخْبَابِ اتِّخَاذِ الْمُسْلِمِينَ شِعَارًا ----- ١١٢
- ٥٧- تَابَ اسْتِخْبَابِ ارْتِبَاطِ الْخَيْلِ وَ سَائِرِ الدَّوَابِّ وَ آدَابِهَا وَ آلَاتِ الرُّكُوبِ ----- ١١٣
- ٥٨- تَابَ اسْتِخْبَابِ تَعَلُّمِ الرُّمِيِّ بِالسَّهْمِ ----- ١١٤
- ٥٩- تَابَ وَجُوبِ مَعُونَةِ الضَّعِيفِ وَ الْخَائِفِ مِنْ لِصٍّ أَوْ سَبْعٍ وَ نَحْوِهِمَا ----- ١١٥
- ٦٠- تَابَ اسْتِخْبَابِ رَدِّ غَادِيَةِ الْمَاءِ وَ النَّارِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ غَيْثًا ----- ١١٥
- ٦١- تَابَ حُكْمِ الْقِتَالِ عَلَى إِقَامَةِ الْمُغْرُوفِ وَ تَرْكِ الْمُتَكْرِ ----- ١١٥
- ٦٢- تَابَ اسْتِخْبَابِ اتِّخَاذِ الرَّايَاتِ ----- ١١٥
- ٦٣- تَابَ وَجُوبِ تَقْدِيمِ كَفَايَةِ الْعِيَالِ الْوَالِجِي تَقْفَهُ عَلَى الْإِنْفَاقِ فِي الْجِهَادِ وَ جَوَازِ الْإِسْتِنَابَةِ فِيهِ وَ أَخْذِ الْجُعْلِ عَلَيْهِ مَعَ عَدَمِ الْوُجُوبِ الْعَيْبِيِّ ----- ١١٦
- ٦٤- تَابَ عَدَمِ جَوَازِ مُضَاهَاةِ أَغْدَاءِ اللَّهِ فِي الْمَلَابِسِ وَ الْمَطَاعِمِ وَ نَحْوِهَا ----- ١١٧
- ٦٥- تَابَ أَنَّهُ إِذَا اشْتَبَهَ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ فِي الْقَتْلِ وَ جَبَّ أَنْ يُوَارَى مَنْ كَانَ كَمِيشَ الذَّكَرِ وَ إِذَا اشْتَبَهَ الطُّفْلُ بِالْبَالِغِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَ جَبَّ اعْتِبَارُهُ بِالْإِنْبَاتِ ----- ١١٧
- ٦٦- تَابَ جَوَازِ الْقَتْلِ ضَبْرًا عَلَى كَرَاهِيَتِهِ ----- ١١٧
- ٦٧- تَابَ تَحْرِيمِ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى غَيْرِ سَنَةِ ----- ١١٧
- ٦٨- تَابَ تَقْدِيرِ الْجَزْيَةِ وَ مَا تَوْضَعُ عَلَيْهِ وَ قَدْرَ الْخَرَاجِ ----- ١١٨
- ٦٩- تَابَ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْجَزْيَةَ ----- ١٢١
- ٧٠- تَابَ جَوَازِ أَخْذِ الْمُسْلِمِينَ الْجَزْيَةَ مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ مِنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ وَ الْخِنْزِيرِ وَ الْمَيْتَةِ ----- ١٢٢
- ٧١- تَابَ حُكْمِ الشَّرَاءِ مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ وَ الْجَزْيَةِ ----- ١٢٢
- ٧٢- تَابَ أَحْكَامِ الْأَرْضِينَ ----- ١٢٣
- أَبْوَابُ جِهَادِ النَّفْسِ وَ مَا يُنَاسِبُهُ ----- ١٢٤
- ١- تَابَ وَجُوبُهُ ----- ١٢٤
- ٢- تَابَ الْقُرُوضُ عَلَى الْجَوَارِحِ وَ وَجُوبُ الْقِيَامِ بِهَا ----- ١٢٧
- ٣- تَابَ جَمَلُهُ مِمَّا يُنْبَغِي الْقِيَامَ بِهِ مِنَ الْحُقُوقِ الْوَالِجَةِ وَ الْمُنْدُوبَةِ ----- ١٣٥
- ٤- تَابَ اسْتِخْبَابِ مُلَازِمَةِ الصِّفَاتِ الْخَمِيدَةِ وَ اسْتِغْمَالِهَا وَ ذِكْرُ بُدْءِ مِنْهَا ----- ١٤٣

- ٥- تَابَ اسْتِخْبَابِ التَّفَكُّرِ فِيمَا يُوجِبُ الْإِغْتِيَابَ وَالْعَمَلَ ١٥٦
- ٦- تَابَ اسْتِخْبَابِ التَّخَلُّقِ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَ ذِكْرِ جُمْلَةِ مِنْهَا ١٥٧
- ٧- تَابَ وَجُوبِ الْيَقِينِ بِاللَّهِ فِي الرِّزْقِ وَالْعُمُرِ وَ النَّفْعِ وَالضَّرِّ ١٦٠
- ٨- تَابَ وَجُوبِ طَاعَةِ الْعُقْلِ وَ مُخَالَفَةِ الْجَهْلِ ١٦٢
- ٩- تَابَ وَجُوبِ غَلْبَةِ الْعُقْلِ عَلَى الشَّهْوَةِ وَ تَحْرِيمِ الْعُكْسِ ١٦٦
- ١٠- تَابَ وَجُوبِ الْإِغْتِيَابِ بِاللَّهِ ١٦٧
- ١١- تَابَ وَجُوبِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ وَ التَّفْوِضِ إِلَيْهِ ١٦٨
- ١٢- تَابَ عَدَمِ جَوَازِ تَعَلُّقِ الرَّجَاءِ وَالْأَمَلِ بِغَيْرِ اللَّهِ ١٦٩
- ١٣- تَابَ وَجُوبِ الْجَمْعِ بَيْنِ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالْعَمَلِ لِمَا يَزْجُو وَ يَخَافُ ١٧١
- ١٤- تَابَ وَجُوبِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ ١٧٣
- ١٥- تَابَ اسْتِخْبَابِ كُتْرَةِ الْبَكَاءِ مِنْ حَسْبِيهِ اللَّهِ ١٧٧
- ١٦- تَابَ وَجُوبِ حَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَ تَحْرِيمِ سُوءِ الظَّنِّ بِهِ ١٨١
- ١٧- تَابَ اسْتِخْبَابِ دَمِ النَّفْسِ وَ تَأْدِيبِهَا وَ مَقْتَبِهَا ١٨٤
- ١٨- تَابَ وَجُوبِ طَاعَةِ اللَّهِ ١٨٥
- ١٩- تَابَ وَجُوبِ الصَّبْرِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَ الصَّبْرِ عَنْ مَعْصِيَتِهِ ١٨٧
- ٢٠- تَابَ وَجُوبِ تَقْوَى اللَّهِ ١٩٠
- ٢١- تَابَ وَجُوبِ الْوَزْعِ ١٩٢
- ٢٢- تَابَ وَجُوبِ الْعِفَّةِ ١٩٦
- ٢٣- تَابَ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الْمَخَارِمِ ١٩٨
- ٢٤- تَابَ وَجُوبِ آدَاءِ الْفَرَائِضِ ٢٠٤
- ٢٥- تَابَ اسْتِخْبَابِ الصَّبْرِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ ٢٠٥
- ٢٦- تَابَ اسْتِخْبَابِ الْجُلْمِ ٢٠٨
- ٢٧- تَابَ اسْتِخْبَابِ الرَّفْقِ فِي الْأُمُورِ ٢١١
- ٢٨- تَابَ اسْتِخْبَابِ التَّوَاضُعِ ٢١٣
- ٢٩- تَابَ اسْتِخْبَابِ التَّوَاضُعِ عِنْدَ تَجَدُّدِ النَّعْمَةِ ٢١٥
- ٣٠- تَابَ تَأَكُّدِ اسْتِخْبَابِ التَّوَاضُعِ لِلْعَالِمِ وَ الْمُتَعَلِّمِ ٢١٥
- ٣١- تَابَ اسْتِخْبَابِ التَّوَاضُعِ فِي الْمَأْكَلِ وَ الْمَشْرَبِ وَ نَحْوِهِمَا ٢١٦
- ٣٢- تَابَ وَجُوبِ إِبْثَارِ رِضَا اللَّهِ عَلَى هَوَى النَّفْسِ وَ تَحْرِيمِ الْعُكْسِ ٢١٦

- ٣٣- تَابٌ وَجُوبٌ تَدْبُرُ الْعَاقِبَةَ قَبْلَ الْعَمَلِ ٢١٨
- ٣٤- تَابٌ وَجُوبٌ إِنْصَافِ النَّاسِ وَ لَوْ مِنْ النَّفْسِ ٢٢٠
- ٣٥- تَابٌ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ وَ يَكْرَهُ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لَهَا ٢٢٣
- ٣٦- تَابٌ اسْتِخْبَابِ اسْتِغْثَالِ الْإِنْسَانِ بِعَيْبِ نَفْسِهِ عَنْ عَيْبِ النَّاسِ ٢٢٣
- ٣٧- تَابٌ وَجُوبِ الْعُدْلِ ٢٢٧
- ٣٨- تَابٌ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمَنْ وَضَفَ عَدْلًا أَنْ يَخَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ ٢٢٨
- ٣٩- تَابٌ وَجُوبِ إِضْلَاحِ النَّفْسِ عِنْدَ مِثْلِهَا إِلَى الشَّرِّ ٢٢٩
- ٤٠- تَابٌ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الْخَطَايَا وَ الذُّنُوبِ ٢٣١
- ٤١- تَابٌ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الْمُعَاصِي ٢٣٥
- ٤٢- تَابٌ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الشَّهَوَاتِ وَ اللَّذَاتِ الْمُحَرَّمَه ٢٣٨
- ٤٣- تَابٌ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ ٢٣٩
- ٤٤- تَابٌ تَحْرِيمِ كُفْرَانِ نِعْمَةِ اللَّهِ ٢٤٢
- ٤٥- تَابٌ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الْكِبَايِرِ ٢٤٢
- ٤٦- تَابٌ تَغْيِينِ الْكِبَايِرِ الَّتِي يَجِبُ اجْتِنَابُهَا ٢٤٤
- ٤٧- تَابٌ صَحِّهِ التَّوْبَةِ مِنَ الْكِبَايِرِ ٢٥٦
- ٤٨- تَابٌ تَحْرِيمِ الْإِضْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ وَ وَجُوبِ الْمُبَادَرَةِ بِالتَّوْبَةِ وَ الْإِسْتِغْفَارِ ٢٥٩
- ٤٩- تَابٌ جُمْلِهِ مِمَّا يَنْبَغِي تَرْكُهُ مِنَ الْخِصَالِ الْمُحَرَّمَه وَ الْمَكْرُوهه ٢٦٠
- ٥٠- تَابٌ تَحْرِيمِ طَلْبِ الرِّئَاسَةِ مَعَ عَدَمِ الْوُثُوقِ بِالْعَدْلِ ٢٦٩
- ٥١- تَابٌ اسْتِخْبَابِ لُزُومِ الْمُنْزِلِ غَالِبًا مَعَ الْإِنْتِنَانِ بِحَقُوقِ الْإِخْوَانِ لِمَنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ اجْتِنَابُ مَفَاسِدِ الْعِشْرَه ٢٧٢
- ٥٢- تَابٌ تَحْرِيمِ اخْتِنَالِ الدُّنْيَا بِالذِّينِ ٢٧٣
- ٥٣- تَابٌ وَجُوبِ تَسْكِينِ الْغَضَبِ عَنْ فِعْلِ الْحَرَامِ وَ مَا يُسَكَّنُ بِهِ ٢٧٤
- ٥٤- تَابٌ وَجُوبِ ذِكْرِ اللَّهِ عِنْدَ الْغَضَبِ ٢٧٩
- ٥٥- تَابٌ تَحْرِيمِ الْخُسْدِ وَ وَجُوبِ اجْتِنَابِهِ دُونَ الْغَبْطِه ٢٧٩
- ٥٦- تَابٌ جُمْلِهِ مِمَّا عُفِيَ عَنْهُ ٢٨٢
- ٥٧- تَابٌ تَحْرِيمِ التَّعَصُّبِ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ ٢٨٢
- ٥٨- تَابٌ تَحْرِيمِ التَّكْبُرِ ٢٨٥
- ٥٩- تَابٌ تَحْرِيمِ التَّجْبُرِ وَ التَّيْبِهِ وَ الْإِخْتِنَالِ ٢٨٨
- ٦٠- تَابٌ حَدُّ التَّكْبُرِ وَ التَّجْبُرِ الْمُحَرَّمَينِ ٢٩١

- ٢٩٤-----٦١-تَابُ تَحْرِيمِ حُبِّ الدُّنْيَا الْمُخَرَّمَةِ وَوَجُوبِ بُغْضِهَا
- ٢٩٥-----٦٢-تَابُ اسْتِخْبَابِ الرَّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَحَدِّ الرَّهْدِ
- ٣٠٠-----٦٣-تَابُ اسْتِخْبَابِ تَرْكِ مَا زَادَ عَنْ قَدْرِ الصَّرْوَرَةِ مِنَ الدُّنْيَا
- ٣٠٢-----٦٤-تَابُ كَرَاهِيَةِ الْجُرْصِ عَلَى الدُّنْيَا
- ٣٠٣-----٦٥-تَابُ كَرَاهِيَةِ حُبِّ الْمَالِ وَالشَّرَفِ
- ٣٠٣-----٦٦-تَابُ كَرَاهِيَةِ الصَّجْرِ وَالْكَسَلِ
- ٣٠٤-----٦٧-تَابُ كَرَاهِيَةِ الطَّمَعِ
- ٣٠٦-----٦٨-تَابُ كَرَاهِيَةِ الْحُرْقِ
- ٣٠٦-----٦٩-تَابُ تَحْرِيمِ إِسَاءَةِ الْخُلُقِ
- ٣٠٧-----٧٠-تَابُ تَحْرِيمِ السَّمَةِ وَكَوْنِ الْإِنْسَانِ مِمَّنْ يُتَّقَى شَرُّهُ
- ٣٠٩-----٧١-تَابُ تَحْرِيمِ الْفُحْشِ وَوَجُوبِ حِفْظِ اللِّسَانِ
- ٣١١-----٧٢-تَابُ تَحْرِيمِ الْبَدَاءِ وَعَدَمِ الْمَتَالَةِ بِالْقَوْلِ
- ٣١٢-----٧٣-تَابُ تَحْرِيمِ الْقَذْفِ حَتَّى لِلْمُشْرِكِ مَعَ عَدَمِ الْإِطْلَاعِ
- ٣١٣-----٧٤-تَابُ تَحْرِيمِ الْبُغْيِ
- ٣١٥-----٧٥-تَابُ كَرَاهِيَةِ الْإِفْتِخَارِ
- ٣١٧-----٧٦-تَابُ تَحْرِيمِ قَسْوَةِ الْقَلْبِ
- ٣١٨-----٧٧-تَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ
- ٣٢٢-----٧٨-تَابُ وَجُوبِ رَدِّ الْمُظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا وَاسْتِزْطَاطِ ذَلِكَ فِي التَّوْبَةِ مِنْهَا فَإِنْ عَجَزَ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ لِلْمُظْلُومِ
- ٣٢٣-----٧٩-تَابُ اسْتِزْطَاطِ تَوْبَةِ مَنْ أَضَلَّ النَّاسَ بِرَدِّهِ لَهُمْ إِلَى الْحَقِّ
- ٣٢٤-----٨٠-تَابُ تَحْرِيمِ الرِّضَا بِالظُّلْمِ وَالْمَعُونَةَ لِلظَّالِمِ وَإِقَامَةَ عُدْرِهِ
- ٣٢٤-----٨١-تَابُ تَحْرِيمِ اتِّبَاعِ الْهَوَى الَّذِي يُخَالِفُ الشَّرْعَ
- ٣٢٤-----٨٢-تَابُ وَجُوبِ اغْتِرَافِ الْمُذْنِبِ لِلَّهِ بِالدُّنُوبِ وَاسْتِخْفَافِ الْعِقَابِ
- ٣٢٨-----٨٣-تَابُ وَجُوبِ التَّدَمُّ عَلَى الدُّنُوبِ
- ٣٢٩-----٨٤-تَابُ وَجُوبِ سَتْرِ الدُّنُوبِ وَتَحْرِيمِ التَّنَظَّاهِ بِهَا
- ٣٣٠-----٨٥-تَابُ وَجُوبِ الِاسْتِغْفَارِ مِنَ الذَّنْبِ وَالْمُبَادَرَةِ بِهِ قَبْلَ سَبْعِ سَاعَاتٍ
- ٣٣٥-----٨٦-تَابُ وَجُوبِ التَّوْبَةِ مِنْ جَمِيعِ الدُّنُوبِ وَالْعَزْمِ عَلَى تَرْكِ الْعُودِ أَبَدًا
- ٣٣٩-----٨٧-تَابُ وَجُوبِ إِخْلَاصِ التَّوْبَةِ وَشُرُوطِهَا
- ٣٤١-----٨٨-تَابُ اسْتِخْبَابِ صَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَالْحَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ لِلتَّوْبَةِ وَاسْتِخْبَابِ الْغُسْلِ وَالصَّلَاةِ لَهَا

- ٣٤١-٨٩-تَابُ جَوَازِ تَجْدِيدِ التَّوْبَةِ وَصِحَّتِهَا مَعَ الْإِثْتِنَانِ بِشَرَايِطِهَا وَإِنْ تَكَرَّرَ نَقْضُهَا
- ٣٤٣-٩٠-تَابُ اسْتِخْبَابِ تَذَكُّرِ الذَّنْبِ وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْهُ كُلَّمَا ذَكَرَهُ
- ٣٤٤-٩١-تَابُ اسْتِخْبَابِ انْتِهَازِ فُرْصِ الْخَيْرِ وَالمَبَادَرَةِ بِهِ عِنْدَ الْإِمْتِكَانِ
- ٣٤٤-٩٢-تَابُ اسْتِخْبَابِ تَكَرَّرِ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ وَوُجُوبِهِ مَعَ الذَّنْبِ
- ٣٤٤-٩٣-تَابُ صِحِّهِ التَّوْبَةِ فِي آخِرِ العُمُرِ وَ لَوْ عِنْدَ بُلُوغِ النَّفْسِ الحُلُومِ قَبْلَ المَعَايِنَةِ وَ كَذَا الْإِسْلَامَ
- ٣٥٠-٩٤-تَابُ اسْتِخْبَابِ الْاسْتِغْفَارِ فِي السَّخْرِ
- ٣٥٠-٩٥-تَابُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَلَفَّأَ فِي يَوْمِهِ مَا فَرَطَ فِي أَمْسِيهِ وَ لَا يُؤَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى عَدِهِ
- ٣٥٢-٩٦-تَابُ وَجُوبِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ كُلِّ يَوْمٍ وَ مُلَاحَظَتِهَا وَ حَمْدِ اللَّهِ عَلَى الحَسَنَاتِ وَ تَذَاكُرِ السَّيِّئَاتِ
- ٣٥٤-٩٧-تَابُ وَجُوبِ زِيَادَةِ التَّحَفُّظِ عِنْدَ زِيَادَةِ العُمُرِ خُصُوصاً أَبْنَاءَ الأَرْبَعِينَ فَصَاعِداً
- ٣٥٨-٩٨-تَابُ وَجُوبِ عَمَلِ الحَسَنَةِ بَعْدَ السَّيِّئَةِ
- ٣٥٩-٩٩-تَابُ صِحِّهِ التَّوْبَةِ مِنَ المَزِيدِ
- ٣٦٠-١٠٠-تَابُ وَجُوبِ الاِسْتِغْفَالِ بِصَالِحِ الأَعْمَالِ عَنِ الأَهْلِ وَ العَالِ
- ٣٦١-١٠١-تَابُ وَجُوبِ الحَذَرِ مِنْ عَرْضِ العَمَلِ عَلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الأَثَمَةِ ع
- ٣٦٧-كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يليق به
- ٣٦٧-أَنْوَابُ الأَمْرِ وَ النَّهْيِ وَ مَا يُنَاسِبُهُمَا
- ٣٦٧-١-تَابُ وَجُوبِهِمَا وَ تَحْرِيمِ تَرْكِهِمَا
- ٣٧٣-٢-تَابُ اسْتِزْطِاطِ الوُجُوبِ بِالعِلْمِ بِالمَعْرُوفِ وَ المُنْكَرِ وَ تَجْوِيزِ التَّأْيِيدِ وَ الأَمْنِ مِنَ الضَّرْرِ
- ٣٧٤-٣-تَابُ وَجُوبِ الأَمْرِ وَ النَّهْيِ بِالقَلْبِ ثُمَّ بِاللِّسَانِ ثُمَّ بِالْيَدِ وَ حُكْمِ القِتَالِ عَلَى ذَلِكَ وَ إِقَامَةِ الحُدُودِ
- ٣٨٠-٤-تَابُ وَجُوبِ إنْكَارِ العَامَّةِ عَلَى الخَاصَّةِ وَ تَعْيِيرِ المُنْكَرِ إِذَا عَمِلُوا بِهِ
- ٣٨١-٥-تَابُ وَجُوبِ إنْكَارِ المُنْكَرِ بِالقَلْبِ عَلَى كُلِّ خَالٍ وَ تَحْرِيمِ الرِّضَا بِهِ وَ وَجُوبِ الرِّضَا بِالمَعْرُوفِ
- ٣٨٤-٦-تَابُ وَجُوبِ إِظْهَارِ الكِرَاهَةِ لِلْمُنْكَرِ وَ الإِعْرَاضِ عَنِ فَاعِلِهِ
- ٣٨٤-٧-تَابُ وَجُوبِ هَجْرِ فَاعِلِ المُنْكَرِ وَ التَّوَضُّلِ إِلَى إِزَالَتِهِ بِكُلِّ وَجْهِ مُمَكِّنٍ
- ٣٨٧-٨-تَابُ وَجُوبِ الغُضَبِ لِلَّهِ بِمَا غَضِبَ بِهِ لِنَفْسِهِ
- ٣٨٩-٩-تَابُ وَجُوبِ أَمْرِ الأَهْلِيَيْنِ بِالمَعْرُوفِ وَ نَهْيِهِمْ عَنِ المُنْكَرِ
- ٣٩٠-١٠-تَابُ وَجُوبِ الإِثْتِنَانِ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ مِنَ الوَاجِبَاتِ وَ تَرْكِ مَا يَنْهَى عَنْهُ مِنَ المَحْزَمَاتِ
- ٣٩٢-١١-تَابُ تَحْرِيمِ إِسْخَاطِ الخَالِقِ فِي مَرَضِهِ المَخْلُوقِ حَتَّى الوَالِدِينَ وَ وَجُوبِ العُكْسِ
- ٣٩٤-١٢-تَابُ كِرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِلدُّلِّ
- ٣٩٤-١٣-تَابُ كِرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا يُطِيقُ وَ الدُّخُولِ فِيهَا يَوْجِبُ الإِغْتِنَارَ

- ١٤- تَابَ اسْتِخْبَابِ الرَّفِيقِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي أَمْرِهِمْ بِالْمُنْدُوبَاتِ وَالْإِقْتِصَارِ عَلَى مَا لَا يَثْقُلُ عَلَى الْمَأْمُورِ وَ يَرْهَدُ فِي الدِّينِ وَ كَذَا التَّهْمَى عَنِ الْمَكْرُوهَاتِ ٣٩٦
- ١٥- تَابَ وَجُوبِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ وَ الْبُغْضِ فِي اللَّهِ وَ الْإِغْطَاءِ فِي اللَّهِ وَ الْمَنْعِ فِي اللَّهِ ٤٠٢
- ١٦- تَابَ اسْتِخْبَابِ إِقَامَةِ السُّنَنِ الْحَسَنَةِ وَ إِجْرَاءِ عَادَاتِ الْخَيْرِ وَ الْأَمْرِ بِهَا وَ تَعْلِيمِهَا وَ تَحْرِيمِ إِجْرَاءِ عَادَاتِ الشَّرِّ ٤٠٧
- ١٧- تَابَ وَجُوبِ حُبِّ الْمُؤْمِنِ وَ بُغْضِ الْكَافِرِ وَ تَحْرِيمِ الْعَكْسِ ٤١٠
- ١٨- تَابَ وَجُوبِ حُبِّ الْمُطِيعِ وَ بُغْضِ الْعَاصِي وَ تَحْرِيمِ الْعَكْسِ ٤١٥
- ١٩- تَابَ اسْتِخْبَابِ الدُّعَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ وَ الْإِسْلَامِ مَعَ رَجَاءِ الْقَبُولِ وَ عَدَمِ الْخَوْفِ ٤١٧
- ٢٠- تَابَ تَأَكُّدِ اسْتِخْبَابِ دُعَاءِ الْأَهْلِ إِلَى الْإِيمَانِ مَعَ الْإِيمَانِ ٤١٩
- ٢١- تَابَ عَدَمُ وَجُوبِ الدُّعَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ عَلَى الرَّعِيَّةِ وَ عَدَمُ جَوَازِهِ مَعَ التَّقِيَّةِ ٤١٩
- ٢٢- تَابَ وَجُوبُ بَدْلِ الْمَالِ دُونَ النَّفْسِ وَ الْعِزْضِ وَ بَدْلِ النَّفْسِ دُونَ الدِّينِ ٤٢١
- ٢٣- تَابَ عَدَمُ جَوَازِ الْكَلَامِ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَ التَّفَكُّرِ فِي ذَلِكَ وَ الْخُصُومَةِ فِي الدِّينِ وَ الْكَلَامِ بَعْدَ كَلَامِ الْأَيْتَمَةِ ع ٤٢٢
- ٢٤- تَابَ وَجُوبُ التَّقِيَّةِ مَعَ الْخَوْفِ إِلَى خُرُوجِ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع ٤٢٩
- ٢٥- تَابَ وَجُوبُ التَّقِيَّةِ فِي كُلِّ ضَرُورَةٍ بَعْدَ رِهَا وَ تَحْرِيمِ التَّقِيَّةِ مَعَ عَدَمِهَا وَ حُكْمِ التَّقِيَّةِ فِي شُرْبِ الْخَمْرِ وَ مَسْحِ الْخُفَّيْنِ وَ مُتَعَةِ الْحَجِّ ٤٣٦
- ٢٦- تَابَ وَجُوبُ عَشْرَةِ الْعَامَةِ بِالتَّقِيَّةِ ٤٣٩
- ٢٧- تَابَ وَجُوبُ طَاعَةِ السُّلْطَانِ لِالتَّقِيَّةِ ٤٤٠
- ٢٨- تَابَ وَجُوبُ الْإِغْتِنَاءِ وَ الْإِهْتِمَامِ بِالتَّقِيَّةِ وَ قَضَاءِ حُقُوقِ الْأَخْوَانِ الْمُؤْمِنِينَ ٤٤١
- ٢٩- تَابَ جَوَازُ التَّقِيَّةِ فِي إِظْهَارِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ كَسَبِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَيْمَةِ ع وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ وَ عَدَمُ وَجُوبِ التَّقِيَّةِ فِي ذَلِكَ وَ إِنْ تَبَيَّنَ الْقَتْلُ ٤٤٣
- ٣٠- تَابَ وَجُوبُ التَّقِيَّةِ فِي الْفِتْنَى مَعَ الضَّرُورَةِ ٤٥٠
- ٣١- تَابَ عَدَمُ جَوَازِ التَّقِيَّةِ فِي الدَّمِ ٤٥٠
- ٣٢- تَابَ وَجُوبُ كَثْمِ الدِّينِ عَنْ غَيْرِ أَهْلِهِ مَعَ التَّقِيَّةِ ٤٥١
- ٣٣- تَابَ تَحْرِيمُ تَسْمِيَةِ الْمُهْدِيِّ ع وَ سَائِرِ الْأَيْمَةِ ع وَ ذِكْرِهِمْ وَقْتُ التَّقِيَّةِ وَ جَوَازُ ذَلِكَ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ ٤٥٣
- ٣٤- تَابَ تَحْرِيمُ إِذَاعَةِ الْحَقِّ مَعَ الْخَوْفِ بِهِ ٤٥٩
- ٣٥- تَابَ جَوَازُ إِقْرَارِ الْحَرْقِ بِالرَّقِيَّةِ مَعَ التَّقِيَّةِ وَ إِنْ كَانَ سَيِّدًا ٤٦٤
- ٣٦- تَابَ وَجُوبُ كَفِّ اللَّسَانِ عَنِ الْمُخَالِفِينَ وَ عَنِ أَيَّتَمِهِمْ مَعَ التَّقِيَّةِ ٤٦٤
- ٣٧- تَابَ تَحْرِيمُ مُجَاوَزَةِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَ مُخَالَطَتِهِمْ اخْتِيَارًا وَ مَحْتَبَةً بِقَائِهِمْ ٤٦٥
- ٣٨- تَابَ تَحْرِيمُ الْمُجَالَسَةِ لِأَهْلِ الْمَعَاصِي وَ أَهْلِ الْبِدْعِ ٤٦٨
- ٣٩- تَابَ وَجُوبُ الْبِرَاءَةِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَ سَبِّهِمْ وَ تَحْذِيرِ النَّاسِ مِنْهُمْ وَ تَرْكُ تَعْظِيمِهِمْ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ ٤٧٤
- ٤٠- تَابَ وَجُوبُ إِظْهَارِ الْعِلْمِ عِنْدَ ظُهُورِ الْبِدْعِ وَ تَحْرِيمُ كَثْمِهِ إِلَّا لِتَقِيَّةٍ وَ حَوْفٍ وَ تَحْرِيمِ الْإِبْتِدَاعِ ٤٧٦
- ٤١- تَابَ تَحْرِيمُ التَّظَاهِرِ بِالْمُنْكَرَاتِ وَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنْ الْمُخَرَّمَاتِ وَ الْمَكْرُوهَاتِ ٤٧٧

- ٤٨٨ ----- أبوابِ فِعْلِ الْمَعْرُوفِ -----
- ١- تَابَ اسْتِخْبَابِهِ وَ كَرَاهِهِ تَرْكِهِ ----- ٤٨٨
- ٢- تَابَ اسْتِخْبَابِ الْمُبَادَرَةِ بِالْمَعْرُوفِ مَعَ الْقُدْرَةِ قَبْلَ التَّعَدُّرِ ----- ٤٩٣
- ٣- تَابَ اسْتِخْبَابِ فِعْلِ الْمَعْرُوفِ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ كَوْنَهُ مِنْ أَهْلِهِ ----- ٤٩٤
- ٤- تَابَ تَأَكُّدِ اسْتِخْبَابِ فِعْلِ الْمَعْرُوفِ مَعَ أَهْلِهِ ----- ٤٩٦
- ٥- تَابَ عَدَمِ جَوَارِ وَضْعِ الْمَعْرُوفِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَ مَعَ غَيْرِ أَهْلِهِ ----- ٤٩٧
- ٦- تَابَ وَجُوبِ تَعْظِيمِ فَاعِلِ الْمَعْرُوفِ وَ تَحْقِيقِ فَاعِلِ الْمُنْكَرِ ----- ٥٠٠
- ٧- تَابَ اسْتِخْبَابِ مُكَافَأَةِ الْمَعْرُوفِ بِمِثْلِهِ أَوْ ضَعْفِهِ أَوْ بِالِدَعَاءِ لَهُ وَ كَرَاهِهِ طَلْبِ فَاعِلِهِ لِلْمُكَافَأَةِ ----- ٥٠٢
- ٨- تَابَ تَحْرِيمِ كُفْرِ الْمَعْرُوفِ مِنَ اللَّهِ كَانَ أَوْ مِنَ النَّاسِ ----- ٥٠٤
- ٩- تَابَ اسْتِخْبَابِ تَضْعِيفِ الْمَعْرُوفِ وَ سْتِرِهِ وَ تَعْجِيلِهِ وَ كَرَاهِهِ خِلَافَ ذَلِكَ ----- ٥٠٨
- ١٠- تَابَ أَنَّهُ يُكْرَهُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدْخُلَ فِي أَمْرِ مَضْرُوتَهُ لَهُ أَكْثَرُ مِنْ مُنْفَعَتِهِ لِأَخِيهِ ----- ٥٠٩
- ١١- تَابَ اسْتِخْبَابِ قَرْضِ الْمُؤْمِنِ ----- ٥١٠
- ١٢- تَابَ وَجُوبِ إِنْطَارِ الْمَغْسِرِ وَ اسْتِخْبَابِ إِزْرَائِهِ ----- ٥١١
- ١٣- تَابَ اسْتِخْبَابِ تَحْلِيلِ الْمَيْتِ وَ الْحَيِّ مِنَ الدِّينِ ----- ٥١٢
- ١٤- تَابَ اسْتِخْبَابِ اسْتِدَامَةِ النَّعْمَةِ بِاخْتِمَالِ الْمُتَوَنُّهِ ----- ٥١٣
- ١٥- تَابَ وَجُوبِ حُسْنِ جَوَارِ النَّعْمِ بِالسُّكْرِ وَ آدَاءِ الْحُقُوقِ ----- ٥١٥
- ١٦- تَابَ اسْتِخْبَابِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ ----- ٥١٧
- ١٧- تَابَ تَأَكُّدِ اسْتِخْبَابِ اضْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ إِلَى الْعُلُويِّينَ وَ السَّادَاتِ ----- ٥١٨
- ١٨- تَابَ وَجُوبِ الْإِهْتِمَامِ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ ----- ٥٢١
- ١٩- تَابَ اسْتِخْبَابِ رَحْمَةِ الضَّعِيفِ وَ إِضْلَاحِ الطَّرِيقِ وَ إِيْوَاءِ التَّيِّمِ وَ الرَّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ ----- ٥٢٢
- ٢٠- تَابَ اسْتِخْبَابِ بِنَاءِ مَكَانٍ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ لِلْمَسَافِرِينَ وَ حَفْرِ الْبُئْرِ لِيَشْرَبُوا مِنْهَا وَ الشَّفَاعَةِ لِلْمُؤْمِنِ ----- ٥٢٣
- ٢١- تَابَ وَجُوبِ نَصِيحَةِ الْمُسْلِمِينَ وَ حُسْنِ الْقَوْلِ فِيهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ غَيْبُهُ ----- ٥٢٤
- ٢٢- تَابَ اسْتِخْبَابِ نَفْعِ الْمُؤْمِنِينَ ----- ٥٢٥
- ٢٣- تَابَ اسْتِخْبَابِ تَذَاكُرِ فَضْلِ الْأُمَّةِ عَ وَ أَحَادِيثِهِمْ وَ كَرَاهِهِ ذِكْرِ أَعْدَائِهِمْ ----- ٥٢٨
- ٢٤- تَابَ اسْتِخْبَابِ إِدْخَالِ الشُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ وَ تَحْرِيمِ إِدْخَالِ الْكَرْبِ عَلَيْهِ ----- ٥٣١
- ٢٥- تَابَ اسْتِخْبَابِ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ وَ الْإِهْتِمَامِ بِهَا ----- ٥٣٧
- ٢٦- تَابَ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْقَرْنَاتِ حَتَّى الْعِثْقِ وَ الطَّوَافِ وَ الْحَجِّ الْمُنْدُوبِ ----- ٥٤١
- ٢٧- تَابَ اسْتِخْبَابِ السَّعْيِ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ قَضِيَّتْ أَوْ لَمْ تُقَضْ ----- ٥٤٣

- ٢٨- تَابُ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ السَّغِيِّ فِي حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْعَيْتِ وَالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَالِاغْتِكَافِ وَالطَّوَافِ الْمُنْدُوبَاتِ ٥٤٥
- ٢٩- تَابُ اسْتِخْبَابِ تَقْرِيجِ كَرْبِ الْمُؤْمِنِ ٥٤٦
- ٣٠- تَابُ اسْتِخْبَابِ إِطَافِ الْمُؤْمِنِ وَإِنْخَافِهِ ٥٤٩
- ٣١- تَابُ اسْتِخْبَابِ إِكْرَامِ الْمُؤْمِنِ ٥٥٠
- ٣٢- تَابُ اسْتِخْبَابِ الْبِرِّ بِالْمُؤْمِنِ وَالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ ٥٥١
- ٣٣- تَابُ وُجُوبِ الشُّرِّ عَلَى الْمُؤْمِنِ وَتَكْذِيبِ مَنْ نَسَبَ إِلَيْهِ الشُّوْءَ إِلَى أَنْ يَتَيَقَّنَ ٥٥٢
- ٣٤- تَابُ اسْتِخْبَابِ خِدْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَمُعَوْنَتِهِمْ بِالْجَاهِ وَغَيْرِهِ ٥٥٣
- ٣٥- تَابُ وُجُوبِ نَصِيحَةِ الْمُؤْمِنِ ٥٥٣
- ٣٦- تَابُ تَحْرِيمِ تَرْكِ نَصِيحَةِ الْمُؤْمِنِ وَمَنَاصِحَتِهِ ٥٥٤
- ٣٧- تَابُ تَحْرِيمِ تَرْكِ مَعُونَةِ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ ضَرُورَتِهِ ٥٥٥
- ٣٨- تَابُ كِرَاهَةِ الْبُخْلِ عَلَى الْمُؤْمِنِ ٥٥٧
- ٣٩- تَابُ تَحْرِيمِ مَنَعِ الْمُؤْمِنِ شَيْئاً مِنْ عِنْدِهِ أَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ عِنْدَ ضَرُورَتِهِ ٥٥٧
- ٥٦٠- تعريف مركز

شماره بازیابی : ۶-۲۰۹۷۵

سرشناسه : حر عاملی ، محمد بن حسن ، ۱۰۳۳ - ۱۱۰۴ ق.

عنوان و نام پدید آور : وسائل الشیعه [چاپ سنگی] / محمد بن الحسن الحر عاملی ؛ کاتب : محمد مهدی بن محمد جعفر ، ملا علی محمد خوانساری ، محمد بن علی خوانساری

وضعیت نشر : طهران: به سعی و اهتمام حاج عبدالمحمد و حاج محمد قاسم ۱۲۶۹ ، ۱۲۷۱ ق

مشخصات ظاهری : ۲۴۹ ، ۳۹۰ ، ۶۴ ص ، ج ۳ ، ۴ (دو جلد در یک مجلد) ؛ قطع : ۲۳ × ۳۶ س م .

یادداشت : زبان : عربی

آغاز، انجام، انجامه : آغاز: جلد سوم : بسمله ، يقول الفقير الى الله الغني محمد بن الحسن الحر عاملی الحمد لله ...

انجام:.... صوره خط المؤلف تم كتاب الحج و بتمام ثم الجز الثالث بلطفه الخفي و الجلي تم .

آغاز: جلد چهارم : بسمله ، يقول الفقير الى الله الغني محمد بن الحسن الحر عاملی الحمد لله

انجام:..... و تقدم ما يدل على ذلك عموما صوره خط المؤلف تم جزء الرابع من كتاب تفضيل وسایل الشیعه الى تحصيل مسایل الشریعه و يتلو ه انشا الله تعالى .

یادداشت استنساخ : تاریخ کتابت : ۱۲۶۱ ق

مشخصات ظاهری اثر : نوع و درجه خط: نسخ

نوع و تزئینات جلد: جلد مقوایی با روکش تیماج قهوه ای ، مجدول .

خصوصیات نسخه موجود : حواشی اوراق: در حواشی اوراق توضیحات و تصحیحاتی با نشان «صح» آورده شده است

توضیحات نسخه : نسخه بررسی شد.

کشف الآیات و کشف اللغات و نمایه د... : از صفحه ۱ الی ۶۴ فهرست بابهای جزء ۳ و ۴ بیان شده است .

نمایه ها، چکیده ها و منابع اثر : مشار عربی (۹۸۹)

مندرجات : وسايل الشيعه الى تحصيل

معرفی چاپ سنگی : این کتاب مشتمل بر جلد سوم و چهارم است در ابتدای کتاب نیز فهرست مختصر ابواب و پس از آن تفصیل هر باب دیده میشود که جزء سوم از کتاب زکوه شروع شده و به کتاب مزار ختم می شود ، جلد چهارم از کتاب جهاد شروع شده و به کتاب الوصایا ختم می شود .

عنوانهای گونه گون دیگر: الرسائل

تفصیل وسایل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه.

موضوع: احادیث شیعه -- قرن ۱۱ ق.

احادیث احکام -- قرن ۱۱ ق.

شناسه افزوده: خوانساری ، محمد بن علی ، قرن ۱۳ ق . کاتب .

محمد مهدی بن محمد جعفر ، قرن ۱۳ ، کاتب .

خوانساری ، علی بن محمد ، قرن ۱۳ ق . کاتب .

شناسه افزوده : حسینی ، فروشنده

کتاب جهاد

أَبْوَابُ جِهَادِ الْعَدُوِّ وَ مَا يُنَاسِبُهُ

۱- بَابُ وَجُوبِهِ عَلَى الْكُفَّايَةِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَ الْإِخْتِاجِ إِلَيْهِ وَ سُقُوطِهِ عَنِ الْأَعْمَى وَ الْأَعْرَجِ وَ الْفَقِيرِ

۱۹۹۰۱- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي السَّيْفِ وَ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ وَ لَا يُقِيمُ النَّاسَ إِلَّا السَّيْفُ وَ السُّيُوفُ مَقَالِيدُ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيانٍ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ وَ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ

۱۹۹۰۲- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ بَابُ الْمُجَاهِدِينَ يَمْضُونَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مَفْتُوحٌ وَ هُمْ مُتَقَلِّدُونَ سِيُوفَهُمْ وَ

الْجَمْعُ فِي الْمَوْقِفِ وَالْمَلَائِكَةُ تَرْحُبُ بِهِمْ قَالَ فَمَنْ تَرَكَ الْجِهَادَ أَلْبَسَهُ اللَّهُ ذُلًّا وَفَقْرًا فِي مَعِيشَتِهِ وَ مَحْقًا فِي دِينِهِ إِنَّ اللَّهَ أَعْنَى أُمَّتِي بِسَنَابِكِ خَيْلِهَا وَ مَرَائِزِ رِمَاحِهَا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ مِاجِيلَوَيْهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مِثْلَهُ

١٩٩٠٣- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا خُيُولُ الْغَزَاةِ فِي الدُّنْيَا خُيُولُهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَ إِنَّ أَرْضِيهِ الْغَزَاةِ لَسُيُوفُهُمْ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ فِي الْجَنَّةِ

١٩٩٠٤- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ بِأَمْرٍ قَرَّتْ بِهِ عَيْنِي وَ فَرِحَ بِهِ قَلْبِي قَالَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ غَزَا مِنْ أُمَّتِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَصَابَهُ قَطْرَةٌ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ صَدَاعٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ شَهَادَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ وَهْبِ نَحْوَهُ وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ مِثْلَهُ وَ كَذَا اللَّذَانِ قَبْلَهُ

١٩٩٠٥- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص جَاهِدُوا تَعْمُوا

١٩٩٠٦- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ص مَا بَالُ الشَّهِيدِ لَا يُفْتَنُ فِي قَبْرِهِ قَالَ كَفَى بِالْبَارِقَةِ فَوْقَ رَأْسِهِ فِتْنَةً

١٩٩٠٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ سُوَيْدِ الْقَلَانِسِيِّ

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ فَقَالَ مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ وَ أَهْرَيْقَ دَمُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٩٩٠٨- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ كَتَبَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فِي رِسَالَتِهِ إِلَى بَعْضِ خُلَفَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ وَ مِنْ ذَلِكَ مَا ضَمِيَ الْجِهَادُ الَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْأَعْمَالِ وَ فَضَّلَ عَامِلَهُ عَلَى الْعَمَالِ تَفْضِيلاً فِي الدَّرَجَاتِ وَ الْمَغْفِرَةِ وَ الرَّحْمَةِ لِأَنَّهُ ظَهَرَ بِهِ الدِّينُ وَ بِهِ يُدْفَعُ عَنِ الدِّينِ وَ بِهِ اشْتَرَى اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ بِالْجَنَّةِ بَيْعاً مُفْلِحاً مُنْجِحاً اشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ فِيهِ حِفْظَ الْحُدُودِ وَ أَوَّلَ ذَلِكَ الدُّعَاءُ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ مِنْ طَاعَةِ الْعِبَادِ وَ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ وَ إِلَى وِلَايَةِ اللَّهِ مِنْ وِلَايَةِ الْعِبَادِ فَمَنْ دُعِيَ إِلَى الْجَزِيَةِ فَأَبَى قُتِلَ وَ سُبِيَ أَهْلُهُ وَ لَيْسَ الدُّعَاءُ مِنْ طَاعَةِ عَبْدٍ إِلَى طَاعَةِ عَبْدٍ مِثْلَهُ وَ مَنْ أَقْرَبَ بِالْجَزِيَةِ لَمْ يُتَعَدَّ عَلَيْهِ وَ لَمْ تُخْفَرْ ذِمَّتُهُ وَ كُفِّ دُونَ طَاقَتِهِ وَ كَانَ الْفَيْءُ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً غَيْرَ خَاصَّةٍ وَ إِنْ كَانَ قِتَالٌ وَ سَبَى سِيرَ فِي ذَلِكَ بِسِيرَتِهِ وَ عَمِلَ فِيهِ فِي ذَلِكَ بِسُنَّتِهِ مِنَ الدِّينِ ثُمَّ كُفِّ الْأَعْمَى وَ الْأَعْرَجُ وَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ عَلَى الْجِهَادِ بَعْدَ عَذْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِيَّاهُمْ وَ يُكَلَّفُ الَّذِينَ يُطِيقُونَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَ إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ مِصْرَ يُقَاتِلُ مَنْ يَلِيهِ يَعْدِلُ بَيْنَهُمْ فِي الْبُعُوثِ فَذَهَبَ ذَلِكَ كُلُّهُ حَتَّى عَادَ النَّاسُ رَجُلَيْنِ أَحَبُّهُمُ مُؤْتَجِرٌ بَعْدَ بَيْعِ اللَّهِ وَ مُسْتَأْجِرٌ صَاحِبُهُ غَارِمٌ بَعْدَ عَذْرِ اللَّهِ وَ ذَهَبَ الْحُجُّ فَضُيِّعَ وَ افْتَقَرَ النَّاسُ فَمَنْ أَعْرَجٌ مِمَّنْ عَوَّجَ هَذَا

وَمَنْ أَقَوْمٌ مِّمَّنْ أَقَامَ هَذَا فَرَدَّ الْجِهَادَ عَلَى الْعِبَادِ وَزَادَ الْجِهَادَ عَلَى الْعِبَادِ إِنَّ ذَلِكَ خَطَأٌ عَظِيمٌ

١٩٩٠٩- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَأْصَمِ عَنْ حَيْدَرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْجِهَادُ أَفْضَلُ الْأَشْيَاءِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَأْصَمِ
مِثْلَهُ

١٩٩١٠- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ جَبْرئِيلَ ع أَخْبَرَنِي بِأَمْرٍ قَرَّتْ بِهِ عَيْنِي وَ فَرِحَ بِهِ قَلْبِي قَالَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ غَزَا غَزَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أُمَّتِكَ فَمَا أَصَابَهُ قَطْرَةٌ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ صَيْدَاعٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ شَهَادَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ

١٩٩١١- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَتَبَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ص كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مِنْ قَطْرَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ قَطْرَةٍ دَمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٩٩١٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ رَفَعَهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع خَطَبَ يَوْمَ الْجَمَلِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْمَوْتَ لَمَا يُفَوِّتُهُ الْمُقِيمُ وَ لَمَا يُعْجِزُهُ الْهَارِبُ لَيْسَ عَنِ الْمَوْتِ مَحِيصٌ وَ مَنْ لَمْ يَمُتْ يُقْتَلْ وَ إِنَّ أَفْضَلَ الْمَوْتِ الْقَتْلُ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

لَأَلْفُ ضَرْبِهِ بِالسَّيْفِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ مِيتِهِ عَلَيَّ فِرَاشِ الْحَدِيثِ

١٩٩١٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي رَوْحٍ فَرَجِ بْنِ قُرَّةَ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَيْدَقَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَتَحَهُ اللَّهُ لِخَاصَّةِ أَوْلِيَائِهِ إِلَى أَنْ قَالَ هُوَ لِبَاسُ التَّقْوَى وَدِرْعُ اللَّهِ الْحَصِينَةُ وَجُنَّةُ الْوَثِيقَةِ فَمَنْ تَرَكَهُ أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ الذُّلِّ وَشَمَلَهُ الْبَلَاءُ وَدُيْتُ بِالصَّغَارِ وَالْقَمَاءِ وَضُرِبَ عَلَى قَلْبِهِ بِالْأَسْدَادِ وَ أُدِيلَ الْحَقُّ مِنْهُ بِتَضْيِيعِ الْجِهَادِ وَ سِيَمِ الْخُسْفِ وَ مُنِعَ النَّصْفَ الْحَدِيثِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدٍ نَحْوَهُ وَ زَادَ وَ أُدِيلَ الْحَقُّ بِتَضْيِيعِ الْجِهَادِ وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِتَرْكِهِ نُصْرَتَهُ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ إِنَّ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَ يُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ

وَ رَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُرْسِلاً

١٩٩١٤- وَعَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي حَفْصِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بَعَثَ رَسُولَهُ بِالْإِسْلَامِ إِلَى النَّاسِ عَشْرَ سِنِينَ فَأَبَوْا أَنْ يَقْبَلُوا حَتَّى أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ فَالْخَيْرُ فِي السَّيْفِ وَ تَحْتَ السَّيْفِ وَ الْأَمْرُ يَعُودُ كَمَا بَدَأَ

١٩٩١٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْزُوبٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الْجِهَادَ وَ عَظَّمَهُ وَ جَعَلَهُ نُصْرَهُ وَ نَاصِرَهُ وَ اللَّهُ مَا صَلَحَتْ دُنْيَا وَ

١٩٩١٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِرَارُونَ بْنِ مُسَيْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص اعْزُوا تَوَرُّثُوا أَبْنَاءَكُمْ
مَجْدًا

١٩٩١٧- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِنَّ أَبَا دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيَّ اعْتَمَّ يَوْمَ أُحُدٍ بِعِمَامَةٍ وَ أَرْخَى عِدْبَةَ الْعِمَامَةِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ حَتَّى جَعَلَ يَتَبَخَّرُ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ هَذِهِ لِمِشْيَةِ يُغْضِبُهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا عِنْدَ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٩٩١٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي السَّيْفِ وَ
تَحْتَ السَّيْفِ وَ فِي ظِلِّ السَّيْفِ قَالَ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الْخَيْرَ كُلَّ الْخَيْرِ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

١٩٩١٩- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ
يَعْرِفْهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ سَيِّئَاتِهِ

١٩٩٢٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّبِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو
بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلشَّهِيدِ سَبْعُ خِصَالٍ مِنَ اللَّهِ أَوْلَ قَطْرِهِ مِنْ دَمِهِ مَغْفُورٌ لَهُ
كُلُّ ذَنْبٍ وَ الثَّانِيَةُ يَقَعُ رَأْسُهُ فِي حَجَرٍ زَوْجَتَيْهِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَ تَمَسَّ حَانَ الْغِيَارِ عَنْ وَجْهِهِ وَ تَقُولَانِ مَرْحَبًا بِكَ وَ يَقُولُ هُوَ مِثْلَ
ذَلِكَ لَهُمَا وَ الثَّلَاثَةُ يُكْسَى مِنْ كِسْوَةِ الْجَنَّةِ وَ الرَّابِعَةُ تَبْتَدِرُهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ بِكُلِّ رِيحٍ طَيِّبَةٍ أَتِيهِمْ يَأْخُذُهُ مَعَهُ وَ الْخَامِسَةُ أَنْ يُرَى مَنْزِلَهُ وَ
السَّادِسَةُ يُقَالُ لِرُوحِهِ اسْرُخَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَتَّ وَ السَّابِعَةُ أَنْ يَنْظُرَ

إِلَى وَجْهِ اللَّهِ وَ إِنَّهَا لَرَاحَةٌ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَ شَهِيدٍ

١٩٩٢١- وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَزْوَانَ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ
ع أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوْقَ كُلِّ ذِي بَرٍّ حَتَّى يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِذَا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ بَرٌّ وَ فَوْقَ كُلِّ ذِي عُقُوقٍ عُقُوقٌ
حَتَّى يُقْتَلَ أَحَدٌ وَ الدِّينِ فَإِذَا قُتِلَ أَحَدٌ وَ الدِّينِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ عُقُوقٌ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ
عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ بَرٌّ

١٩٩٢٢- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ السُّكُونِيِّ عَنْ ضَرَّارِ بْنِ عَمْرٍو السُّمَيْسَاطِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودِ
الْكِنَانِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ قَالَ قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي بِالسِّيَاحَةِ وَ أَنَّ الْحَقَّ بِالْجِبَالِ فَقَالَ يَا عُثْمَانُ لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ
سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْغُرُؤُ وَ الْجِهَادُ

١٩٩٢٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لَأَلْفُ ضَرْبَةٍ
بِالسَّيْفِ أَهْوَنُ مِنْ مَوْتٍ عَلَى فِرَاشٍ فَقَالَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ مِثْلَهُ

١٩٩٢٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرِّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ وَ
الْجِهَادُ وَاجِبٌ مَعَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ

١٩٩٢٥- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ

الطَّلَاقَانِيَّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْجَلُودِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنِ ابْنِ عَائِشَةَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا ع قَالَ فِي خُطْبِهِ لَهُ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَمَنْ تَرَكَهُ رَغْبَةً عَنْهُ أَلْبَسَهُ اللَّهُ الدُّلَّ وَ سَيِّمَ الْخُسْفَ وَ دُيِّتَ بِالصَّغَارِ الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُرْسَلًا

١٩٩٢٦- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خُيُولُ الْغَزَاةِ خُيُولُهُمْ فِي الْجَنَّةِ

١٩٩٢٧- وَ فِي عَقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهِدًا فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ يُزْفَعُ لَهُ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ دَرَجَةٍ وَ كَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ بِأَيِّ حَتْفٍ مَاتَ كَانَ شَهِيدًا وَ إِنْ رَجَعَ رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ مُسْتَجَابًا دُعَاؤُهُ

١٩٩٢٨- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ مِثْنَى عَنِ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ لَوْ قُتِلَ وَ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ وَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ وَ غَيْرِهَا وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢- بَابُ اشْتِرَاطِ إِذْنِ الْوَالِدَيْنِ فِي الْجِهَادِ مَا لَمْ يَجِبْ عَلَى الْوَالِدِ عَيْنًا

١٩٩٢٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنِ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنِ جَابِرِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ

حَيَاءَ رَجُلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَاغِبٌ فِي الْجِهَادِ نَشِيئًا قَالَ فَجَاهِدْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّكَ إِنْ تَقَتَّلْتَ كُنْتَ حَيًّا عِنْدَ اللَّهِ تَزْرُقُ وَإِنْ مِتَّ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُكَ عَلَى اللَّهِ وَإِنْ رَجَعْتَ خَرَجْتَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا وُلِدْتَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي وَالِدَيْنِ كَبِيرَيْنِ يَزْعَمَانِ أَنَّهُمَا يَأْنَسَانِ بِي وَيَكْرَهَانِ خُرُوجِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَقِمِ مَعَ وَالِدَيْكَ فَوَالِدَيْكَ نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُنْسِيَهُمَا بِكَ يَوْمًا وَ لَيْلَةً خَيْرٌ مِنْ جِهَادِ سَنَةٍ

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَقَرَّ مَعَ وَالِدَيْكَ

١٩٩٣٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْمَرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌ نَشِيئًا وَ أَحِبُّ الْجِهَادَ وَ لِي وَالِدَةٌ تَكْرَهُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ص ارْجِعْ فَكُنْ مَعَ وَالِدَتِكَ فَوَالِدَتِكَ بَعْنِي بِالْحَقِّ لَأُنْسِيَهَا بِكَ لَيْلَةً خَيْرٌ مِنْ جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَنَةً

٣- بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُخْلَفَ الْغَازِي بِخَيْرٍ وَ تَبْلَغَ رِسَالَتَهُ وَ يَحْرُمُ أَذَاهُ وَ غِيْبَتُهُ وَ أَنْ يُخْلَفَ بِسُوءٍ

١٩٩٣١- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ دَعَوْتُهُمْ مُسْتَجَابَةٌ أَحَدُهُمُ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلِفُونَهُ

١٩٩٣٢- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ بَلَّغَ رِسَالَةَ غَازٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً وَ هُوَ شَرِيكُهُ فِي ثَوَابِ غَزْوَتِهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَ وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ مَا جِئِلُوِيَهٗ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ الصَّادِقِ عَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَ مِثْلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

١٩٩٣٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ مَنْ اغْتَابَ مُؤْمِنًا غَازِيًا أَوْ آذَاهُ أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِسُوءٍ نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَسْتَعْرِقُ حَسَنَاتِهِ ثُمَّ يُرْكَسُ فِي النَّارِ إِذَا كَانَ الْغَازِي فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي السَّفَرِ

٤- بَابُ وَجُوبِ الْجِهَادِ عَلَى الرَّجُلِ دُونَ الْمَرْأَةِ بَلْ تَجِبُ عَلَيْهَا طَاعَةُ زَوْجِهَا وَ حُكْمُ جِهَادِ الْمَمْلُوكِ

١٩٩٣٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْجَوَزَاءِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ كَتَبَ اللَّهُ الْجِهَادَ عَلَى الرَّجَالِ وَ النِّسَاءِ فَجِهَادُ الرَّجُلِ يَدُلُّ مَالَهُ وَ نَفْسَهُ حَتَّى يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ جِهَادُ الْمَرْأَةِ أَنْ تَصْبِرَ عَلَى مَا تَرَى مِنْ أَدَى زَوْجِهَا وَ غَيْرَتِهِ

١٩٩٣٥- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ وَ جِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعْلِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٩٩٣٦- الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي الْمُخْتَلَفِ نَقْلًا عَنِ ابْنِ الْجَنَيْدِ أَنَّهُ رَوَى أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ لِيُبَايِعَهُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ابْسُطْ

يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ أَدْعُو لَكَ بِلسَانِي وَ أَنْصِيحَكَ بِقَلْبِي وَ أَجَاهِدَ مَعَكَ بِيَدِي فَقَالَ حُرٌّ أَنْتَ أُمَّ عَبِيدُ فَقَالَ عَبِيدُ فَصَبَّحَ فَقَالَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ ع يَدُهُ فَبَايَعَهُ

أَقُولُ عَمِلَ بِهِ ابْنُ الْجُنَيْدِ وَ حَمَلَهُ الْعَلَامَةُ عَلَى تَقْدِيرِ الْحُرِّيَّةِ أَوْ إِذْنِ الْمَوْلَى أَوْ عُمُومِ الْحَاجَةِ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الْجِهَادِ
عُمُومًا وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لِلْعَبْدِ التَّصَرُّفُ فِي نَفْسِهِ وَ لَأَمَالِهِ إِلَّا بِإِذْنِ سَيِّدِهِ

٥- بَابُ أَقْسَامِ الْجِهَادِ وَ كُفْرِ مُنْكَرِهِ وَ جَمَلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِ

١٩٩٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسِيَانِيِّ جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ
دَاوُدَ الْمِنْهَرِيِّ عَنِ فُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبِيدٍ اللَّهِ عَنِ الْجِهَادِ أَسِنَّةٌ هِيَ أَمْ فَرِيضَةٌ فَقَالَ الْجِهَادُ عَلَى أَرْبَعَةٍ أَوْجِهٍ
فَجِهَادَانِ فَرِضٌ وَ جِهَادٌ سُنَّةٌ لَأَقَامِ إِلَّا مَعَ الْفَرِضِ وَ جِهَادٌ سُنَّةٌ فَأَمَّا أَحَدُ الْفَرِضَيْنِ فَمُجَاهِدَةُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ عَنِ مَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ
وَ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ وَ مُجَاهِدَةُ الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ فَرِضٌ وَ أَمَّا الْجِهَادُ الَّذِي هُوَ سُنَّةٌ لَمَا يَقَامُ إِلَّا مَعَ فَرِضٍ فَإِنَّ مُجَاهِدَةَ
الْعِدُوِّ فَرِضٌ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ وَ لَوْ تَرَكَوا الْجِهَادَ لَأَتَاهُمُ الْعِذَابُ وَ هَذَا هُوَ مِنْ عِذَابِ الْأُمَّةِ وَ هُوَ سُنَّةٌ عَلَى الْإِمَامِ وَ خِدْمَةٌ أَنْ يَأْتِيَ
الْعِدُوُّ مَعَ الْأُمَّةِ فَيُجَاهِدَهُمْ وَ أَمَّا الْجِهَادُ الَّذِي هُوَ سُنَّةٌ فَكُلُّ سُنَّةٍ أَقَامَهَا الرَّجُلُ وَ جَاهِدَ فِي إِقَامَتِهَا وَ بُلُوغِهَا وَ إِحْيَائِهَا فَالْعَمَلُ وَ
السَّعْيُ فِيهَا مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ لِأَنَّهَا إِحْيَاءُ سُنَّةٍ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ

وَ رَوَاهُ

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ مُرْسَلًا وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ

١٩٩٣٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبِي ع عَنْ حُرُوبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ كَانَ
السَّائِلُ مِنْ مُحِبِّينَا فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ص بِخَمْسَةِ أَسْيَافٍ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا شَاهِرَةٌ فَلَا تُعْمَدُ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا وَ
لَنْ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا أَمِنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فَيَوْمَئِذٍ لَا
يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا وَ سَيِّفٌ مِنْهَا مَكْفُوفٌ وَ سَيِّفٌ مِنْهَا مَعْمُودٌ سَلُّهُ إِلَى غَيْرِنَا وَ
حُكْمُهُ إِلَيْنَا فَأَمَّا السُّيُوفُ الثَّلَاثَةُ الْمَشْهُورَةُ فَسَيِّفٌ عَلَى مُشْرِكِي الْعَرَبِ قَالِ اللَّهُ عَزَّ جَلَّ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَ
خُذُوهُمْ وَ أَحْصِرُوهُمْ وَ أَقْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا يَعْنِي آمَنُوا وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ فَهَؤُلَاءِ لَا
يُقْبَلُ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَتْلُ أَوْ الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ وَ أَمْوَالُهُمْ وَ ذَرَارِيُّهُمْ سَبِيٌّ عَلَى مَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ص فَإِنَّهُ سَبَى وَ عَفَا وَ قَبِلَ الْفِدَاءَ وَ
السَّيْفُ الثَّانِي عَلَى أَهْلِ الذَّمِّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الذَّمِّ ثُمَّ نَسِيخَهَا قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَاتِلُوا
الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ لَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ لَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ

مِنَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُمْ إِلَّا الْجِزْيَةُ أَوْ الْقَتْلُ وَمَالُهُمْ فِيءٌ وَ دَرَارِيُّهُمْ سَبِيٌّ وَإِذَا قَبِلُوا الْجِزْيَةَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ حَرَّمَ عَلَيْنَا سَبْيَهُمْ وَ حَرَّمَتْ أَمْوَالُهُمْ وَ حَلَّتْ لَنَا مَنَّا كَحَتُّهُمْ وَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فِي دَارِ الْحَرْبِ حَرَّمَ لَنَا سَبْيَهُمْ وَ لَمْ تَحِلَّ لَنَا مَنَّا كَحَتُّهُمْ وَ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُمْ إِلَّا الدُّخُولُ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ أَوْ الْجِزْيَةَ أَوْ الْقَتْلُ وَ السَّيْفُ الثَّلَاثُ سَيِّفٌ عَلَى مُشْرِكِي الْعَجَمِ يَعْنِي التُّرُوكَ وَ الدَّيْلَمَ وَ الْخَزَرَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَصَّ قِصَّتَهُمْ ثُمَّ قَالَ فَضْرِبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَشْخِطْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوُثَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعِيدٌ وَ إِمَّا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا فَإِمَّا قَوْلُهُ فَإِمَّا مَنَّا بَعِيدٌ يَعْنِي بَعِيدَ السَّبْيِ مِنْهُمْ وَ إِمَّا فِدَاءٌ يَعْنِي الْمَفَادَاهَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهَؤُلَاءِ لَنْ يُقْبَلَ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَتْلُ أَوْ الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ وَ لَمَا تَحَلَّلْنَا مَنَّا كَحَتُّهُمْ مَا دَامُوا فِي دَارِ الْحَرْبِ وَ أَمَّا السَّيْفُ الْمَكْفُوفُ فَسَيِّفٌ عَلَى أَهْلِ الْبَغْيِ وَ التَّأْوِيلُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنَّ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ بَعِيدِي عَلَى التَّأْوِيلِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى التَّنْزِيلِ فَسَيِّئِلَ النَّبِيِّ ص مَنْ هُوَ فَقَالَ خَاصِفُ النَّعْلِ يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ قَاتَلْتُ بِهِدْيِهِ الرَّايَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص ثَلَاثًا وَ هَذِهِ الرَّايَةُ وَ اللَّهُ لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّى يُبْلِغُونَا الْمُسَعَفَاتِ مِنْ هَجَرَ لَعَلِمْنَا أَنَا عَلَى

الْحَقِّ وَ أَنَّهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ وَ كَانَتْ السَّيْرَةُ فِيهِمْ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي أَهْلِ مَكَّةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَسْبِ لَهُمْ ذُرِّيَّةٌ وَ قَالَ مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَ مَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَ كَذَلِكَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَوْمَ الْبَصْرَةِ نَادَى لَا تَسْبُوا لَهُمْ ذُرِّيَّةً وَ لَمَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيحٍ وَ لَا تَتَّبِعُوا مُدْبِرًا وَ مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ وَ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَ أَمَّا السَّيْفُ الْمَعْمُودُ فَالسَّيْفُ الَّذِي يَقُومُ بِهِ الْقِصَاصُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ فَسَلِّهُ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ وَ حُكْمُهُ إِلَيْنَا فَهَذِهِ السُّيُوفُ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّدًا ص فَمَنْ جَحَدَهَا أَوْ جَحَدَ وَاحِدًا مِنْهَا أَوْ شَيْئًا مِنْ سَيْرِهَا أَوْ أَحْكَامِهَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ص

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ مِثْلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسِيَانِيِّ نَحْوَهُ وَ تَرَكَ حُكْمَ أَمْوَالِ الْمُشْرِكِينَ وَ ذَرَارِيهِمْ وَ حُكْمَ أَمْوَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ ذَرَارِيهِمْ وَ مَنَاقِحِهِمْ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ نَحْوَهُ

١٩٩٣٩- وَ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ ع
الْفِتَالُ قِتَالَانِ قِتَالُ أَهْلِ الشُّرُوكِ لَا يُنْفَرُ عَنْهُمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا أَوْ يُؤْتُوا الْجَزِيَّةَ عَنْ يَدٍ وَ هُمْ صَاغِرُونَ وَ قِتَالُ لِأَهْلِ الزَّرِيعِ

لَا يُنْفِرُ عَنْهُمْ حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى أَمْرِ اللَّهِ أَوْ يُقْتَلُوا

١٩٩٠- وَيَسِيْرَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ الْقُمِّيِّ عَنْ أَخِيهِ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ قَالَ الدَّيْلَمِيُّ

١٩٩١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخَصِيَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ الْقَتِيلُ قَتْلَانِ قَتِيلُ كَفَّارِهِ وَ قَتِيلٌ دَرَجَةٌ وَ الْقِتَالُ قِتَالَانِ قِتَالُ الْفِتْنَةِ الْكُفَّارَةِ حَتَّى يُسْلِمُوا وَ قِتَالُ الْفِتْنَةِ الْبَاغِيَةِ حَتَّى يَفِيئُوا

٦- بَابُ حُكْمِ الْمُرَابِطَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا لِيُرَابِطَ بِهِ وَ تَحْرِيمِ الْقِتَالِ مَعَ الْجَائِرِ إِلَّا أَنْ يَدْهَمَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يُخْشَى مِنْهُ عَلَى بَيْضِهِ الْإِسْلَامِ فَيُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ أَوْ عَنِ الْإِسْلَامِ

١٩٩٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسِيْرَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ رَوَاهُ عَنْ حَرِيْزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الرَّبَّاطُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَ أَكْثَرُهُ أَرْبَعُونَ يَوْمًا فَإِذَا جَاوَزَ ذَلِكَ فَهُوَ جِهَادٌ

١٩٩٣- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ قَالَ سِيَالُ أَبِي الْحَسَنِ ع رَجِيْلٌ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِتْدَاكَ إِنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكَ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يُعْطَى سَيْفًا وَ قَوْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَتَاهُ فَأَخَذَهُمَا مِنْهُ ثُمَّ لَقِيَهُ أَصِيْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ السَّبِيْلَ مَعَ هَؤُلَاءِ لَا يَجُوزُ وَ أَمْرُهُ بَرْدِهِمَا قَالَ فَلْيُعَيْلُ قَالَ قَدْ طَلَبَ الرَّجِيْلُ فَلَمْ يَجِدْهُ وَ قِيلَ لَهُ قَدْ فَضَى الرَّجِيْلُ قَالَ فَلْيُرَابِطْ وَ لَا يُقَاتِلْ قُلْتُ مِثْلَ فَرْوِينَ وَ عَشَقَانَ وَ الدَّيْلَمِيُّ وَ مَا أَشْبَهَ هَذِهِ الثُّغُورَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنْ جَاءَ الْعَدُوُّ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ فِيهِ مُرَابِطٌ

كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يُقَاتِلُ عَنْ بَيْضِهِ الْإِسْلَامَ قَالَ لِمَا يُجَاهِدُ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَخَافَ عَلَى دَارِ الْمُسْلِمِينَ أَرَأَيْتَكَ لَوْ أَنَّ الرُّومَ دَخَلُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَتَّبِعْ لَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ قَالَ مُرَابِطٌ وَ لَمَّا يُقَاتِلُ وَ إِنْ خَافَ عَلَى بَيْضِهِ الْإِسْلَامَ وَ الْمُسْلِمِينَ قَاتَلَ فَيَكُونُ قِتَالَهُ لِنَفْسِهِ لَا لِلسُّلْطَانِ لِأَنَّ فِي دُرُوسِ الْإِسْلَامِ دُرُوسَ ذِكْرِ مُحَمَّدٍ ص وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَإِنْ جَاءَ الْعَدُوُّ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ فِيهِ مُرَابِطٌ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يُقَاتِلُ عَنْ بَيْضِهِ الْإِسْلَامَ لَا عَنْ هَوْلَاءِ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَمْرٍاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍاءِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الرِّضَاعِ نَحْوَهُ

١٩٩٤٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ أَرْضَ الْحَرْبِ بِأَمَانٍ فَغَزَا الْقَوْمَ الَّذِينَ دَخَلُوا عَلَيْهِمْ قَوْمًا آخَرُونَ قَالَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَمْنَعَ نَفْسَهُ وَ يُقَاتِلَ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ وَ حُكْمِ رَسُولِهِ وَ أَمَّا أَنْ يُقَاتِلَ الْكُفَّارَ عَلَى حُكْمِ الْجَوْرِ وَ سُنَّتِهِمْ فَلَا يَحِلُّ لَهُ ذَلِكَ

١٩٩٤٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْيَدٍ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي هَيْدَةِ الثُّغُورِ قَالَ فَقَالَ الْوَيْلُ لِمَنْ يَتَعَجَّلُونَ قِتْلَهُ فِي الدُّنْيَا وَ قِتْلَهُ فِي الْآخِرَةِ وَ اللَّهُ مَا

الشَّهِيدُ إِلَّا شِيعَتَنَا وَ لَوْ مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٧-بَابُ حُكْمِ مَنْ نَذَرَ مَالًا لِلْمُرَابِطَةِ أَوْ أَوْصَى بِهِ

١٩٩٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ كَتَبَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عِ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ نَذْرًا مُنْذُ سِتِّينَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيَّ سَوَاحِلُ مِنَ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ إِلَى نَاحِيَّتِنَا مِمَّا يُرَابِطُ فِيهِ الْمُتَطَوِّعُ عَنْهُ نَحْوَ مُرَابِطَتِهِمْ بِجِدَّةَ وَ غَيْرِهَا مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ أَفْتَرَى جُعِلَتْ فِدَاكَ أَنَّهُ يَلْزُمُنِي الْوَفَاءُ بِهِ أَوْ لَا يَلْزُمُنِي أَوْ أَفْتَدِي الْخُرُوجَ إِلَى ذَلِكَ بِشَيْءٍ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ لِأَصِيرَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِخَطِّهِ وَ قَرَأْتُهُ إِنْ كَانَ سَمِعَ مِنْكَ نَذْرَكَ أَحَدٌ مِنَ الْمُخَالِفِينَ فَالْوَفَاءُ بِهِ إِنْ كُنْتُ تَخَافُ شُعْنَتَهُ وَ إِلَّا فَاصْرِفْ مَا نَوَيْتَ مِنْ ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ الْبِرِّ وَفَقْنَا اللَّهَ وَ إِيَّاكَ لِمَا يُحِبُّ وَ يَرْضَى

١٩٩٤٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأَسِيْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّ يُونُسَ سَأَلَهُ وَ هُوَ حَاضِرٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَوْلَاءٍ مَاتَ وَ أَوْصَى أَنْ يُدْفَعَ مِنْ مَالِهِ فَرَسٌ وَ أَلْفٌ دِرْهَمٌ وَ سَيِّفٌ لِمَنْ يُرَابِطُ عَنْهُ وَ يُقَاتِلُ فِي بَعْضِ هَذِهِ الثُّغُورِ فَعَمِدَ الْوَصِيُّ فَدَفَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا فَأَخَذَهُ مِنْهُ وَ هُوَ لَمَّا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ لِتَدْلِكَ وَ قَتَّ بَعْدُ فَمَا تَقُولُ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُرَابِطَ عَنِ الرَّجُلِ فِي بَعْضِ هَذِهِ الثُّغُورِ أَمْ لَا فَقَالَ يَرُدُّ إِلَى الْوَصِيِّ مَا أَخَذَ مِنْهُ وَ لَا يُرَابِطُ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ لِتَدْلِكَ وَ قَتَّ بَعْدُ فَقَالَ يَرُدُّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ يُونُسُ فَبِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْوَصِيَّ قَالَ يَسْأَلُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَدْ سَأَلَ عَنْهُ فَلَمْ يَقَعْ عَلَيْهِ كَيْفَ يَصْنَعُ فَقَالَ إِنْ كَانَ هَكَذَا فَلْيُرَابِطْ وَ لَا

يُقَاتِلُ قَالَ فَإِنَّهُ مُرَابِطٌ فَجَاءَهُ الْعِدُوُّ حَتَّى كَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ كَيْفَ يَصِغُّ يُقَاتِلُ أَمْ لَا فَقَالَ لَهُ الرِّضَاعُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَلَا يُقَاتِلُ عَنْ هَؤُلَاءِ وَ لَكِنْ يُقَاتِلُ عَنْ بَيْضِهِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ فِي ذَهَابِ بَيْضِهِ الْإِسْلَامِ دُرُوسَ ذِكْرِ مُحَمَّدٍ ص فَقَالَ لَهُ يُونُسُ يَا سَيِّدِي فَإِنَّ عَمَّكَ زَيْدًا قَدْ خَرَجَ بِالْبُصَيْرَةِ وَ هُوَ يَطْلُبُنِي وَ لَمَّا آمَنَهُ عَلَى نَفْسِي فَمَا تَرَى لِي أَخْرُجُ إِلَى الْبُصَيْرَةِ أَوْ أَخْرُجُ إِلَى الْكُوفَةِ فَقَالَ بَلِ أَخْرُجْ إِلَى الْكُوفَةِ فَإِذَا مَرَّ فَصِرْ إِلَى الْبُصَيْرَةِ

٨-بَابُ جَوَازِ الْإِسْتِنَابَةِ فِي الْجِهَادِ وَ أَخْذِ الْجُعْلِ عَلَيْهِ

١٩٩٤٨-عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَخْرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَ أَنْ عَلِيَّ عَ سُئِلَ عَنِ إِجْعَالِ الْعَزْوِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ يَعْزُو الرَّجُلُ عَنِ الرَّجُلِ وَ يَأْخُذَ مِنْهُ الْجُعْلَ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ عَ

٩-بَابُ مَنْ يَجُوزُ لَهُ جَمْعُ الْعَسَاكِرِ وَ الْخُرُوجُ بِهَا إِلَى الْجِهَادِ

١٩٩٤٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدٍ عَنِ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنِ الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ وَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ أَمْ هُوَ لِقَوْمٍ لَا يَحِلُّ إِلَّا لَهُمْ وَ لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ أَمْ هُوَ مُبَاحٌ لِكُلِّ مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ آمَنَ بِرَسُولِهِ ص وَ مَنْ كَانَ كَمَا فَهَلَهُ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِلَى طَاعَتِهِ وَ أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ ذَلِكَ لِقَوْمٍ لَا يَحِلُّ إِلَّا لَهُمْ وَ لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فَقُلْتُ مَنْ أَوْلَيْكَ فَقَالَ مَنْ قَامَ بِشَرَائِطِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْقِتَالِ وَ الْجِهَادِ عَلَى الْمُجَاهِدِينَ فَهُوَ الْمَأْذُونُ لَهُ فِي الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا بِشَرَائِطِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْجِهَادِ عَلَى الْمُجَاهِدِينَ فَلَيْسَ بِمَأْذُونٍ لَهُ فِي الْجِهَادِ وَ الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ حَتَّى يَحْكُمَ فِي نَفْسِهِ بِمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ شَرَائِطِ الْجِهَادِ قُلْتُ بَيْنَ لِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ الدُّعَاءَ إِلَيْهِ وَ وَصَفَ الدُّعَاءَ إِلَيْهِ فَجَعَلَ ذَلِكَ لَهُمْ دَرَجَاتٍ يُعْرَفُ

بَعْضُهَا بَعْضًا وَ يُسَيِّدُ تَدَلُّ بِبَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوَّلُ مَنْ دَعَا إِلَى نَفْسِهِ وَ دَعَا إِلَى طَاعَتِهِ وَ اتَّبَعَ أَمْرَهُ فَبَدَأَ
بِنَفْسِهِ فَقَالَ وَ اللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ثُمَّ ثَنَّى بِرَسُولِهِ فَقَالَ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ
وَ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَ جَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ يَعْنِي الْقُرْآنَ وَ لَمْ يَكُنْ دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ وَ يَدْعُو إِلَيْهِ بِغَيْرِ
مَا أَمَرَ فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَمَرَ أَنْ لَا يُدْعَى إِلَّا بِهِ وَ قَالَ فِي نَبِيِّهِ ص وَ إِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ يَقُولُ تَدْعُو ثُمَّ ثَلَّثَ بِاللُّدْعَاءِ إِلَيْهِ
بِكِتَابِهِ أَيْضًا فَقَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ أَيْ يَدْعُو وَ يُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ ذَكَرَ مَنْ أَدْنَى لَهُ فِي الدُّعَاءِ
إِلَيْهِ بَعْدَهُ وَ بَعْدَ رَسُولِهِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ وَ لَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أُولَئِكَ هُمُ
الْمُفْلِحُونَ ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ مَمَّنْ هِيَ وَ أَنَّهَا مِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَ ذُرِّيَةِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ سُبُلِ الْحَرَمِ مِمَّنْ لَمْ يَعْبُدُوا غَيْرَ اللَّهِ
قَطُّ الَّذِينَ وَجِبَتْ لَهُمُ الدَّعْوَةُ دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ الَّذِينَ أَخْبَرَ عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَ
طَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا الَّذِينَ وَصَفْنَاهُمْ قَبْلَ هَذِهِ فِي صِفَةِ أُمَّةِ إِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ عَنَاهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ ادْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ
أَنَا وَ مَنْ اتَّبَعَنِي يَعْنِي أَوَّلَ مَنْ اتَّبَعَهُ عَلَى الْإِيمَانِ بِهِ وَ التَّضَمُّنِ لَهُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الْأُمَّةِ الَّتِي بُعِثَ فِيهَا وَ مِنْهَا

إِلَيْهَا قَبِيلَ الْخَلْقِ مِمَّنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ قَطَّ وَ لَمْ يَلْبَسْ إِيْمَانَهُ بِظُلْمٍ وَ هُوَ الشُّرْكُ ثُمَّ ذَكَرَ أَتْبَاعَ نَبِيِّهِ ص وَ أَتْبَاعَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي وَصَفَهَا فِي كِتَابِهِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ جَعَلَهَا دَاعِيَةً إِلَيْهِ وَ أذِنَ لَهُ فِي الدُّعَاءِ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَ مَنْ أَتْبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ وَصَفَ أَتْبَاعَ نَبِيِّهِ ص مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ

مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَ الَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سِجْدًا لِمَا آتَاهُ وَ قَالِ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَ بَأْيْمَانِهِمْ يَعْنِي أَوْلِيكَ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ثُمَّ حَلَّاهُمْ وَ وَصَفَهُمْ كَيْلًا يَطْمَعُ فِي اللَّحَاقِ بِهِمْ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فَقَالَ فِيمَا حَلَّاهُمْ بِهِ وَ وَصَفَهُمُ الَّذِينَ هُمْ فِي صِدْقَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَ الَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ إِلَى قَوْلِهِ أَوْلِيكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ وَ قَالَ فِي صِدْقَاتِهِمْ وَ حَلَّتْهُمْ أَيْضًا الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَ ذَكَرَ الْمَأْتِنِينَ ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ اشْتَرَى مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ صِدْقَاتِهِمْ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَ يُقْتَلُونَ وَ عِدَاءٌ عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ذَكَرَ وَفَاءَهُمْ لَهُ بِعَهْدِهِ وَ مُبَايَعَتِهِ فَقَالَ وَ مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا ببيعِكُمْ الَّذِي بايعتم به وَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ قَامَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ أَرَأَيْتَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ الرَّجُلُ يَأْخُذُ

سَيْفَهُ فَيَقَاتِلُ حَتَّى يُقْتَلَ إِلَّا أَنَّهُ يَقْتَرِفُ مِنْ هَذِهِ الْمَحَارِمِ أَشْهيدٌ هُوَ فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ وَ ذَكَرَ الْآيَةَ
فَبَشَّرَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هَذِهِ صِفَتُهُمْ وَ حَلَّتْهُمْ بِالشَّهَادَةِ وَ الْجَنَّةِ وَ قَالَ التَّائِبُونَ مِنَ الذُّنُوبِ الْعَابِدُونَ الَّذِينَ لَا
يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَ لَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئاً الْحَامِدُونَ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ فِي الشَّدَةِ وَ الرَّخَاءِ السَّائِحُونَ وَ هُمْ الصَّائِمُونَ
الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ وَ هُمْ الَّذِينَ يُؤَاطِبُونَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَ الْحَافِظُونَ لَهَا وَ الْمُحَافِظُونَ عَلَيْهَا فِي رُكُوعِهَا وَ سُجُودِهَا وَ
فِي الْخُشُوعِ فِيهَا وَ فِي أَوْقَاتِهَا الْأَمْزُونَ بِالْمَعْرُوفِ بَعِيدَ ذَلِكَ وَ الْعَامِلُونَ بِهِ وَ النَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ الْمُنتَهُونَ عَنْهُ قَالَ فَبَشَّرَ مَنْ قُتِلَ
وَ هُوَ قَائِمٌ بِهِذِهِ الشُّرُوطِ بِالشَّهَادَةِ وَ الْجَنَّةِ ثُمَّ أَخْبَرَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِالْقِتَالِ إِلَّا أَصْحَابَ هَذِهِ الشُّرُوطِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ
أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَ إِنْ اللَّهُ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَ ذَلِكَ أَنْ
جَمِيعَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ لِرَسُولِهِ صَ وَ لِاتِّبَاعِهِمَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ فَمَا كَانَ مِنَ الدُّنْيَا فِي
أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ وَ الْكُفَّارِ وَ الظَّالِمِ وَ الْفَجَّارِ مِنْ أَهْلِ الْخِلَافِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَ وَ الْمَوْلَى عَنِ طَاعَتِهِمَا مِمَّا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ ظَلَمُوا
فِيهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصِّفَاتِ وَ غَلَبَهُمْ عَلَى مَا آفَأَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ فَهُوَ حَقُّهُمْ آفَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ وَ إِنَّمَا كَانَ مَعْنَى
الْفَيْءِ كُلِّ مَا صَارَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ رَجَعَ مِمَّا كَانَ غَلِبَ عَلَيْهِ أَوْ فِيهِ فَمَا رَجَعَ إِلَى

مَكَانِهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ فَقَدْ فَاءَ مِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أَيْ رَجَعُوا ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ وَقَالَ وَ إِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ أَيْ تَرْجِعَ فَإِنْ فَاءَتْ أَيْ رَجَعَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ يَعْنِي بِقَوْلِهِ تَفِيءَ تَرْجِعَ فَذَلِكَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْفَيْءَ كُلُّ رَاجِعٍ إِلَى مَكَانٍ قَدْ كَانَ عَلَيْهِ أَوْ فِيهِ وَ يُقَالُ لِلشَّمْسِ إِذَا زَالَتْ قَدْ فَاءَتْ الشَّمْسُ حِينَ يَفِيءُ الْفَيْءُ عِنْدَ رُجُوعِ الشَّمْسِ إِلَى زَوَالِهَا وَ كَذَلِكَ مَا أَفاءَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْكُفَّارِ فَإِنَّمَا هِيَ حُقُوقُ الْمُؤْمِنِينَ رَجَعَتْ إِلَيْهِمْ بَعْدَ ظُلْمِ الْكُفَّارِ إِيَّاهُمْ فَذَلِكَ قَوْلُهُ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنُونَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ وَ إِنَّمَا أَذِنَ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ قَامُوا بِشَرَائِطِ الْإِيمَانِ الَّتِي وَصَّيْنَاهَا وَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا يَكُونُ مَأْذُونًا لَهُ فِي الْقِتَالِ حَتَّى يَكُونَ مَظْلُومًا وَ لَمَّا يَكُونُ مَظْلُومًا حَتَّى يَكُونَ مُؤْمِنًا وَ لَمَّا يَكُونُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ قَائِمًا بِشَرَائِطِ الْإِيمَانِ الَّتِي اشْتَرَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُجَاهِدِينَ فَإِذَا تَكَامَلَتْ فِيهِ شَرَائِطُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا كَانَ مُؤْمِنًا وَ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا كَانَ مَظْلُومًا وَ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا كَانَ مَأْذُونًا لَهُ فِي الْجِهَادِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصِيرِهِمْ لَقَدِيرٌ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَكْمِلًا لِشَرَائِطِ الْإِيمَانِ فَهُوَ ظَالِمٌ مِمَّنْ يَبْغِي وَ يَجِبُ جِهَادُهُ حَتَّى يَتُوبَ وَ لَيْسَ مِثْلُهُ مَأْذُونًا لَهُ فِي الْجِهَادِ وَ

وَ حَيْلٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ وَ مَنْ كَانَ قَائِمًا بِتِلْكَ الشَّرَائِطِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَ هُوَ مَظْلُومٌ وَ مَاذُونٌ لَهُ فِي الْجِهَادِ بِذَلِكَ الْمَعْنَى وَ مَنْ كَانَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ فَهُوَ ظَالِمٌ وَ لَيْسَ مِنَ الْمَظْلُومِينَ وَ لَيْسَ بِمَاذُونٍ لَهُ فِي الْقِتَالِ وَ لَا بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ وَ لَا مَاذُونٍ لَهُ فِي الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُجَاهِدًا مِثْلَهُ وَ أَمْرٌ بِدُعَائِهِ إِلَى اللَّهِ وَ لَا يَكُونُ مُجَاهِدًا مَنْ قَدَّمَ أَمْرَ الْمُؤْمِنُونَ بِجِهَادِهِ وَ حَظَرَ الْجِهَادَ عَلَيْهِ وَ مَنَعَهُ مِنْهُ وَ لَا يَكُونُ دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ أَمَرَ بِدُعَائِهِ مِثْلَهُ إِلَى التَّوْبَةِ وَ الْحَقِّ وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ لَمَّا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ مَنْ قَدَّمَ أَمْرًا أَنْ يُؤْمَرَ بِهِ وَ لَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ قَدَّمَ أَمْرًا أَنْ يَنْهَى عَنْهُ فَمَنْ كَانَ قَدْ تَمَّتْ فِيهِ شَرَائِطُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّتِي وَصَفَ بِهَا أَهْلَهَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ص وَ هُوَ مَظْلُومٌ فَهُوَ مَاذُونٌ لَهُ فِي الْجِهَادِ كَمَا أُذِنَ لَهُمْ فِي الْجِهَادِ لِأَنَّ حُكْمَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ فَرَائِضُهُ عَلَيْهِمْ سَوَاءٌ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ أَوْ حَادِثٍ يَكُونُ وَ الْأَوَّلُونَ وَ الْآخِرُونَ أَيْضًا فِي مَنَعِ الْحَوَادِثِ شُرَكَاءُ وَ الْفَرَائِضُ عَلَيْهِمْ وَاحِدَةٌ يُسْأَلُ الْآخِرُونَ مِنْ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ عَمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ الْأَوَّلُونَ وَ يُحَاسِبُونَ عَمَّا بِهِ يُحَاسِبُونَ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى صِفَتِهِ مَنْ أُذِنَ لِلَّهِ لَهُ فِي الْجِهَادِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ وَ لَيْسَ بِمَاذُونٍ لَهُ فِيهِ حَتَّى يَفِيءَ بِمَا شَرَطَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا تَكَامَلَتْ فِيهِ شَرَائِطُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ فَهُوَ مِنَ الْمَأْذُونِينَ لَهُمْ فِي الْجِهَادِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَيْدٌ وَ لَا يُغْتَرَّ بِالْأَمَانِيِّ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْكَادِبَةِ عَلَى اللَّهِ الَّتِي يُكَذِّبُهَا الْقُرْآنُ وَيَتَّبِعُهَا مِنْهَا وَمِنْ حَمَلَتِهَا وَرَوَاتِهَا وَ لَا يَقْدَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِشُبُهِهِ لَمَّا يُعِيدُ بِهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ وَرَاءَ الْمَتَعَرِّضِ لِلْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يُؤْتِي اللَّهُ مِنْ قِبَلِهَا وَ هِيَ غَايَةُ الْأَعْمَالِ فِي عِظَمِ قَدْرِهَا فَلْيَحْكُمِ امْرُؤٌ لِنَفْسِهِ وَ لِيُرَهَا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ يَعْضُهَا عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا أَحَدَ أَعْلَمُ بِالْمَرْءِ مِنْ نَفْسِهِ فَإِنْ وَجَدَهَا قَائِمَةً بِمَا شَرَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الْجِهَادِ فَلْيُقَدِّمِ عَلَى الْجِهَادِ وَ إِنْ عَلِمَ تَقْصِيرًا فليُضْمِرْ لِحُجَّتِهَا وَ لِيُقِيمَهَا عَلَى مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا مِنَ الْجِهَادِ ثُمَّ لِيُقَدِّمِ بِهَا وَ هِيَ طَاهِرَةٌ مُطَهَّرَةٌ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ يَحُولُ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ جِهَادِهَا وَ لَسْنَا نَقُولُ لِمَنْ أَرَادَ الْجِهَادَ وَ هُوَ عَلَى خِلَافٍ مَا وَصَفْنَا مِنْ شَرَائِطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ لَا تُجَاهِدُوا وَ لَكِنْ نَقُولُ قَدْ عَلَّمْنَاكُمْ مَا شَرَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أَهْلِ الْجِهَادِ الَّذِينَ بَايَعَهُمْ وَ اشْتَرَى مِنْهُمْ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ بِالْجَنَانِ فليُضْمِرْ لِحُجَّتِهَا وَ لِيُقِيمَهَا عَلَى شَرَائِطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ رَأَى أَنَّهُ قَدْ وَفَى بِهَا وَ تَكَامَلَتْ فِيهِ فَإِنَّهُ مِمَّنْ أَدَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجِهَادِ وَ إِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُجَاهِدًا عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الْإِضْرَارِ عَلَى الْمَعَاصِي وَ الْمَحَارِمِ وَ الْإِقْدَامِ عَلَى الْجِهَادِ بِالتَّخْيِيطِ وَ الْعَمَى وَ الْقُدُومِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْجَهْلِ وَ الرُّوَايَاتِ

الْكَاذِبِ فَلَقَدْ لَعَمْرِي جَاءَ الْأَثَرُ فِيمَنْ فَعَلَ هَذَا الْفِعْلَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْصُرُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ امْرُؤٌ وَ لِيَحْذَرُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ فَقَدْ بَيَّنَّ لَكُمْ وَ لَا عُدْرَ لَكُمْ بَعْدَ الْبَيَانِ فِي الْجَهْلِ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ حَسْبُنَا اللَّهُ عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا وَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ

١٩٩٥٠- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عُثْبَةَ الْهَاشِمِيِّ قَالَ كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ بَمَكَّةَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَنَاسٌ مِنَ الْمُعْتَرِلِهِ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ وَ وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ وَ حَفْصُ بْنُ سَالِمٍ مَوْلَى ابْنِ هُبَيْرَةَ وَ نَاسٌ مِنْ رُؤَسَائِهِمْ وَ ذَلِكَ حَدِثَانُ قَتْلِ الْوَلِيدِ إِلَى أَنْ قَالَ فَأَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى عَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ فَتَكَلَّمَ فَأَبْلَغَ وَ أَطَالَ فَكَانَ فِيمَا قَالَ أَنْ قَالَ قَدْ قَتَلَ أَهْلُ الشَّامِ خَلِيفَتَهُمْ وَ ضَرَبَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ وَ شَتَّتْ أَمْرَهُمْ فَنَظَرْنَا فَوَجَدْنَا رَجُلًا لَهُ عَقْلٌ وَ دِينٌ وَ مُرُوءَةٌ وَ مَوْضِعٌ وَ مَعِيدٌ لِلْخِلَافَةِ وَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَجْتَمِعَ عَلَيْهِ فَبَيَّعَهُ ثُمَّ نَظَهَرَ مَعَهُ فَمَنْ كَانَ تَابَعَنَا فَهُوَ مِنَّا وَ كُنَّا مِنْهُ وَ مَنْ اعْتَرَلَنَا كَفَفْنَا عَنْهُ وَ مَنْ نَصَبَ لَنَا جَاهِدِنَاهُ وَ نَصَبْنَا لَهُ عَلَى بَعْضِهِ وَ رَدَّهِ إِلَى الْحَقِّ وَ أَهْلِهِ وَ قَدْ أَحْبَبْنَا أَنْ نَعْرِضَ ذَلِكَ عَلَيْكَ فَتَدْخُلَ مَعَنَا فَإِنَّهُ لَا غِنَى بِنَا عَنْ مِثْلِكَ لِمَوْضِعِ عَمْرُو بْنِ عَمْرٍو وَ كَثْرَةِ شَيْعَتِكَ فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَكُلُّكُمْ عَلَى مِثْلِ مَا قَالَ عَمْرُو قَالُوا نَعَمْ فَحَمِدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى

عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ص ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا نَسَخْتُ إِذَا عُصِيَ اللَّهُ فَأَمَّا إِذَا أَطِيعَ رَضِينَا إِلَى أَنْ قَالَ يَا عَمْرُو أَرَأَيْتَ لَوْ بَايَعْتَ صَاحِبَكَ
الَّذِي تَدْعُونِي إِلَى بَيْعَتِهِ ثُمَّ اجْتَمَعَتْ لَكُمْ الْأُمَّةُ فَلَمْ يَخْتَلَفْ عَلَيْكُمْ رَجُلَانِ فِيهَا فَأَفْضَيْتُمْ إِلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَمْ يُسْلِمُوا وَلَا
يُؤَدُّونَ الْجِزْيَةَ أَمْ كَانَ عِنْدَكُمْ وَعِنْدَ صَاحِبِكُمْ مِنَ الْعِلْمِ مَا تَسِيرُونَ فِيهِ بِسِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي الْمُشْرِكِينَ فِي حُرُوبِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ
فَتَضَيِّعُ مَاذَا قَالَ نَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَبَوْا دَعَوْنَاهُمْ إِلَى الْجِزْيَةِ قَالَ إِنْ كَانُوا مَجْبُوسًا لَيْسُوا بِأَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ سَوَاءٌ قَالَ وَإِنْ
كَانُوا مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَعَيْدَهُ الْأَوْثَانِ قَالَ سَوَاءٌ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنِ الْقُرْآنِ تَقْرُؤُهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ اقْرَأْ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا
بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ
صَاغِرُونَ فَاسْتِثْنَاءُ اللَّهِ تَعَالَى وَاشْتِرَاطُهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَهُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يُؤْتُوا الْكِتَابَ سَوَاءٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ عَمَّنْ أَخَذْتَ ذَلِكَ قَالَ
سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَالَ فَدَعُ ذَلِكَ ثُمَّ ذَكَرَ احْتِجَاجَهُ عَلَيْهِ وَهُوَ طَوِيلٌ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَمْرُو بْنِ عَبِيدٍ فَقَالَ يَا عَمْرُو اتَّقِ
اللَّهَ وَانْتُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ فَاتَّقُوا اللَّهَ فَإِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي وَكَانَ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ وَاعْلَمَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَنِ نَبِيِّهِ ص أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص
قَالَ مَنْ ضَرَبَ النَّاسَ بِسَيْفِهِ وَدَعَاهُمْ إِلَى نَفْسِهِ وَفِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ فَهُوَ ضَالٌّ مُتَكَلِّفٌ

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَهُ أَقُولُ وَيَأْتِي مَا

١٠-بَابُ وُجُوبِ الدُّعَاءِ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ إِلَّا لِمَنْ قُوْتَلَ عَلَى الدَّعْوَةِ وَ عَرَفَهَا وَ حُكْمِ الْقِتَالِ مَعَ الظَّالِمِ

١٩٩٥١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ يَا عَلِيُّ لَمَا تُقَاتِلُنَّ أَحَدًا حَتَّى تَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَ اِيْمَ اللَّهُ لَمَا أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَ غَرَبَتْ وَ لَكَ وَ لَأُوهُ يَا عَلِيُّ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ مِثْلَهُ وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع ذَكَرَ مِثْلَهُ

١٩٩٥٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عُرَّةَ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَكْثِرُ الْغَزْوَ أُبْعِدُ فِي طَلَبِ الْأَجْرِ وَ أُطِيلُ فِي الْغَيْبِ فَحَجَرَ ذَلِكَ عَلَيَّ فَقَالُوا لَا غَزْوَ إِلَّا مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ فَمَا تَرَى أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُجْمَلَ لَكَ أَجْمَلْتُ وَ إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُخْصَ لَكَ لَخَّصْتُ فَقَالَ بَلْ أُجْمَلُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَحْشُرُ النَّاسَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ فَكَأَنَّهُ اشْتَهَى أَنْ يُلْخَصَّ لَهُ قَالَ فَلَخَّصَ لِي أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَقَالَ هَاتِ الرَّجُلُ غَزَوْتُ فَوَاقَعْتُ الْمُشْرِكِينَ فَيَبْغِي قِتَالَهُمْ قَيْلَ أَنْ أَدْعُوهُمْ فَقَالَ إِنْ كَانُوا غَزَوْا وَ قُوْتَلُوا وَ قَاتَلُوا فَإِنَّكَ تَجْتَرِي بِذَلِكَ وَ إِنْ كَانُوا قَوْمًا لَمْ يَغْزُوا وَ لَمْ يُقَاتِلُوا فَلَا يَسْعُكَ قِتَالُهُمْ حَتَّى تَدْعُوهُمْ فَقَالَ الرَّجُلُ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَجَابَنِي مُجِيبٌ وَ أَقَرَّ بِالْإِسْلَامِ

فِي قَلْبِهِ وَكَانَ فِي الْإِسْلَامِ فَجِيرَ عَلَيْهِ فِي الْحُكْمِ وَانْتَهَكَتْ حُرْمَتُهُ وَأَخَذَ مِأْلَهُ وَاعْتَدَى عَلَيْهِ فَكَيْفَ بِالْمَخْرَجِ وَأَنَا دَعَوْتُهُ فَقَالَ
إِنَّكُمْ مَا جُورَانِ عَلَيَّ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ مَعَكُمْ يَحُوطُكُمْ مِنْ وَرَاءِ حُرْمَتِكُمْ وَيَمْنَعُ قِبَلَتَكُمْ وَيُدْفَعُ عَنْ كِتَابِكُمْ وَيَحْقُنُ دَمَكُمْ
خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ يَهْدِمُ قِبَلَتَكُمْ وَيَنْتَهِكُ حُرْمَتَكُمْ وَيَسْفِكُ دَمَكُمْ وَيُحْرِقُ كِتَابَكُمْ

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ
عَلَى ذَلِكَ

١١-بَابُ كَيْفِيَةِ الدُّعَاءِ إِلَى الْإِسْلَامِ

١٩٩٥٣-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
دَخَلَ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ فَسَأَلُوهُ كَيْفَ الدَّعْوَةُ إِلَى الدِّينِ فَقَالَ تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَدْعُوكَ إِلَى
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ إِلَى دِينِهِ وَ جَمَاعَتِهِ أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا مَعْرِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ الْآخَرُ الْعَمَلُ بِرِضْوَانِهِ وَ إِنَّ مَعْرِفَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُعْرَفَ
بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَ الرَّأْفَةِ وَ الرَّحْمَةِ وَ الْعِزَّةِ وَ الْعِلْمِ وَ الْقُدْرَةِ وَ الْعُلُوِّ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَ أَنَّهُ النَّافِعُ الصَّارُّ الْقَاهِرُ لِكُلِّ شَيْءٍ الَّذِي لَا تُدْرِكُهُ
الْأَبْصَارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَا
سِوَاهُ هُوَ الْبَاطِلُ فَإِذَا أَجَابُوا إِلَى ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَنِ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ أَقُولُ الظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ أَفْضَلُ الْكَيْفِيَّاتِ

١٢- بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْجِهَادِ بِأَمْرِ الْإِمَامِ وَإِذْنِهِ وَتَحْرِيمِ الْجِهَادِ مَعَ غَيْرِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ

١٩٩٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سُؤَيْدِ الْقَلَاءِ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي قُلْتُ لَكَ إِنَّ الْقِتَالَ مَعَ غَيْرِ الْإِمَامِ الْمُفْتَرَضِ طَاعَتُهُ حَرَامٌ مِثْلُ الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ فَقُلْتَ لِي نَعَمْ هُوَ كَذَلِكَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع هُوَ كَذَلِكَ هُوَ كَذَلِكَ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّائِي عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سُؤَيْدِ الْقَلَاءِ عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ مِثْلَهُ

١٩٩٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا عَبْدَ الْمَلِكِ مَا لِي لَمَّا أَرَاكَ تَخْرُجُ إِلَى هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَخْرُجُ إِلَيْهَا أَهْلُ بِلَادِكَ قَالَ قُلْتُ وَ أَيْنَ قَالَ جِدَّةً وَ عَبَادَانَ وَ الْمَصْبِيصَةَ وَ قَرْوِينَ فَقُلْتُ انْتِظَاراً لِأَمْرِكُمْ وَ الْإِقْتِدَاءِ بِكُمْ فَقَالَ إِي وَ اللَّهُ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ لَهُ فَإِنَّ الزَّيْدِيَّةَ يَقُولُونَ لَيْسَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ جَعْفَرٍ خِلَافٌ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَرَى الْجِهَادَ فَقَالَ أَنَا لَا أَرَاهُ بَلَى وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَرَاهُ وَ لَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَدْعَ عَلِمِي إِلَى جَهْلِهِمْ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

١٩٩٥٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَقِيَ عَبَّادَ الْبُضَيْرِيِّ عَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ لَهُ يَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ تَرَكْتَ الْجِهَادَ وَ صُعُوبَتَهُ وَ أَقْبَلْتَ

عَلَى الْحَجِّ وَ لِيَنَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْآيَةَ
فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ص أَيْمَ الْآيَةِ فَقَالَ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْآمِنَةُ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا رَأَيْنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَدَاهِ صَفْتُهُمْ
فَالْجِهَادُ مَعَهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ

وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْأَحْتِجَاجِ مُرْسَلًا وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِجَالِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع مِثْلَهُ

١٩٩٥٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي شَأْنِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قَالَ وَ لَمَّا أَعْلَمُ فِي هَذَا الزَّمَانِ
جِهَادًا إِلَّا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ وَ الْجَوَارَ

١٩٩٥٨- وَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمَعْرُوفِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
لِلرِّضَاعِ وَ أَنَا أَسْمَعُ حَدِيثِي أَبِي عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ عَنْ آبَائِهِ أَنَّهُ قَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ إِنَّ فِي بِلَادِنَا مَوْضِعَ رِبَاطٍ يُقَالُ لَهُ قَرْوِينُ وَ عَدُوًّا يُقَالُ لَهُ
الدَّيْلَمُ فَهَيْلٌ مِنْ جِهَادٍ أَوْ هَلٌ مِنْ رِبَاطٍ فَقَالَ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْبَيْتِ فَحُجُّوهُ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ فَقَالَ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْبَيْتِ فَحُجُّوهُ أَمَا
يَرْضَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالِهِ مِنْ طَوْلِهِ يَنْتَظِرُ أَمْرَنَا فَإِنْ أَدْرَكَهُ كَانَ كَمَنْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

ص بَدْرًا فَإِنْ مَاتَ يَنْتَظِرُ أَمْرَنَا كَانَ كَمَنْ كَانَ مَعَ قَائِمِنَا صِلَمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ هَكَذَا فِي فُسَيْطَاطِهِ وَ جَمَعَ بَيْنَ السَّبَابَتَيْنِ وَ لَا أَقُولُ هَكَذَا
وَ جَمَعَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَ الْوَسْطَى فَإِنَّ هَذِهِ أَطْوَلُ مِنْ هَذِهِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع صَدَقَ

١٩٩٥٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ عَنِ أَبِي طَاهِرِ الْوَرَّاقِ عَنِ رِبِيعِ بْنِ
سُلَيْمَانَ الْخَزَّازِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَقْبَلْتَ عَلَى الْحِجِّ وَ تَرَكْتَ الْجِهَادَ فَوَجِدْتَ
الْحِجَّ أَيْسَرَ عَلَيْكَ وَ اللَّهُ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ الْآيَةَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع أَقْرَأَ مَا بَعْدَهَا قَالَ فَقَرَأَ
التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ إِلَى قَوْلِهِ الْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا ظَهَرَ هَؤُلَاءِ لَمْ تُؤْتِرْ عَلَى الْجِهَادِ شَيْئًا

١٩٩٦٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُصَدِّقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّمَنْدَرِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع
إِنِّي أَكُونُ بِالْبَابِ يَعْنِي بَابَ الْأَبْوَابِ فَيُنَادُونَ السَّلَاحَ فَأَخْرُجُ مَعَهُمْ قَالَ فَقَالَ لِي أَرَأَيْتَكَ إِنْ خَرَجْتَ فَأَسْرَتَ رَجُلًا فَأَعْطَيْتَهُ الْأَمَانَ وَ
جَعَلْتَ لَهُ مِنَ الْعَقْدِ مِثْلَ جَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلْمُشْرِكِينَ أَمْ كَانَ يَقُونَ لَكَ بِهِ قَالَ قُلْتُ لَا وَ اللَّهُ جَعَلْتُ فِيمَا كَانُوا يَقُونَ لِي بِهِ
قَالَ فَلَا تَخْرُجْ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي أَمَا إِنَّ هُنَاكَ السَّيْفَ

١٩٩٦١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعَلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ
رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا

يُخْرِجُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجِهَادِ مَعَ مَنْ لَا يُؤْمِنُ عَلَى الْحُكْمِ وَلَا يُنْفِذُ فِي الْفَيْءِ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ إِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ كَانَ مُعِينًا لِعَدُوِّنَا فِي حَبْسِ حَقِّنَا وَالْإِشَاطَةِ بِدِمَائِنَا وَمِيَّتَهُ مِيَّتَهُ جَاهِلِيَّتَهُ

وَفِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ مِثْلَهُ

١٩٩٦٢- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ وَالْجِهَادُ وَاجِبٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ

١٩٩٦٣- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِيفِ الْعُقُولِ عَنِ الرِّضَا ع فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ وَالْجِهَادُ وَاجِبٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ وَمَنْ قَاتَلَ فَقُتِلَ دُونَ مَالِهِ وَرَحْلِهِ وَنَفْسِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَلَا يَحِلُّ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ إِلَّا قَاتِلًا أَوْ بَاغًا وَذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخِذَرْ عَلَى نَفْسِكَ وَلَمَّا أَكُلْ أَمْوَالِ النَّاسِ مِنَ الْمُخَالَفِينَ وَغَيْرِهِمْ وَالتَّقِيَّةُ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبَةٌ وَلَا حَنْثَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِهَا ظُلْمًا عَنْ نَفْسِهِ أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٣- بَابُ حُكْمِ الْخُرُوجِ بِالسِّيفِ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ ع

١٩٩٦٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَخِيَدِهِ لَمَّا شَرِيكَ لَهُ وَانظُرُوا لِأَنْفُسِكُمْ فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ الْغَنَمُ فِيهَا الرَّاعِي فَإِذَا وَجِدَ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ بِغَنَمِهِ مِنَ الَّذِي هُوَ فِيهَا يُخْرِجُهُ وَيَجِيءُ بِذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ أَعْلَمُ بِغَنَمِهِ مِنَ الَّذِي كَانَ فِيهَا وَاللَّهُ لَوْ كَانَتْ لِأَحَدِكُمْ نَفْسَانِ يُقَاتِلُ بِوَاحِدِهِ يُجْرِبُ بِهَا ثُمَّ كَانَتِ الْأُخْرَى بَاقِيَةً تَعْمَلُ عَلَى

مَا قَدِ اسْتَبَانَ لَهَا وَ لَكِنْ لَهُ نَفْسٌ وَاحِدَةٌ إِذَا ذَهَبَتْ فَصَدَّ وَ اللَّهُ ذَهَبَتِ التَّوْبَةُ فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَخْتَارُوا لِأَنْفُسِكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ آتٍ مِنَّا فَانظُرُوا عَلَى أَى شَيْءٍ تَخْرُجُونَ وَ لَا تَقُولُوا خَرَجَ زَيْدٌ فَإِنَّ زَيْدًا كَانَ عَالِمًا وَ كَانَ صِدُوقًا وَ لَمْ يَدْعُكُمْ إِلَى نَفْسِهِ وَ إِنَّمَا دَعَاكُمْ إِلَى الرِّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ص وَ لَوْ ظَهَرَ لَوْفَى بِمَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ إِنَّمَا خَرَجَ إِلَى سُلْطَانٍ مُجْتَمِعٍ لِيَنْقُضَهُ فَالْخَارِجُ مِنَّا الْيَوْمَ إِلَى أَى شَيْءٍ يَدْعُوكُمْ إِلَى الرِّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ع فَنَحْنُ نُسْهِدُكُمْ أَنَّا لَسَيْنَا نَرْضَى بِهِ وَ هُوَ يَعِصَتَنَا الْيَوْمَ وَ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ وَ هُوَ إِذَا كَانَتْ الرَّاياتُ وَ المَالُويَةُ أَجْدَرُ أَنْ لَمَّا يُسَمِّعُ مِنَّا إِلَّا مِنْ اجْتَمَعَتْ بَنُو فَاطِمَةَ مَعَهُ فَوَاللَّهِ مَا صَاحِبُكُمْ إِلَّا مَنْ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ إِذَا كَانَ رَجَبٌ فَاقْبِلُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَ إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ تَتَأَخَّرُوا إِلَى شَعْبَانَ فَلَمَّا ضَمِيرَ وَ إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ تَصُومُوا فِي أَهْإَيْلِكُمْ فَلَعَلَّ ذَلِكَ يَكُونُ أَقْوَى لَكُمْ وَ كَفَاكُمْ بِالسُّفْيَانِي عِلْمًا

١٩٩٥- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَبِيعِي رَفَعَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ وَ اللَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَّا قَبْلَ خُرُوجِ الْقَائِمِ إِلَّا كَانَ مِثْلَهُ كَمِثْلِ فَوْخِ طَارٍ مِنْ وَكْرِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوِيَ جَنَاحُهُ فَأَخَذَهُ الصَّبِيَانُ فَعَبَثُوا بِهِ

١٩٩٦- وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا سَدِيرُ الزُّمُّ بَيْنَكَ وَ كُنْ حِلْسًا مِنْ أَخْلَاسِهِ وَ اسْكُنْ مَا سَكَنَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ فَإِذَا بَلَغَكَ أَنَّ السُّفْيَانِي قَدْ خَرَجَ فَارْحَلْ إِلَيْنَا وَ لَوْ عَلَى رَجْلِكَ

١٩٩٧- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ حَفْصِ بْنِ عِيَّاصٍ عَنْ سَيْفِ التَّمَارِ عَنْ أَبِي الْمَرْهِفِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الْغَبْرَةُ عَلَيَّ مِنْ أَثَارِهَا هَلَمَّكَ الْمَحَاصِرُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا الْمَحَاصِرُ قَالِ الْمُسَيِّعُجِلُونَ أَمَا إِنَّهُمْ لَنْ يَرُدُّوا الْأَمْرَ يَعْزِضُ لَهُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالِ يَا أَبَا الْمَرْهِفِ أَتَرَى قَوْمًا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَيَّ اللَّهُ لَا يَجْعَلُ لَهُمْ فَرَجًا بَلَى وَاللَّهِ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ لَهُمْ فَرَجًا

١٩٩٦٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنِ الْفَضْلِ الْكَاتِبِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَاتَاهُ كِتَابُ أَبِي مُسْلِمٍ فَقَالَ لَيْسَ لِكِتَابِكَ جَوَابٌ أَخْرَجْنَا إِلَيْكَ أَنْ قَالِ إِنَّ اللَّهَ لَمَا يَعَجِّلُ لِعَجَلِهِ الْعِبَادَ وَ لِإِزَالِهِ جَبَلٍ عَنْ مَوْضِعِهِ أَهْوَنُ مِنْ إِزَالِهِ مُلْكِكَ لَمْ يَنْقُصِ أَجَلُهُ إِلَيَّ أَنْ قَالِ قُلْتُ فَمَا الْعَلَامَةُ فِيمَا بَيْنَنَا وَ بَيْنَكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ لَا تَبْرَحِ الْأَرْضَ يَا فَضْلُ حَتَّى يَخْرُجَ السُّفْيَانِيُّ فَإِذَا خَرَجَ السُّفْيَانِيُّ فَأَجِئُوا إِلَيْنَا يَقُولُهَا ثَلَاثًا وَ هُوَ مِنَ الْمُحْتَمومِ

١٩٩٦٩- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُحْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ كُلُّ رَأْيٍ تَرْفَعُ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَ فَصَاحِبُهَا طَاعُوتٌ يُعْبَدُ مَنْ دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

١٩٩٧٠- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ يَقُولُ خَمْسُ عَلَامَاتٍ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ الصَّيْحَةُ وَ السُّفْيَانِيُّ وَ الْخَسْفُ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ وَ الْيَمَانِيُّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ قَبْلَ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ أَنْ نَخْرُجَ مَعَهُ قَالَ لَا الْحَدِيثُ

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّهْقَانِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ صَبَّاحِ بْنِ سَيَابَةَ
عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ ذَهَبَتْ بِكِتَابِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ نَعِيمٍ وَ سَدِيرٍ وَ كُتُبٍ غَيْرِ وَاحِدٍ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع حِينَ ظَهَرَ الْمُسَوَّدَةُ قَبْلَ
أَنْ يَظْهَرَ وَوُلِدَ الْعَبَّاسُ بِأَنَا قَدَرْنَا أَنْ يُتَوَلَّى هَذَا الْأَمْرَ إِلَيْكَ فَمَا تَرَى قَالَ فَضَرَبَ بِالْكَتُبِ الْأَرْضَ قَالَ أَفُ أَفُ مَا أَنَا لَهُؤَلَاءِ بِأَمَامٍ أَمَا
يَعْلَمُونَ أَنَّهُ إِنَّمَا يُقْتَلُ السُّفْيَانِيُّ

١٩٩٧٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ ع فِي
وَ صِيَّهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ إِنَّ إِزَالَهَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي أَهْوَنُ مِنْ إِزَالَهَ مُلْكِكَ لَمْ تَنْقُضِ أَيَّامُهُ

١٩٩٧٣- وَ فِي الْعَامِلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْهَمْدَانِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ جَمِيْعًا عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْعِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ انظُرُوا
لَأَنْفُسِكُمْ فَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ نَظَرَ لَهَا أَنْتُمْ لَوْ كَانَ لِأَحَدِكُمْ نَفْسَانِ فَقَدَّمَ إِحْدَاهُمَا وَ جَرَّبَ بِهَا اسْتَقْبَلَ التَّوْبَةَ بِالْأُخْرَى كَانَ وَ لَكِنَّهَا نَفْسٌ
وَاحِدَةٌ إِذَا ذَهَبَتْ فَقَدْ وَ اللَّهُ ذَهَبَتِ التَّوْبَةُ إِنَّ أَتَاكُمْ مِنْ آتٍ لِيَدْعُوَكُمْ إِلَى الرِّضَا مِنْآ فَخُنْ نُسْهِدُكُمْ أَنَا لَا نَرْضَى إِنَّهُ لَا يُطِيعُنَا الْيَوْمَ
وَ هُوَ وَحْدَهُ وَ كَيْفَ يُطِيعُنَا إِذَا ارْتَفَعَتِ الرَّايَاتُ وَ الْأَعْلَامُ

١٩٩٧٤- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمُكْتَبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّوْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ P... زَيْدِ النَّحْوِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي
عَبْدُونَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا

ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْمَأْمُونِ لَا تَقْسُ أَخِي زَيْدًا إِلَى زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ ص غَضِبَ لِلَّهِ فَجَاهِدَ أَعْدَاءَهُ حَتَّى قُتِلَ فِي سَبِيلِهِ وَ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبِياهُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ رَحِمَ اللَّهُ عَمِّي زَيْدًا إِنَّهُ دَعَا إِلَى الرِّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَوْ ظَفَرَ لَوْ فِي بَيْتٍ دَعَا إِلَيْهِ لَقَدِ اسْتَشَارَنِي فِي خُرُوجِهِ فَقُلْتُ إِنْ رَضَيْتَ أَنْ تَكُونَ الْمُقْتُولَ الْمَضْمُولَ بِالْكُنْيَاةِ فَشَأْنُكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَقَالَ الرِّضَا ع إِنَّ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ لَمْ يَدْعَ مِمَّا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ وَ إِنَّهُ كَانَ أَتَقَى لِلَّهِ مِنْ ذَلِكَ إِنَّهُ قَالَ أَدْعُوكُمْ إِلَى الرِّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ص

١٩٩٧٥- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيِّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ ذَكَرَ بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ خَرَجَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ص فَقَالَ لِمَا أَزَالَ أَنَا وَ شَيْعَتِي بِخَيْرٍ مِمَّا خَرَجَ الْخَارِجِيُّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَوَدِدْتُ أَنَّ الْخَارِجِيَّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ خَرَجَ وَ عَلَيَّ نَفَقَهُ عِيَالِهِ

١٩٩٧٦- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قُلوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعُبَيْدِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَا كَانَ عَبْدٌ لِيَحْبِسَ نَفْسَهُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ

١٩٩٧٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنِ حَيْدَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَعِيمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْكَشِّيِّ عَنِ حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُكَيْرٍ كَانَ يَزُورِي حَدِيثًا

وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أُعْرِضَهُ عَلَيْكَ فَقَالَ مَا ذَلِكَ الْحَدِيثُ قُلْتُ قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَيَّامَ خُرُوجِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِتْمَاكَ إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ خَرَجَ فَمَا تَقُولُ فِي الْخُرُوجِ مَعَهُ فَقَالَ اسْكُنُوا مَا سَكَنْتِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا أَوْ لَمْ يَكُنْ خُرُوجَ مَا سَكَنْتِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ فَمَا مِنْ قَائِمٍ وَمَا مِنْ خُرُوجٍ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَ صَدَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ لَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا تَأْوَلَهُ ابْنُ بُكَيْرٍ إِنَّمَا عَنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ اسْكُنُوا مَا سَكَنْتِ السَّمَاءُ مِنَ النَّدَاءِ وَالْأَرْضُ مِنَ الْخُسْفِ بِالْجَيْشِ

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ بِهَذَا السَّنَدِ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَفِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الرِّيَّانِ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَ نَحْوَهُ

١٩٩٧٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ المَوْسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَنَّهُ قَالَ فِي حُطْبِهِ لَهُ الزُّمُوا الْأَرْضَ وَاصْبِرُوا عَلَى الْبَلَاءِ وَ لَا تُحَرِّكُوا بِأَيْدِيكُمْ وَ سِيُوفِكُمْ فِي هَوَى أَلْسِنَتِكُمْ وَ لَا تَسْتَعْجِلُوا بِمَا لَمْ يَعْجَلِ اللَّهُ لَكُمْ فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ عَلَى فِرَاشِهِ وَ هُوَ عَلَى مَعْرِفَةِ حَقِّ رَبِّهِ وَ حَقِّ رَسُولِهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ مَاتَ شَهِيداً وَ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَ اسْتَوْجَبَ ثَوَابَ مَا نَوَى مِنْ صَالِحِ عَمَلِهِ وَ قَامَتِ النَّيَّةُ مَقَامَ إِضْلَاتِهِ بِسَيْفِهِ فَإِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مِدَّةً وَ أَجْلاً

بُنِ الْحَسَنِ فِي كِتَابِهِ الْعَيْبَةِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ
الزَّمِ الْمَارِضَ وَ لَمَّا تَحَرَّكَ يَدًا وَ لَمَّا رَجَلًا حَتَّى تَرَى عَلَامَاتِ أَذْكَرَهَا لَكَ وَ مَا أَرَاكَ تُدْرِكُهَا اخْتِلَافُ بَنِي فُلَانٍ وَ مُنَادٍ يُنَادِي مِنَ
السَّمَاءِ وَ يَجِيئُكُمُ الصَّوْتُ مِنْ نَاحِيَةِ دِمَشْقَ الْحَدِيثَ

وَ فِيهِ عَلَامَاتٌ كَثِيرَةٌ لِحُجُوجِ الْمَهْدِيِّ ع

١٩٩٨٠-إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ فِي كِتَابِ الْعَارَاتِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْمَنْصُورِ بْنِ
عَمْرِو عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْمِنْهَالِ
بْنِ عَمْرِو عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ خَطَبَ عَلِيُّ ع بِالنَّهْرَوَانَ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَدِّثْنَا عَنِ الْفِتَنِ فَقَالَ إِنَّ
الْفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ شُبِّهَتْ ثُمَّ ذَكَرَ الْفِتْنَ بَعْدَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا نَصْنَعُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ قَالَ انظُرُوا أَهْلَ
بَيْتِ نَبِيِّكُمْ فَإِنْ لَبَدُوا فَالْبُدُوا وَ إِنْ اسْتَضَى رُحُوكُمْ فَانصُرُوهُمْ تَوَجَّرُوا وَ لَا تَسْتَبِقُوهُمْ فَتَصْرَعَكُمْ النَّيَّةُ ثُمَّ ذَكَرَ حُصُولَ الْفَرَجِ بِخُرُوجِ
صَاحِبِ الْأَمْرِ ع

أَقُولُ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٤-بَابُ اسْتِحْبَابِ مَنَارِكِهِ التُّرُكِ وَ الْحَبْشَةِ مَا دَامَ يُمْكِنُ التُّرُكُ

١٩٩٨١-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ تَارِكُوا التُّرُكَ مَا تَرَكُوكُمْ فَإِنَّ كَلْبَهُمْ شَدِيدٌ وَ كَلْبُهُمْ حَسِيسٌ

١٩٩٨٢-الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الطَّيِّبِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ التَّمَارِ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْعَنْزِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمَاعِشِيِّ عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَزَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَارَكُوا التُّرُوكَ مَا تَرَكَوْكُمْ فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَسْلُبُ أُمَّتِي مُلْكَهَا وَ مَا خَوْلَهَا اللَّهُ لَبَنُو قَنْطُورَ بْنِ كِرْكَرَ وَ هُمْ التُّرُوكُ

١٩٩٨٣-عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُزْبِ الْأَسَدِيَّادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ تَارَكُوا الْحَبَشَةَ مَا تَرَكَوْكُمْ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو شَرِيْعَتَيْنِ

١٥-بَابُ آدَابِ أُمَرَاءِ السَّرَايَا وَ أَصْحَابِهِمْ

١٩٩٨٤-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً دَعَا لَهَا

١٩٩٨٥-وَ عَنَّهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَارٍ قَالَ أَظُنُّهُ عَنِ أَبِي حَنْزَلَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ سَرِيَّةً دَعَاهُمْ فَأَجْلَسَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ سِيرُوا بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ عَلَيَّ مَلَهُ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا تَغْلُوا وَ لَا تَمْتَلُوا وَ لَا تَغْدِرُوا وَ لَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًّا وَ لَا صَبِيًّا وَ لَا امْرَأَةً وَ لَا تَقْطَعُوا شَجْرًا إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا إِلَيْهَا وَ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَدْنَى الْمُسْلِمِينَ أَوْ أَفْضَلِهِمْ نَظَرَ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَهُوَ جَارٌ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ فَإِنْ تَبِعَكُمْ فَأَخُوكُمْ فِي الدِّينِ وَ إِنْ أَبِي فَأَبْلَغُوهُ مَا مَنَّهُ وَ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنِ

مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ وَجَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مِثْلَهُ وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ نَحْوَهُ
وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ جَمِيلٍ نَحْوَهُ

١٩٩٨٦- وَعَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا لَهُ عَلَى سَيْرِيَّةٍ
أَمَرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي خَاصِّهِ نَفْسِهِ ثُمَّ فِي أَصْحَابِهِ عَامَّةً ثُمَّ يَقُولُ اغْزُ بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ لَا تَعْدِرُوا
وَلَا تَعْلُوا وَلَا تُمْتَلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَلَا مُتَبَتِّلًا فِي شَاهِقٍ وَلَا تُحْرِقُوا النَّخْلَ وَلَا تُعْرِقُوا بِالْمَاءِ وَلَا تَقْطَعُوا شَجَرَةً مُثْمِرَةً وَلَا تُحْرِقُوا
زَرْعًا لَأَنْتُمْ لِمَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ تَحْتِاجُونَ إِلَيْهِ وَلَا تَعْقِرُوا مِنَ الْبَهَائِمِ مِمَّا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ إِلَّا مَا لَا بُدَّ لَكُمْ مِنْ أَكْلِهِ وَإِذَا لَقِيتُمْ عِدُوًّا
لِلْمُسْلِمِينَ فَادْعُوهُمْ إِلَى إِخْدَى ثَلَاثٍ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكُمْ إِلَيْهَا فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ ادْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ دَخَلُوا فِيهِ فَاقْبَلُوا
مِنْهُ وَكُفُّوا عَنْهُمْ وَادْعُوهُمْ إِلَى الْهَجْرَةِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ وَإِنْ أَبَوْا أَنْ يُهَاجِرُوا وَاخْتَارُوا دِيَارَهُمْ وَ
أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِي دَارِ الْهَجْرَةِ كَانُوا بِمَنْزِلِهِ أَعْرَابِ الْمُؤْمِنِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ مَا يَجْرِي عَلَى أَعْرَابِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَجْرِي لَهُمْ فِي الْفَيْ
ءِ وَلَا فِي الْقِسْمَةِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ أَبَوْا هَاتَيْنِ فَادْعُوهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجَزِيَّةِ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ فَإِنْ أَعْطُوا

الْجَزِيَةَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ وَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِزَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ وَجَاهِدْهُمْ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُواكَ عَلَى أَنْ يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا تَنْزِلْ بِهِمْ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ ثُمَّ اقْضِ فِيهِمْ بَعْدَ مَا شِئْتُمْ فَإِنَّكُمْ إِنْ أَنْزَلْتُمُوهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ لَمْ تَدْرُوا تَصَبَّيُوا حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا وَإِذَا حَاصِرْتُمْ أَهْلَ حِصْنٍ فَإِنْ آذَنُواكَ عَلَى أَنْ تَنْزِلْهُمْ عَلَى ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ فَلَمَّا تَنْزَلْتُمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَنْزَلْتُمْ عَلَى ذِمَّتِكُمْ وَذِمَّةِ آبَائِكُمْ وَإِخْوَانِكُمْ فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ وَإِخْوَانِكُمْ كَانَ أَيْسَرَ عَلَيْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ ص وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

١٩٩٨٧-عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا بَعَثَ جَيْشًا فَاتَّهَمَ أَمِيرًا بَعَثَ مَعَهُ مِنْ ثِقَاتِهِ مَنْ يَنْجَسُ لَهُ خَبْرَهُ

١٩٩٨٨-مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلَامٍ لَهُ فِي حِصْنٍ أَصْحَابِهِ عَلَى الْقِتَالِ فَقَدَّمُوا الدَّارِعَ وَأَخْرَجُوا الْحَاسِرَ وَغَضُّوا عَلَى الْأَضْرَاسِ فَإِنَّهُ أَنْبَى لِلْسُّيُوفِ عَنِ الْهَامِ وَالتَّوَا فِي أَطْرَافِ الرِّمَاحِ فَإِنَّهُ أَمُورٌ لِلْأَسْنَةِ وَغَضُّوا الْأَبْصَارَ فَإِنَّهُ أَرْيَطُ لِلْجِأَشِ وَأَشْيَكُنْ لِلْقُلُوبِ وَ أَمِيتُوا الْأَصْوَاتَ فَإِنَّهُ أَطْرُدُ لِلْفَشْلِ وَ رَأَيْتَكُمْ فَلَمَّا تَمِيلُوها وَ لَمَّا تُخَلُّوها وَ لَا تَجْعَلُوها إِلَّا بِأَيْدِي الشُّجْعَانِ مِنْكُمْ فَإِنَّ الصَّابِرِينَ عَلَى نُزُولِ الْحَصَائِقِ هُمُ الَّذِينَ يَحْفُونَ بِرَأْيَاتِهِمْ وَ يَكْتَنِفُونَهَا حِفَافِيهَا وَ وَرَاءَهَا وَ أَمَامَهَا لَا يَتَأَخَّرُونَ عَنْهَا فَيَسْلِمُوها وَ لَا يَتَقَدَّمُونَ عَلَيْهَا فَيُفْرِدُوها

أَجْزَأَ امْرُؤُ قَوْمَهُ وَ آسَى أَخَاهُ بِنَفْسِهِ وَ لَمْ يَكَلْ قَوْمَهُ إِلَى أَخِيهِ فَيَجْتَمِعَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ وَ قَوْمُ أَخِيهِ وَ أَيُّمُ اللَّهِ لَوْ فَرَرْتُمْ مِنْ سَيْفِ الْعَاجِلِهِ لَا تَسِيلُمُونَ مِنْ سَيْفِ الْأَخْرَجِ أَنْتُمْ لَهُامِيمُ الْعَرَبِ وَ السَّنَامُ الْأَعْظَمُ إِنَّ فِي الْفِرَارِ مَوْجِدَةَ اللَّهِ وَ الدَّلَّ اللَّازِمَ وَ الْعَارَ الْبَاقِيَ وَ إِنَّ الْفَارَّ غَيْرُ مَزِيدٍ فِي عُمُرِهِ وَ لَمَّا مَحْجُوبٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ يَوْمِهِ مَنْ رَأَى حِجَّ إِلَى اللَّهِ كَالظَّمَانِ يَرِدُ الْمَاءَ الْجَنَّةَ تَحْتَ أَطْرَافِ الْعَوَالِي الْيَوْمَ تُبَلَى الْأَخْبَارُ لِلَّهِمْ فَإِنْ رَدُّوا الْحَقَّ فَافْضُضْ جَمَاعَتَهُمْ وَ شَتَّ كَلِمَتَهُمْ وَ أَبْسَلُهُمْ بِخَطَايَاهُمْ إِنَّهُمْ لَنْ يَزُولُوا عَنْ مَوَاقِفِهِمْ دُونَ طَعْنِ دِرَاكِ يَخْرُجُ مِنْهُ النَّسِيمُ وَ ضَرْبٌ يَفْلِقُ الْهَامَ وَ يُطِيحُ الْعِظَامَ وَ يَبِيدُ السَّوَاعِدَ وَ الْأَقْدَامَ وَ حَتَّى يُرْمُوا بِالْمَنَاسِرِ تَتَّبِعُهَا الْمَنَاسِرُ وَ يُرْمُوا بِالْكَتَائِبِ تَقْفُوهَا الْجَلَائِبُ حَتَّى يُجَزَّ بِلَادَهُمُ الْخَمِيسُ يَتْلُوهُ الْخَمِيسُ وَ حَتَّى تَدْعَقَ الْخَيُْولُ فِي نَوَاحِي أَرْضِهِمْ وَ بِأَعْنَانِ مَسَارِبِهِمْ وَ مَسَارِحِهِمْ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٦- بَابُ حُكْمِ الْمُحَارَبَةِ بِالْقَاءِ السَّمِّ وَ النَّارِ وَ إِزْسَالِ الْمَاءِ وَ رَمِي الْمُنْجَبِقِ وَ حُكْمِ مَنْ يُقْتَلُ بِذَلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ نَحْوِهِمْ

١٩٩٨٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُلْقَى السَّمُّ فِي بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ مِثْلَهُ

١٩٩٩٠- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مِدِينَةٍ مِنْ مِدَائِنِ الْحَرْبِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُرْسَلَ عَلَيْهَا الْمَاءُ أَوْ تُحْرَقَ بِالنَّارِ أَوْ تُرْمَى بِالْمُنْجَبِقِ حَتَّى يُقْتَلُوا وَ مِنْهُمْ النِّسَاءُ وَ الصِّبْيَانُ وَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَ

الأسارى من المسلمين و التّجار فقال يُفعل ذلك بهم و لا يمّسك عنهم لهؤلاء و لا ديه عليهم للمسلمين و لا كفارة الحديث

و رواه الشيخ بإسناده عن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ نَحْوَهُ

١٧-بَابُ كَرَاهَةِ تَبَيُّتِ الْعَدُوِّ وَ اسْتِحْبَابِ الشُّرُوعِ فِي الْقِتَالِ عِنْدَ الزَّوَالِ

١٩٩٩١-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا بَيَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَدُوًّا قَطُّ لَيْلًا

و رواه الشيخ بإسناده عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مِثْلَهُ

١٩٩٩٢-و عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا يُقَاتِلُ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَ يَقُولُ تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَ تُقْبَلُ الرَّحْمَةُ وَ يَنْزِلُ النَّصِيرُ وَ يَقُولُ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ اللَّيْلِ وَ أَحَدَرُ أَنْ يَقِلَّ الْقَتْلُ وَ يَرْجِعَ الطَّالِبُ وَ يُفْلِتَ الْمُنْهَزِمُ

و رواه الصدوق في العجل عن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ

١٨-بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقْتَلَ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ الْمَرْأَةُ وَ لَا الْمُقْعَدُ وَ لَا الْأَعْمَى وَ لَا الشَّيْخُ الْفَانِي وَ لَا الْمَجْنُونُ وَ لَا الْوَلَدَانِ إِلَّا أَنْ يُقَاتِلُوا وَ لَا تُوَخَّدُ مِنْهُمُ الْجِزْيَةُ

١٩٩٩٣-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ النِّسَاءِ كَيْفَ سَقَطَتِ الْجِزْيَةُ عَنْهُنَّ وَ رُفِعَتْ عَنْهُنَّ فَقَالَ لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَ الْوَلَدَانِ فِي دَارِ الْحَرْبِ إِلَّا أَنْ يُقَاتِلْنَ فَإِنْ قَاتَلَتْ أَيْضًا فَأَمْسَكَ عَنْهَا مَا أَمَكَكَ وَ لَمْ تَخَفْ خَلًّا فَلَمَّا نَهَى عَنْ قَتْلِهِنَّ فِي دَارِ الْحَرْبِ كَانَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ أَوْلَى وَ لَوْ امْتَنَعَتْ أَنْ تُؤَدَّى الْجِزْيَةَ لَمْ يُمَكِّنْ قَتْلَهَا فَلَمَّا لَمْ يُمَكِّنْ قَتْلَهَا رُفِعَتِ الْجِزْيَةُ عَنْهَا وَ لَوْ امْتَنَعَ الرَّجَالُ أَنْ يُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ كَانُوا نَاقِضِينَ لِلْعَهْدِ وَ حَلَّتْ دِمَاؤُهُمْ وَ قَتْلُهُمْ لِأَنَّ قَتْلَ الرَّجَالِ مُبَاحٌ

فِي دَارِ الشُّرْكِ وَكَذَلِكَ الْمُتَعَبِدُ مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ وَالْأَعْمَى وَالشَّيْخُ الْفَانِي وَالْمَرْأَةُ وَالْوَالِدَانُ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ فَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ رُفِعَتْ عَنْهُمْ الْجَزِيَّةُ وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ وَ

رَوَاهُ فِي الْعَمَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْمَأُورَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ النَّسَاءِ وَذَكَرَ مِثْلَهُ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ وَ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ مِثْلَهُ

١٩٩٩٤- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ وَ اسْتَحْيُوا شُيُوخَهُمْ وَ صَبَّأَنَّهُمْ

١٩٩٩٥- وَ يَاسِينَادَهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ جَرَتِ السُّنَّةُ أَنْ لَا تُؤَخَذَ الْجَزِيَّةُ مِنَ الْمُعْتَوَةِ وَ لَا مِنَ الْمَغْلُوبِ عَلَيْهِ عَقْلُهُ

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ

١٩- بَابُ أَنَّ نَفَقَةَ النَّصْرَانِيِّ إِذَا كَبُرَ وَ عَجَزَ عَنِ الْكَسْبِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

١٩٩٩٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِينَادَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ رَجُلٍ بَلَغَ بِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع

قَالَ مَرَّ شَيْخٌ مَكْفُوفٌ كَبِيرٌ يَسْأَلُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ مَا هَذَا قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَصِرَانِي فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ اسْتَعْمَلْتُمُوهُ حَتَّى إِذَا كَبِرَ وَ عَجَزَ مَنَعْتُمُوهُ أَنْفَقُوا عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

٢٠- بَابُ جَوَازِ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ وَ وَجُوبِ الْوَفَاءِ وَإِنْ كَانَ الْمُعْطَى لَهُ مِنْ أَدْنَى الْمُسْلِمِينَ وَ لَوْ عَبْدًا وَ كَذَا مِنْ دَخَلِ بِشَبْهِهِ الْأَمَانِ

١٩٩٩٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ التَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَ يَسْعَى بِمَدَائِمِهِمْ أَذْنَاهُمْ قَالَ لَوْ أَنَّ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَاصِرُوا قَوْمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَشْرَفَ رَجُلٌ فَقَالَ أَعْطُونِي الْأَمَانَ حَتَّى أَلْقَى صَاحِبَكُمْ وَ أَنَاظِرُهُ فَأَعْطَاهُ أَذْنَاهُمْ الْأَمَانَ وَ جَبَّ عَلَيَّ أَفْضَلِهِمُ الْوَفَاءَ بِهِ

١٩٩٩٨- وَ عَنْهُ عَنِ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْعُودَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ عَلِيًّا عَ أَجَازَ أَمَانَ عَبْدٍ مَمْلُوكٍ لِأَهْلِ حِصْنٍ مِنَ الْخُصُوفِ وَ قَالَ هُوَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ عَ نَحْوَهُ

١٩٩٩٩- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ آمَنَ رَجُلًا عَلَى ذِمَّتِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ لَوَاءَ الْعُدْرِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِثْلَهُ وَ رَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ نَحْوَهُ

٢٠٠٠٠- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا حَاصِرُوا مَدِينَةَ فَسَأَلُوهُمْ الْأَمَانَ فَقَالُوا لَا فَظُنُّوا أَنَّهُمْ قَالُوا نَعَمْ فَتَزَلُّوا إِلَيْهِمْ كَانُوا آمِنِينَ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا كُلُّ

٢٠٠١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ لِعَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ لَحِقَ بِهِمْ مِنْ أَهْلِ يَثْرَبِ أَنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ بِمَا يُعْتَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ لَا تُجَارُ حُرْمَةُ إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا وَإِنَّ الْجَارَ كَالنَّفْسِ غَيْرِ مُضَارٍّ وَلَا آثِمٍ وَحُرْمَةُ الْجَارِ عَلَى الْجَارِ كَحُرْمَةِ أُمِّهِ وَآبِيهِ لَا يُسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا عَلَى عَدْلِ وَسَوَاءٍ

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ

٢٠٠٢- وَيَا سَيِّدَانِدِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ حَبَّةِ الْعُرَيْبِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ اتَّخَمَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ خَاسَ بِهِ فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ فِي النَّارِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْقِصَاصِ فِي أَحَادِيثِ الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِدَمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ

٢١- بَابُ تَخْرِيمِ الْغَدْرِ وَالْقِتَالِ مَعَ الْغَادِرِ

٢٠٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ فَرِيقَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلِكٌ عَلَى حِدَةٍ اقْتَتَلُوا ثُمَّ اصْطَلَحُوا ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الْمَلِكَيْنِ غَدَرَ بِصَاحِبِهِ فَجَاءَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَغْزُوا تِلْكَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَتَّبِعِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْدِرُوا وَلَا يَأْمُرُوا بِالْغَدْرِ وَلَا يُقَاتِلُوا

مَعَ الَّذِينَ غَدَرُوا وَ لَكِنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوهُمْ وَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ الْكُفَّارُ

٢٠٠٤- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَشْعَثِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجِيءُ كُلُّ غَادِرٍ بِإِمَامٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَائِلًا شِدْقُهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ

٢٠٠٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَيْتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ذَاتَ يَوْمٍ وَ هُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِثْبَرِ بِالْكُوفَةِ أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ لَا كَرَاهِيَةُ الْعَدْرِ لَكُنْتُ مِنْ أَدْمَى النَّاسِ أَلْمَا إِنَّ لِكُلِّ غَدْرَةٍ فُجْرَةٌ وَ لِكُلِّ فُجْرَةٍ كُفْرَةٌ أَلْمَا وَ إِنَّ الْعَدْرَ وَ الْفُجُورَ وَ الْخِيَانَةَ فِي النَّارِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٢٢- بَابُ أَنَّهُ يَحْرُمُ أَنْ يُقَاتَلَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ مَنْ يَرَى لَهَا حُرْمَةً وَ يَجُوزُ أَنْ يُقَاتَلَ مَنْ لَا يَرَى لَهَا حُرْمَةً

٢٠٠٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِتْنَانَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ أَيْتَدُّهُمْ الْمُسْلِمُونَ بِالْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَقَالَ إِذَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَتَدَبَّوْنَهُمْ بِأَسِيْتَحْلَالِهِ ثُمَّ رَأَى الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُمْ يَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ فِيهِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَ الْحُرْمَاتُ قِصَاصٌ وَ الرُّومُ فِي هَذَا بِمَنْزِلِهِ الْمُشْرِكِينَ لِأَنََّّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا لِالشَّهْرِ الْحَرَامِ حُرْمَةً وَ لَا حَقًّا فَهُمْ يَتَدَبَّوْنَ بِالْقِتَالِ فِيهِ وَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرُونَ لَهُ حَقًّا وَ حُرْمَةً فَاسِيْتَحْلُوهُ فَاسِيْتَحِلُّ مِنْهُمْ وَ أَهْلُ الْبَغْيِ يَتَدَبَّوْنَ بِالْقِتَالِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا

٢٣- بَابُ حُكْمِ الْأَسَارِيِّ فِي الْقَتْلِ وَمَنْ عَجَزَ مِنْهُمْ عَنِ الْمَشْيِ

٢٠٠٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنَّ لِلْحَرْبِ حُكْمَيْنِ إِذَا كَانَتِ الْحَرْبُ قَائِمَةً وَ لَمْ تَضَعْ أَوْزَارَهَا وَ لَمْ يُثَخَّنْ أَهْلُهَا فَكُلُّ أُسِيرٍ أُخِذَ فِي تِلْمَكِ الْحِيَالِ فَإِنَّ الْإِمَامَ فِيهِ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ ضَرَبَ عُنُقَهُ وَ إِنْ شَاءَ قَطَعَ يَدَهُ وَ رِجْلَهُ مِنْ خِلَافٍ بغيرِ حَسَمٍ وَ تَرَكَهُ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ حَتَّى يَمُوتَ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَ أَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَتْ لِلَّهِ الْإِمَامَ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ وَ هُوَ الْكُفْرُ وَ لَيْسَ هُوَ عَلَى أَشْيَاءٍ مُخْتَلَفَةٍ فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ قَالَ ذَلِكَ الطَّلَبُ أَنْ تَطْلُبَهُ الْخَيْلُ حَتَّى يَهْرَبَ فَإِنْ أَخَذَتْهُ الْخَيْلُ حُكِمَ عَلَيْهِ بِبَعْضِ الْأَحْكَامِ الَّتِي وَصَفَتْ لَكَ وَ الْحُكْمُ الْآخِرُ إِذَا وَصَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا وَ أُثِخِنَ أَهْلُهَا فَكُلُّ أُسِيرٍ أُخِذَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَكَانَ فِي أَيْدِيهِمْ فَالْإِمَامُ فِيهِ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ مَنْ عَلَيْهِمْ فَأَرْسَلَهُمْ وَ إِنْ شَاءَ فَادَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ وَ إِنْ شَاءَ اسْتَعْبَدَهُمْ فَصَارُوا عِبِيدًا

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ نَحْوَهُ

٢٠٠٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ

الأوزاعي عن الزهري عن علي بن الحسين ع في حديث قال إذا أخذت أسيراً فعجز عن المشي و لم يكن معك محمل فأرسله و لا تقتله فإنك لا تدري ما حكم الإمام فيه و قال الأسير إذا أسلم فقد حقر دمه و صار فيئاً

و رواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد عن المنقري و رواه الصدوق في العليل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن القاسم بن محمد مثله

٢٠٠٩- و بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن ميثون قال أتى علي بأسير يوم صفين فبايعه فقال علي ع لا أقتلك إني أخاف الله رب العالمين فحلى سبيله و أعطاه سلبه الذي جاء به

٢٠١٠- عبد الله بن جعفر في قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن أخيه قال سألته عن رجل اشترى عبداً مشركاً و هو في أرض الشرك فقال العبد لا أسيتطيع المشي و خاف المسلمون أن يلحق العبد بالعدو أ يحل قتله قال إذا خاف فاقته

و رواه علي بن جعفر في كتابه مثله إلا أنه قال إذا خاف أن يلحق القوم يعنى العدو حل قتله أقول و يأتي ما يدل على ذلك

٢٤- باب أن من كان له منه من أهل البغي و جب أن يتبع مدبرهم و يجهز على جريحهم و يقتل أسيرهم و من لم يكن له منه لم يفعل ذلك بهم

٢٠١١- محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سألت أبا عبد الله ع عن الطائفتين من المؤمنين إحداهما باغية و الأخرى عادلة فهزمت العادلة الباغية قال ليس لأهل العدل أن يتبعوا مدبراً و لا يقتلوا أسيراً و لا يجهزوا على جريح و هذا

إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْ أَهْلِ الْبَغِيِّ أَحَدٌ وَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ يَرْجِعُونَ إِلَيْهَا فَإِذَا كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ يَرْجِعُونَ إِلَيْهَا فَإِنَّ أَسِيرَهُمْ يُقْتَلُ وَ مُدْبِرَهُمْ يُتَّبَعُ وَ جَرِيحُهُمْ يُجَازُ عَلَيْهِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ مِثْلَهُ

٢٠١٢- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنِ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ التَّمَالِيّ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع إِنَّ عَلِيَّاع سَارَ فِي أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِخِلَافِ سِيرِهِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي أَهْلِ الشُّرُكِ قَالَ فَغَضِبَ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ سَارَ وَ اللَّهُ فِيهِمْ بِسِيرِهِ رَسُولِ اللَّهِ ص يَوْمَ الْفَتْحِ إِنَّ عَلِيَّاع كَتَبَ إِلَى مَالِكِ وَ هُوَ عَلَى مُقَدَّمَتِهِ فِي يَوْمِ الْبُصْرَةِ بِأَنْ لَا يَطْعَنَ فِي غَيْرِ مُقْبِلٍ وَ لَا يَقْتُلَ مُدْبِرًا وَ لَا يُجِيزَ عَلَى جَرِيحٍ وَ مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَخَذَ الْكِتَابَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الْقَرْبُوسِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقْرَأَهُ ثُمَّ قَالَ اقْتُلُوا فَاقْتُلْتَهُمْ حَتَّى أَدْخَلْتَهُمْ سِكَكَ الْبُصْرَةِ ثُمَّ فَتَحَ الْكِتَابَ فَقَرَأَهُ ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى بِمَا فِي الْكِتَابِ

٢٠١٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِدَاةٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا هَزَمَ النَّاسُ يَوْمَ الْجَمَلِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا تَتَّبِعُوا مُؤَلِّيًّا وَ لَا تُجِيزُوا عَلَى جَرِيحٍ وَ مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ صَفِّينَ قَتَلَ الْمُقْبِلَ وَ الْمُدْبِرَ وَ أَجَازَ عَلَى جَرِيحٍ فَقَالَ أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ هَذِهِ سِيرَتَانِ مُخْتَلِفَتَانِ فَقَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَمَلِ قُتِلَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ إِنْ مُعَاوِيَةَ كَانَ قَائِمًا بَعَيْنِهِ وَ كَانَ

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ يَاسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ طَاهِرِ بْنِ عَيْسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَدْمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ نَحْوَهُ

٢٠١٤- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحِيْفِ الْعُقُولِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حِوَابِ مَسَائِلِ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ وَ أَمَّا قَوْلُكَ إِنَّ عَلِيًّا قَتَلَ أَهْلَ صَفِيْنٍ مُقْبِلِيْنَ وَ مُدْبِرِيْنَ وَ أَجَازَ عَلِيٌّ جَرِيحَهُمْ وَ إِنَّهُ يَوْمَ الْجَمَلِ لَمْ يَتَّبِعْ مُوَلِّيًّا وَ لَمْ يُجِزْ عَلِيٌّ جَرِيحَ وَ مَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ آمَنَهُ وَ مَنْ دَخَلَ دَارَهُ آمَنَهُ فَإِنَّ أَهْلَ الْجَمَلِ قُتِلَ إِمَامُهُمْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فَتْنَةٌ يَزْجَعُونَ إِلَيْهَا وَ إِنَّمَا رَجَعَ الْقَوْمُ إِلَى مَنَازِلِهِمْ غَيْرَ مُحَارِبِيْنَ وَ لَا مُخَالِفِيْنَ وَ لَا مُنَابِذِيْنَ وَ رَضُوا بِالْكَفِّ عَنْهُمْ فَكَانَ الْحُكْمُ فِيهِمْ رَفْعَ السَّيْفِ عَنْهُمْ وَ الْكَفِّ عَنْ أَذَاهُمْ إِذْ لَمْ يَطْلُبُوا عَلَيْهِ أَعْوَانًا وَ أَهْلُ صَفِيْنٍ كَانُوا يَزْجَعُونَ إِلَى فَتْنِهِ مُسْتَعِدَّةٍ وَ إِمَامٍ يَجْمَعُ لَهُمُ السَّلَاحَ وَ الدُّرُوعَ وَ الرِّمَاحَ وَ السُّيُوفَ وَ يُسَنِّي لَهُمُ الْعَطَاءَ وَ يُهَيِّئُ لَهُمُ الْأَنْزَالَ وَ يَعُودُ مَرِيضَهُمْ وَ يَجْبُرُ كَسِيْرَهُمْ وَ يُدَاوِي جَرِيحَهُمْ وَ يَحْمِلُ رَاجِلَهُمْ وَ يَكْسُو حَاسِيَةَ رِجْلِهِمْ وَ يَرُدُّهُمْ فَيَزْجَعُونَ إِلَى مُحَارِبَتِهِمْ وَ قِتَالِهِمْ فَلَمْ يُسَاوِ بَيْنَ الْفَرِيقِيْنَ فِي الْحُكْمِ لِمَا عَرَفَ مِنَ الْحُكْمِ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ لِكِنَّةِ شَرَحِ ذَلِكَ لَهُمْ فَمَنْ رَغِبَ عُرِضَ عَلِيٍّ السَّيْفِ أَوْ يَتُوبَ عَنْ ذَلِكَ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلِيَّ ذَلِكَ

٢٥- بَابُ حُكْمِ سَبِيِ أَهْلِ الْبَغْيِ وَ غَنَائِمِهِمْ

٢٠١٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ

الْحَضْرَمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَسِيرُهُ عَلَيَّ ع فِي أَهْلِ الْبُضَيْرَةِ كَأَنَّ خَيْرًا لَشَيْعَتِهِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ إِنَّهُ عَلِمَ أَنَّ
لِلْقَوْمِ دَوْلَهُ فَلَوْ سَبَّاهُمْ لَسَيِّئَتْ شَيْعَتُهُ قُلْتُ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْقَائِمِ ع يَسِيرُ بِسِيرَتِهِ قَالَ لَا إِنَّ عَلِيًّا ع سَارَ فِيهِمْ بِالْمَنْ لِمَا عَلِمَ مِنْ دَوْلَتِهِمْ وَ
إِنَّ الْقَائِمَ يَسِيرُ فِيهِمْ بِخِلَافِ تِلْكَ السِّيَرَةِ لِأَنَّهُ لَا دَوْلَةَ لَهُمْ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ يُونُسَ عَنِ بَكَارِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ ع وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِجَلِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَيَّاتِمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّازِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعَ عَنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ بَكَارِ بْنِ أَبِي بَكْرِ مِثْلَهُ

٢٠١٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْعَمَاءِ بْنِ رَزِينِ الْقَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْقَائِمِ إِذَا قَامَ بِأَيِّ سِيَرَةٍ يَسِيرُ فِي النَّاسِ فَقَالَ
بِسِيَرَةِ مَا سَارَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص حَتَّى يُظْهَرَ الْإِسْلَامَ قُلْتُ وَ مَا كَانَتْ سِيَرَةُ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ أَبْطَلَ مَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَ اسْتَقْبَلَ
النَّاسَ بِالْعَدْلِ وَ كَذَلِكَ الْقَائِمُ إِذَا قَامَ يُبْطَلُ مَا كَانَ فِي الْهُدْنَةِ مِمَّا كَانَ فِي أَيْدِي النَّاسِ وَ يَسْتَقْبَلُ بِهِمُ الْعَدْلَ

٢٠١٧- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ بِيَّاعِ الْأَنْمَاطِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ ع جَالِسًا فَسَأَلَهُ مُعَلَّى بْنُ

خُنِيسٍ أَيْسِيرُ الْإِمَامِ بِخِلَافِ سَيْرِهِ عَلِيٌّ ع قَالَ نَعَمْ وَ ذَلِكَ أَنَّ عَلِيًّا ع سَارَ بِالْمَنْ وَ الْكُفِّ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ شَيْعَتَهُ سَيُظْهَرُ عَلَيْهِمْ وَ أَنَّ الْقَائِمَ ع إِذَا قَامَ سَارَ فِيهِمْ بِالسَّيْفِ وَ السَّبِي لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ شَيْعَتَهُ لَنْ يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا

وَ رَوَاهُ النَّعْمَانِيُّ فِي الْعَيْبَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ مِثْلَهُ

٢٠١٨- وَ عَنْهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ الْحَكَمِ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ قُلْتُ لِإِلْيَ بْنِ الْحُسَيْنِ ع بِمَا سَارَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَقَالَ إِنَّ أَبَا الْيَقْظَانَ كَانَ رَجُلًا حَادًا رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا تَسِيرُ فِي هَؤُلَاءِ غَدًا فَقَالَ بِالْمَنْ كَمَا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي أَهْلِ مَكَّةَ

٢٠١٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ لَمَّا هَرَمْنَا عَلِيُّ ع بِالْبَصِيرَةِ رَدَّ عَلَيَّ النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ مِنْ أَقْصَاءِ بَيْتِهِ أَعْطَاهُ وَ مَنْ لَمْ يُقِمِ بَيْتَهُ أَخْلَفَهُ قَالَ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْسِمِ الْفَيْءَ بَيْنَنَا وَ السَّبِي قَالَ فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ قَالَ أَيُّكُمْ يَأْخُذُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَهْمِهِ فَكُفُّوا

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

وَ رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ عَنِ أَبِيهِ مِثْلَهُ

٢٠٠٢٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ النَّاسَ يَزُؤُونَ أَنَّ عَلِيًّا ع قَتَلَ أَهْلَ الْبُضَيْرَةِ وَ تَرَكَ أَمْوَالَهُمْ فَقَالَ إِنَّ دَارَ الشُّرَكَ يَحِلُّ مَا فِيهَا وَ إِنَّ دَارَ الْإِسْلَامِ لَا يَحِلُّ مَا فِيهَا فَقَالَ إِنَّ عَلِيًّا ع إِنَّمَا مَنَّ عَلَيْهِمْ كَمَا مَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَ إِنَّمَا تَرَكَ عَلِيٌّ ع لِأَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَكُونُ لَهُ شِيعَةٌ وَ أَنَّ دَوْلَةَ الْبَاطِلِ سَتُظْهِرُ عَلَيْهِمْ فَأَرَادَ أَنْ يُقْتَدَى بِهِ فِي شِيعَتِهِ وَ قَدْ رَأَيْتُمْ آثَارَ ذَلِكَ هُوَ ذَا يُسَارُ فِي النَّاسِ بِسَيْرِهِ عَلِيٌّ ع وَ لَوْ قَتَلَ عَلِيٌّ ع أَهْلَ الْبُضَيْرَةِ جَمِيعًا وَ اتَّخَذَ أَمْوَالَهُمْ لَكَانَ ذَلِكَ لَهُ حَلَالًا لِكُنْهَ مَنْ عَلَيْهِمْ لِيَمَنَّ عَلَى شِيعَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ

٢٠٠٢١- قَالَ الصَّدُوقُ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ النَّاسَ اجْتَمَعُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع يَوْمَ الْبُضَيْرَةِ فَقَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقسِمْ بَيْنَنَا غَنَائِمَهُمْ قَالَ أَيْكُمْ يَأْخُذُ أَمْ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَهْمِهِ

٢٠٠٢٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حَرِيزِ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ ع قَالَ لَوْ لَمَا أَنَّ عَلِيًّا ع سَارَ فِي أَهْلِ حَرْبِهِ بِالْكَفِّ عَنِ السَّبِيِّ وَ الْغَنِيمَةِ لِلْقَيْتِ شِيعَتُهُ مِنَ النَّاسِ بِلَاءٍ عَظِيمًا ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهُ لَسِيرَتُهُ كَانَتْ خَيْرًا لَكُمْ مِمَّا

طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٢٦-بَابُ حُكْمِ قِتَالِ الْبَغَاةِ

٢٠٠٢٣- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ قَالَ ذَكَرَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَيْحٍ فَقَالَ إِنَّمَا نَحَا الْفُهْمَ إِذَا كُنَّا مَعَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ خَرَجُوا بِالْكَوْفَةِ فَقَالَ قَاتِلُهُمْ فَإِنَّمَا وُلِدَ فُلَانٌ مِثْلُ التُّرُوكِ وَ الرُّومِ وَ إِنَّمَا هُمْ نَعْرٌ مِنْ نَعُورِ الْعَدُوِّ فَقَاتِلُهُمْ

٢٠٠٢٤- وَ عَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَالُ النَّاصِبِ وَ كُلُّ شَيْءٍ يَمْلِكُهُ حَلَالٌ إِلَّا امْرَأَتَهُ فَإِنَّ نِكَاحَ أَهْلِ الشُّرُوكِ جَائِزٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَا تَسْبُوا أَهْلَ الشُّرُوكِ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ نِكَاحًا وَ لَوْ لَمَّا أَنَا نَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُقْتَلَ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَ رَجُلٌ مِنْكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْهُمْ لِأَمْرِنَاكُمْ بِالْقِتْلِ لَهُمْ وَ لَكِنَّ ذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ

٢٠٠٢٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بُنَانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذَكَرَتْ الْحُرُورِيَّةُ عِنْدَ عَلِيِّ ع فَقَالَ إِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ أَوْ جَمَاعَةٍ فَقَاتِلُوهُمْ وَ إِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَلَا تُقَاتِلُوهُمْ فَإِنَّ لَهُمْ فِي ذَلِكَ مَقَالًا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ مِثْلَهُ

٢٠٠٢٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ التُّوفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ لَمَّا فَرَغَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مِنْ أَهْلِ النَّهْرَوَانَ فَقَالَ لَا يُقَاتِلُهُمْ بَعْدِي

إِلَّا مَنْ هُمْ أَوْلَىٰ بِالْحَقِّ مِنْهُ

٢٠٢٧- وَعَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ فِي قِتَالِ عَلِيٍّ ع أَهْلَ الْقِبْلَةِ بَرَكَهٌ وَ لَوْ لَمْ يُقَاتِلْهُمْ عَلِيٌّ ع لَمْ يَدْرِ أَحَدٌ بَعْدَهُ كَيْفَ يَسِيرُ فِيهِمْ

٢٠٢٨- وَعَنْهُ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْخَوَارِجُ شُكَّاكَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ كَيْفَ وَ هُمْ يَدْعُونَ إِلَى الْبِرَازِ قَالَ ذَلِكَ مِمَّا يَجِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ

٢٠٢٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِي عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْأَزْهَرِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ صَالِحِ الْمَكِّيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ لَهُ يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ كَتَبَ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ الْجِهَادَ فِي الْفِتْنَةِ مِنْ بَعْدِي كَمَا كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْجِهَادَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مَعِيَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْفِتْنَةُ الَّتِي كُتِبَ عَلَيْنَا فِيهَا الْجِهَادُ قَالَ فَتْنَةُ قَوْمٍ يَشْهَدُونَ أَنَّ لِمَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهَ وَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ هُمْ مُخَالِفُونَ لِسُنَّتِي وَ طَاعَتُونَ فِي دِينِي فَقُلْتُ فَعَلِمْتُ نِقَاتَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ هُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ لِمَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهَ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ عَلِيٌّ إِخِيدَاهُمْ فِي دِينِهِمْ وَ فِرَاقِهِمْ لِأَمْرِي وَ اسْتِحْلَالِهِمْ دِمَاءَ عِزَّتِي الْحَدِيثَ

٢٠٣٠- وَعَنْهُ عَنِ جَمَاعِهِ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ النَّمِيرِيِّ الْعَدَلِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي وَ جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَمَّارِ بْنِ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ وَ إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ

الأَزْرَقِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْخَوَارِجُ كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ

٢٠٣١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدِهِ الْأَتِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ فَلَا يَحِلُّ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ النَّصَابِ وَالْكَفَّارِ فِي دَارِ التَّقِيهِ إِلَّا قَاتِلٍ أَوْ سَاعٍ فِي فَسَادٍ وَذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ

٢٠٣٢- عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَشْجَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا ع لَمْ يَكُنْ يَنْسُبُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ حَزْبِهِ إِلَى الشُّرُوكِ وَلَا إِلَى النِّفَاقِ وَ لَكِنَّهُ كَانَ يَقُولُ هُمْ إِخْوَانُنَا بَعَا عَلَيْنَا

أَقُولُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيهِ

٢٠٣٣- وَعَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ ع أَنَّهُ قَامَ الْقَتْلُ قَتْلَانِ قَتْلُ كَفَّارِهِ وَ قَتْلُ دَرَجِهِ وَ الْقِتَالُ قِتَالَانِ قِتَالُ الْفِتَنِ الْبَاغِيَةِ حَتَّى يَفِيئُوا وَ قِتَالُ الْفِتَنِ الْكَافِرَةِ حَتَّى يُسَلِّمُوا

٢٠٣٤- وَعَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَاعِ إِنَّ الْعَبَّاسِيَّ يُسْجَعُنِي فِيكَ وَ يَذْكُرُكَ كَثِيرًا وَ هُوَ كَثِيرًا مَا يَنَامُ عِنْدِي وَ يَقِيلُ فَتَرَى أَنْ آخِذَ بِحَلْقِهِ وَ أَغْصَرَهُ حَتَّى يَمُوتَ ثُمَّ أَقُولُ مَاتَ فَجَاءَهُ فَقَالَ وَ نَفَضَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَا يَا رِيَّانُ لَا يَا رِيَّانُ لَا يَا رِيَّانُ فَقُلْتُ إِنَّ الْفَضْلَ بْنَ سَهْلٍ هُوَ ذَا يُوجِّهُنِي إِلَى الْعِرَاقِ فِي أُمُورٍ لَهُ وَ الْعَبَّاسِيُّ خَارِجٌ بَعِيدٌ بِأَيَّامٍ إِلَى الْعِرَاقِ فَتَرَى أَنَّ أَقُولَ لِمَوَالِيكَ الْقَمِيِّينَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُمْ عَشْرُونَ ثَلَاثُونَ رَجُلًا كَانَتْهُمْ قَاطِعُوا طَرِيقٍ أَوْ صِيَّعَالِيكَ فَإِذَا اجْتَازَ بِهِمْ قَتَلُوهُ فَيُقَالُ قَتَلَهُ الصَّعَالِيكَ فَسِيَّكَتَ فَلَمْ يَقُلْ لِي نَعَمْ وَ لَا لَا

أَقُولُ سَبَبُ الشُّكُوتِ التَّقِيَّةُ فَيُدَلَّ عَلَى الْإِبَاحَةِ لِأَنَّهُ لَا تَقِيَّةَ فِي النَّهْيِ لَوْ أَرَادَهُ

٢٠٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ لَا تَقْتُلُوا الْخَوَارِجَ بَعْدِي فَلَيْسَ مَنْ طَلَبَ الْحَقَّ فَأَخْطَأَهُ كَمَنْ طَلَبَ الْبَاطِلَ فَأَدْرَكَهُ يَعْنِي مُعَاوِيَةَ وَ أَصْحَابَهُ

٢٧- بَابُ جَوَازِ فِرَارِ الْمُسْلِمِ مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي الْحَرْبِ وَ تَحْرِيمِهِ مِنْ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ بَأَنَّ يَكُونُ الْعَدُوُّ عَلَى الضَّعْفِ لَا أَزِيدُ

٢٠٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ يَقُولُ مَنْ فَرَّ مِنْ رَجُلَيْنِ فِي الْقِتَالِ فِي الرَّحْفِ فَقَدْ فَرَّ وَ مَنْ فَرَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي الْقِتَالِ فَلَمْ يَفِرَّ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ

٢٠٣٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَرَضَ عَلَى الْمُؤْمِنِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنْ يُقَاتِلَ عَشْرَةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُوَلِّيَ وَجْهَهُ عَنْهُمْ وَ مَنْ وَلَّاهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ ثُمَّ حَوَّلَهُمْ عَنْ حِيَالِهِمْ رَحِمَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ فَصَارَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ عَلَيْهِ أَنْ يُقَاتِلَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ تَخْفِيفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَنَسَخَ الرَّجُلَانِ الْعَشْرَةَ

٢٠٣٨- عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَوْسَوِيُّ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ عَلِيِّ ع فِي بَيَانِ النَّاسِخِ وَ الْمَنْسُوحِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا بَعَثَ مُحَمَّدًا ص أَمْرَهُ فِي بَدْوِ أَمْرِهِ أَنْ يَدْعُو بِالِدَّعْوَةِ فَقَطَّ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَ لَا تُطْعِ الْكَافِرِينَ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ دَعَّ أَذَاهُمْ فَلَمَّا أَرَادُوا مَا هُمُوا بِهِ مِنْ تَبْيِئَتِهِ أَمْرَهُ

اللَّهُ بِأَلْهَجْرِهِ وَفَرَضَ عَلَيْهِ الْقِتَالَ فَقَالَ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ آيَاتِ الْقِتَالِ إِلَى أَنْ قَالَ فَسَيَحْتِ آيَةُ الْقِتَالِ آيَةُ الْكُفِّ ثُمَّ قَالَ وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ الْقِتَالَ عَلَى الْأُمَّةِ فَجَعَلَ عَلَى الرَّجُلِ الْوَاحِدِ أَنْ يُقَاتِلَ عَشْرَةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ نَسَخَهَا سُبْحَانَهُ فَقَالَ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ فَسَيَحْ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَا قَبْلَهَا فَصَارَ فَرَضُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَرْبِ إِذَا كَانَ عِدَّةُ الْمُشْرِكِينَ أَكْثَرَ مِنْ رَجُلَيْنِ لِرَجُلٍ لَمْ يَكُنْ فَارًّا مِنَ الرَّحْفِ وَإِنْ كَانَ الْعِدَّةُ رَجُلَيْنِ لِرَجُلٍ كَانَ فَارًّا مِنَ الرَّحْفِ

٢٨- بَابُ أَنَّ مَنْ أَسْرَ بَعْدَ جِرَاحِهِ مُتَّقِلُهُ وَجَبَ افْتِدَاؤُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَالْأَفْمَنِ مَالِهِ وَعَدَمِ جَوَازِ الْاسْتِسْلَامِ لِلنَّاسِ بِغَيْرِ جِرَاحِهِ

٢٠٣٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مَسِيعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِجَبْرَاءَةَ مَعَ عَلِيِّ ع بَعَثَ مَعَهُ أَنَاسًا وَقَالَ مَنْ اسْتَأْسَرَ مِنْ غَيْرِ جِرَاحِهِ مُتَّقِلُهُ فَلَيْسَ مِنَّا

٢٠٤٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ مَنْ اسْتَأْسَرَ مِنْ غَيْرِ جِرَاحِهِ مُتَّقِلُهُ فَلَا يُفْدَى مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَ لَكِنْ يُفْدَى مِنْ مَالِهِ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُهُ

٢٠٤١- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَاسِينَ نَادَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ عَنِ أَبِيهِ ع قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِالرَّايَةِ وَ بَعَثَ مَعَهَا نَاسًا

فَقَالَ النَّبِيُّ ص مِنْ اسْتَأْسَرَ بِغَيْرِ جِرَاحِهِ مُثْقَلَهُ فَلَيْسَ مِنِّي

٢٩-بَابُ تَحْرِيمِ الْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ إِلَّا مَا اسْتُنِيَ

٢٠٠٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلَامٍ لَهُ وَ لِيَعْلَمَ الْمُتَهَزِّمُ بِأَنَّهُ مُسَيِّئٌ رُبَّهُ وَ مُوبِقٌ نَفْسَهُ وَ أَنَّ فِي الْفِرَارِ مَوْجِدَةَ اللَّهِ وَ الذَّلَّ اللَّازِمَ وَ الْعَارَ الْبَاقِيَ وَ إِنَّ الْفَارَّ لَغَيْرُ مَزِيدٍ فِي عُمُرِهِ وَ لَا مَحْجُوزٍ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ يَوْمِهِ وَ لَا يُرْضَى رُبَّهُ وَ لَمَوْتُ الرَّجُلِ مَحْفَقًا قَبْلَ إِيْتَانِ هَذِهِ الْخِصَالِ خَيْرٌ مِنَ الرِّضَا بِالتَّائِبِ بِهَا وَ الْإِقْرَارِ عَلَيْهَا

٢٠٠٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا ع كَتَبَ إِلَيْهِ فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ حَرَّمَ اللَّهُ الْفِرَارَ مِنَ الرَّحْفِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْوَهْنِ فِي الدِّينِ وَ الْإِسْتِخْفَافِ بِالرُّسُلِ وَ الْمَائِثَةِ الْعَادِلَةِ وَ تَرْكِ نُصَيْرَتِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ وَ الْعُقُوبَةِ لَهُمْ عَلَى تَرْكِ مَا دُعُوا إِلَيْهِ مِنَ الْإِقْرَارِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ إِظْهَارِ الْعِدْلِ وَ تَرْكِ الْجُورِ وَ إِمَاتَةِ الْفَسَادِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ جُزْأِهِ الْعَدُوِّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ مِنَ السَّبِي وَ الْقَتْلِ وَ إِبْطَالِ دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْفَسَادِ وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ كَمَا يَأْتِي أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٠-بَابُ سُقُوطِ جِهَادِ الْبَغَاةِ وَ الْمُشْرِكِينَ مَعَ قَلَّةِ الْأَعْوَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٢٠٠٤٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّمَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرَّضَا ع فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع لِمَ لَمْ يُجَاهِدْ أَعْدَاءَهُ خَمْسًا وَ عَشْرِينَ سَنَةً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ جَاهَدَ فِي أَيَّامِ وَلَايَتِهِ فَقَالَ لِأَنَّهُ افْتَدَى بِرَسُولِ اللَّهِ ص فِي

تَرَكَ جِهَادَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ بَعْدَ النَّبُوَّةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً وَبِالْمَدِينَةِ تِسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ أَعْوَانِهِ عَلَيْهِمْ وَكَذَلِكَ عَلِيُّ ع تَرَكَ مُجَاهِدَةَ أَعْدَائِهِ لِقَوْلِهِ أَعْوَانِهِ عَلَيْهِمْ فَلَمَّا لَمْ تَبْطُلْ نُبُوَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ص مَعَ تَرَكَهُ الْجِهَادَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً وَتِسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا فَكَذَلِكَ لَمْ تَبْطُلْ إِمَامَتُهُ عَلِيُّ ع مَعَ تَرَكَهُ لِلْجِهَادِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً إِذْ كَانَتْ الْعِلَّةُ الْمَانِعَةَ لَهُمَا وَاحِدَةً

٢٠٤٥- وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَالُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمْ يُقَاتِلْهُمْ فَقَالَ لِلَّذِي سَأَلَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ وَ مَا كَانَ لَهُ أَنْ يُقَاتِلَهُمْ وَ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ

٢٠٤٦- وَ عَنْ أَبِي أُسَيْمَةَ الشَّحَامِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع إِنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا مَنَعَ عَلِيًّا أَنْ يَكُونَ لَهُ حَقٌّ أَنْ يَقُومَ بِحَقِّهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّفْ هَذَا أَحَدًا إِلَّا نَبِيَّهُ فَقَالَ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَقَالَ لِغَيْرِهِ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَعَلِيٌّ ع لَمْ يَجِدْ فِتْنَةً وَ لَوْ وَجَدَ فِتْنَةً لَفَاتَلَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٣١- بَابُ حُكْمِ طَلَبِ الْمُبَارَزَةِ

٢٠٤٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْخَشَابِ عَنِ ابْنِ بَقَّاحٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ تَابِتٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سُئِلَ عَنِ الْمُبَارَزَةِ بَيْنَ الصَّفَيْنِ بَعْدَ إِذْنِ الْإِمَامِ فَقَالَ لَا بَأْسَ وَ لَكِنْ لَا يُطَلَّبُ إِلَّا بِإِذْنِ الْإِمَامِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَعَاذِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ بَغِيرِ إِذْنِ الْإِمَامِ

٢٠٤٨- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ دَعَا رَجُلٌ بَعْضَ بَنِي هَاشِمٍ إِلَى الْبِرَازِ فَأَبَى أَنْ يُبَارِزَهُ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُبَارِزَهُ فَقَالَ كَانَ فَارِسَ الْعَرَبِ وَ حَشِيَّتُ أَنْ يَعْلِبَنِي فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ فَإِنَّهُ بَعَى عَلَيْكَ وَ لَوْ بَارَزْتَهُ لَعَلَّبْتَهُ وَ لَوْ بَعَى عَلَيَّ جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَهَدَّدَ الْبَاغِيَّ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَ دَعَا رَجُلًا إِلَى الْمُبَارَاةِ فَعَلِمَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ فَقَالَ لَيْتَ لَيْتَ عُدْتُ إِلَى مِثْلِ هَذَا لَأَعَاقَبْتَكَ وَ لَيْتَ دَعَاكَ أَحَدٌ إِلَى مِثْلِهَا فَلَمْ تُجِبْهُ لَأَعَاقَبْتَكَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ بَعَى

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ

٢٠٤٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عَ لَا تَدْعُونَ إِلَى مُبَارَاةٍ وَ إِن دُعِيَتْ إِلَيْهَا فَاجِبٌ فَإِنَّ الدَّاعِيَ بَاغٍ وَ الْبَاغِيَّ مَضْرُوعٌ

٣٢- بَابُ اسْتِجَابِ الرَّفْقِ بِالْأَسِيرِ وَ إِطْعَامِهِ وَ سَقْيِهِ وَ إِنْ كَانَ كَافِرًا يُرَادُ قَتْلُهُ مِنَ الْعَدُوِّ وَ أَنْ إِطْعَامَهُ عَلَى مَنْ أَسْرَهُ وَ يُطْعَمُ مَنْ فِي السِّجْنِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

٢٠٥٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ إِطْعَامُ الْأَسِيرِ حَقٌّ عَلَى مَنْ أَسْرَهُ وَ إِنْ كَانَ يُرَادُ مِنَ الْعَدُوِّ قَتْلُهُ فَإِنَّهُ يَتَّبَعِي أَنْ يُطْعَمَ وَ يُسْقَى وَ يُرْفَقَ بِهِ كَافِرًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ

وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ حَمْدَانَ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ وَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ جِرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَسِيرِ فَقَالَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ

٢٠٥١- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَ يَتِيمًا وَ أُسِيرًا قَالَ هُوَ الْأَسِيرُ وَ قَالَ الْأَسِيرُ يُطْعَمُ وَ إِنْ كَانَ يُقَدَّمُ لِلْقَتْلِ وَ قَالَ إِنْ عَلِيًّا ع كَانَ يُطْعَمُ مَنْ خُلِدَ فِي السَّجْنِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ

٢٠٥٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ ع إِطْعَامُ الْأَسِيرِ وَ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ وَ إِنْ قَتَلْتَهُ مِنَ الْغَدِ

٣٣- بَابُ اسْتِجَابِ إِسْكَائِ أَهْلِ الْحَقِّ عَنِ الْحَزْبِ حَتَّى يَبْدَأَهُمْ بِهِ أَهْلُ الْبَغْيِ

٢٠٥٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ يَأْمُرُ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ لَقِينًا فِيهِ عِدْوَانًا فَيَقُولُ لِمَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ حَتَّى يَبْدَأَهُوَكُمْ فَإِنَّكُمْ بِحَمِيدِ اللَّهِ عَلَى حُجَّتِهِ وَ تَزُكُّكُمْ إِيَّاهُمْ حَتَّى يَبْدَأَهُوَكُمْ حُجَّتَهُ أُخْرَى لَكُمْ فَإِذَا هَزَمْتُمُوهُمْ فَلَا تَقْتُلُوا مُدْبِرًا وَ لَا تُحِيزُوا عَلَى جَرِيحٍ وَ لَا تَكْشِفُوا عَوْرَهُ وَ لَا تَمْتَلُوا بِقَتِيلٍ

٢٠٥٤- قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ فِي كَلَامِ آخَرَ لَهُ ع وَ إِذَا لَقَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ غَدًا فَلَا تُقَاتِلُوهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُوَكُمْ فَإِنْ

٣٤- بَابُ جُمْلِهِ مِنْ آدَابِ الْجِهَادِ وَالْقِتَالِ

٢٠٥٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَقِيلِ الْخُزَاعِيِّ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ إِذَا حَضَرَ الْحَرْبَ يُوصِي الْمُسْلِمِينَ بِكَلِمَاتٍ فَيَقُولُ تَعَاهَدُوا الصَّلَاةَ وَحَافِظُوا عَلَيْهَا وَاسْتَكْثِرُوا مِنْهَا وَتَقَرَّبُوا بِهَا فَإِنَّهَا كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا وَقَدْ عَلِمَ ذَلِكَ الْكُفَّارُ حِينَ سُئِلُوا مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَقَدْ عَرَفْنَا حَقَّهَا مِنْ طَرَفِهَا وَأُكْرِمَ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَمَّا يَشْغَلُهُمْ عَنْهَا زَيْنٌ مَتَاعٌ وَلَا قُوَّةٌ عَيْنٍ مِنْ مَالٍ وَلَا وَلَدٍ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْصَبًا لِنَفْسِهِ بِعِيدِ الْبُشْرَى لَهُ بِالْجَنَّةِ مِنْ رَبِّهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرَ عَلَيْهَا آيَةٌ فَكَانَ يَأْمُرُ بِهَا أَهْلَهُ وَيُصْبِرُ عَلَيْهَا نَفْسُهُ ثُمَّ إِنَّ الزَّكَاةَ جُعِلَتْ مَعَ الصَّلَاةِ قُورْبَانًا لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَمَنْ لَمْ يُعْطِهَا طَيَّبَ النَّفْسَ بِهَا يَرْجُو بِهَا مِنَ الثَّمَنِ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهَا فَإِنَّهُ جَاهِلٌ بِالسُّنَّةِ مَغْبُونٌ الْأَجْرِ ضَالٌّ الْعُمُرِ طَوِيلُ النَّدَمِ بِنَزْوِكَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرَّغْبَةُ عَمَّا عَلَيْهِ صَالِحُو عِبَادِ اللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ... يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى مِنَ الْأَمَانَةِ فَقَدْ خَسِرَ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا وَضَلَّ عَمَلُهُ عَرِضَتْ عَلَى السَّمَاوَاتِ الْمُبَيَّتَةِ وَالْأَرْضِ الْمِهَادِ وَالْجِبَالِ الْمَنْصُوبَةِ فَلَا أَطُولُ وَلَا أَعْرُضُ وَلَا أَعْلَى وَلَا أَعْظَمُ لَوْ امْتَنَعَنَ مِنْ طَوْلٍ أَوْ عَرِضٍ أَوْ عَظْمٍ أَوْ قُوَّةٍ أَوْ عِزِّهِ امْتَنَعَنَ وَلَكِنْ أَشْفَقَنَ مِنْ

الْعُقُوبَةُ ثُمَّ إِنَّ الْجِهَادَ أَشْرَفَ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ وَهُوَ قَوَامُ الدِّينِ وَالْأَجْرُ فِيهِ عَظِيمٌ مَعَ الْعِزَّةِ وَالْمَنْعَةِ وَهُوَ الْكِرَّةُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ وَالْبُشْرَى بِالْجَنَّةِ بَعْدَ الشَّهَادَةِ وَالرِّزْقُ غَدًا عِنْدَ الرَّبِّ وَالْكَرَامَةُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْأَيَّةَ ثُمَّ إِنَّ الرُّعْبَ وَالْخَوْفَ مِنْ جِهَادِ الْمُسْلِمِينَ لِلْجِهَادِ وَالْمُتَوَازِرِينَ عَلَى الضَّلَالِ ضَلَّالٌ فِي الدِّينِ وَ سَلْبٌ لِلدُّنْيَا مَعَ الذُّلِّ وَالصَّغَارِ وَ فِيهِ اسْتِجَابَةُ النَّارِ بِالْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ عِنْدَ حَضْرَةِ الْقِتَالِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقَيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفُوا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ فَحَافِظُوا عَلَى أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ الَّتِي الصَّبْرُ عَلَيْهَا كَرَمٌ وَ سَعَادَةٌ وَ نَجَاةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ فَطِيحِ الْهَوْلِ وَالْمَخَافَةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَعْجُبُ بِمَا الْعِبَادُ مُقْتَرِفُونَ فِي لَيْلِهِمْ وَ نَهَارِهِمْ لَطْفٌ بِهِ عَلِمًا فَكُلُّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى فَاصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ اسْأَلُوا النَّصْرَ وَ وَطِنُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى الْقِتَالِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَ الَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ

٢٠٥٦- قَالَ وَ حَدَّثَ يَزِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي صَادِقٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا ع يُحَرِّضُ النَّاسَ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ الْجَمَلِ وَ صِفِّينَ وَ يَوْمِ النَّهْرِ يَقُولُ عِيَادَ اللَّهِ اتَّقُوا اللَّهَ وَ غَضُّوا الْأَبْصَارَ وَ اخْفِضُوا الْأَصْوَاتَ وَ أَقْلُوا الْكَلِمَاتَ وَ وَطِنُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى الْمُبَارَاةِ وَ الْمَجْرَاوَةِ وَ الْمَبَارَاةِ وَ الْمُنَاضَلَةِ وَ الْمُنَايَاذَةِ وَ الْمُعَانَقَةِ وَ الْمُكَادِمَةِ وَ اثْبُتُوا وَ اذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَ لَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَ تَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَ اصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ

٢٠٥٧- قَالَ وَ فِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ قَالَ حَرَّصَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع النَّاسَ بِصَبْرٍ فَمِنْ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ دَلَّكُمْ عَلَى تِجَارِهِ
تُنَجِّحُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ وَ تُشْفِي بِكُمْ عَلَى الْخَيْرِ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ جَعَلَ ثَوَابَهُ مَغْفِرَةً لِلذَّنْبِ وَ مَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي
جَنَّاتِ عِدْنٍ وَ قَالَ جَلَّ وَ عَزَّ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صِدْقًا كَمَا أَنَّهُمْ بُنِيَانٌ مَرْصُورٌ صَبْرًا وَ صِدْقًا كَمَا أَنَّهُمْ كَالْبُنْيَانِ
الْمَرْصُورِ فَقَدِّمُوا الدَّرَاعَ وَ أَخْرُوا الحَاسِرَ وَ عَضُّوا عَلَى التَّوَجُّدِ فَإِنَّهُ أَنْبَى لِلسُّيُوفِ عَنِ الْهَيْبِ وَ التَّوَأَى عَلَى أَطْرَافِ الرِّمَاحِ فَإِنَّهُ
أَمْرٌ لِلْأَسْتِثَةِ وَ غُضُّوا الْأَبْصَارَ فَإِنَّهُ أَرْبَطُ لِلْحِجَاشِ وَ أَسْيَكُنُ لِلْقُلُوبِ وَ أَمِيتُوا الْأَصْوَاتَ فَإِنَّهُ أَطْرَدُ لِلْفِشْلِ وَ أَوْلَى بِالْوَقَارِ وَ لَا تَمِيلُوا
بِرَايَاتِكُمْ وَ لَا تَزِيلُوهَا وَ لَا تَجْعَلُوهَا إِلَّا مَعَ شُجْعَانِكُمْ فَإِنَّ الْمَنَاعَ لِلذَّمَارِ وَ الصَّابِرَ عِنْدَ نُزُولِ الْحَقَائِقِ هُمْ أَهْلُ الْحِفَاطِ وَ لَا تَمْتَلُوا
بِقَتِيلٍ وَ إِذَا وَصَلْتُمْ إِلَى رِحَالِ الْقَوْمِ فَلَا تَهْتِكُوا سِتْرًا وَ لَا تَدْخُلُوا دَارًا وَ لَا تَأْخُذُوا شَيْئًا مِنْ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مَا وَجَدْتُمْ فِي عَسْكَرِهِمْ وَ لَا
تُهَيِّجُوا امْرَأَةً بِأَذَى وَ إِنْ شَتَمْنَ أَعْرَاضَكُمْ وَ سَبَبْنَ أَمْرَاءَكُمْ وَ صَلَحَاءَكُمْ فَإِنَّهُنَّ نَاقِصَاتُ الْقُوَى وَ الْأَنْفُسِ وَ الْعُقُولِ وَ قَدْ كُنَّا نُؤْمَرُ
بِالْكَفِّ عَنْهُنَّ وَ هُنَّ مُشْرِكَاتٌ وَ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَتَنَاوَلَ الْمَرْأَةَ فَيَعْبُرُ بِهَا وَ عَقِبُهُ مِنْ بَعِيدِهِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ أَهْلَ الْحِفَاطِ هُمْ الَّذِينَ
يَحْتَفُونَ بِرَايَاتِهِمْ وَ يَكْتَنِفُونَهَا وَ يَصِيرُونَ حِفَافِيهَا وَ وِرَاءَهَا وَ أَمَامَهَا وَ لَا يُضْعِفُونَهَا لِأَيِّ حَرْزٍ عَنْهَا فَيَسْرِبِلُوهَا وَ لَا يَتَقَدَّمُونَ عَلَيْهَا
فَيُفْرِدُوهَا رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً وَ أَسَى أَخَاهُ بِنَفْسِهِ وَ لَمْ يَكَلِّ قِرْنَهُ إِلَى أَخِيهِ فَيَجْتَمِعَ عَلَيْهِ قِرْنُهُ وَ قِرْنُ أَخِيهِ

فَيَكْتَسِبُ بِذَلِكَ اللَّائِمَةَ وَيَأْتِي بِدَنَاءِهِ وَكَيْفَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ وَهُوَ يُقَاتِلُ الْإِثْنِينَ وَهَذَا مُمَسِّكٌ يَدَهُ قَدْ خَلَى قِرْنَهُ عَلَى أَخِيهِ هَارِبًا مِنْهُ يُنْظَرُ إِلَيْهِ وَهَذَا فَمَنْ يَفْعَلُهُ يَمُقْتُهُ اللَّهُ فَلَا تَعَرَّضُوا لِمَقْتِ اللَّهِ فَإِنَّ مَمَرَكُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تَمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا وَائِمَّ اللَّهُ لئن فَرَرْتُمْ مِنْ سَيْفِ الْعَاجِلِ لَا تَسْلَمُونَ مِنْ سَيْفِ الْآجِلِ فَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّدْقِ فَإِنَّمَا يَنْزِلُ النَّصْرُ بَعْدَ الصَّبْرِ فَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَتَّى جِهَادِهِ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٢٠٥٨- قَالِ وَ فِي كَلَامِ آخَرَ لَهُ عَ وَإِذَا لَقَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ غَدًا فَلَا تُقَاتِلُوهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ بَدَءُوكُمْ فَانْهَدُوا إِلَيْهِمْ وَ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ وَ عَضُوا عَلَى الْأَضْرَاسِ فَإِنَّهُ أَنْبَى لِلسُّيُوفِ عَنِ الْهَامِ وَ عَضُوا الْأَبْصَارَ وَ مِيدُوا جِبَاهَ الْخِيُولِ وَ وُجُوهَ الرِّجَالِ وَ أَقْلُوا الْكَلَامَ فَإِنَّهُ أَطْرَدُ لِلْفَشْلِ وَ أَذْهَبُ لِلْوَيْلِ وَ وَطِنُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى الْمُبَارَزَةِ وَ الْمَنَازِلَةِ وَ الْمَجَاوِلَةِ وَ اثْبَتُوا وَ اذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا فَإِنَّ الْمَنَاعَ لِلذَّمَارِ عِنْدَ نُزُولِ الْحَقَائِقِ هُمْ أَهْلُ الْحِفَاطِ الَّذِينَ يَحْفُونَ بِرَأْيَاتِهِمْ وَ يَضْرِبُونَ حَافَتَيْهَا وَ أَمَامَهَا وَ إِذَا حَمَلْتُمْ فَافْعَلُوا فِعْلَ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَ عَلَيْكُمْ بِالتَّحِيَامِ فَإِنَّ الْحَرْبَ سَبْجَالٌ لَمَا يَشْتَدُّ عَلَيْكُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرِّهِ وَ لَا حَمْلَةَ بَعْدَ جَوْلِهِ وَ مَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلْمَ فَاقْبَلُوا مِنْهُ وَ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ فَإِنَّ بَعْدَ الصَّبْرِ النَّصْرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ

٢٠٥٩- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ

عَمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَأْصَمِّ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ لِأَصْحَابِهِ إِذَا لَقَيْتُمْ عَدُوَّكُمْ فِي الْحَرْبِ فَأَقْلُوا الْكَلَامَ وَ اذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تُولُّوهُمْ الْأَذْبَارَ فَتَسْخَطُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ تَسْتَوْجِبُوا غَضَبَهُ وَ إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ إِخْوَانِكُمُ الْمَجْرُوحَ وَ مَنْ قَدْ نَكَلَ بِهِ أَوْ مَنْ قَدْ طَمَعَ فِيهِ عَدُوَّكُمْ فَقُوهُ بِأَنْفُسِكُمْ

٣٥- بَابُ حُكْمِ مَا يَأْخُذُهُ الْمُشْرِكُونَ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَ مَمَالِكِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ ثُمَّ يَغْنَمُهُ الْمُسْلِمُونَ

٢٠٦٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي السَّبْيِ يَأْخُذُ الْعِدُوُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْقِتَالِ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنْ مَمَالِكِهِمْ فَيُحْزُونُهُ ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ قَاتْلِهِمْ فَظَفَرُوا بِهِمْ وَ سَبَوْهُمْ وَ أَخَذُوا مِنْهُمْ مَا أَخَذُوا مِنْ مَمَالِكِ الْمُسْلِمِينَ وَ أَوْلَادِهِمْ الَّذِينَ كَانُوا أَخَذُوهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ يُصْنَعُ بِمَا كَانُوا أَخَذُوهُ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَ مَمَالِكِهِمْ قَالَ فَقَالَ أَمَّا أَوْلَادُ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يُقَامُونَ فِي سَبْهِهِمْ الْمُسْلِمِينَ وَ لَكِنْ يُرَدُّونَ إِلَى آبِيهِمْ وَ أَخِيهِمْ وَ إِلَى وَلِيِّهِمْ بِشَهَادَةِ مَمَالِكِهِمْ فَيُقَامُونَ فِي سَبْهِهِمْ الْمُسْلِمِينَ فَيُبَاعُونَ وَ تُعْطَى مَوَالِيهِمْ قِيمَةً أَثْمَانِهِمْ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ

٢٠٦١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ لَقِيَهُ الْعَدُوُّ وَ أَصَابَ مِنْهُ مَالًا أَوْ مَتَاعًا ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا ذَلِكَ كَيْفَ يُصْنَعُ بِمَتَاعِ الرَّجُلِ فَقَالَ إِذَا كَانُوا

أَصَابُهُ قَبِيلَ أَنْ يَحُوزُوا مَتَاعَ الرَّجُلِ رُدَّ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانُوا أَصَابُوهُ بَعِيدَ مَا حَازُوهُ فَهُوَ فِيءُ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ أَحَقُّ بِالشَّفْعَةِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلُهُ

٢٠٦٢- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ التُّرُكِ يُغَيِّرُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَيَأْخُذُونَ أَوْلَادَهُمْ فَيَسْرِقُونَ مِنْهُمْ أَيْرُدُ عَلَيْهِمْ قَالَ نَعَمْ وَالْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ وَالْمُسْلِمُ أَحَقُّ بِمَالِهِ أَيْنَمَا وَجَدَهُ

٢٠٦٣- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ كَانَ لَهُ عَبْدٌ فَأَدْخَلَ دَارَ الشُّرُوكِ ثُمَّ أَخَذَ سَبِيًّا إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ قَالَ إِنْ وَقَعَ عَلَيْهِ قَبْلَ الْقِسْمِ فَهُوَ لَهُ وَإِنْ جَرَى عَلَيْهِ الْقِسْمُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ بِالثَّمَنِ

٢٠٦٤- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ فِي كِتَابِ الْمَشِيخَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ طَرِبَالٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ حِرَارِيَّةٌ فَأَغَارَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ فَأَخَذُوا مِنْهُ ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ بَعُدُوا عَنْهُمْ فَأَخَذُوا مِنْهَا فِيمَا غَنَمُوا مِنْهُمْ فَقَالَ إِنْ كَانَتْ فِي الْغَنَائِمِ وَأَقَامَ الْبَيْتَةَ أَنْ الْمُشْرِكِينَ أَغَارُوا عَلَيْهِمْ فَأَخَذُوا مِنْهُ رُدَّتْ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ قَدْ اشْتَرَيْتَ وَخَرَجْتَ مِنَ الْمَغْنَمِ فَأَصَابَهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ بِرُمَّتِهَا وَأُعْطِيَ الَّذِي اشْتَرَاهَا الثَّمَنَ مِنَ الْمَغْنَمِ مِنْ جَمِيعِهِ قِيلَ لَهُ فَإِنْ لَمْ يَصِبْ بِهَا حَتَّى تَفَرَّقَ النَّاسُ وَقَسَمُوا جَمِيعَ الْغَنَائِمِ فَأَصَابَهَا بَعْدُ قَالَ يَأْخُذُهَا مِنَ الَّذِي هِيَ فِي يَدِهِ إِذَا أَقَامَ الْبَيْتَةَ وَيَرْجِعُ الَّذِي هِيَ فِي يَدِهِ إِذَا أَقَامَ الْبَيْتَةَ عَلَى أَمِيرِ الْجَيْشِ بِالثَّمَنِ

أَقُولُ قَدْ عَمِلَ

بِهِ الشَّيْخُ وَجَمَاعَةٌ وَحَمَلُوا مَا خَالَفَهُ عَلَى التَّقِيَّةِ

٣٦- بَابُ تَحْرِيمِ التَّعَرُّبِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَ سِيِّئَاتِ الْمُسْلِمِ دَارِ الْحَرْبِ وَ دُخُولِهَا إِلَّا لِضُرُورِهِ وَ حُكْمِ قَتْلِ الْمُسْلِمِ بِهَا وَ أَنَّ مَنْ ذَهَبَتْ زَوْجَتُهُ إِلَى الْكُفَّارِ فَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا أُعْطِيَ مَهْرَهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

٢٠٠٦٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ وَ لَا تَعْرَبْ بَعْدَ الْهَجْرَةِ

٢٠٠٦٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع كَتَبَ إِلَيْهِ فِيمَا كَتَبَ مِنْ حَوَابِ مَسَائِلِهِ وَ حَرَّمَ اللَّهُ التَّعَرُّبَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ لِلرُّجُوعِ عَنِ الدِّينِ وَ تَزَوُّجِ الْمُوَازَرَةِ لِلنَّبِيَّاءِ وَ الْمُحْجِجِ ع وَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَسَادِ وَ إِبْطَالِ حَقِّ كُلِّ ذِي حَقٍّ لِعَلِّهِ سِيِّئَاتِ الْبِدْوِ وَ لِتَذَكُّرِ لَوْ عَرَفَ الرَّسُولُ الدِّينَ كَامِلًا لَمْ يَجْزِلْ لَهُ مُسَاكِنُهُ أَهْلِ الْجَهْلِ وَ الْخَوْفِ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَقَعَ مِنْهُ تَزَوُّجُ الْعِلْمِ وَ الدُّخُولُ مَعَ أَهْلِ الْجَهْلِ وَ التَّمَادِي فِي ذَلِكَ

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ كَمَا يَأْتِي

٢٠٠٦٧- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْمُتَعَرَّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ التَّارِكُ لِهَذَا الْأَمْرِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ

٢٠٠٦٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ص جَيْشًا إِلَى خَثْعَمَ فَلَمَّا غَشِيَهُمْ اسْتَعْصَمُوا بِالسُّجُودِ فَقَتَلَ بَعْضُهُمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ص فَقَالَ أَعْطُوا الْوَرَثَةَ نِصْفَ الْعَقْلِ بِصَلَاتِهِمْ وَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَلَا إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ نَزَلَ مَعَ مُشْرِكٍ فِي دَارِ الْحَرْبِ

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ

٢٠٠٦٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى

عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ يَقُولُ أَحَدُكُمْ إِنِّي غَرِيبٌ إِنَّمَا الْغَرِيبُ الَّذِي يَكُونُ فِي دَارِ الشُّرُوكِ

٢٠٧٠- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي الْأَمَائِلِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ حَيْدَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنْ حَمَادِ السَّمْنَدَرِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ع إِنِّي أَدْخُلُ بِلَادَ الشُّرُوكِ وَإِنَّ مَنْ عِنْدَنَا يَقُولُونَ إِنَّ مِتَّ ثُمَّ حُشِرَتْ مَعَهُمْ قَالَ فَقَالَ لِي يَا حَمَادُ إِذَا كُنْتَ تَمْ تَذْكُرُ أَمْرَنَا وَتَدْعُو إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِذَا كُنْتَ فِي هَذِهِ الْمُدُنِ الْمُدُنِ الْإِسْلَامِ تَذْكُرُ أَمْرَنَا وَتَدْعُو إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ لَا فَقَالَ لِي إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ تَمْ تَحْشُرُ أُمَّهَ وَحَدَاكَ وَ يَسْعَى نُورُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ

وَ رَوَاهُ الْكُشِّي فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ

٢٠٧١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ جَمِيعاً عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ وَ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِثْمِيِّ جَمِيعاً عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ وَ لَا تَعْرَبَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ الْأَخِيرِ فِي الْمُهَوَّرِ

٣٧- بَابُ حُكْمِ الْجَيْشِ إِذَا غَزَا وَ غَنِمَ ثُمَّ لَحِقَهُ جَيْشٌ آخَرُ

٢٠٧٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ

عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ بَعْضُ إِخْوَانِي أَنْ أَسْأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ مَسَائِلَ مِنَ السِّيَرِ فَسَأَلْتُهُ وَكَتَبْتُ بِهَا إِلَيْهِ فَكَانَ فِيهَا سَأَلْتُ أَخْبِرَنِي عَنِ الْجَيْشِ إِذَا غَزَوْا أَرْضَ الْحَرْبِ فَعَنَمُوا غَنِيمَةً ثُمَّ لَحِقَهُمْ جَيْشٌ آخَرَ فَبَلَ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ يَلْقَوْا عَدُوًّا حَتَّى خَرَجُوا إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ هَلْ يُشَارِكُونَهُمْ فِيهَا قَالَ نَعَمْ وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ

٢٠٧٣- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي الرَّجُلِ يَأْتِي الْقَوْمَ وَ قَدْ غَنِمُوا وَ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ شَهِدَ الْقِتَالَ قَالَ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الْمَحْرُومُونَ فَأَمَرَ أَنْ يُقَسَّمْ لَهُمْ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَقْوَلَ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ الْحَمِيلَ عَلَى مَيَا لَوْ لَحِقَهُمْ بَعِيدَ الْخُرُوجِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَ أَنَّ الْأَوَّلَ يَحْتَمِلُ التَّخَصُّمَ يَصُ بِحُضْرٍ الْقِتَالِ انْتَهَى وَ الْمَأْقَرُبُ حَمِيلُ الثَّانِي عَلَى أَنَّهُمْ مَحْرُومُونَ مِنْ ثَوَابِ الْقِتَالِ خَاصَّةً

٣٨- بَابُ أَنَّ الْعُسْكَرَ إِذَا قَاتَلَ فِي السَّفِينَةِ كَانَ لِلْفَارِسِ سَهْمَانٍ وَ لِلرَّاجِلِ سَهْمٌ وَ كَذَا إِذَا تَقَدَّمَ الرَّجَالَهُ فَقَاتَلُوا وَ غَنِمُوا دُونَ الْفَرَسَانِ

٢٠٧٤- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ سِرِّيهِ كَمَا نُوِيَ فِي سَفِينِهِ (فَقَاتَلُوا وَ غَنِمُوا وَ فِيهِمْ مَنْ مَعَهُ الْفَرَسُ وَ إِنَّمَا قَاتَلُوهُمْ فِي السَّفِينَةِ) وَ لَمْ يَزَكَبْ صَاحِبُ الْفَرَسِ فَرَسَهُ كَيْفَ تُقَسَّمُ الْغَنِيمَةُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ لِلْفَارِسِ سَهْمَانٍ وَ لِلرَّاجِلِ

سَهْمٌ قُلْتُ وَ لَمْ يَزَكِبُوا وَ لَمْ يُقَاتِلُوا عَلَى أَفْرَاسِهِمْ قَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانُوا فِي عَسَاكِرٍ فَتَقَدَّمَ الرَّجَالُ فَقَاتَلُوا فَعَنَمُوا كَيْفَ أَقْسَمَ بَيْنَهُمْ أَلَمْ أَجْعَلْ لِلْفَارِسِ سِيَاهِمِينَ وَ لِلرَّاجِلِ سِيَاهِمًا وَ هُمُ الَّذِينَ غَنِمُوا دُونَ الْفَرَسَانِ قُلْتُ فَهَلْ يَجُوزُ لِلْإِمَامِ أَنْ يُنْفَلَ فَقَالَ لَهُ أَنْ يُنْفَلَ قَبْلَ الْقِتَالِ فَأَمَّا بَعْدَ الْقِتَالِ وَ الْغَنِيمَةِ فَلَمَّا يَجُوزُ ذَلِكَ لِأَنَّ الْغَنِيمَةَ قَدْ أُحْرِزَتْ وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ دُونَ الْفَرَسَانِ

٢٠٧٥-عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجْعَلُ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَشْهُمٍ وَ لِلرَّاجِلِ سَهْمًا

أَقُولُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى تَعَدُّدِ الْأَفْرَاسِ لِمَا يَأْتِي

٣٩-بَابُ التَّسْوِيهِ بَيْنَ النَّاسِ فِي قِسْمَةِ نَيْتِ الْمَالِ وَ الْغَنِيمَةِ

٢٠٧٦-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَّا وُلِّيَ عَلِيُّ ع صِيْعِدَ الْمُنْتَبِرِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا إِنِّي وَ اللَّهُ مَا أَرْزُؤُكُمْ مِنْ فَيْئِكُمْ هَذَا دِرْهَمًا مَا قَامَ لِي عِدْقٌ يَيْتَرِبُ فَلْتَصُدُّكُمْ أَنْفُسِكُمْ أَفْتَرُونِي مَانِعًا نَفْسِي وَ مُعْطِيَكُمْ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ عَقِيلٌ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فَقَالَ فَتَجْعَلْنِي وَ أَسْوَدَ فِي الْمَدِينَةِ سِوَاءَ فَقَالَ اجْلِسْ مَا كَانَ هَاهُنَا أَحَدٌ يَتَكَلَّمُ غَيْرُكَ وَ مَا فَضْلُكَ عَلَيْهِ إِلَّا بِسَابِقِهِ أَوْ تَقْوَى

٢٠٧٧-وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْجَلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شُعَيْبِ

بْنِ مِيثَمِ التَّمَارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي مِخْنَفِ الْأَزْدِيِّ قَالَ أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ رَهْطٌ مِنَ الشَّيْعَةِ فَقَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَخْرَجْتَ هَذِهِ الْأَمْوَالَ فَفَرَقْتَهَا فِي هَؤُلَاءِ الرُّؤَسَاءِ وَالْأَشْرَافِ وَفَضَلْتَهُمْ عَلَيْنَا حَتَّى إِذَا اسْتَوْسَيْتِ الْأُمُورُ عُودْتَ إِلَيَّ أَفْضَلَ مَا عَوَّدَكَ اللَّهُ مِنَ الْقَسْمِ بِالسَّوِيَّةِ وَالْعَدْلِ فِي الرَّعِيَّةِ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَتَأْمُرُونِي وَيُحْكَمُ أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالظُّلْمِ وَالْجَوْرِ فِي مَنْ وُلِّيتُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَمَا وَاللَّهِ لَمَا يَكُونُ ذَلِكَ مِمَّا سَمَرَ السَّمِيرُ وَمِمَّا رَأَيْتُ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ أَمْوَالُهُمْ مَلَكَي لَسَاوَيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَإِنَّمَا هِيَ أَمْوَالُهُمُ الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ جَاءَ جَمَاعَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ

٢٠٠٧٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَيْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِيَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ يَقُولُ وَ سِئِلَ عَنْ قَسْمِ بَيْتِ الْمَالِ فَقَالَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ هُمْ أَبْنَاءُ الْإِسْلَامِ أَسْوَى بَيْنَهُمْ فِي الْعَطَاءِ وَ فَضَائِلُهُمْ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ اللَّهِ أَجْعَلُهُمْ كِبَنِي رَجُلٍ وَاحِدٍ لَمَا يَفْضَلُ أَحَدٌ مِنْهُمْ لِفَضْلِهِ وَ صِلَاحِهِ فِي الْمِيرَاثِ عَلَى آخَرَ ضَعِيفٍ مَنْقُوصٍ قَالَ وَ هَذَا هُوَ فِعْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَ فِي بَدْوِ أَمْرِهِ وَ قَدْ قَالَ غَيْرُنَا أُقَدِّمُهُمْ فِي الْعَطَاءِ بِمَا قَدْ فَضَّلَهُمُ اللَّهُ بِسَوَابِقِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا كَانَ بِالْإِسْلَامِ قَدْ أَصَابُوا ذَلِكَ فَأَنْزَلُهُمْ عَلَى مَوَارِيثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَقْرَبُ مِنْ بَعْضٍ وَ أَوْفَرُ نَصِيبًا لِقُرْبِهِ مِنْ

الْمَيْتِ وَ إِنَّمَا وَرِثُوا بِرَحْمِهِمْ وَ كَذَلِكَ كَانَ عُمَرُ يَفْعَلُهُ

٢٠٠٧٩- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ عَنْ شَيْخِنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْمَدَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ أَتَتَا عَلِيًّا عِنْدَ الْقِسْمَةِ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْعَرَبِ وَ الْأُخْرَى مِنَ الْمَوَالِي فَأَعْطَى كُلَّ وَاحِدَةٍ خُمْسَهُ وَ عَشْرِينَ دِرْهَمًا وَ كُرًّا مِنَ الطَّعَامِ فَقَالَتِ الْعَرَبِيَّةُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ وَ هَيْدِهِ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَجَمِ فَقَالَ عَلِيٌّ ع وَ اللَّهُ لَا أَجِدُ لِبَنِي إِسْمَاعِيلَ فِي هَذَا الْقَوْمِ فَضْلًا عَلَى بَنِي إِسْحَاقَ

٢٠٠٨٠- وَ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ أَنَّ عَلِيًّا ع قَسَمَ قَسْمًا فَسَوَّى بَيْنَ النَّاسِ

٢٠٠٨١- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي سَيْفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ رَبِيعَةَ وَ عَمَارَةَ أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مَشَوْا إِلَيْهِ عِنْدَ تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنْهُ وَ فَرَّارٍ كَثِيرٍ مِنْهُمْ إِلَى مُعَاوِيَةَ طَلَبًا لِمَا فِي يَدَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا فَقَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذِهِ الْأَمْوَالَ وَ فَضَّلْ هَؤُلَاءِ الْأَشْرَافَ مِنَ الْعَرَبِ وَ قُرَيْشٍ عَلَى الْمَوَالِي وَ الْعَجَمِ وَ مِنْ تَخَافُ عَلَيْهِ مِنَ النَّاسِ فِرَارَهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَ تَأْمُرُونِي أَنْ أَطْلُبَ النَّصِيرَ بِالْجَوْرِ لِمَا وَ اللَّهُ لِمَا أَفْعَلُ مَا طَلَعَتْ شَمْسُ وَ لَمَاحُ فِي السَّمَاءِ نَجْمٌ وَ اللَّهُ لَوْ كَانَ مَا لَهُمْ لِي لَوَاسَيْتُ بَيْنَهُمْ وَ كَيْفَ وَ إِنَّمَا هُوَ أَمْوَالُهُمُ الْحَدِيثَ

٤٠- بَابُ تَعْجِيلِ قِسْمَةِ الْمَالِ عَلَى مُسْتَحِقِّهِ

٢٠٠٨٢- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ

أَبِيهِ عَنْ حَمَّوَيْهِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَ اتَى بِمَالٍ
عِنْدَ الْمَسَاءِ فَقَالَ اقْسِمُوا هَذَا الْمَالَ فَقَالُوا قَدْ أَمْسَيْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَخْرَجَهُ إِلَيَّ فَقَالَ لَهُمْ تَتَقَبَّلُونَ أَنِّي أَعِيشُ إِلَيْ غَدٍ قَالَ وَمَا
ذَا بِأَيْدِينَا قَالَ فَلَا تُؤَخِّرُوهُ حَتَّى تَقْسِمُوهُ قَالَ فَأُتِيَ بِشَمْعٍ فَقَسَمُوا ذَلِكَ الْمَالَ مِنْ غَنَائِمِهِمْ

٢٠٠٨٣- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّفَيْضِيُّ فِي كِتَابِ الْعَارَاتِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ
الْتِّمِيَّ عَنْ مُجَمِّعٍ أَنَّ عَلِيًّا عَ كَانَ يَكْتَسِبُ بَيْتَ الْمَالِ كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ ثُمَّ يَنْضِجُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يُصَيِّمُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ تَشْهَدَانِ لِي
يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢٠٠٨٤- وَ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَدِينِيِّ عَنْ جُوَيْرِ عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ مَرْحَمٍ عَنْ عَلِيٍّ عَ قَالَ كَانَ خَلِيلِي رَسُولُ اللَّهِ صَ لَا يَحْبِسُ شَيْئًا
لِغَدٍ وَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَفْعَلُ وَ قَدْ رَأَى عُمَرَ فِي ذَلِكَ أَنَّ دَوْنَ الدَّوَاوِينَ وَ أَخْرَجَ الْمَالَ مِنْ سَيْنِهِ إِلَى سَيْنِهِ وَ أَمَّا أَنَا فَأَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ
خَلِيلِي رَسُولُ اللَّهِ صَ قَالَ وَ كَانَ عَلِيٌّ عَ يُعْطِيهِمْ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَ كَانَ يَقُولُ هَذَا جَنَائِي وَ خِيَارُهُ فِيهِ إِذْ كُلُّ جَانٍ يَدُهُ إِلَى
فِيهِ

٢٠٠٨٥- وَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ التِّمِيَّ عَنْ مُجَمِّعٍ التِّمِيَّ أَنَّ عَلِيًّا عَ كَانَ يَنْضِجُ بَيْتَ
الْمَالِ ثُمَّ يَتَنَفَّلُ فِيهِ وَ يَقُولُ أَشْهَدُ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنِّي لَمْ أَحْبَسْ فِيكَ الْمَالَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ مُجَمِّعٍ عَنْ عَلِيٍّ عَ مِثْلَهُ

٢٠٠٨٦- وَ عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَيْسَى قَالَ كَانَ عَلِيُّ ع يَقُولُ يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ إِنْ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِكُمْ بِغَيْرِ رَحْلِي وَ رَاحِلَتِي وَ غُلَامِي فَأَنَا خَائِنٌ وَ كَانَتْ نَفَقَتُهُ تَأْتِيهِ مِنْ غَلَّتِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ يَبْتَعِ وَ كَمَا أَنْ يُطْعَمَ النَّاسَ الْخَلَّ وَ اللَّحْمَ وَ يَأْكُلُ مِنَ الثَّرِيدِ بِالزَّيْتِ وَ يُجَلِّلُهَا بِالْتَّمْرِ مِنَ الْعَجْوَةِ وَ كَانَ ذَلِكَ طَعَامَهُ وَ زَعَمُوا أَنَّهُ كَانَ يَقْسِمُ مَا فِي بَيْتِ الْمَالِ فَلَا تَأْتِي الْجُمُعَةُ وَ فِي بَيْتِ الْمَالِ شَيْءٌ وَ يَأْمُرُ بِبَيْتِ الْمَالِ فِي كُلِّ عَشِيَّةٍ خَمِيسٍ فَيُنْضَحُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ الْحَدِيثَ

٢٠٨٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمِ الْبَجَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَعْطَى عَلِيُّ ع النَّاسَ فِي عَامٍ وَاحِدٍ ثَلَاثَةَ أَعْطِيَاتٍ ثُمَّ قُدِّمَ عَلَيْهِ خَرَّاجٌ أَضْرَفَهَا فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اغْمُدُوا فَخُذُوا فَوَ اللَّهُ مَا أَنَا لَكُمْ بِخَازِنٍ ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِ الْمَالِ فَكُنِسَ وَ نُضِحَ وَ صَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ يَا دُنْيَا غُرِّي غَيْرِي ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِجَبَالٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ مَا هَذِهِ الْجِبَالُ فَقِيلَ جِيءَ بِهَا مِنْ أَرْضِ كِسْرَى فَقَالَ أَقْسَمُوهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْحَدِيثَ

٤١- بَابُ كَيْفِيَّةِ قِسْمِهِ الْغَنَائِمِ وَ نَحْوِهَا

٢٠٨٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع السَّرِيَّةُ يَبْعَثُهَا الْإِمَامُ فَيَصْطَلِبُونَ غَنَائِمَ كَيْفَ تُقْسَمُ قَالَ إِنْ قَاتَلُوا عَلَيْهَا مَعَ أَمِيرٍ أَمَرَهُ الْإِمَامُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْخُمْسَ لِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ أَرْبَعَةَ أَخْمَاسٍ وَ إِنْ لَمْ يَكُونُوا قَاتَلُوا عَلَيْهَا الْمَشْرِكِينَ كَانَ كُلُّ مَا عَنِمُوا لِلْإِمَامِ يَجْعَلُهُ حَيْثُ أَحَبَّ

٢٠٨٩- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع

فِي حَدِيثٍ قَالَ يُؤْخَذُ الْخُمْسُ مِنَ الْغَنَائِمِ فَيُجْعَلُ لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ وَيُقَسَّمُ أَرْبَعَهُ أَخْمَاسٍ بَيْنَ مَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ وَوَلِيِّ ذَلِكَ قَالَ وَ لِلْإِمَامِ صَ فَيُؤْخَذُ الْمَالُ أَنْ يَأْخُذَ الْجَارِيَةَ الْفَارِهَةَ وَ الدَّابَّةَ الْفَارِهَةَ وَ الثَّوْبَ وَ الْمَتَاعَ مِمَّا يُحِبُّ أَوْ يَشْتَهِي فَذَلِكَ لَهُ قَبْلَ قِسْمِهِ الْمَالِ وَ قَبْلَ إِخْرَاجِ الْخُمْسِ قَالَ وَ لَيْسَ لِمَنْ قَاتَلَ شَيْءٌ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ وَ لِمَا مَا عَلَبُوا عَلَيْهِ إِلَّا مَا اِخْتَوَى عَلَيْهِ الْعَسَاكِرُ وَ لَيْسَ لِلْأَعْرَابِ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ وَ إِنْ قَاتَلُوا مَعَ الْإِمَامِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَالِحَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَدْعَهُمْ فِي دِيَارِهِمْ وَ لَا يُهَاجِرُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ إِنْ دَهَمَ رَسُولَ اللَّهِ ص مِنْ عَدُوِّهِ دَهْمٌ أَنْ يَسْتَنْفِرَهُمْ فَيُقَاتِلَ بِهِمْ وَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ وَ سَيِّئَةٌ جَارِيَةٌ فِيهِمْ وَ فِي غَيْرِهِمْ وَ الْأَرْضُونَ الَّتِي أُخِذَتْ عَنْوَةٌ بِخَيْلٍ أَوْ رِكَابٍ فَهِيَ مَوْقُوفَةٌ مَثْرُوكَةٌ فِي يَدَيْ مَنْ يَعْمُرُهَا وَ يُحْيِيهَا وَ يَقُومُ عَلَيْهَا عَلَى مَا صَالَحَهُمُ الْوَالِي عَلَى قَدْرِ طَائِفَتِهِمْ مِنَ الْحَقِّ النُّصْفِ أَوْ الثُّلُثِ أَوْ الثُّلُثَيْنِ عَلَى قَدْرِ مَا يَكُونُ لَهُمْ صَ لِمَا وَ لَا يَضُرُّهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يُؤْخَذُ بَعْدَ مَا بَقِيَ مِنَ الْعُشْرِ فَيُقَسَّمُ بَيْنَ الْوَالِي وَ بَيْنَ شُرَكَائِهِ الَّذِينَ هُمْ عُمَّالُ الْأَرْضِ وَ أَكْرَتْهَا فَيُدْفَعُ إِلَيْهِمْ أَنْصَبُ بَأْوَهُمْ عَلَى مَا صَالَحَهُمْ عَلَيْهِ وَ يُؤْخَذُ الْبَاقِي فَيَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْزَاقَ أَعْوَانِهِ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَ فِي مَصْلَحِهِ مَا يُنْبِئُهُ مِنْ تَقْوِيَةِ الْإِسْلَامِ وَ تَقْوِيَةِ الدِّينِ فِي وُجُوهِ الْجِهَادِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ مَصْلَحَةُ الْعَامَّةِ لَيْسَ لِنَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَ لَا كَثِيرٌ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْخُمْسِ

٢٠٩٠- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ

عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ عُبَيْدٍ أ رَأَيْتَ إِنْ هُمْ أَبَوْا الْجَزِيَةَ فَقَاتَلْتَهُمْ فَظَهَرَتْ عَلَيْهِمْ كَيْفَ تَصْنَعُ بِالْغَنِيمَةِ قَالَ أَخْرَجَ الْخُمْسَ وَ أَقْسِمُ أَرْبَعَةَ أَخْيَاسٍ بَيْنَ مَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ إِيَّيَ أَنْ قَالَ أ رَأَيْتَ الْمَارِبَةَ أَخْيَاسٍ تَقْسِمُهَا بَيْنَ جَمِيعِ مَنْ قَاتَلَ عَلَيْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَقَدْ خَالَفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص فِي سِيرَتِهِ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ فَقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَ مَشِيخَتُهُمْ نَسَأَلُهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَخْتَلِفُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَالِحَ الْأَعْرَابِ عَلَى أَنْ يَدْعَهُمْ فِي دِيَارِهِمْ وَ لَا يَهَاجِرُوا عَلَيَّ أَنَّهُ إِنْ دَهَمَهُمْ مِنْ عَدُوِّهِ دَهْمٌ أَنْ يَسْتَنْفِرَهُمْ فَيُقَاتِلَ بِهِمْ وَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْقِسْمَةِ نَصِيبٌ وَ أَنْتَ تَقُولُ بَيْنَ جَمِيعِهِمْ فَقَدْ خَالَفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص فِي كُلِّ مَا قُلْتَ فِي سِيرَتِهِ فِي الْمَشْرِكِينَ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢٠٠٩١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَعْرَابِ عَلَيْهِمْ جِهَادٌ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يُخَافَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَيَسْتَعَانَ بِهِمْ قُلْتُ فَلَهُمْ مِنَ الْجَزِيَةِ شَيْءٌ قَالَ لَا

٢٠٠٩٢- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْغَنِيمَةِ فَقَالَ يُخْرَجُ مِنْهَا خُمْسٌ لِلَّهِ وَ خُمْسٌ لِلرَّسُولِ وَ مَا بَقِيَ قُسِمَ بَيْنَ مَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ وَ وَلى ذَلِكَ

٢٠٠٩٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص خَرَجَ بِالنِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ يُدَاوِينَ الْجَزْحَى وَ لَمْ يَقْسِمْ لَهُنَّ مِنَ الْفَيْءِ شَيْئاً وَ

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ

٢٠٠٩٤- وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّمَا تُضْرَبُ السَّهَامُ عَلَى مَا حَوَى الْعُسْكَرُ

٢٠٠٩٥- وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ أَنَّ عَلِيًّا ع قَالَ إِذَا وُلِدَ الْمُؤَلُودُ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ قُسِمَ لَهُ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

٢٠٠٩٦- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَيْسِنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ إِذَا وُلِدَ الْمُؤَلُودُ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ أُسِّهَمَ لَهُ

٢٠٠٩٧- الْفُضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ قَوْلُهُ وَ لِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ قَالَ هُمْ أَقْرَبَاؤُنَا وَ مَسَاكِينُنَا وَ أَبْنَاءُ سَبِيلِنَا

٢٠٠٩٨- قَالَ وَ قَالَ جَمِيعُ الْفُقَهَاءِ هُمْ يَتَامَى النَّاسِ عَامَّةً وَ كَذَلِكَ الْمَسَاكِينُ وَ أَبْنَاءُ السَّبِيلِ قَالَ وَ قَدْ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْهُمْ ع

أَقُولُ هَذَا مَحْمُولًا عَلَى تَفْسِيرِ آيَةِ الْفَقْرِ فِي سُورَةِ الْحَشْرِ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَلَى تَفْسِيرِ آيَةِ الْخُمْسِ فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ

٢٠٠٩٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ كَانَ أَبِي يَقُولُ لَنَا سَهْمُ الرَّسُولِ وَ سَهْمُ ذِي الْقُرْبَى وَ نَحْنُ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا بَقِيَ

٢٠١٠٠- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّفَهِيُّ فِي كِتَابِ الْعَارَاتِ عَنِ ابْنِ الْأَصْفَهَانِيِّ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَى عَلِيًّا ع مَالٌ مِنْ أَصْفَهَانَ فَفَسَّمَهُ فَوَجَدَ فِيهِ رَغِيْفًا فَكَسَرَهُ

سَبَعٍ كَسَّرَ ثُمَّ جَعَلَ عَلَى كُلِّ جُزْءٍ مِنْهُ كَسْرَهُ ثُمَّ دَعَا أَمْرَاءَ الْأَسْبَاعِ فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطِيهِ أَوَّلًا وَكَانَتْ الْكُوفَةُ يَوْمَئِذٍ أَسْبَاعًا

٢٠١٠١- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ الْبَجَلِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبِ الْجَرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ عَ فَبَجَاءَهُ مَالٌ مِنَ الْجَبَلِ فَقَامَ وَتَمَنَّا مَعَهُ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ حَبَالًا وَصَلَمَهَا بِيَدِهِ وَعَقَدَ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ أَدَارَهَا حَوْلَ الْمَتَاعِ ثُمَّ قَالَ لَا أَجُلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُجَاوِزَ هَذَا الْحَبْلَ قَالَ فَقَعَدْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحَبْلِ وَدَخَلَ عَلِيٌّ عَ فَقَالَ أَيُّنَ رُءُوسِ الْأَسْبَاعِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَجَعَلُوا يَحْمِلُونَ هَذَا الْجُوالِقِ إِلَى هَذَا الْجُوالِقِ وَهَذَا إِلَى هَذَا حَتَّى قَسَمُوهُ سَبْعَةَ أَجْزَاءٍ قَالَ فَوَجَدَ مَعَ الْمَتَاعِ رَغِيْفًا فَكَسَّرَهُ سَبْعَ كَسِيرٍ ثُمَّ وَضَعَ عَلَى كُلِّ جُزْءٍ كَسِيرَةً ثُمَّ قَالَ هَذَا جَنَائِي وَخِيَارُهُ فِيهِ إِذْ كُلُّ جَانٍ يَدُهُ إِلَى فِيهِ قَالَ ثُمَّ أَقْرَعَ عَلَيْهَا فَجَعَلَ كُلُّ رَجُلٍ يَدْعُو قَوْمَهُ فَيَحْمِلُونَ الْجُوالِقِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٤٢- بَابُ أَنْ مَنْ كَانَ مَعَهُ أَفْرَاسٌ فِي الْغَزْوِ لَمْ يُسْهِمِ إِلَّا لِفَرَسَيْنِ مِنْهَا

٢٠١٠٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْجَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ الْمَعِينِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَزِيدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ أَفْرَاسٌ فِي الْغَزْوِ لَمْ يُسْهِمِ إِلَّا لِفَرَسَيْنِ مِنْهَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ مِثْلَهُ

٢٠١٠٣- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَ كَانَ يَجْعَلُ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَشْهُمٍ وَ لِلرَّاجِلِ سَهْمًا

أَقُولُ حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى تَعَدُّدِ الْأَفْرَاسِ لِلْفَارِسِ

لِمَا مَضَى وَ يَأْتِي

٢٠١٠٤- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَ كَانَ يُسِيَهُمُ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَشْهُمٍ سَهْمَيْنِ لِفَرَسِيهِ وَ سَهْمًا لَهُ وَ يَجْعَلُ لِلرَّاجِلِ سَهْمًا

٤٣- بَابُ أَنَّ الْمُشْرِكَ إِذَا أَسْلَمَ فِي دَارِ الْحَرْبِ حَرَّمَ قَتْلَهُ وَ سَبَى وَ لِدِهِ الصَّغَارِ وَ مَلَكَ مَالَهُ الَّذِي يُنْقَلُ لَا غَيْرَ

٢٠١٠٥- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِيَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ إِذَا أَسْلَمَ فِي دَارِ الْحَرْبِ فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ إِسْلَامُهُ لِنَفْسِهِ وَ لَوْلَدِهِ الصَّغَارِ وَ هُمْ أَحْرَارٌ وَ وُلْدُهُ وَ مَتَاعُهُ وَ رَقِيقُهُ لَهُ فَأَمَّا الْوَلَدُ الْكِبَارُ فَهُمْ فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا أَسْلَمُوا قَبْلَ ذَلِكَ فَأَمَّا الدُّورُ وَ الْأَرْضُونَ فَهِيَ فِيءٌ وَ لَا تَكُونُ لَهُ لِأَنَّ الْأَرْضَ هِيَ أَرْضُ جَزْيَةٍ لَمْ يَجْرَ فِيهَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ وَ لَيْسَ بِمَنْزِلِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ لِأَنَّ ذَلِكَ يُمَكِّنُ اخْتِيَارَهُ وَ إِخْرَاجَهُ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ

٤٤- بَابُ حُكْمِ عَيْدِ أَهْلِ الشُّرْكِ وَ حُكْمِ الرُّسُلِ وَ الرُّهْنِ

٢٠١٠٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَ أَنَّ النَّبِيَّ صَ حَيْثُ حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ قَالَ أَيُّمَا عَبْدٍ خَرَجَ إِلَيْنَا قَبْلَ مَوْلَاهُ فَهُوَ حُرٌّ وَ أَيُّمَا عَبْدٍ خَرَجَ إِلَيْنَا بَعْدَ مَوْلَاهُ فَهُوَ عَبْدٌ

٢٠١٠٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ لَا يُقْتَلُ الرُّسُلُ وَ لَا الرُّهْنُ

٤٥- بَابُ الْأَسِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هَلْ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَمْ لَا

٢٠١٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِيَانِيِّ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الْأَسِيرِ هَلْ يَتَزَوَّجُ فِي دَارِ الْحَرْبِ قَالَ أَكْرَهُ ذَلِكَ لَهُ فَإِنْ فَعَلَ فِي بِلَادِ الرُّومِ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَ هُوَ نِكَاحٌ وَ أَمَّا التُّرُكُ وَ الْخَزَرُ وَ الدَّيْلَمُ فَلَا يَحِلُّ لَهُ ذَلِكَ

٢٠١٠٩- وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْمَأْوَزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَتَزَوَّجَ فِي أَيِّدِي الْمُشْرِكِينَ مَخَافَهُ أَنْ يَلِدَ لَهُ فَيَبْقَى وَ لِدُهُ كُفَّارًا فِي أَيِّدِيهِمُ الْحَدِيثَ

أَقُولُ يَتَّبَعِي حَمْلُ الْأَوَّلِ عَلَى الضَّرُورَةِ وَ النَّانِي عَلَى الْكِرَاهَةِ أَوْ غَيْرِ الدَّمِيَّةِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ

٤٦- بَابُ جَوَازِ قِتَالِ الْمُحَارِبِ وَ اللَّصِّ وَ الظَّالِمِ وَ الدَّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ وَ الْحَرِيمِ وَ الْمَالِ وَ إِنْ قُلَّ وَ إِنْ خَافَ الْقَتْلَ وَ اسْتِجَابَ تَرْكِ الدَّفَاعِ عَنِ الْمَالِ

٢٠١١٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ بُنَّانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ

جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ لِي صَبًا دَخَلَ عَلَيَّ امْرَأَتِي فَسَرَقَ حُلِيِّهَا فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ لَوْ دَخَلَ عَلَيَّ ابْنُ صَفِيَّةَ لَمَا رَضِيَ بِذَلِكَ حَتَّى يَعْصِمَهُ بِالسَّيْفِ

٢٠١١١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيَمْتُقُ الْعَبْدَ يُدْخِلُ عَلَيْهِ فِي بَيْتِهِ فَلَا يَقَاتِلُ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي الثَّانِي وَ لَا يُحَارِبُ

٢٠١١٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع وَ هَبِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَهْلَكَ وَ مَالَكَ فَأَبْدِرْهُ بِالضَّرْبِ

إِنِ اسْتَطَعْتَ فَإِنَّ اللَّصَّ مُحَارِبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَمَا تَبِعَكَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ عَلَيَّ

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ مِثْلَهُ

٢٠١١٣- وَعَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْتَبٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنِ ضَرِيْسٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَنْ حَمَلَ
السَّلَاحَ بِاللَّيْلِ فَهُوَ مُحَارِبٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الرَّيْبَةِ

٢٠١١٤- وَيَا سَيِّدَاهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى عَنِ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ صَاحِبِ السَّابِرِيِّ الْبَجَلِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ قُتِلَ دُونَ عِيَالِهِ فَهُوَ
شَهِيدٌ

٢٠١١٥- وَيَا سَيِّدَاهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ
(فَزَارَةَ عَنْ أَنَسٍ أَوْ هَيْثَمِ بْنِ الْبَرَاءِ) قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ اللَّصُّ يَدْخُلُ عَلَيَّ فِي بَيْتِي يُرِيدُ نَفْسِي وَ مَالِي قَالَ اقْتُلْهُ فَأَشْهَدُ اللَّهَ وَ مَنْ
سَمِعَ أَنَّ دَمَهُ فِي عُتْقِي

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ مِثْلَهُ

٢٠١١٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ أَبِيانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ رَجُلٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ اللَّصُّ الْمُحَارِبُ فَاقْتُلْهُ فَمَا أَصَابَكَ فَدَمُهُ فِي عُتْقِي

٢٠١١٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ

قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ

٢٠١١٨- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي مَرْزِيمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا مَرْزِيمٍ هَيْلٌ تَدْرِي مَا دُونَ مَظْلَمَتِهِ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ الرَّجُلُ يُقْتَلُ دُونَ أَهْلِهِ وَ دُونَ مَالِهِ وَ أَشْبَاهِ ذَلِكَ فَقَالَ يَا أَبَا مَرْزِيمٍ إِنَّ مِنَ الْفَقِيهِ عِرْفَانَ الْحَقِّ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَالَّذِي قَبْلَهُ

٢٠١١٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ دُونَ مَالِهِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الشَّهِيدِ فَقُلْتُ أَيُّقَاتِلُ أَفْضَلُ أَوْ لَا يُقَاتِلُ فَقَالَ أَمَا أَنَا فَلَوْ كُنْتُ لَمْ أُقَاتِلْ وَ تَرَكْتُهُ

٢٠١٢٠- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ صَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَرْطَاهِ بْنِ حَبِيبِ الْأَسَدِيِّ عَنِ رَجُلٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِ فِي صَدَقَةِ مَالِهِ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ نَحْوَهُ

٢٠١٢١- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الرُّضَاعِ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي السَّفَرِ وَ مَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ فَيَجِيءُ قَوْمٌ يُرِيدُونَ أَخْذَ جَارِيَتِهِ أَوْ يَمْنَعُ جَارِيَتَهُ مِنْ أَنْ تُؤْخَذَ وَ إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْقَتْلَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ كَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَةٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ كَذَلِكَ الْأُمُّ وَ الْبِنْتُ وَ ابْنَةُ الْعَمِّ وَ الْقَرَابَةُ يَمْنَعُهُنَّ وَ إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْقَتْلَ قَالَ

نَعَمْ قُلْتُ وَ كَذَلِكَ الْمَالُ يُرِيدُونَ أَخْذَهُ فِي سَفَرٍ فَيَمْنَعُهُ وَإِنْ خَافَ الْقَتْلَ قَالَ نَعَمْ

٢٠١٢٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ

٢٠١٢٣- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ وَ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ

٢٠١٢٤- وَ بِإِسْنَادِهِ تَقَدَّمَ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ يُبْغِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى رَجُلًا يُدْخِلُ عَلَيْهِ فِي بَيْتِهِ فَلَا يُقَاتِلُ

٢٠١٢٥- وَ فِي الْعِلَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ اتْرُكُوا اللَّصَّ مَا تَرَكَكُمْ فَإِنَّ كَلْبَهُمْ شَدِيدٌ وَ سَلَمَهُمْ خَسِيسٌ

٢٠١٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرِ عَنِ أَبِيهِ ع قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع يَقُولُ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ لِصٍّ فَلْيَبْذُرْهُ بِالضَّرْبِ فَمَا تَبِعَهُ مِنْ إِثْمٍ فَأَنَا شَرِيكُهُ فِيهِ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحُدُودِ

٤٧- بَابُ قَتْلِ الدَّعَاةِ إِلَى الْبِدْعَةِ

٢٠١٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّطِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارٍ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ ع أَهْدَرَ مَقْتَلَ فَارِسِ بْنِ حَاتِمٍ وَ ضَمِنَ لِمَنْ يَقْتُلُهُ الْجَنَّةَ فَقَتَلَهُ جُنَيْدٌ وَ كَانَ فَارِسٌ فَتَانًا يَفْتِنُ النَّاسَ وَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْبِدْعَةِ فَخَرَجَ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ ع هَذَا فَارِسٌ لَعَنَهُ اللَّهُ يَعْمَلُ مِنْ قَبْلِي فَتَانًا دَاعِيًا إِلَى الْبِدْعَةِ وَ دَمُهُ هَدْرٌ لِكُلِّ مَنْ قَتَلَهُ فَمَنْ هَذَا الَّذِي يُرِيحُنِي مِنْهُ وَ يَقْتُلُهُ وَ أَنَا ضَامِنٌ لَهُ

عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةُ أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحُدُودِ

٤٨-بَابُ شَرَائِطِ الذَّمِّ

٢٠١٢٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْهَيْثَمِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَبِلَ الْجَزِيَةَ مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ عَلَى أَنْ لَمَّا يَأْكُلُوا الرِّبَاَ وَ لَمَّا يَأْكُلُوا لَحْمَ الْخَنْزِيرِ وَ لَا يَنْكِحُوا الْأَخْوَاتِ وَ لَا بَنَاتِ الْأَخِ وَ لَا بَنَاتِ الْأُخْتِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَ ذِمَّةُ رَسُولِهِ ص قَالَ وَ لَيْسَتْ لَهُمْ الْيَوْمَ ذِمَّةُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢٠١٢٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ سَمَاعَةَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَعْطَى أَنْاساً مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ الذَّمَّ عَلَى سَبْعِينَ بَرِيداً وَ لَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ غَيْرِهِمْ

٢٠١٣٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ فَضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَعْوَرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ اللَّذَانِ يَهُودَانِهِ وَ يَنْصَرَانِهِ وَ يُمَجِّسَانِهِ وَ إِنَّمَا أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ص الذَّمَّ وَ قَبِلَ الْجَزِيَةَ عَنْ رُءُوسِ أَوْلِيئِكَ بِأَعْيَانِهِمْ عَلَى أَنْ لَا يَهُودُوا أَوْلَادَهُمْ وَ لَا يَنْصُرُوا وَ أَمَّا أَوْلَادُ أَهْلِ الذَّمِّ الْيَوْمَ فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

أَحْمَدُ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَثْمَانَ الْأَعْوَرِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَأَمَّا الْأَوْلَادُ وَ أَهْلُ الدِّمَةِ الْيَوْمَ فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ

٤٩-بَابُ أَنَّ الْجَزِيَةَ لَا تُؤْخَذُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ هُمُ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى وَ الْمَجُوسُ خَاصَّةً

٢٠١٣١-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَجُوسِ أَمْ كَانَ لَهُمْ نَبِيٌّ فَقَالَ نَعَمْ أَمَا بَلَغَكَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلِمُوا وَإِلَّا نَأْيِدُكُمْ بِحَرْبٍ فَكَتَبُوا إِلَى النَّبِيِّ ص أَنْ خُذْ مِنَّا الْجَزِيَةَ وَ دَعْنَا عَلَى عِيَادِهِ الْأَوْثَانَ فَكَتَبَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ص إِنِّي لَسْتُ آخِذُ الْجَزِيَةَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَكَتَبُوا إِلَيْهِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ تَكْذِيبَهُ زَعَمَتْ أَنَّكَ لَا تَأْخُذُ الْجَزِيَةَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ أَخَذَتِ الْجَزِيَةَ مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَّ الْمَجُوسَ كَانَ لَهُمْ نَبِيٌّ فَقَتَلُوهُ وَ كِتَابٌ أَحْرَقُوهُ أَتَاهُمْ نَبِيُّهُمْ بِكِتَابِهِمْ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ جِلْدٍ ثَوْرٍ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ

٢٠١٣٢-وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَ يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَقَالَ لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص رَخَّصَ لَهُمْ لِحَاجَتِهِ وَ حَاجَةِ أَصْحَابِهِ فَلَوْ قَدْ جَاءَ تَأْوِيلُهَا لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُمْ وَ لَكِنْ يُقْتَلُونَ حَتَّى يُوَحِّدَ اللَّهُ وَ حَتَّى لَا يَكُونَ شِرْكٌ

٢٠١٣٣-مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَجُوسِ فَقَالَ كَانَ

لَهُمْ نَبِيٌّ قَتَلُوهُ وَ كِتَابٌ أَحْرَقُوهُ أَتَاهُمْ نَبِيُّهُمْ بِكِتَابِهِمْ فِي اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ جِلْدٍ ثَوْرٍ وَ كَانَ يُقَالُ لَهُ جَامَاسْتُ

٢٠١٣٤- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجَزِيَّةِ فَقَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ الْجَزِيَّةَ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ

٢٠١٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ الْمَجُوسُ تَوَخَّذُوا مِنْهُمْ الْجَزِيَّةَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى قَالَ سَأَلُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ كَانَ لَهُمْ نَبِيٌّ اسْمُهُ دَامَاسْتُ فَفَقَتَلُوهُ وَ كِتَابٌ يُقَالُ لَهُ جَامَاسْتُ كَانَ يَقَعُ فِي اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ جِلْدٍ ثَوْرٍ فَحَرَّقُوهُ

٢٠١٣٦- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ أَبِي الْوَرْدِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ مَمْلُوكِ نَصْرَانِيٍّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ عَلَيْهِ جَزِيَّةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَيُؤَدَّى عَنْهُ مَوْلَاهُ الْمُسْلِمِ الْجَزِيَّةَ قَالَ نَعَمْ إِنَّمَا هُوَ مَالُهُ يَفْتَدِيهِ إِذَا أُخِذَ يُؤَدَّى عَنْهُ

وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْوَرْدِ مِثْلَهُ

٢٠١٣٧- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ وَ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَاقِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَشْعَثُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ تَوَخَّذُ الْجَزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ وَ لَمْ يُنَزَلْ عَلَيْهِمْ كِتَابٌ وَ لَمْ يُبْعَثْ إِلَيْهِمْ نَبِيٌّ فَقَالَ بَلَى يَا أَشْعَثُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ كِتَابًا وَ بَعَثَ إِلَيْهِمْ نَبِيًّا الْحَدِيثَ

٢٠١٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ الْمَجُوسُ إِنَّمَا أُحِقُوا بِالْيَهُودِ

وَالنَّصَارَى فِي الْجَزِيَّةِ وَالذِّيَّاتِ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ لَهُمْ فِيمَا مَضَى كِتَابٌ

٢٠١٣٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَحْرِ السِّبَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِلَالِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ الدَّعْبَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ دَعْبَلِ بْنِ أَحِي دَعْبَلِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ سَنُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ يَعْنِي الْمَجُوسَ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْوَصَايَا وَفِي النِّكَاحِ فِي أَحَادِيثٍ مَا يَحْرُمُ بِالنَّسَبِ

٥٠- بَابُ جَوَازِ شِرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ مِمَّا يَنْسِبُهُ أَهْلُ الضَّلَالِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَوْ يَسْرِقُونَهُ مِنْ أَوْلَادِهِمْ وَإِنْ صَارَ خَصِيًّا وَجَوَازِ نِكَاحِ الْإِمَاءِ مِنْ سَبِيهِمْ

٢٠١٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ سَبِيِّ الْأَنْكِرَادِ إِذَا حَارَبُوا وَمَنْ حَارَبَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ هَلْ يَحِلُّ نِكَاحُهُمْ وَشِرَاؤُهُمْ قَالَ نَعَمْ

٢٠١٤١- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْمَرْزُبَانِ بْنِ عِمْرَانَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ سَبِيِّ الدَّيْلَمِ وَهُمْ يَسْرِقُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَيُغَيِّرُ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ بِلَا إِمَامٍ أَيْ يَحِلُّ شِرَاؤُهُمْ فَكَتَبَ إِذَا أَقْرَأُوا بِالْعُبُودِيَّةِ فَلَا بَأْسَ بِشِرَائِهِمْ

٢٠١٤٢- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعِيصِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْمٍ مَجُوسٍ خَرَجُوا عَلَى نَاسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَرْضِ الْإِسْلَامِ هَلْ يَحِلُّ قِتَالُهُمْ قَالَ نَعَمْ وَسَبْيُهُمْ

٢٠١٤٣- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع عَنْ قَوْمٍ خَرَجُوا وَقَتَلُوا أَنْاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهَدَمُوا الْمَسَاجِدَ وَأَنَّ

الْمَتَوَلَّى هَارُونَ بَعَثَ إِلَيْهِمْ فَأَخَذُوا وَقْتَلُوا وَسَبَى النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ هَلْ يَسْتَتِقِيمُ شِرَاءَ شَيْءٍ مِنْهُنَّ وَيَطُوهُنَّ أَمْ لَا قَالَ لَا بَأْسَ بِشِرَاءِ
مَتَاعِهِنَّ وَسَبْيِهِنَّ

٢٠١٤٤- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ قَالَ سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْعَدُوِّ صَالِحُوا ثُمَّ خَفَرُوا وَوَلَّعَهُمْ إِنَّمَا خَفَرُوا
لَأَنَّهُ لَمْ يُعَدَلْ عَلَيْهِمْ أَوْ يَصْلُحُ أَنْ يُشْتَرَى مِنْ سَبْيِهِمْ قَالَ إِنْ كَانَ مِنْ عَدُوٍّ قَدْ اسْتَبَانَ عَدَاؤُهُمْ فَاشْتَرِ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ نَفَرُوا وَظَلَمُوا
فَلَا يُبَاعُ مِنْ سَبْيِهِمْ

٢٠١٤٥- وَيَا شَيْبَانِيَّةُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ رِفَاعَةَ النَّخَّاسِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع إِنَّ الْقَوْمَ يُغَيِّرُونَ عَلَى الصَّغَالِيهِ وَ
التُّوْبَةِ فَيَسْرِقُونَ أَوْلَادَهُمْ مِنَ الْجَوَارِي وَالْغُلَمَانِ فَيَعْمِدُونَ إِلَى الْغُلَمَانِ فَيُخْصَوْنَهُمْ ثُمَّ يُبْعَثُونَ إِلَى بَغْدَادَ إِلَى التُّجَّارِ فَمَا تَرَى فِي
شِرَائِهِمْ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ مَسْرُوقُونَ إِنَّمَا أَعَارَ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ حَرْبٍ كَمَا كَانَتْ بَيْنَهُمْ فَصَالَ لَمَّا يَأْسُ بِشِرَائِهِمْ إِنَّمَا أَخْرَجُوهُمْ مِنْ دَارِ
الشَّرِكِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٥١- بَابُ سُقُوطِ الْجَزِيَةِ عَنِ الْمَجْنُونِ وَالْمَعْتُوهِ

٢٠١٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعًا
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ جَرَتِ السُّنَّةُ أَنْ لَا تُؤْخَذَ الْجَزِيَةُ مِنَ الْمَعْتُوهِ وَلَا مِنَ الْمَغْلُوبِ
عَلَى عَقْلِهِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٥٢- بَابُ أَنَّهُ يُبْنَى إِخْرَاجَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَ الْوَصَاةِ بِالْمُسْلِمِينَ مِنَ الْقَبْطِ وَ بَقْرِيْسِ وَ الْعَرَبِ وَ الْمَوَالِي وَ كَرَاهَةِ مَسَاكِنِهِ الْخُوزِ وَ مَنَاحِكِهِمْ

٢٠١٤٧- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَوِيَّةَ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ عَنْ مَكِّيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ وَهْبِ بْنِ مَرْيَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ص أَوْصَى عِنْدَ وَفَاتِهِ أَنْ تُخْرَجَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَقَالَ اللَّهُ فِي الْقَبْطِ فَإِنَّكُمْ سَيَتَطَهَّرُونَ عَلَيْهِمْ وَيَكُونُونَ
لَكُمْ عُدَّةً وَ أَعْوَانًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٠١٤٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ شَرِيكِ عَنْ جَابِرِ
عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَسْبُوا قُرَيْشًا وَ لَا تُبْغِضُوا الْعَرَبَ وَ لَا تُدْلُوا الْمَوَالِي وَ لَا تَسَاكِنُوا الْخُوزَ وَ لَا تُزَوِّجُوا إِلَيْهِمْ
فَإِنَّ لَهُمْ عِرْقًا يَدْعُوهُمْ إِلَى غَيْرِ الْوَفَاءِ

٢٠١٤٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ
هَلْ يَصْلُحُ لَهُمْ أَنْ يَسْكُنُوا فِي دَارِ الْهَجْرَةِ قَالَ أَمَّا أَنْ يَلْبَثُوا بِهَا فَلَا يَصْلُحُ وَ قَالَ إِنْ

نَزَلُوا بِهَا نَهَارًا وَ أَخْرَجُوا مِنَّا بِاللَّيْلِ فَلَا بَأْسَ

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ نَحْوَهُ

٥٣-بَابُ جَوَازِ مُخَادَعَةِ أَهْلِ الْحَرْبِ

٢٠١٥٠-مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَشَّابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَ كَانَ يَقُولُ لَمَّا نَ تَخَطَفَنِي الطَّيْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مَا لَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ يَوْمَ الْخُنْدَقِ الْحَرْبُ خُدَعَةٌ وَ يَقُولُ تَكَلَّمُوا بِمَا أَرَدْتُمْ

٢٠١٥١-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ وُلْدِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَ كَانَ مَعَ عَلِيٍّ ع فِي غَزْوَتِهِ أَنَّ عَلِيًّا ع قَالَ يَوْمَ التَّقَى هُوَ وَ مُعَاوِيَةُ بِصَفِينٍ فَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ يُسَمِّعُ أَصْحَابَهُ وَ اللَّهُ لَمَّا قُتِلَ مُعَاوِيَةَ وَ أَصْحَابَهُ نَعِمَ قَالَ فِي آخِرِ قَوْلِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ وَ كُنْتُ مِنْهُ قَرِيبًا فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّكَ حَلَفْتَ عَلَى مَا قُلْتَ ثُمَّ اسْتَشْنَيْتَ فَمَا أَرَدْتَ بِذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ الْحَرْبَ خُدَعَةٌ وَ أَنَا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ كَذُوبٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أُحَرِّضَ أَصْحَابِي عَلَيْهِمْ كَيْ لَمَّا يَفْسَلُوا وَ لَكِنِّي يَطْمَعُوا فِيهِمْ فَافْتَمَمْتُ فَانْتَفَعُ بِهَا بَعْدَ الْيَوْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ اعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لِمُوسَى ع حَيْثُ أُرْسِلَهُ إِلَى فِرْعَوْنَ فَأَتِيَاهُ قَوْلًا لِيُنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَتَذَكَّرُ وَ لَا يَخْشَى وَ لَكِنُّ لِيُكُونَ ذَلِكَ أَحْرَصَ لِمُوسَى عَلَى الدَّهَابِ

٢٠١٥٢-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص الْحَرْبُ خُدَعَةٌ

٢٠١٥٣-عَبْدُ

اللَّهُ بَيْنَ جَعْفَرٍ فِي قُورِ الْإِسْبَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع أَنَّهُ قَالَ الْحَرْبُ خُدَعَةٌ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَوَ اللَّهُ لَأَنْ أُخْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ تَخَطَّفَنِي الطَّيْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَإِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي فَإِنَّمَا الْحَرْبُ خُدَعَةٌ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص بَلَغَهُ أَنَّ بِنِي قُرَيْظَةَ بَعَثُوا إِلَى أَبِي سُفْيَانَ إِذَا التَّقَيْتُمْ أَنْتُمْ وَمُحَمَّدٌ أَمِيدُ دُنَاكُمْ وَأَعْنَاكُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ بِنِي قُرَيْظَةَ بَعَثُوا إِلَيْنَا إِنَّا إِذَا التَّقَيْتُمْ نَحْنُ وَأَبُو سُفْيَانَ أَمَدُونَا وَأَعَانُونَا فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا سُفْيَانَ فَقَالَ عَدَرْتُ يَهُودَ فَارْتَحَلَ عَنْهُمْ

٥٤-بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ عَدَدِ السَّرَايَا وَالْعَسَاكِرِ

٢٠١٥٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ خَيْرُ الرُّفَقَاءِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعَةٌ أَلْفٍ وَ لَنْ تُغْلَبَ عَشْرَةُ أَلْفٍ مِنْ قَلْبِهِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مِثْلَهُ

٢٠١٥٥- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ خَيْثَمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا يُهْرَمُ جَيْشٌ عَشْرَةَ أَلْفٍ مِنْ قَلْبِهِ

٢٠١٥٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَلْخِيِّ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ التَّمِيمِيِّ عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ قَالَ لِي الْحَجَّاجُ وَ سَأَلَنِي عَنْ خُرُوجِ النَّبِيِّ ص إِلَى مَشَاهِدِهِ فَقُلْتُ شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَدْرًا فِي ثَلَاثِمَائِهِ

لِوَاءِ الْحَقِّ وَرَأْيِهِ الْهُدَى مَاضِيًا عَلَى نُصْرَتِهِمْ قَدَمًا غَيْرَ مَوْلٍ دُبرًا وَ لَا مُخِيدٍ شَكَا اللَّهُمَّ وَ أَعُوذُ بِكَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْجُبْنِ عِنْدَ مَوَارِدِ الْمَاهُوَالِ وَ مِنَ الضَّعْفِ عِنْدَ مَسْأَوْرِهِ الْأَبْطَالِ وَ مِنَ الذَّنْبِ الْمُحِبِّطِ لِلْأَعْمَالِ فَأُحْجِمُ مِنْ شَكِّ أَوْ أَمْضِي بِغَيْرِ يَقِينٍ فَيَكُونُ سَعْيِي فِي تَبَابٍ وَ عَمَلِي غَيْرَ مَقْبُولٍ

٢٠١٥٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ (الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الرَّيَّاتِ) عَنْ رَجُلٍ عَنْ كَرَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَرْبَعٌ لِأَرْبَعٍ فَوَاحِدَةٌ لِلْقَتْلِ وَ الْهَزِيمَةِ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَ قَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ لَمْ يَمَسُّهُمْ سُوءٌ وَ الْمَأْخِزَى لِمَكْرِ السُّوءِ وَ أُفْوِضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ يَقُولُ اللَّهُ فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا وَ الثَّلَاثَةُ لِلْحَرَقِ وَ الْعَرَقِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لَوْ لَا إِذْ دَخَلَتْ جَنَّاتُكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ الرَّابِعَةُ لِلْهَمِّ وَ الْغَمِّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَ نَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَ كَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ

٥٦- بَابُ اسْتِجَابِ اتِّخَاذِ الْمُسْلِمِينَ شِعَارًا

٢٠١٦٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ شِعَارُنَا يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ وَ شِعَارُنَا يَوْمَ بَدْرٍ يَا نَصْرَ اللَّهِ اقْتَرَبَ وَ شِعَارُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ يَا نَصْرَ اللَّهِ اقْتَرَبَ وَ يَوْمَ بَنِي النَّضِيرِ

يَا رُوحَ الْقُدُسِ أَرْحِ وَيَوْمَ بَنِي قَيْنِقَاعَ يَا رَبَّنَا لَا يَغْلِبَنَّكَ وَيَوْمَ الطَّائِفِ يَا رِضْوَانَ وَشِعَارَ يَوْمِ حُنَيْنٍ يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ
وَيَوْمَ الْأَحْزَابِ حَمَّ لَا يُبْصِرُونَ وَيَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ يَا سَلَامًا أَسْلِمْتُهُمْ وَيَوْمَ الْمُرَيْسَعِ وَهُوَ يَوْمُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَلَا إِلَى اللَّهِ الْأَمْرُ وَيَوْمَ
الْحُدَيْبِيَةِ أَلَمَّا لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الظَّالِمِينَ وَيَوْمَ خَيْبَرَ يَوْمَ الْقَمُوصِ يَا عَلِيُّ آتَيْتَهُمْ مِنْ عَيْلٍ وَيَوْمَ الْفَتْحِ نَحْنُ عِبَادُ اللَّهِ حَقًّا حَقًّا وَيَوْمَ
تَبُوكَ يَا أَحَدًا يَا صَمَدًا وَيَوْمَ بَنِي الْمَلُوحِ أُمَّتٌ أُمَّتٌ وَيَوْمَ صِفِّينَ يَا نَصْرَ اللَّهِ وَشِعَارَ الْحُسَيْنِ ع يَا مُحَمَّدًا وَشِعَارَنَا يَا مُحَمَّدًا

٢٠١٦١- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَدِمَ نَاسٌ مِنْ مَرْيَتِهِ عَلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ مَا
شِعَارُكُمْ قَالُوا حَرَامٌ قَالَ بَلْ شِعَارُكُمْ حَلَالٌ

٢٠١٦٢- قَالَ وَرَوَى أَيْضًا أَنَّ شِعَارَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ يَدْرِ يَا مَنْصُورُ أُمَّتٌ وَشِعَارَ يَوْمِ أُحُدٍ لِلْمُهَاجِرِينَ يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ يَا بَنِي عَبْدِ
الرَّحْمَنِ وَالْأَوْسِ يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ

٥٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ اِرْتِبَاطِ الْخَيْلِ وَ سَائِرِ الدَّوَابِّ وَ آدَابِهَا وَ آلَاتِ الرُّكُوبِ

٢٠١٦٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٠١٦٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ
عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع كَمِ الرِّبَاطِ عِنْدَكُمْ قُلْتُ أَرْبَعُونَ قَالَ

لَكِنْ رِبَاطُنَا رِبَاطُ الدَّهْرِ وَمِنْ ارْتِبَاطِ فِينَا دَابَّةٌ كَانَ لَهُ وَزْنُهَا وَوَزْنُ وَزْنِهَا مَا كَانَتْ عِنْدَهُ وَمِنْ ارْتِبَاطِ فِينَا سَلْمًا كَانَ لَهُ وَوَزْنُهُ مَا كَانَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ

٢٠١٦٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِدِيَّادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ اتَّخَذُوا الدَّابَّةَ فَإِنَّهَا زَيْنٌ وَتُقْضَى عَلَيْهَا الْحَوَائِجُ وَرِزْقُهَا عَلَى اللَّهِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى تَفْصِيلِ الْأَحْكَامِ الْمَشَارِإِ إِلَيْهَا فِي أَحْكَامِ الدَّوَابِّ وَفِي النَّجَاسَاتِ

٥٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَعَلُّمِ الرَّمِيِّ بِالسَّهَامِ

٢٠١٦٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الرَّمِيُّ سَهْمٌ مِنْ سَهَامِ الْإِسْلَامِ

٢٠١٦٧- وَعَنْهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ أَعَدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ قَالَ الرَّمِيُّ

٢٠١٦٨- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ارْكَبُوا وَارْمُوا وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا ثُمَّ قَالَ كَدُّ لَهْوِ الْمُؤْمِنِ بَاطِلٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ فِي تَأْدِيبِ الْفَرَسِ وَرَمِيهِ عَنْ قَوْسِهِ وَ مَلَاعَتِيهِ امْرَأَتُهُ فَإِنَّهُنَّ حَقٌّ أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْخُلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الثَّلَاثَةَ الْجَنَّةَ عَامِلَ الْخَشْيَةِ وَ الْمُقْوَى بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الرَّمَى بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِدِيَّادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ

٥٩-بَابُ وُجُوبِ مَعُونَةِ الضَّعِيفِ وَ الْخَائِفِ مِنْ لِصٍّ أَوْ سَبْعٍ وَ نَحْوِهِمَا

٢٠١٦٩-مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يُنَادِي يَا لِلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ

٢٠١٧٠-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَوْنُكَ الضَّعِيفَ مِنْ أَفْضَلِ الصَّدَقَةِ

٢٠١٧١-وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ فِي كِتَابِهِ يَغْرِضُ لَهُمْ سَبْعَ أَوْ لِصًّا فَحَمَاهُمْ أَنْ يَجُوزُوا

أَقُولُ الضَّحْكُ هُنَا مَجَازٌ وَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ يَرْضَى بِفِعْلِ هَذَا الرَّجُلِ وَ يُجِبُّهُ وَ يُثَبِّهُ عَلَيْهِ وَ يَأْتِي فِي فِعْلِ الْمَعْرُوفِ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٦٠-بَابُ اسْتِحْبَابِ رَدِّ عَادِيَةِ الْمَاءِ وَ النَّارِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ عَيْنًا

٢٠١٧٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُثَنَّى عَنِ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ رَدَّ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَادِيَةَ مَاءٍ أَوْ نَارٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ

وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ

٢٠١٧٣-عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ مَنْ رَدَّ عَنِ الْمُسْلِمِينَ عَادِيَةَ مَاءٍ أَوْ نَارٍ أَوْ عَادِيَةَ عَدُوِّ مَكَابِرِ لِلْمُسْلِمِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ

٦١-بَابُ حُكْمِ الْقِتَالِ عَلَى إِقَامَةِ الْمَعْرُوفِ وَ تَرْكِ الْمُنْكَرِ

٢٠١٧٤-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ الطَّوِيلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَسْطَ اللِّسَانِ وَ كَفَّ الْيَدِ وَ لَكِنِ جَعَلَهُمَا يُبَسِّطَانِ مَعًا وَ يُكْفَفَانِ مَعًا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢٠١٧٥-الْفُضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ النِّبَانِ عَنِ عَلِيِّ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ أَنْ الْمُرَادَ بِالْعَايَةِ الرَّجُلُ يُقْتَلُ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَقْسَامِ الْجِهَادِ وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ

٦٢-بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الرِّايَاتِ

٢٠١٧٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ
أَوَّلُ مَنْ قَاتَلَ إِبْرَاهِيمَ ع حِينَ أَسْرَتِ الرُّومَ لُوطًا فَفَنَرَ إِبْرَاهِيمَ ع حَتَّى اسْتَنْقَذَهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَ الرِّايَاتِ
إِبْرَاهِيمَ ع عَلَيْهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٢٠١٧٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنَدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ
آبَائِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص بَعَثَ عَلِيًّا ع يَوْمَ بَنَى قُرَيْظَةَ بِالرَّايَةِ وَ كَانَتْ سَوْدَاءَ تُدْعَى الْعُقَابَ وَ كَانَ لِرِوَاؤُهُ أَيْضًا أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ
عَلَى ذَلِكَ

٦٣- بَابُ وُجُوبِ تَقْدِيمِ كَفَايَةِ الْعِيَالِ الْوَأَجِبِ النَّفَقَةِ عَلَى الْإِنْفَاقِ فِي الْجِهَادِ وَ جَوَازِ الْإِسْتِنَابَةِ فِيهِ وَ أَخْذِ الْجُعْلِ عَلَيْهِ مَعَ عَدَمِ الْوُجُوبِ الْعَيْنِيِّ

٢٠١٧٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحُسَيْنِ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ
أَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ص بِدِينَارَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ أَلَيْكَ وَالْإِمْدَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا قَالَ
نَعَمْ قَالَ أَذْهَبُ فَأَنْفِقُهُمَا عَلَى وَالِدَيْكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ أَنْ تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَجَعَ فَفَعَلَ فَأَتَاهُ بِدِينَارَيْنِ آخَرَيْنِ فَقَالَ قَدْ
فَعَلْتُ وَ هَذِهِ دِينَارَانِ أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ أَلَيْكَ وَ لَدَّ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَادْهَبْ فَأَنْفِقُهُمَا عَلَى وَ لَدَيْكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ أَنْ
تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَجَعَ وَ فَعَلَ فَأَتَاهُ بِدِينَارَيْنِ آخَرَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ فَعَلْتُ وَ هَذَانِ الدِّينَارَانِ أَحْمِلُ بِهِمَا فِي سَبِيلِ
اللَّهِ قَالَ أَلَيْكَ زَوْجُهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَنْفِقُهُمَا عَلَى زَوْجَتِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ أَنْ تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَجَعَ وَ فَعَلَ فَأَتَاهُ بِدِينَارَيْنِ
آخَرَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ فَعَلْتُ وَ

هَذِهِ دِينَارَانِ أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَكَ خَادِمٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَادْهَبْ فَأَنْفِقْهُمَا عَلَيَّ خَادِمِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَعَلَّ فَاتَاهُ بِدِينَارَيْنِ آخَرَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ أَحْمِلْهُمَا وَاعْلَمْ أَنَّهُمَا لَيْسَا بِأَفْضَلِ دَنَانِيرِكَ

٢٠١٧٩- وَ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَ سِئِلَ عَنِ الْإِجْعَالِ لِلْعَزْوِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَعْزُو الرَّجُلُ عَنِ الرَّجُلِ وَيَأْخُذَ مِنْهُ الْجُعْلَ

٦٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ مُضَاهَاةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ فِي الْمَلَابِسِ وَالْمَطَاعِمِ وَنَحْوِهَا

٢٠١٨٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَ قَالَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ قُلْ لِقَوْمِكَ لَا تَلْبَسُوا لِبَاسَ أَعْدَائِي وَلَا تَطْعَمُوا مَطَاعِمَ أَعْدَائِي وَلَا تُشَاكِلُوا بِمَا شَاكَلَ أَعْدَائِي فَتَكُونُوا أَعْدَائِي كَمَا هُمْ أَعْدَائِي

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي لِبَاسِ الْمُصَلِّي

٦٥- بَابُ أَنَّهُ إِذَا اشْتَبَهَ الْمُسْلِمَ لِمَ بِالْكَافِرِ فِي الْقِتْلَى وَجَبَ أَنْ يُوَارَى مَنْ كَانَ كَمِيشَ الذَّكْرِ وَإِذَا اشْتَبَهَ الطِّفْلُ بِالْبَالِغِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَجَبَ اعْتِبَارُهُ بِالْأَنْبَاتِ

٢٠١٨١- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْمَ بَدْرٍ لَا تُوَارُوا إِلَّا مَنْ كَانَ كَمِيشًا يَعْنِي مَنْ كَانَ ذَكَرُهُ صَغِيرًا وَقَالَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي كِرَامِ النَّاسِ

٢٠١٨٢- وَ يَأْسَنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص عَرَضَ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْعَانَاتِ فَمَنْ وَجَدَهُ أَنْبَتَ قَتْلَهُ وَمَنْ لَمْ يَجِدْهُ أَنْبَتَ أَلْحَقَهُ بِالذَّرَارِيِّ

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ أَقُولُ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦٦- بَابُ جَوَازِ الْقِتْلِ صَبْرًا عَلَى كَرَاهِيهِ

٢٠١٨٣- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صِهْرِيٍّ عَنْ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ لَمْ يَقْتُلْ رَسُولُ اللَّهِ ص صَبْرًا قَطُّ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَقَبَهُ بِنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَ طَعَنَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ فَمَاتَ بَعْدَ ذَلِكَ

٦٧- بَابُ تَحْرِيمِ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِهِ

٢٠١٨٤- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْجَوْرَاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفِهِمَا عَلَى غَيْرِ سُنَّةِهِ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلًا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ الْمُتَّبِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦٨-بَابُ تَقْدِيرِ الْجَزِيَّةِ وَ مَا تَوْضَعُ عَلَيْهِ وَ قَدْرِ الْخَرَاجِ

٢٠١٨٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا حَدُّ الْجَزِيَّةِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَ هَيْلَ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مُوظَّفٌ لَّا يَتَّبَعِي أَنْ يَجُوزَ إِلَيَّ غَيْرِهِ فَقَالَ ذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ يَأْخُذُ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا شَاءَ عَلَى قَدْرِ مَالِهِ مَا يُطِيقُ إِنَّمَا هُمْ قَوْمٌ فَدَوْا أَنْفُسَهُمْ (مَنْ أَنْ) يُسَبِّحُوا أَوْ يُقْتَلُوا فَالْجَزِيَّةُ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ عَلَى قَدْرِ مَا يُطِيقُونَ لَهُ أَنْ (يَأْخُذَهُمْ بِهِ) حَتَّى يُسَبِّحُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ حَتَّى يُعْطُوا الْجَزِيَّةَ عَنْ يَدٍ وَ هُمْ صَاعِرُونَ وَ كَيْفَ يَكُونُ صَاعِرًا وَ هُوَ لَّا يَكْتَرِثُ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْهُ حَتَّى لَّا يَجِدَ دَلًّا لِمَا أُخِذَ مِنْهُ فَيَأْتِي لِدَلِكِ فَيَسَلِمُ قَالَ وَ قَالَ ابْنُ مُسَلِّمٍ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَرَأَيْتَ مَا يَأْخُذُ هَؤُلَاءِ مِنْ هَذَا الْخُمْسِ مِنْ أَرْضِ الْجَزِيَّةِ وَ يَأْخُذُ مِنَ الدَّهَاقِينَ جَزِيَّةَ رُءُوسِهِمْ أَمْ مَا عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مُوظَّفٌ فَقَالَ كَانَ عَلَيْهِمْ مَا أَجَازُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ لَيْسَ لِلْإِمَامِ

أَكْثَرُ مِنَ الْجَزِيَّةِ إِنْ شَاءَ الْإِمَامُ وَضَعَ ذَلِكَ عَلَى رُءُوسِهِمْ وَ لَيْسَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ شَيْءٌ وَإِنْ شَاءَ فَعَلَى أَمْوَالِهِمْ وَ لَيْسَ عَلَى رُءُوسِهِمْ شَيْءٌ فَقُلْتُ فَهَذَا الْخُمْسُ فَقَالَ إِنَّمَا هَذَا شَيْءٌ كَانَ صَالِحَهُمْ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ فَيُسَلِّمُ

وَ رَوَى يَاقِيَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُمَا الْمُفِيدُ فِي الْمُقْبَعَةِ كَمَا رَوَاهُمَا الصَّدُوقُ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَحِيهِ عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ

٢٠١٨٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ أَهْلِ الذَّمِّ مَاذَا عَلَيْهِمْ مِمَّا يَحْتَقُونَ بِهِ دِمَاءُهُمْ وَ أَمْوَالُهُمْ قَالَ الْخَرَاجُ وَ إِنْ أَخَذَ مِنْ رُءُوسِهِمْ الْجَزِيَّةَ فَلَا سَبِيلَ عَلَى أَرْضِهِمْ وَ إِنْ أَخَذَ مِنْ أَرْضِهِمْ فَلَا سَبِيلَ عَلَى رُءُوسِهِمْ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَرِيزٍ مِثْلَهُ

٢٠١٨٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي أَهْلِ الْجَزِيَّةِ يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَ مَوَاشِيهِمْ شَيْءٌ سِوَى الْجَزِيَّةِ قَالَ لَا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ

٢٠١٨٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِمْرَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْأَشْعَثِ الْكِنْدِيِّ عَنْ مُضَيْعِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع عَلَى أَرْضِهِ

رَسَاتِيْقَ الْمِدَائِنِ الْبِهْتُمَبَادَاتِ وَ نَهْرٍ سَبْرِيَا وَ نَهْرٍ جُوَيْرٍ وَ نَهْرٍ الْمَلِكِ وَ أَمْرِنِي أَنْ أَضَعَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ زَرْعَ غَلِيْظٍ دِرْهَمًا وَ نَصِيْفًا وَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ وَسِيْطٍ دِرْهَمًا وَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ زَرْعَ رَقِيْقٍ ثَلَاثِيْنَ دِرْهَمٍ وَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ كَرْمَ عَشْرَةَ دِرَاهِمٍ وَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ نَخْلٍ عَشْرَةَ دِرَاهِمٍ وَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ الْبَسَاتِيْنِ الَّتِي تَجْمَعُ النَّخْلَ وَ الشَّجَرَ عَشْرَةَ دِرَاهِمٍ وَ أَمْرِنِي أَنْ أُلْقِيَ كُلَّ نَخْلٍ شَاذٌّ عَنِ الْقُرَى لِمَا رَهَ الطَّرِيْقِ وَ ابْنِ السَّبِيْلِ وَ لَا آخِذٌ مِنْهُ شَيْئًا وَ أَمْرِنِي أَنْ أَضَعَ عَلَى الدَّهَاقِيْنَ الَّذِيْنَ يَرْكَبُوْنَ الْبِرَازِيْنَ وَ يَتَخَتَّمُوْنَ بِالذَّهَبِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ثَمَانِيَةَ وَ أَرْبَعِيْنَ دِرْهَمًا وَ عَلَى أَوْسَاطِهِمْ وَ التُّجَّارِ مِنْهُمْ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِيْنَ دِرْهَمًا وَ عَلَى سَفَلَتِهِمْ وَ فُقَرَائِهِمْ اثْنِيْ عَشَرَ دِرْهَمًا عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ قَالَ فَجَبِيْتُهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فِي سَنَةٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوْقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُضِيْعَبِ بْنِ يَزِيْدٍ وَ رَوَاهُ الْمُفِيْدُ فِي الْمُقْنَعَةِ عَنْ يُوْنُسَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ أَقُولُ حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى أَنَّهُ رَأَى الْمَصْلَحَةَ فِي ذَلِكَ وَ يَجُوزُ أَنْ تَتَغَيَّرَ الْمَصْلَحَةُ إِلَى زِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ الْإِمَامُ وَ كَذَا ذَكَرَ الْمُفِيْدُ وَ غَيْرُهُمَا

٢٠١٨٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ الرَّضَاعُ إِنَّ بَنِي تَغْلِبَ أَنْفَعُوا مِنَ الْجَزِيَّةِ وَ سَأَلُوا عُمَرَ أَنْ يُعْفِيَهِمْ فَخَشِيَ أَنْ يَلْحَقُوا بِالرُّومِ فَصَيَّرَ الْحُهُمَ عَلَى أَنْ صَيَّرَ ذَلِكَ عَنْ رُءُوسِهِمْ وَ ضَاعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ فَعَلَيْهِمْ مَا صَالَحُوا عَلَيْهِ وَ رَضُوا بِهِ إِلَى أَنْ يَطْهَرَ الْحَقُّ

٢٠١٩٠- مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيْدُ فِي الْمُقْنَعَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِذَا أُخِذَتِ الْجَزِيَّةُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلَيْسَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَ

٢٠١٩١- عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى أَعْيَانِهِمْ ثَمَانِيَةَ وَارْبَعِينَ دِرْهَمًا وَعَلَى أَوْسَاطِهِمْ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا وَجَعَلَ عَلَى فُقَرَائِهِمْ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا وَكَذَلِكَ صَنَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَبْلَهُ وَإِنَّمَا صَنَعَهُ بِمَشُورَتِهِ ع

٦٩- بَابٌ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْجَزِيَةَ

٢٠١٩٢- مُحَمَّدٌ.....بُنُّ يَعْقُوبَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ أَرْضَ الْجَزِيَةِ لَمَا تَرْفَعُ عَنْهُمْ الْجَزِيَةَ وَ إِنَّمَا الْجَزِيَةُ عَطَاءُ الْمُهَاجِرِينَ وَ الصَّدَقَةُ لِأَهْلِهَا الَّذِينَ سَيَّمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَلَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْجَزِيَةِ شَيْءٌ ثُمَّ قَالَ مَا أَوْسَعَ الْعِدْلُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ النَّاسَ يَسْتَتَعُونَ إِذَا عُدِلَ بَيْنَهُمْ وَ تَنْزِلُ السَّمَاءُ رِزْقَهَا وَ تُخْرِجُ الْأَرْضُ بِرِكَتِهَا بِإِذْنِ اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ مُرْسَلًا

٢٠١٩٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَيْفَوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ سِيرَةِ الْإِمَامِ فِي الْمَارِضِ الَّتِي فَتَحَتْ بِعِدِّ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَدِمَ سَارَ فِي أَهْلِ الْعِرَاقِ سِيرَةً فَهُمْ إِمَامٌ لِسَائِرِ الْأَرْضِينَ وَ قَالَ إِنَّ أَرْضَ الْجَزِيَةِ لَا تَرْفَعُ عَنْهُمْ الْجَزِيَةَ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ السَّابِقَ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ

٢٠١٩٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْأَعْرَابِ أَعَلَيْهِمْ جِهَادٌ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهِمْ جِهَادٌ إِلَّا أَنْ يُخَافَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَيَسْتَعَانَ بِهِمْ

قُلْتُ فَلَهُمْ مِنَ الْجَزِيَةِ شَيْءٌ قَالَ لَا

٧٠- بَابُ جَوَازِ أَخْذِ الْمُسْلِمِينَ الْجَزِيَةَ مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ مِنْ ثَمَنِ الْخُمْرِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْمَيْتَةِ

٢٠١٩٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ صِدَقَاتِ أَهْلِ الذَّمِّ وَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ جَزِيَتِهِمْ مِنْ ثَمَنِ خُمُورِهِمْ وَ خَنَازِيرِهِمْ وَ مَيْتَتِهِمْ قَالَ عَلَيْهِمُ الْجَزِيَةُ فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ ثَمَنِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ أَوْ خَمْرٍ فَكُلُّ مَا أَخَذُوا مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ فَوَزُرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَ ثَمَنُهُ لِلْمُسْلِمِينَ حَلَالٌ يَأْخُذُونَهُ فِي جَزِيَتِهِمْ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ

٢٠١٩٦- مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُنْفِي فِي الْمُقْبَعِيَةِ قَالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ خَرَاجِ أَهْلِ الذَّمِّ وَ جَزِيَتِهِمْ إِذَا أَدَوْهَا مِنْ ثَمَنِ خُمُورِهِمْ وَ خَنَازِيرِهِمْ وَ مَيْتَتِهِمْ أَيَحِلُّ لِلْإِمَامِ أَنْ يَأْخُذَهَا وَ يَطْبِئُ ذَلِكَ لِلْمُسْلِمِينَ فَقَالَ ذَلِكَ لِلْإِمَامِ وَ الْمُسْلِمِينَ حَلَالٌ وَ هِيَ عَلَى أَهْلِ الذَّمِّ حَرَامٌ وَ هُمُ الْمُحْتَمِلُونَ لِوِزْرِهِ

٧١- بَابُ حُكْمِ الشَّرَاءِ مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ وَالْجَزِيَةِ

٢٠١٩٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع كَيْفَ تَرَى فِي شِرَاءِ أَرْضِ الْخَرَاجِ قَالَ وَ مَنْ يَبِيعُ ذَلِكَ هِيَ أَرْضُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ قُلْتُ يَبِيعُهَا الَّذِي هِيَ فِي يَدِهِ قَالَ وَ يَصْنَعُ بِخَرَاجِ الْمُسْلِمِينَ مَاذَا ثُمَّ قَالَ لَا بَأْسَ اشْتَرَى حَقَّهُ مِنْهَا وَ يَحْوِلُ حَقُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ وَ لَعَلَّهُ يَكُونُ أَقْوَى عَلَيْهَا وَ أَمَلًا بِخَرَاجِهِمْ مِنْهُ

٢٠١٩٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الشَّرَاءِ مِنْ أَرْضِ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى فَقَالَ لَيْسَ

بِهِ بَأْسٌ قَدْ ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ فَخَارَجَهُمْ عَلَى أَنْ يَتْرُكَ الْأَرْضَ فِي أَيْدِيهِمْ يَعْمَلُونَهَا وَيَعْمُرُونَهَا فَلَا أَرَى بِهَا بَأْسًا
لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ مِنْهَا شَيْئًا وَ أَيْمًا قَوْمٍ أَحْيَوْا شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ وَ عَمِلُوهَا فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا وَ هِيَ لَهُمْ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ
مِثْلَهُ

٢٠١٩٩- وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ عَنِ حَمَادٍ عَنِ حَرِيزٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ عَمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَا
بَأْسَ بِشِرَائِهَا فَإِنَّهَا إِذَا كَانَتْ بِمَنْزِلَتِهَا فِي أَيْدِيهِمْ تُوَدَّى عَنْهَا كَمَا يُوَدَّى عَنْهَا

٢٠٢٠٠- وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الشَّرَاءِ مِنْ أَرْضِ الْجَزِيرَةِ قَالَ
فَقَالَ اشْتَرِهَا فَإِنَّ لَكَ مِنَ الْحَقِّ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ

٢٠٢٠١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ حَمَادٍ عَنِ حَرِيزٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كُنْتُمْ إِلَى أَنْ تَزَادُوا أَقْرَبَ مِنْكُمْ إِلَى أَنْ تُتَفَضَّلُوا

٢٠٢٠٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ حَرِيزٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رُفِعَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع رَجُلٌ مُسْلِمٌ اشْتَرَى أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ فَقَالَ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَهُ مَا لَنَا وَ عَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا لَهُ مَا لِأَهْلِ اللَّهِ وَ عَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ

أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّجَارَةِ وَ فِي إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ

٧٢- بَابُ أَحْكَامِ الْأَرْضِينَ

٢٠٢٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشْتِيمَ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ

يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ جَمِيعًا قَالَمَا ذَكَرْنَا لَهُ الْكَوْفَةَ وَ مَا وَضِعَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْخَرَاجِ وَ مَا سَارَ فِيهَا أَهْلُ بَيْتِهِ فَقَالَ مَنْ أَشْلَمَ طَوْعًا تَرَكَتْ أَرْضُهُ فِي يَدِهِ وَ أَخَذَ مِنْهُ الْعُشْرُ مِمَّا سِيقَى بِالسَّمَاءِ وَ الْأَنْهَارِ وَ نِصْفُ الْعُشْرِ مِمَّا كَانَ بِالرِّشَاءِ فِيمَا عَمَرُوهُ مِنْهَا وَ مَا لَمْ يَعْمرُوهُ مِنْهَا أَخَذَهُ الْإِمَامُ فَقَبَّلَهُ مِمَّنْ يَعْمرُهُ وَ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ وَ عَلَى الْمُتَقَبِّلِينَ فِي حِصَصِهِمُ الْعُشْرُ أَوْ نِصْفُ الْعُشْرِ وَ لَيْسَ فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسِهِ أَوْ سِتِّ شَيْءٍ مِنَ الزَّكَاةِ وَ مَا أُخِذَ بِالسَّيْفِ فَذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ يُقْبَلُهُ بِالَّذِي يَرَى كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِخَيْبَرَ قَبْلَ سَوَادَهِيَ وَ بِيَاضِهَا يَعْنِي أَرْضَهَا وَ نَخْلَهَا وَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَا تَضِلُّ قِبَالَهُ الْأَرْضُ وَ النَّخْلُ وَ قَدْ قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَيْبَرَ قَالَ وَ عَلَى الْمُتَقَبِّلِينَ سِوَى قِبَالِهِ الْأَرْضُ الْعُشْرُ وَ نِصْفُ الْعُشْرِ فِي حِصَصِهِمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الطَّائِفِ اسْلَمُوا وَ جَعَلُوا عَلَيْهِمُ الْعُشْرَ وَ نِصْفَ الْعُشْرِ وَ إِنَّ مَكَّةَ دَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَنُوهُ وَ كَانُوا أَسْرَاءَ فِي يَدِهِ فَأَعْتَقَهُمْ وَ قَالَ أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ

٢٠٢٠٤- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ ذَكَرْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعَ الْخَرَاجَ وَ مَا سَارَ بِهِ أَهْلُ بَيْتِهِ فَقَالَ الْعُشْرُ وَ نِصْفُ الْعُشْرِ عَلَى مَنْ أَشْلَمَ طَوْعًا تَرَكَتْ أَرْضُهُ فِي يَدِهِ وَ أَخَذَ مِنْهُ الْعُشْرُ وَ نِصْفُ الْعُشْرِ فِيمَا عَمَرُ مِنْهَا وَ مَا لَمْ يَعْمرُ مِنْهَا أَخَذَهُ الْوَالِي فَقَبَّلَهُ مِمَّنْ يَعْمرُهُ وَ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ وَ لَيْسَ فِيمَا كَانَ أَقْلٌ مِنْ خَمْسِهِ أَوْ سِتِّ شَيْءٍ وَ مَا أُخِذَ بِالسَّيْفِ فَذَلِكَ

إِلَى الْإِمَامِ يُقْبَلُهُ بِالَّذِي يَرَى كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِخَيْرِ قَبْلِ أَرْضِهَا وَنَخْلَهَا وَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَا تَصْلُحُ قِبَالَهُ الْأَرْضُ وَ النَّخْلُ إِذَا كَانَ الْبَيْاضُ أَكْثَرَ مِنَ السَّوَادِ وَقَدْ قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَيْرَ وَ عَلَيْهِمْ فِي حِصَصِهِمُ الْعُشْرُ وَ نِصْفُ الْعُشْرِ

٢٠٢٥- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ لِي أَرْضَ خَرَجٍ وَ قَدْ ضَمْتُ بِهَا أَفَادِعَهَا قَالَ فَسَيَكْتُ عَنِّي هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالَ إِنَّ قَائِمَنَا لَوْ قَدْ قَامَ كَانَ نَصِيْبِكَ مِنَ الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْهَا وَ قَالَ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمَنَا كَانَ لِلنَّاسِ أَفْضَلُ مِنْ قَطَائِعِهِمْ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنِ يُونُسَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ

٢٠٢٦- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ أَكْتَرَى أَرْضًا مِنْ أَرْضِ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الْخَرَجِ وَ أَهْلِهَا كَارَهُونَ وَ إِنَّمَا يُقْبَلُهَا السُّلْطَانُ بِعَجْزِ أَهْلِهَا عَنْهَا أَوْ غَيْرِ عَجْزٍ فَقَالَ إِذَا عَجَزَ أَرْبَابُهَا عَنْهَا فَلَكَ أَنْ تَأْخُذَهَا إِلَّا أَنْ يُضَارُوا وَ إِنْ أُعْطِيَتْهُمْ شَيْئًا فَسَخَتْ أَنْفُسُهُمْ بِهَا لَكُمْ فَخُذُوهَا الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ غَيْرِ وَاحِدٍ مِثْلَهُ

٢٠٢٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْعُودَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يَقُولُ إِنَّ لِي أَرْضَ خَرَاجٍ وَ قَدْ ضِغْتُ بِهَا
أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

أَبْوَابُ جِهَادِ النَّفْسِ وَ مَا يُنَاسِبُهُ

١- بَابُ وَجُوبِهِ

٢٠٢٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ النَّبِيَّ ص بَعَثَ سَرِيَّةً فَلَمَّا رَجَعُوا قَالَ مَرْحَبًا بِقَوْمٍ قَضَوْا الْجِهَادَ الْأَصْغَرَ وَ بَقِيَ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ قَالَ جِهَادُ النَّفْسِ

٢٠٢٠٩- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَحْمِلْ نَفْسَكَ لِنَفْسِكَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ لَمْ يَحْمِلْكَ غَيْرُكَ

٢٠٢١٠- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِرَجُلٍ إِنَّكَ قَدْ جُعِلْتَ طَيِّبَ نَفْسِكَ وَ بَيْنَ لَكَ الدَّاءُ وَ عُرِّفَتْ آيَةُ الصَّحَّةِ وَ دُلَّتْ عَلَى الدَّوَاءِ فَانظُرْ كَيْفَ قِيَامُكَ عَلَى نَفْسِكَ

٢٠٢١١- وَ عَنْهُ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِرَجُلٍ اجْعَلْ قَلْبَكَ قَرِينًا بَرًّا وَ وَالدَّاءَ وَاصِلًا وَ اجْعَلْ عِلْمَكَ وَالدَّاءَ تَتَّبِعُهُ وَ اجْعَلْ نَفْسَكَ عَدُوًّا تُجَاهِدُهُ وَ اجْعَلْ مَالَكَ عَارِيَّةً تَرُدُّهَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادُهُ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ الصَّادِقِ ع نَحْوَهُ

٢٠٢١٢- قَالَ وَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص الشَّدِيدُ مَنْ عَلَبَ نَفْسَهُ

٢٠٢١٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَاعِظٌ مِنْ قَلْبِهِ وَ زَاجِرٌ مِنْ نَفْسِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَرِينٌ مُرْشِدٌ اسْتَمَكَنَ عَدُوَّهُ مِنْ عُنُقِهِ

٢٠٢١٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ ع فِي

وَصِيَّهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ قَالَ يَا عَلِيُّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ

٢٠٢١٥- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ إِذَا رَغِبَ وَإِذَا رَهَبَ وَإِذَا اشْتَهَى وَإِذَا غَضِبَ وَإِذَا رَضِيَ حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ

وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ وَ تَرَكَ قَوْلَهُ وَإِذَا رَضِيَ

٢٠٢١٦- وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص بَعَثَ سِرِّيَّهُ فَلَمَّا رَجَعُوا قَالُوا مَرَّحَبًا بِقَوْمٍ قَضَوْا الْجِهَادَ الْأَصْغَرَ وَ بَقِيَ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ فَقَالَ جِهَادُ النَّفْسِ وَ قَالَ ص إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْهِ

٢٠٢١٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي الْمَجَازَاتِ التَّبَوِيهِ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَقْسَامِ الْجِهَادِ وَ غَيْرِهِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢- بَابُ الْفُرُوضِ عَلَى الْجَوَارِحِ وَ وُجُوبِ الْقِيَامِ بِهَا

٢٠٢١٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الْإِيمَانَ عَلَى جَوَارِحِ ابْنِ

آدَمَ وَقَسَمَهُ عَلَيْهِمَا وَفَرَّقَهُ فِيهِمَا فَلَيْسَ مِنْ جَوَارِحِهِ حَيَارِحُهُ إِلَّا وَقَدْ وَكَلْتُمْ مِنَ الْإِيمَانِ بغيرِ مَا وَكَلْتُمْ بِهِ أَخْتَهَا إِلَى أَنْ قَالَ فَأَمَّا مَا
فُرضَ عَلَى الْقَلْبِ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَلْفِاقِرَارُ وَ الْمَعْرِفَةُ وَ الْعَقْدُ وَ الرِّضَا وَ التَّسْلِيمُ بِأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَهًا وَاحِدًا لَمْ يَتَّخِذْ
صَاحِبَةً وَ لَا وَلَدًا وَ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ ص وَ الْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مِنْ نَبِيِّ أَوْ كِتَابٍ فَذَلِكَ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْقَلْبِ
مِنَ الْإِقْرَارِ وَ الْمَعْرِفَةِ وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَ قَالَ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ وَ
قَالَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَ قَالَ وَ إِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَ
يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ فَذَلِكَ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْقَلْبِ مِنَ الْإِقْرَارِ وَ الْمَعْرِفَةِ وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ هُوَ رَأْسُ الْإِيمَانِ وَ فَرَضَ اللَّهُ عَلَى اللِّسَانِ الْقَوْلَ
وَ التَّعْبِيرَ عَنِ الْقَلْبِ بِمَا عَقَدَ عَلَيْهِ وَ أَقَرَّ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اسْمُهُ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسَيْنًا وَ قَالَ قُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَ
أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَ إِلَهُنَا وَ إِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ فَهَذَا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى اللِّسَانِ وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ فَرَضَ عَلَى السَّمْعِ أَنْ يَتَنَزَّهَ عَنِ
الِاسْتِمَاعِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ أَنْ يُعْرِضَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ مِمَّا نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ وَ الْإِصْغَاءِ إِلَى مَا أَسْخَطَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ عَزَّ وَ
جَلَّ فِي ذَلِكَ وَ قَدْ نَزَّلَ

عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَجَعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسَيِّئُ تَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ثُمَّ اسْتَشَى
مَوْضِعَ النَّسِيَّانِ فَقَالَ وَ إِمَّا يُنَسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَقَالَ فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ الْقَوْلَ
فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ وَقَالَ تَعَالَى قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صِلَاتِهِمْ
خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَقَالَ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالَ إِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ
مَرُّوا كِرَامًا فَهَذَا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى السَّمْعِ مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ لَمَّا يُصَيِّغِي إِلَى مَا لَا يَحِلُّ لَهُ وَهُوَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنَ الْإِيمَانِ وَفَرَضَ عَلَى
الْبَصِيرِ أَنْ لَمَّا يُنْظَرُ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ أَنْ يُعْرِضَ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا لَمَّا يَحِلُّ لَهُ وَهُوَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنَ الْإِيمَانِ فَقَالَ تَبَارَكَ وَ
تَعَالَى قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ أَنْ يُنْظَرُوا إِلَى عَوْرَاتِهِمْ وَ أَنْ يُنْظَرُ الْمَرْءُ

إِلَى فَرْجِ أَخِيهِ وَ يَحْفَظَ فَرْجَهُ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ وَقَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ مِنْ أَنْ تُنْظَرَ إِخْدَاهُنَّ
إِلَى فَرْجِ أَخِيهَا وَ تَحْفَظَ فَرْجَهَا مِنْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا وَقَالَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ حِفْظِ الْفَرْجِ فَهُوَ مِنَ الرِّئَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ فَإِنَّهَا مِنَ
النَّظْرِ نَسَمَ نَظَمَ مَا فَرَضَ عَلَى الْقَلْبِ وَ الْبَصِيرِ وَ اللَّسَانِ فِي آيَةٍ أُخْرَى فَقَالَ وَ مَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَ لَا
أَبْصَارُكُمْ وَ لَا جُلُودُكُمْ يَعْنِي بِالْجُلُودِ الْفُرُوجَ وَ الْأَفْخَاذَ وَقَالَ وَ لَا

تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا فَهَذَا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْعَيْنَيْنِ مِنْ غَضِّ الْبَصَرِ وَ هُوَ عَمَلُهُمَا وَ هُوَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ فَرَضَ عَلَى الْيَدَيْنِ أَنْ لَا يُبَطِّشَ بِهِمَا إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ أَنْ يُبَطِّشَ بِهِمَا إِلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ فَرَضَ عَلَيْهِمَا مِنَ الصَّدَقَةِ وَ صِلَةِ الرَّحِمِ وَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الطَّهْرِ لِلصَّلَوَاتِ فَقَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَ قَالَ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثَخْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعِيدٌ وَ إِمَّا قِذَا حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا فَهَذَا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْيَدَيْنِ لِأَنَّ الضَّرْبَ مِنْ عِلَاجِهِمَا وَ فَرَضَ عَلَى الرَّجُلَيْنِ أَنْ لَا يُمَشَى بِهِمَا إِلَى شَيْءٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَ فَرَضَ عَلَيْهِمَا الْمَشَى إِلَى مَا يَرْضَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ وَ لَا تَمَسْ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَ لَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا وَ قَالَ وَ اقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ وَ قَالَ فِيمَا شَهِدَتْ بِهِ الْأَيْدِي وَ الْأَرْجُلُ عَلَى أَنْفُسِهِنَّ وَ عَلَى أَرْبَابِهِنَّ مِنْ تَضْيِيعِهَا لِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ فَرَضَهُ عَلَيْهِمَا الْيَوْمَ نَحْتُمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَ تَكَلَّمْنَا أَيْدِيَهُمْ وَ تَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ فَهَذَا أَيْضًا مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْيَدَيْنِ وَ عَلَى الرَّجُلَيْنِ وَ هُوَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ فَرَضَ عَلَى الْوَجْهِ السُّجُودَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَ اسْجُدُوا

وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ فَهَيْدِهِ فَرِيضُهُ حِيَامِعُهُ عَلَى الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا إِلَى أَنْ قَالَ فَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ حَافِظًا لِحَوَارِجِهِ مُوفياً كُلَّ جَارِحِهِ مِنْ جَوَارِحِهِ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَكَملاً لِيَايَمَانِهِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ خَانَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَوْ تَعَدَّى مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا لَقِيَ اللَّهَ نَاقِصَ الْإِيمَانِ إِلَى أَنْ قَالَ وَبِتَمَامِ الْإِيمَانِ دَخَلَ الْمُؤْمِنُونَ الْجَنَّةَ وَبِالنَّقْصَانِ دَخَلَ الْمُفْرَطُونَ النَّارَ

٢٠٢١٩- وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى جَمِيعاً عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُلاً قَالَ يُسْأَلُ السَّمْعُ عَمَّا سَمِعَ وَالبَصَرُ عَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ وَالفؤَادُ عَمَّا عَقَدَ عَلَيْهِ

٢٠٢٢٠- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ أَوْ غَيْرِهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ الْإِيمَانُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِعَمَلٍ وَالعَمَلُ مِنْهُ وَ لَا يَثْبُتُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِعَمَلٍ

٢٠٢٢١- وَعَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ مَنْ أَقْرَبَ بَدِينِ اللَّهِ فَهُوَ مُسْلِمٌ وَمَنْ عَمِلَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ

٢٠٢٢٢- وَعَنْهُمْ عَنِ ابْنِ

خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي يُوْبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ إِنَّ خَيْثَمَةَ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ سَأَلَكَ عَنِ الْإِيمَانِ فَقُلْتَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالتَّصَدِيقُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ أَنْ لَا يُعْصَى اللَّهُ فَقَالَ صَدَقَ خَيْثَمَةُ

٢٠٢٢٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ قُلْتُ أَلَيْسَ هَذَا عَمَلٌ قَالَ بَلَى قُلْتُ فَالْعَمَلُ مِنَ الْإِيمَانِ قَالَ لَا يَنْبَغُ لَهُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَ الْعَمَلُ مِنْهُ

٢٠٢٢٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى وَصِيِّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لَوْلَدِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ أَنَّهُ قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقُلْ مَا لَا تَعْلَمُ بَلْ لَا تَقُلْ كُلَّ مَا تَعْلَمُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيَّ جَوَارِحَكَ كُلَّهَا فَرَأَيْتَ يَخْتَبِجُ بِهَا عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَسْأَلُكَ عَنْهَا وَ ذَكَرَهَا وَ وَعَظَهَا وَ حَذَّرَهَا وَ أَدَّبَهَا وَ لَمْ يَثْرُكْهَا سِدى فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَقِفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصِيرَةَ وَ الْفُؤَادَ كُلُّ أَوْلِيكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَ تَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ثُمَّ اسْتَعْبَدَهَا بِطَاعَتِهِ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَ اسْجُدُوا وَ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَ افْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ فَهَذِهِ فَرِيضَةُ جَامِعَةٍ وَاجِبَةٌ عَلَى الْجَوَارِحِ وَ قَالَ وَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ

اللَّهِ أَحَدًا يَعْنِي بِالْمَسَاجِدِ الْوَجْهَ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْإِبْهَامَيْنِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يُشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَارَكُمْ وَلَا - جُلُودَكُمْ يَعْنِي بِالْجُلُودِ الْفُرُوجِ ثُمَّ خَصَّ كُلَّ جَارِحَةٍ مِنْ جَوَارِحِكَ بِفَرَضٍ وَنَصَّ عَلَيْهَا فَفَرَضَ عَلَى السَّمْعِ أَنْ لَا يُضْغَى إِلَى الْمَعَاصِي فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ثُمَّ اسْتَنْتَى عَزَّ وَجَلَّ مَوْضِعَ النَّسِيانِ فَقَالَ وَ إِمَّا يُنَسِّبَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ فَهَذَا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى السَّمْعِ وَهُوَ عَمَلُهُ وَفَرَضَ عَلَى الْبَصَرِ أَنْ لَمَّا يُنْظَرُ بِهِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ فَحَرَّمَ أَنْ يُنْظَرَ أَحَدٌ إِلَى فَرْجِ غَيْرِهِ وَفَرَضَ عَلَى اللِّسَانِ الْإِقْرَارَ وَالتَّعْبِيرَ عَنِ الْقَلْبِ مَا عَقَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا الْآيَةَ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَفَرَضَ عَلَى الْقَلْبِ وَهُوَ أَمِيرُ الْجَوَارِحِ الَّذِي بِهِ يُعْقَلُ وَيُنْفَعُ وَيُضَدَّرُ عَنْ

أَمْرِهِ وَرَأْيِهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا مَنْ أٰكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ الْآيَةَ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ حِينَ أَخْبَرَ عَنْ قَوْمٍ أَعْطُوا الْإِيمَانَ بِأَفْوَاهِهِمْ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ فَقَالَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَ إِن تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَ فَرَضَ عَلَى الْيَدَيْنِ أَنْ لَا تَمُدَّهُمَا إِلَى مَا

حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ وَ أَنْ تَسِيْعَمِلَهُمَا بِطَاعَتِهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ وَ فَرَضَ عَلَى الرَّجُلَيْنِ أَنْ تَتَّقُلَهُمَا فِي طَاعَتِهِ وَ أَنْ لَمَّا تَمَشَىٰ بِهِمَا مِشْيَةَ عَاصٍ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَ لَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَ لَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَ تَكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَ تَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ فَأَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا تَشْهَدُ عَلَىٰ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَهَذَا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَىٰ جَوَارِحِكَ فَاتَّقِ اللَّهَ يَا بُنَيَّ وَ اسْتَعْمِلْهَا بِطَاعَتِهِ وَ رِضْوَانِهِ وَ إِيَّاكَ أَنْ يَرَاكَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ذِكْرُهُ عِنْدَ مَعْصِيَتِهِ أَوْ يَفْقِدَكَ عِنْدَ طَاعَتِهِ فَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ وَ عَلَيْكَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَ الْعَمَلِ بِمَا فِيهِ وَ لُزُومِ فَرَائِضِهِ وَ شَرَائِعِهِ وَ حَلَالِهِ وَ حَرَامِهِ وَ أَمْرِهِ وَ نَهْيِهِ وَ التَّهَجُّدِ بِهِ وَ تِلَاوَتِهِ فِي

لِنَيْكَ وَنَهَارِكَ فَإِنَّهُ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى خَلْقِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَنْظُرَ كُلَّ يَوْمٍ فِي عَهْدِهِ وَ لَوْ خَمْسِينَ آيَةً وَ اعْلَمْ أَنَّ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ عَلَى عَدَدِ آيَاتِ الْقُرْآنِ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لِقَارِيءِ الْقُرْآنِ اقْرَأْ وَ ارْقُ فَلَا يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَ الصَّادِقِينَ أَرْفَعُ دَرَجَتَهُ مِنْهُ وَ الوَصِيَّهُ طَوِيلَهُ أَخَذْنَا مِنْهَا مَوْضِعَ الْحَاجَةِ

٢٠٢٢٥- وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِمَا شِئْتَ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَسْمَعَ مَا شِئْتَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا
أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٣- بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا يَنْبَغِي الْقِيَامُ بِهِ مِنَ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ وَ الْمَنْدُوبَةِ

٢٠٢٢٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ حَقُّ اللَّهِ الْأَكْبَرُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْبُدَهُ وَ لَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ بِإِخْلَاصٍ جَعَلَ لَكَ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَكْفِيكَ أَمْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ حَقُّ نَفْسِكَ عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعْمِلَهَا بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ حَقُّ اللِّسَانِ إِكْرَامُهُ عَنِ الْخَنَا وَ تَعْوِيدُهُ الْخَيْرَ وَ تَرْكُ الْفُضُولِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ لَهَا وَ الْبِرِّ بِالنَّاسِ وَ حُسْنُ الْقَوْلِ فِيهِمْ وَ حَقُّ السَّمْعِ تَنْزِيهُهُ عَنْ سَمَاعِ الْغَيْبِ وَ سَمَاعِ مَا لَا يَحِلُّ سَمَاعُهُ وَ حَقُّ الْبَصَرِ أَنْ تَغْضَهُ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ وَ تَعْتَبِرَ

بِالنَّظَرِ بِهِ وَحَقُّ يَدَيْكَ أَنْ لَا تَبْسُطَهُمَا إِلَى مَا لَا يَحِلُّ لَكَ وَحَقُّ رِجْلَيْكَ أَنْ لَا تَمْشِيَ بِهِمَا إِلَى مَا لَا يَحِلُّ لَكَ فَبِهِمَا تَقِفُ عَلَى الصِّرَاطِ فَاَنْظُرْ أَنْ لَا تَزِلَّ بِكَ فَتَرْدَى فِي النَّارِ وَحَقُّ بَطْنِكَ أَنْ لَا تَجْعَلَهُ وَعَاءً لِلْحَرَامِ وَ لَا تُرِيدَ عَلَى الشَّبَعِ وَ حَقُّ فَرْجِكَ عَلَيْكَ أَنْ تُحْصِنَهُ مِنَ الزُّنَا وَ تَحْفَظَهُ مِنْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ وَ حَقُّ الصَّلَاةِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهَا وَفَادَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنْتَ فِيهَا قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ قُمْتَ مَقَامَ الْعَبِيدِ الدَّلِيلِ الْحَقِيرِ الرَّاغِبِ الرَّاهِبِ الرَّاجِي الْخَائِفِ الْمُسْتَكِينِ الْمُتَضَرِّعِ الْمُعْظَمِ لِمَنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالشُّكُونِ وَ الْوَقَارِ وَ تَقَبَّلَ عَلَيْهَا بِقَلْبِكَ وَ تَقِيمُهَا بِجُدُودِهَا وَ حُقُوقِهَا وَ حَقُّ الْحِجِّ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ وَفَادَةٌ إِلَى رَبِّكَ وَ فِرَارٌ إِلَيْهِ مِنْ دُنُوبِكَ وَ فِيهِ قَبُولُ تَوْبَتِكَ وَ قَضَاءُ الْفَرَضِ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ وَ حَقُّ الصَّوْمِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ حِجَابٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى لِسَانِكَ وَ سَمِعِكَ وَ بَصِيرِكَ وَ بَطْنِكَ وَ فَرْجِكَ يَسْتُرُكَ بِهِ مِنَ النَّارِ فَإِنْ تَرَكْتَ الصَّوْمَ خَرَقْتَ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ حَقُّ الصَّدَقَةِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهَا ذُخْرُكَ عِنْدَ رَبِّكَ وَ وَدِيعَتُكَ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْإِشْهَادِ عَلَيْهَا وَ كُنْتَ بِمَا تَسْتَوْدِعُهُ سِرًّا أَوْ ثِقَ مِنْكَ بِمَا تَسْتَوْدِعُهُ عَلَانِيَةً وَ تَعْلَمَ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْكَ الْبَلَايَا وَ الْأَسْقَامَ فِي الدُّنْيَا وَ تَدْفَعُ عَنْكَ النَّارَ فِي الْآخِرَةِ وَ حَقُّ الْهَدْيِ أَنْ تُرِيدَ بِهِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تُرِيدَ خَلْقَهُ وَ لَا تُرِيدَ بِهِ إِلَّا التَّعَرُّضَ لِرَحْمَتِهِ وَ نَجَاهَ رُوحِكَ يَوْمَ تَلْقَاهُ وَ حَقُّ السُّلْطَانِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّكَ جُعِلْتَ لَهُ فِتْنَةً وَ أَنَّهُ مُبْتَلَى فِيكَ بِمَا

جَعَلَ اللَّهُ لَهُ عَلَيْكَ مِنَ الشُّطْرَانِ وَأَنَّ عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْرَضَ لِسِيحِطِهِ فُتُلْقَى بِيَدِكَ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَتَكُونَ شَرِيكًا لَهُ فِيمَا يَأْتِي إِلَيْكَ مِنْ سُوءٍ وَحَقُّ سَائِسِكَ بِالْعِلْمِ التَّعْظِيمِ لَهُ وَالتَّوْفِيرِ لِمَجْلِسِهِ وَحُسْنِ الْإِسْتِمَاعِ إِلَيْهِ وَالْإِقْبَالَ عَلَيْهِ وَأَنْ لَمَّا تَرْفَعْ عَلَيْهِ صَوْتَكَ وَلَا تُجِيبَ أَحَدًا يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُجِيبُ وَلَا تُحَدِّثَ فِي مَجْلِسِهِ أَحَدًا وَلَا تَغْتَابَ عِنْدَهُ أَحَدًا وَأَنْ تَدْفَعْ عَنْهُ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَكَ بِسُوءٍ وَأَنْ تَشْتَرِ عُيُوبَهُ وَتُظْهِرَ مَنَاقِبَهُ وَلَا تُجَالِسَ لَهُ عِيدُورًا وَلَا تُعَادِيَ لَهُ وَلِيًّا فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ شَهِدَ لَكَ مَلَائِكَةُ اللَّهِ بِأَنَّكَ قَصِدْتَهُ وَتَعَلَّمْتَ عِلْمَهُ لِلَّهِ جَلَّ اسْمُهُ لَا لِلنَّاسِ وَأَمَّا حَقُّ سَائِسِكَ بِالْمَلِكِ فَإِنَّ تَطْبِعَهُ وَلَا تَعْصِيَهُ إِلَّا فِيمَا يُسِيحُطُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ وَأَمَّا حَقُّ رَعِيَّتِكَ بِالسُّلْطَانِ فَإِنَّ تَعْلَمَ أَنَّهُمْ صَارُوا رَعِيَّتِكَ لِضَعْفِهِمْ وَقَوَّتِكَ فَيَجِبُ أَنْ تَعْدِلَ فِيهِمْ وَتَكُونَ لَهُمْ كَالْوَالِدِ الرَّحِيمِ وَتَغْفِرَ لَهُمْ جَهْلَهُمْ وَلَا تُعَاجِلَهُمْ بِالْعُقُوبَةِ وَتَشْكُرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا آتَاكَ مِنَ الْقُوَّةِ عَلَيْهِمْ وَأَمَّا حَقُّ رَعِيَّتِكَ بِالْعِلْمِ فَإِنَّ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا جَعَلَكَ قِيَمًا عَلَيْهِمْ فِيمَا آتَاكَ مِنَ الْعِلْمِ وَفَتَحَ لَكَ مِنْ خَزَائِنِهِ فَبِإِنْ أَحْسِنْتَ فِي تَعْلِيمِ النَّاسِ وَلَمْ تَخْرُقْ بِهِمْ وَلَمْ تَضْجِرْ عَلَيْهِمْ زَادَكَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَإِنْ أَنْتَ مَنَعْتَ النَّاسَ عِلْمَكَ أَوْ خَرَقْتَ بِهِمْ عِنْدَ طَلِبِهِمُ الْعِلْمَ مِنْكَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْلُبَكَ الْعِلْمَ وَبَهَاءَهُ وَيَسْقِطَ مِنَ الْقُلُوبِ مَحَلَّكَ وَأَمَّا حَقُّ الزَّوْجِ

فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا لَكَ سَكَنًا وَ أُنْسًا

فَتَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ فَتُكْرِمُهَا وَ تَرْفُقُ بِهَا وَ إِنْ كَانَ حَقُّكَ عَلَيْهَا أَوْجَبَ فَإِنَّ لَهَا عَلَيْكَ أَنْ تَرْحَمَهَا لِأَنَّهَا
أَسِيرُكَ وَ تُطْعِمُهَا وَ تَكْسُوهَا وَ إِذَا جَهَلْتَ عَفْوَتَ عَنْهَا وَ أَمَّا حَقُّ مَمْلُوكِكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ خَلَقَ رَبَّكَ وَ ابْنَ أَيْبِكَ وَ أُمَّكَ وَ
لَحْمَكَ وَ دَمَكَ لَمْ تَمْلِكْهُ لِأَنَّكَ صَيَّرْتَهُ دُونَ اللَّهِ وَ لَا خَلَقْتَ شَيْئًا مِنْ جَوَارِحِهِ وَ لَا أَخْرَجْتَ لَهُ رِزْقًا وَ لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَفَاكَ
ذَلِكَ ثُمَّ سَخَّرَهُ لَكَ وَ اسْتَمَنَكَ عَلَيْهِ وَ اسْتَوَدَعَكَ إِيَّاهُ لِيَحْفَظَ لَكَ مَا تَأْتِيهِ مِنْ خَيْرٍ إِلَيْهِ فَأَحْسِنَ إِلَيْهِ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَ إِنْ
كَرِهْتَهُ اسْتَبَدَلْتَ بِهِ وَ لَمْ تُعَذِّبْ خَلْقَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ لَمَّا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ أَمَّا حَقُّ أُمَّكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهَا حَمَلَتْكَ حَيْثُ لَا يَحْمِلُ أَحَدٌ
أَحَدًا وَ أَعْطَيْتَكَ مِنْ ثَمَرِهِ قَلْبَهَا مِمَّا لَمَّا يُعْطَى أَحَدٌ أَحَدًا وَ وَقَّتِكَ بِجَمِيعِ جَوَارِحِهَا وَ لَمْ تَبَالِ أَنْ تَجُوعَ وَ تُطْعَمَكَ وَ تَعْطَشَ وَ
تَسْقِيكَ وَ تَعْرَى وَ تَكْسُوكَ وَ تَضْحَى وَ تَظْلِكَ وَ تَهْجُرَ النَّوْمَ لِأَجْلِكَ وَ وَقَّتَكَ الْحَرَّ وَ الْبُرْدَ لِتَكُونَ لَهَا وَ أَنْتَ لَا تُطِيقُ شُكْرَهَا إِلَّا
بِعَوْنِ اللَّهِ وَ تَوْفِيقِهِ وَ أَمَّا حَقُّ أَيْبِكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ أَصَيْلُكَ فَإِنَّهُ لَوْلَاهُ لَمْ تَكُنْ فَمَهْمَا رَأَيْتَ مِنْ نَفْسِكَ مَا يُعْجِبُكَ فَاعْلَمْ أَنَّ أَبَاكَ
أَصْلُ النُّعْمَةِ عَلَيْكَ فِيهِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ اشْكُرْهُ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ أَمَّا حَقُّ وَلَدِكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ مِنْكَ وَ مُضَافٌ إِلَيْكَ
فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا بِخَيْرِهِ وَ شَرِّهِ وَ أَنْتَ مَسْئُولٌ

عَمَّا وُلِّيَتْهُ مِنْ حُسْنِ الْمَادِبِ وَالِدَلَالَةِ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمَعْيُونَةِ عَلَى طَاعَتِهِ فَاعْمَلْ فِي أَمْرِهِ عَمَلٌ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُثَابٌّ عَلَى
الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ مُعَاقِبٌ عَلَى الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِ وَأَمَّا حَقُّ أَخِيكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ يَدُكَ وَعِزُّكَ وَقُوَّتُكَ فَلَا تَتَّخِذْهُ سَلْمًا عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَ
لَا عُدَّةً لِلظُّلْمِ لِخَلْقِ اللَّهِ وَ لَا تَدْعُ نَصِيرَتَهُ عَلَى عَدُوِّهِ وَ النَّصِيحَةَ لَهُ فَإِنْ أَطَاعَ اللَّهُ وَ إِلَّا فَلْيُكِنِ اللَّهُ أَكْرَمَ عَلَيْكَ مِنْهُ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ
أَمَّا حَقُّ مَوْلَاكَ الْمُنْعَمِ عَلَيْكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ أَنْفَقَ فِيكَ مَالَهُ وَ أَخْرَجَكَ مِنْ ذُلِّ الرِّقِّ وَ وَحْشَتِهِ إِلَى عِزِّ الْحُرِّيَّةِ وَ أَنْسَهَا فَأَطْلَقَكَ مِنْ
أَسِيرِ الْمَلَكَةِ وَ فَسَّكَ عَنْكَ قَيْدَ الْعُبُودِيَّةِ وَ أَخْرَجَكَ مِنَ السَّجْنِ وَ مَلَكَكَ نَفْسَكَ وَ فَرَّغَكَ لِعِبَادَةِ رَبِّكَ وَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَوْلَى الْخَلْقِ
بِكَ فِي حَيَاتِكَ وَ مَوْتِكَ وَ أَنْ نَصِيرَتَهُ عَلَيْكَ وَاجِبَةٌ بِنَفْسِكَ وَ مِمَّا أَحْتِيَاجُ إِلَيْهِ مِنْكَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ أَمَّا حَقُّ مَوْلَاكَ الَّذِي
أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ عِثْقَكَ لَهُ وَسَيْلَهُ إِلَيْهِ وَ حِجَابًا لَكَ مِنَ النَّارِ وَ أَنْ تَوَابِكَ فِي الْعَاجِلِ مِيرَاثُهُ إِذَا لَمْ
يَكُنْ لَهُ رَحِمٌ مُكَافَأَةٌ لِمَا أَنْفَقْتَ مِنْ مَالِكَ وَ فِي الْأَجْلِ الْجَنَّةِ وَ أَمَّا حَقُّ ذِي الْمَعْرُوفِ عَلَيْكَ فَأَنْ تَشْكُرَهُ وَ تَذْكُرَ مَعْرُوفَهُ وَ تَكْسِبَهُ
الْمَقَالَةَ الْحَسَنَةَ وَ تُخْلِصَ لَهُ الدُّعَاءَ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ كُنْتَ قَدْ شَكَرْتَهُ سِرًّا وَ عَلَانِيَةً ثُمَّ إِنْ قَدَرْتَ
عَلَى مُكَافَأَتِهِ يَوْمًا كَافَأْتَهُ وَ أَمَّا حَقُّ الْمُؤَدِّنِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ مُذَكَّرٌ لَكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ وَ دَاعٍ لَكَ إِلَى حِطِّكَ وَ

عَوْنِكَ عَلَى قَضَاءِ فَرَضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ فَاشْكُرْهُ عَلَى ذَلِكَ شُكْرَ الْمُحْسِنِ إِلَيْكَ وَ أَمَّا حَقُّ إِمَامِكَ فِي صِلَاتِكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ تَقَلَّدَ السَّفَارَةَ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ وَ تَكَلَّمَ عَنْكَ وَ لَمْ تَتَكَلَّمْ عَنْهُ وَ دَعَا لَكَ وَ لَمْ تَدْعُ لَهُ وَ كَفَاكَ هَؤُلَ الْمَقَامَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ كَانَ نَقْصٌ كَانَ بِهِ دُونَكَ وَ إِنْ كَانَ تَمَامًا كُنْتَ شَرِيكَهُ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْكَ فَضْلٌ فَوْقِي نَفْسِيكَ بِنَفْسِهِ وَ صِلَاتِكَ بِصَلَاتِهِ فَتَشْكُرْ لَهُ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ

وَ أَمَّا حَقُّ جَلِيسِكَ فَأَنْ تُلِينَ لَهُ جَانِبِيكَ وَ تُنْصِفَهُ فِي مُجَارَاهِ اللَّفْظِ وَ لَا تَقُومَ مِنْ مَجْلِسِكَ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَ مَنْ يَجْلِسُ إِلَيْكَ يَجُوزُ لَهُ الْقِيَامُ عَنْكَ بِغَيْرِ إِذْنِكَ وَ تَنْسِي زَلَّاتِهِ وَ تَحْفَظُ خَيْرَاتِهِ وَ لَمَّا تُسْمِعُهُ إِلَّا خَيْرًا وَ أَمَّا حَقُّ حَارِكِ فَحِفْظُهُ غَائِبًا وَ إِكْرَامُهُ شَاهِدًا وَ نُصَيْرَتُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا وَ لَا تَتَّبِعْ لَهُ عَوْرَةً فَإِنْ عَلِمْتَ عَلَيْهِ سُوءًا سَتَرْتَهُ عَلَيْهِ وَ إِنْ عَلِمْتَ أَنَّهُ يَقْبَلُ نَصِيحَتَكَ نَصِيحَتَهُ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ وَ لَا تُسَلِّمُهُ عِنْدَ شِدِيدِهِ وَ تُقِيلُ عَثْرَتَهُ وَ تَغْفِرُ ذَنْبَهُ وَ تُعَاشِرُهُ مُعَاشِرَةَ كَرِيمَةٍ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ أَمَّا حَقُّ الصَّاحِبِ فَأَنْ تَصِيحِبَهُ بِالْتَفَضُّلِ وَ الْإِنْصَافِ وَ تُكْرِمَهُ كَمَا يُكْرِمُكَ وَ لَا تَدْعُهُ يَسْبِقُ إِلَى مَكْرَمَةٍ فَإِنْ سَبَقَ كَافَأْتَهُ وَ تَوَدَّهُ كَمَا يُوَدُّكَ وَ تَرْجُرُهُ عَمَّا يَهُمُّ بِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَ كُنْ عَلَيْهِ رَحِيمَةً وَ لَا تَكُنْ عَلَيْهِ عَذَابًا وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ أَمَّا حَقُّ الشَّرِيكِ فَإِنْ غَابَ كَافَيْتَهُ وَ إِنْ حَضَرَ رَعَيْتَهُ وَ لَا تَحْكُمُ دُونَ حُكْمِهِ وَ لَا تَعْمَلُ بِرَأْيِكَ دُونَ مُنَاطَرَتِهِ وَ

تَحْفَظُ عَلَيْهِ مَالَهُ وَ لَا تَخُنُهُ فِيمَا عَزَّ أَوْ هَانَ مِنْ أَمْرِهِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَتَخَاوَنَا وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ أَمَّا
حَقُّ مَالِكَ فَأَنْ لَمَّا تَأْخُذْهُ إِلَّا مِنْ جِلِّهِ وَ لَمَّا تُنْفِقْهُ إِلَّا فِي وَجْهِهِ وَ لَمَّا تُؤَثِّرْ عَلَى نَفْسِكَ مَنْ لَا يَحْمِي دُكَ فَاعْمَلْ بِهِ بِطَاعَةِ رَبِّكَ وَ لَا
تَبْخُلْ بِهِ فَبُيُوءَ بِالْحَسَنِ رَهْ وَ النَّدَامَةِ مَعَ التَّبَعِ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ أَمَّا حَقُّ غَرِيمِكَ الَّذِي يُطَالِبُكَ فَإِنْ كُنْتَ مُوسِرًا أَعْطَيْتَهُ وَ إِنْ كُنْتَ
مُعْسِرًا أَرْضَيْتَهُ بِحُسْنِ الْقَوْلِ وَ رَدَدْتَهُ عَنْ نَفْسِكَ رَدًّا لَطِيفًا وَ حَقُّ الْخَلِيطِ أَنْ لَا تَغْرَهُ وَ لَا تَغْشَهُ وَ لَا تَخْدَعَهُ وَ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ وَ
أَمَّا حَقُّ الْخَضْمِ الْمُدْعَى عَلَيْكَ فَإِنْ كَانَ مَا يَدْعِيهِ عَلَيْكَ حَقًّا كُنْتَ شَاهِدًا عَلَى نَفْسِكَ وَ لَمْ تَظْلِمْهُ وَ أَوْفَيْتَهُ حَقَّهُ وَ إِنْ كَانَ مَا
يَدْعِي بَاطِلًا رَفَقْتَ بِهِ وَ لَمْ تَأْتِ فِي أَمْرِهِ غَيْرَ الرَّفْقِ وَ لَمْ تُسَيِّخْ رِبِّكَ فِي أَمْرِهِ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ حَقُّ خَضْمِكَ الَّذِي تَدْعِي عَلَيْهِ
إِنْ كُنْتَ مُحِقًّا فِي دَعْوَاكَ أَجْمَلْتَ مُعَاوَلَتَهُ وَ لَمْ تَجْحِدْ حَقَّهُ وَ إِنْ كُنْتَ مُبْطِلًا فِي دَعْوَاكَ اتَّقَيْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ تَبَتَّ إِلَيْهِ وَ
تَرَكْتَ الدَّعْوَى وَ حَقُّ الْمُسْتَشِيرِ إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ لَهُ رَأْيًا حَسَنًا أَشْرْتَ عَلَيْهِ وَ إِنْ لَمْ تَعْلَمْ لَهُ أَرشَدَتُهُ إِلَى مَنْ يَعْلَمُ وَ حَقُّ الْمَشِيرِ عَلَيْكَ
أَنْ لَمَّا تَتَّهَمُهُ فِيمَا لَمَّا يُؤَافِقُكَ مِنْ رَأْيِهِ وَ إِنْ وَافَقَكَ حَمَدْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ حَقُّ الْمُسْتَنْصِحِ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَيْهِ النَّصِيحَةَ وَ لِيُكُنْ
مَذْهَبُكَ الرَّحْمَةَ لَهُ وَ الرَّفْقَ وَ حَقُّ النَّاصِحِ أَنْ تُلِينَ لَهُ جَنَاحَكَ وَ

تُصِغِي إِلَيْهِ بِسَمْعِكَ فَإِنْ أَتَى بِالصَّوَابِ حَمِدْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنْ لَمْ يُوَافِقْ رَحِمْتَهُ وَلَمْ تَتَّهَمِيهِ وَ عَلِمْتَ أَنَّهُ أَخْطَأَ وَ لَمْ تُؤَاخِذْهُ
بِعَدْلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُسْتَحِقًّا لِتَتَّهَمِيهِ فَلَا تَعْبَأُ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى حَالٍ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ حَقُّ الْكَبِيرِ تَوْقِيرُهُ لِسَنِّهِ وَ إِجْلَالُهُ لِتَقَدُّمِهِ
فِي الْإِسْلَامِ قَبْلَكَ وَ تَزُكُّ مُقَابَلَتِهِ عِنْدَ الْخِصَامِ وَ لَا تَسْبِقْهُ إِلَى طَرِيقٍ وَ لَا تَتَقَدَّمْهُ وَ لَا تَسْتَجْهَلْهُ وَ إِنْ جَهِلَ عَلَيْكَ اِحْتَمَلْتَهُ وَ أَكْرَمْتَهُ
لِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَ حُرْمَتِهِ وَ حَقِّ الصَّغِيرِ رَحِمْتَهُ (مَنْ نَوَى) تَعْلِيمَهُ وَ الْعَفْوُ عَنْهُ وَ السَّتْرُ عَلَيْهِ وَ الرَّفْقُ بِهِ وَ الْمَعُونَةُ لَهُ وَ حَقُّ السَّائِلِ إِعْطَاؤُهُ
عَلَى قَدْرِ حَاجَتِهِ وَ حَقُّ الْمَسْئُولِ إِنْ أُعْطِيَ فَاقْبَلْ مِنْهُ بِالشُّكْرِ وَ الْمَعْرِفَةِ بِفَضْلِهِ وَ إِنْ مَنَعَ فَاقْبَلْ عُذْرَهُ وَ حَقُّ مَنْ سَرَّكَ لِلَّهِ تَعَالَى أَنْ
تَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْلًا ثُمَّ تَشْكُرَهُ وَ حَقُّ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ أَنْ تَعْفُوَ عَنْهُ وَ إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ الْعَفْوَ يَضُرُّ ائْتَصِرْتِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ لَمَنْ
ائْتَصَرَ بِعَيْدِ ظُلْمِهِ فَأَوْلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ وَ حَقُّ أَهْلِ مِلَّتِكَ إِضْمَارُ السَّلَامَةِ وَ الرَّحْمَةِ لَهُمْ وَ الرَّفْقُ بِمَسِيئَتِهِمْ وَ تَأَلُّفُهُمْ وَ
اسْتِصْحَابُهُمْ وَ شُكْرُ مُحْسِنِيهِمْ وَ كَفُّ الْأَذَى عَنْ مَسِيئَتِهِمْ وَ تُحِبُّ لَهُمْ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ تَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ وَ أَنْ تَكُونَ
شُيُوخُهُمْ بِمَنْزِلَةِ أَبِيكَ وَ شَبَابُهُمْ بِمَنْزِلَةِ إِخْوَتِكَ وَ عَجَائِرُهُمْ بِمَنْزِلَةِ أُمَّكَ وَ الصَّغَارُ مِنْهُمْ بِمَنْزِلَةِ أَوْلَادِكَ وَ حَقُّ الدَّمِ أَنْ تَقْبَلَ
مِنْهُمْ مَا قَبِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ وَ لَا تَظْلِمُهُمْ مَا وَفَّوْا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِعَهْدِهِ

وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ بِالْإِسْنَادِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ وَ رَوَاهُ

فِي الْخِصَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَيْرَانَ بْنِ دَاهِرٍ
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ مُرْسِيًّا وَكَذَا الطَّبْرِسِيُّ فِي (مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ) إِلَّا أَنْ فِي تَحْفِ
الْعُقُولِ زِيَادَاتٍ عَمَّا نَقَلْنَاهُ

٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ مُلَازِمَةِ الصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ وَاسْتِعْمَالِهَا وَذِكْرُ تَبْذِيرِهَا مِنْهَا

٢٠٢٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ خَصَّ رَسُولَهُ ص بِمَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ فَامْتَحِنُوا أَنْفُسَكُمْ فَإِنْ كَانَتْ فِيكُمْ فَاحِمَةٌ دُوا اللَّهَ وَارْغَبُوا إِلَيْهِ فِي الزِّيَادَةِ مِنْهَا فَذَكَرَهَا عَشْرَةَ الْيَقِينِ وَالْقَنَاعَةِ وَالصَّبْرِ وَ
الشُّكْرِ وَالْحِلْمِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ وَالْغَيْرَةِ وَالشَّجَاعَةَ وَالْمُرُوءَةَ

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُسْكَانَ وَ رَوَاهُ فِي صِفَاتِ الشُّعْبَةِ وَ فِي الْأَمَالِيِّ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ) كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ

ذَكَرَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ الرِّضَا بَدَلَ الْحِلْمِ وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى
نَحْوَهُ

٢٠٢٢٨- وَ يَاسِينَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِعَلِيِّ
ع يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَعْنُهُ أَمَّا الْأُولَى فَالْصِّدْقُ لَا يَخْرُجَنَّ مِنْ فِيكَ كَذِبُهُ أَبَدًا وَ

الثَّانِيَهُ الْوَرَعُ لَا تَجْتَرِنَنَّ عَلَى خِيَانِهِ أَبَدًا وَ الثَّالِثَهُ الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ وَ الرَّابِعَهُ كَثْرَةُ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يُبْنَى لَكَ بِكُلِّ دَمْعَةٍ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ وَ الْخَامِسَهُ بَذْلُ مَالِكَ وَ دَمَكُ دُونَ دِينِكَ وَ السَّادِسَهُ الْأَخْذُ بِسُنَّتِي فِي صِلَاتِي وَ صِيَامِي وَ صَدَقَتِي أَمَّا الصَّلَاةُ فَالْخَمْسُونَ رَكَعَةً وَ أَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ خَمِيسٌ فِي أَوَّلِهِ وَ أَرْبِعَاءٌ فِي وَسْطِهِ وَ خَمِيسٌ فِي آخِرِهِ وَ أَمَّا الصَّدَقَةُ فَجُهِدَكَ حَتَّى يُقَالَ أَسِيرَفَتْ وَ لَمْ تُسْرِفْ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ الزَّوَالِ وَ عَلَيْكَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ عَلَيْكَ بِرَفْعِ يَدَيْكَ فِي الصَّلَاةِ وَ تَقْلِيدِهِمَا عَلَيْكَ بِالسُّوَائِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ عَلَيْكَ بِمَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ فَارْكَبْهَا عَلَيْكَ بِمَسَاوِي الْأَخْلَاقِ فَاجْتَنِبْهَا فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَا تَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَكَ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ وَ

رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَمَّا الصَّلَاةُ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ ثُمَّ قَالَ وَ عَلَيْكَ بِالسُّوَائِكِ لِكُلِّ وُضُوءٍ

٢٠٢٢٩- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع أَنَّهُ قَالَ يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ فِي

الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ أَنْ تَغْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَ تَحْلَمَ عَمَّنْ جَهَلَ عَلَيْكَ

٢٠٢٣٠- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْمَكَارِمُ عَشْرٌ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ فِيكَ فَلْتَكُنْ فَإِنَّهَا تَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَ لَا تَكُونُ فِي وَلَدِهِ وَ تَكُونُ فِي وَ لَدِهِ وَ لَا تَكُونُ فِي أَبِيهِ وَ تَكُونُ فِي الْعَبْدِ وَ لَمَّا تَكُونُ فِي الْحُرِّ صِدْقُ النَّاسِ وَ صِدْقُ اللِّسَانِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَ صِدْقُ الرَّحْمِ وَ إِقْرَاءُ الضَّيْفِ وَ إِطْعَامُ السَّائِلِ وَ الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنَاعِ وَ التَّدْمِيمُ لِلجَارِ وَ التَّدْمِيمُ لِلصَّاحِبِ وَ رَأْسُهُنَّ الْحَيَاءُ

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعْرٍ وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ

٢٠٢٣١- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَأَنْسِيَنَّ الْإِسْلَامَ نَسِيَةً لَمْ يَنْسِئُهُ أَحَدٌ قَبْلِي وَ لَا يَنْسِئُهُ أَحَدٌ بَعْدِي إِلَّا بِمِثْلِ ذَلِكَ إِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ التَّسْلِيمُ وَ التَّسْلِيمُ هُوَ الْيَقِينُ وَ الْيَقِينُ هُوَ التَّصَدِيقُ وَ التَّصَدِيقُ هُوَ الْإِقْرَارُ وَ الْإِقْرَارُ هُوَ الْعَمَلُ وَ الْعَمَلُ هُوَ الْأَدَاءُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَمْ يَأْخُذْ دِينَهُ عَنْ رَأْيِهِ وَ لَكِنْ آتَاهُ مِنْ رَبِّهِ فَأَخَذَ بِهِ الْحَدِيثَ

٢٠٢٣٢- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُدْرِكَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ

اللَّهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ الْإِسْلَامُ عُرْيَانٌ فَلَيْشُهُ الْحَيَاءُ وَ زِينَتُهُ الْوَفَاءُ وَ مُرُوءَتُهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ وَ عِمَادُهُ الْوَرَعُ وَ لِكُلِّ شَيْءٍ ۚ
أَسَاسٌ وَ أَسَاسُ الْإِسْلَامِ حُبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ مِثْلَهُ

٢٠٢٣٣- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ عَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْإِسْلَامَ فَجَعَلَ لَهُ عَرِصَةً وَ جَعَلَ لَهُ نُورًا وَ جَعَلَ لَهُ حِصْنًا وَ جَعَلَ لَهُ نَاصِرًا فَأَمَّا عَرِصَتُهُ
فَالْقُرْآنُ وَ أَمَّا نُورُهُ فَالْحِكْمَةُ وَ أَمَّا حِصْنُهُ فَالْمَعْرُوفُ وَ أَمَّا أَنْصَارُهُ فَأَنَا وَ أَهْلُ بَيْتِي وَ شِيعَتُنَا الْحَدِيثُ

٢٠٢٣٤- وَ عَنْهُمْ عَنْ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ إِنَّكُمْ
لَمَا تَكُونُونَ صِدِّيقِينَ حَتَّى تَعْرِفُوا وَ لَمَا تَعْرِفُونَ حَتَّى تُصَيِّدُقُوا وَ لَمَا تُصَيِّدُقُونَ حَتَّى تُسَلِّمُوا أَبْوَاباً أَرْبَعَةً لَمَا يَصِلُحُ أَوْلَاهَا إِلَّا بِأَخْرِهَا
الْحَدِيثُ

٢٠٢٣٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
غَالِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ ثَمَانُ خِصَالٍ وَقُورًا عِنْدَ الْهَزَاهِزِ صَبُورًا عِنْدَ الْبَلَاءِ شَكُورًا عِنْدَ الرَّخَاءِ
قَانِعًا بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ لَا يَطْلُمُ الْأَعْيَادَ وَ لَا يَتَحَامَلُ لِلْأَضْيَادِ بَدَنُهُ مِنْهُ فِي تَعَبٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ إِنَّ الْعِلْمَ حَلِيلُ الْمُؤْمِنِ وَ الْحِلْمَ
وَزِيرُهُ وَ الْعَقْلَ أَمِيرُ جُنُودِهِ وَ الرَّفْقَ أَخُوهُ وَ الْبِرَّ وَالِدُهُ

وَ رَوَاهُ

الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ فِي رَاحِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَقَارٌ وَ شُكْرٌ وَ صَبْرٌ وَ قُنُوعٌ

وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢٠٢٣٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الْإِسْلَامُ لَهُ أَرْكَانٌ أَرْبَعَةٌ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ وَ تَفْوِضُ الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ وَ الرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَ التَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

٢٠٢٣٧- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ ع قَالَ سِئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الْإِيمَانَ عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمٍ عَلَى الصَّبْرِ وَ الْيَقِينِ وَ الْعِدْلِ وَ الْجِهَادِ فَالصَّبْرُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى الشُّوقِ وَ الْإِشْفَاقِ وَ الرُّهْدِ وَ التَّرَقُّبِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْيَقِينُ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ تَبَصَّرَهُ الْفِطْنَةَ وَ تَأْوِيلَ الْحُكْمِ وَ مَعْرِفَةَ الْعِبْرَةِ وَ سُنَّةَ الْأَوَّلِينَ وَ الْعِدْلُ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى غَامِضِ الْفَهْمِ وَ عَمْرِ الْعِلْمِ وَ زَهْرَةِ الْحُكْمِ وَ رَوْضَةِ الْحِلْمِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْجِهَادُ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ الصَّدَقِ فِي الْمَوَاطِنِ وَ شَتَانِ الْفَاسِقِينَ الْحَدِيثَ

عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ
الْمُؤْمِنُ يُنْصِتُ لَيْسَ لِمَ وَ يَنْطِقُ لِيُغْنِمَ لِمَا يُحَدِّثُ أَمَانَتَهُ الْأَصْدِقَاءَ وَلَا يَكْتُمُ شَهَادَتَهُ مِنَ الْبُعْدَاءِ وَلَا يَعْمَلُ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ رِيَاءً وَلَا
يَتْرُكُهُ حَيَاءً إِنْ زُكِيَ خَافَ مَا يَقُولُونَ وَيَسْتَعْفِرُ اللَّهَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ لَا يَعْرِهُ قَوْلُ مَنْ جَهِلَهُ وَيَخَافُ إِخْصَاءَ مَا عَمِلَهُ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ مِثْلَهُ

٢٠٢٣٩- وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ يَا هِشَامُ كَانَ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ مَا عَبَدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْعَقْلِ وَ مَا تَمَّ عَقْلُ امْرِئٍ حَتَّى تَكُونَ فِيهِ خَصِيَّةٌ شَتَّى الْكُفْرَ وَ الشَّرَّ مِنْهُ
مَأْمُونَانِ وَ الرُّشْدُ وَ الْخَيْرُ مِنْهُ مَأْمُولَانِ وَ فَضْلُ مَالِهِ مَبْدُودٌ وَ فَضْلُ قَوْلِهِ مَكْفُوفٌ نَصَبِيَّهُ مِنَ الدُّنْيَا الْقَوْتُ لَا يَشْبَعُ مِنَ الْعِلْمِ دَهْرُهُ
الذُّلُّ أَحَبُّ إِلَيْهِ مَعَ اللَّهِ مِنَ الْعِزِّ مَعَ غَيْرِهِ وَ التَّوَاضُّعُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرَفِ يَسْتَكْبِرُ قَلِيلَ الْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِهِ وَ يَسْتَقِيلُ كَثِيرَ الْمَعْرُوفِ
مِنْ نَفْسِهِ وَ يَرَى النَّاسَ كُلَّهُمْ خَيْرًا مِنْهُ وَ أَنَّهُ شَرُّهُمْ فِي نَفْسِهِ وَ هُوَ تَمَامُ الْأَمْرِ

٢٠٢٤٠- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ مَنْ رَوَاهُ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُؤْمِنُ لَهُ قُوَّةٌ فِي
دِينٍ وَ حَزْمٌ فِي لَيْنٍ وَ إِيمَانٌ فِي يَقِينٍ وَ حِرْصٌ فِي فِقْهِ وَ نَشَاطٌ فِي هُدًى وَ بِرٌّ فِي اسْتِقَامَةٍ وَ

عِلْمٌ فِي حِلْمٍ وَ كَيْسٌ فِي رِفْقٍ وَ سِيخَاءٌ فِي حَقٍّ وَ قَصِيدٌ فِي غِنَى وَ تَحَمُّلٌ فِي فَاقَةٍ وَ عَفْوٌ فِي قُدْرَةٍ وَ طَاعَةٌ لِلَّهِ فِي نَصِيحَةٍ وَ انْتِهَاءٌ فِي شَهْوَةٍ وَ وَرَعٌ فِي رَغْبَةٍ وَ حِرْصٌ فِي جِهَادٍ وَ صِيْلَةٌ فِي شِعْلٍ وَ صِدْقٌ فِي شِدَّةٍ وَ فِي الْهَرَاهِزِ وَقُورٌ وَ فِي الْمَكَارِهِ صَبُورٌ وَ فِي الرَّخَاءِ شَكُورٌ وَ لَا يَغْتَابُ وَ لَا يَتَكَبَّرُ وَ لَا يَقْطَعُ الرَّحِمَ وَ لَيْسَ بِوَاهِنٍ وَ لَا فَظٌّ وَ لَا غَلِيظٌ وَ لَا يَسْبِقُهُ بَصْرُهُ وَ لَا يَفْضَحُهُ بَطْنُهُ وَ لَا يَغْلِبُهُ فَرْجُهُ وَ لَا يَحْسِدُ النَّاسَ يُعَيِّرُ وَ لَا يُعَيَّرُ وَ لَا يُسْرِفُ يَنْصُرُ الْمَظْلُومَ وَ يَرْحَمُ الْمَسِيكِينَ نَفْسُهُ مِنْهُ فِي عَنَاءٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ لَا يَزْغَبُ فِي عِزِّ الدُّنْيَا وَ لَا يَجْزَعُ مِنْ ذُلِّهَا لِلنَّاسِ هَمٌّ قَدْ أَقْبَلُوا عَلَيْهِ وَ لَهُ هَمٌّ قَدْ شَغَلَهُ لَا يُرَى فِي حِلْمِهِ نَقْصٌ وَ لَا فِي رَأْيِهِ وَهْنٌ وَ لَا فِي دِينِهِ ضِيَاعٌ يُرْشِدُ مِنْ اسْتِشَارَةٍ وَ يُسَاعِدُ مَنْ سَاعَدَهُ وَ يَكْبَعُ عَنِ الْخَنَا وَ الْجَهْلِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي صِفَاتِ الشُّعْبَةِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنِ عَمِّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ رَجُلٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ وَ

رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْخَلَوَانِيِّ أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ وَ زَادَ فَهَذِهِ صِفَةُ الْمُؤْمِنِ

٢٠٢٤١- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنْ صِفَةِ

الْمُؤْمِنِ فَقَالَ عَشْرُونَ خَصِمَهُ فِي الْمُؤْمِنِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ لَمْ يَكْمِلْ إِيْمَانُهُ إِنَّ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ يَا عَلِيُّ الْحَاضِرُونَ الصَّلَاةَ وَ
الْمَسِيرَةَ إِلَى الزَّكَاةِ وَالْمُطْعَمُونَ لِلْمَسْكِينِ الْمَاسِحُونَ لِرَأْسِ الْيَتِيمِ الْمُطَهَّرُونَ أَطْمَارَهُمُ الْمُتَزِرُونَ عَلَى أَوْسِيَّائِهِمُ الَّذِينَ إِنْ
حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا وَإِنْ وَعَدُوا لَمْ يُخْلِفُوا وَإِنْ أَوْثَمُوا لَمْ يَخُونُوا وَإِنْ تَكَلَّمُوا صَدَقُوا رَهْيَانِ اللَّيْلِ أُشِيدَ بِالنَّهَارِ صَائِمُونَ النَّهَارَ
فَائِمُونَ اللَّيْلَ لَمَّا يُؤْذُونَ حَرَارًا وَلَا يَتَأَذَى بِهِمْ جَارُ الَّذِينَ مَشِيئُهُمْ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنٌ وَخَطَاهُمْ إِلَى مَيُوتِ الْأَرَامِلِ وَعَلَى أَثَرِ الْجَنَائِزِ
جَعَلْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْمُتَّقِينَ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ سِتَّانٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ
ذَكَرَ مِثْلَهُ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ إِلَى الزَّكَاةِ وَالْحَاجُونَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَالصَّائِمُونَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

٢٠٢٤٢- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ شِيعَةَ عَلِيِّ ع
كَانُوا خُمُصَ الْبُطُونِ ذُبُلَ الشَّفَاهِ أَهْلَ رَأْفَةٍ وَعِلْمٍ وَحِلْمٍ يُعْرِفُونَ بِالرَّهْبَانِيَّةِ فَأَعِينُوا عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِالْوَرَعِ وَالْاجْتِهَادِ

٢٠٢٤٣- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَعْجَمِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُؤْمِنُ حَلِيمٌ
لَا يَجْهَلُ وَإِنْ جُهِلَ عَلَيْهِ يَحْلُمُ وَلَا يَظْلِمُ وَإِنْ ظَلِمَ غَفَرَ وَلَا يَبْخُلُ وَإِنْ بُخِلَ عَلَيْهِ صَبَرَ

٢٠٢٤٤- وَعَنْهُمْ

عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُنْدِرِ بْنِ جَيْفَرٍ عَنْ آدَمَ أَبِي الْحَسَنِ اللَّوْلُؤِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُؤْمِنُ مَنْ طَابَ مَكْسَبُهُ وَ حَسِنَتْ خَلِيقَتُهُ وَ صَحَّتْ سِرِّيَّتُهُ وَ أَنْفَقَ الْفُضْلَ مِنْ مَالِهِ وَ أَمْسَكَ الْفُضْلَ مِنْ كَلَامِهِ وَ كَفَى النَّاسَ شَرَّهُ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ

٢٠٢٤٥- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْمُقْتَدَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع شَيْعَتُنَا الْمُتَبَاذِلُونَ فِي وَلَايَتِنَا الْمُتَحَابُّونَ فِي مَوَدَّتِنَا الْمُتَزَاوِرُونَ فِي إِحْيَاءِ أَمْرِنَا الَّذِينَ إِذَا غَضِبُوا لَمْ يَظْلِمُوا وَ إِذَا رَضُوا لَمْ يُسْرِفُوا بَرَكَهَ عَلَى مَنْ جَاوَرُوا سَلِمَ لِمَنْ خَالَطُوا

٢٠٢٤٦- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ اشْتَكَمَلَ خِصَالُ الْإِيمَانِ إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي بَاطِلٍ وَ إِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ الْعُضْبُ مِنَ الْحَقِّ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ

٢٠٢٤٧- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ لِأَهْلِ الدِّينِ عَلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا صِدْقَ الْحَدِيثِ وَ آدَاءَ الْأَمَانَةِ وَ وَفَاءَ الْعَهْدِ وَ صِلَةَ الْأَرْحَامِ وَ رَحْمَةَ الضُّعَفَاءِ وَ قَلَّةَ الْمَوَاقِعِ لِلنِّسَاءِ أَوْ قَالَ وَ قَلَّةَ الْمَوَاتِنِ لِلنِّسَاءِ وَ بَدَلَ الْمَعْرُوفِ وَ حُسْنَ الْجَوَارِ وَ سَعَةَ الْخُلُقِ وَ اتِّبَاعَ الْعِلْمِ وَ مَا يَقْرَبُ إِلَى

اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ نَفْسُهُ مِنْهُ فِي شُغْلٍ وَالنَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ إِذَا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ افْتَرَشَ وَجْهَهُ وَسَجَدَ لِلَّهِ بِمَكَارِمِ يَدَيْهِ
يُنَاجِي الَّذِي خَلَقَهُ فِي فَكَاكِ رَقَبَتِهِ أَلَا فَهَكَذَا فَكُونُوا

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي صِفَاتِ الشَّيْخَةِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ

٢٠٢٤٨- وَعَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ
عَلِيِّ عَنِ سُلَيْمَانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سِئِلَ النَّبِيُّ ص عَنْ خِيَارِ الْعِبَادِ فَقَالَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَبُوا اسْتَبَشَرُوا وَإِذَا أَسَاءُوا
اسْتَعْفَرُوا وَإِذَا أُعْطُوا شَكَرُوا وَإِذَا ابْتُلُوا صَبَرُوا وَإِذَا غَضِبُوا عَفَرُوا

٢٠٢٤٩- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ خِيَارَكُمْ أُولُو النُّهَى قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أُولُو النُّهَى قَالَ هُمْ أُولُو الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ وَ
الْأَخْلَامِ الرَّزِينَةِ وَصَلَمَهُ الْأَرْحَامِ وَالْبَرَّةَ بِالْأُمَّهَاتِ وَالْآبَاءِ وَالْمُتَعَاهِدُونَ لِلْجِيرَانِ وَالْيَتَامَى وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ وَيُفْشُونَ السَّلَامَ فِي
الْعَالَمِ وَيُصَلُّونَ وَالنَّاسُ نِيَامَ غَافِلُونَ

٢٠٢٥٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أَبِي وَلَّادِ الْحَنَاطِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع
قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ إِنَّ الْمَعْرِفَةَ بِكَمَالِ دِينِ الْمُسْلِمِ تَرْكُهُ الْكَلَامَ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ وَقَلْبُهُ مِرَائِهِ وَحِلْمُهُ وَصَبْرُهُ وَحُسْنُ
خُلُقِهِ

٢٠٢٥١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ
الْإِنْفَاقَ عَلَى قَدْرِ الْإِقْتَارِ وَالتَّوَسُّعَ عَلَى قَدْرِ التَّوَسُّعِ وَإِنْصَافُ

النَّاسِ وَابْتِدَاؤُهُ إِيَّاهُمْ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِمْ

٢٠٢٥٢- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِيْتِمٍ وَلَا بَاطِلٍ وَإِنْ سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخِطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَالَّذِي إِذَا قَدَّرَ لَمْ تُخْرِجْهُ قُدْرَتُهُ إِلَى التَّعَدَى إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ

٢٠٢٥٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مِهْزَمٍ وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكَاهِلِيِّ وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ مِهْزَمِ الْأَسَدِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا مِهْزَمُ شَيِّعَتُنَا مَنْ لَا يَغْدُو صَوْتُهُ سَمْعَهُ وَلَا شَخَاؤُهُ يَدِيَهُ وَلَا يَمْتَدِحُ بِنَا مُعَلِّنًا وَلَا يُجَالِسُ لَنَا عَائِبًا وَلَا يُخَاصِمُ لَنَا قَالِيًا وَإِنْ لَقِيَ مُؤْمِنًا أَكْرَمَهُ وَإِنْ لَقِيَ جَاهِلًا هَجَرَهُ إِلَى أَنْ قَالَ شَيِّعَتُنَا مَنْ لَمَّا يَهْرُ هَرِيرَ الْكَلْبِ وَلَا يَطْمَعُ طَمَعَ الْغُرَابِ وَلَا يَسْأَلُ عَدُوَّنَا وَإِنْ مَاتَ جُوعًا الْحَدِيثَ

٢٠٢٥٤- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْفَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَلَمَّا أُخْبِرُكُمْ بِأَشْبَهِكُمْ بِي قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحْسَبُكُمْ خُلُقًا وَأَلْيَنُكُمْ كَنَفًا وَأَبْرُكُمْ بِقَرَاتِهِ وَأَشَدُّكُمْ حُبًّا لِإِخْوَانِهِ فِي دِينِهِ وَأَصْبِرُكُمْ عَلَى الْحَقِّ وَأَكْظُمُكُمْ لِلْغَيْظِ وَأَحْسَنُكُمْ عَفْوًا وَأَشَدُّكُمْ مِنْ نَفْسِهِ إِنْصَافًا فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ

٢٠٢٥٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

قَالَ الْمُؤْمِنُ حَسَنُ الْمَعُونَةِ خَفِيفُ الْمُتُونَةِ جَيِّدُ التَّدْبِيرِ لِمَعِيشَتِهِ وَ لَا يُلْسَعُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ

٢٠٢٥٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الدُّلْهَاتِ مَوْلَى الرِّضَاعِ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ لَمَّا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ الْحَدِيثُ وَ ذَكَرَ فِيهِ كِتْمَانُ سِرِّهِ وَ مُدَارَاةُ النَّاسِ وَ الصَّبْرُ فِي الْبُؤْسَاءِ وَ الضَّرَاءِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الدُّلْهَاتِ مِثْلَهُ وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُبَارَكِ مَوْلَى الرِّضَاعِ عَنِ الرِّضَاعِ مِثْلَهُ

٢٠٢٥٧- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ إِلَى النَّبِيِّ ص قَالَ جِبْرَائِيلُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ بِهَدِيَّةٍ لَمْ يُعْطِهَا أَحَدًا قَبْلَكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا هِيَ قَالَ الصَّبْرُ وَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَالِ وَ مَا هُوَ قَالَ الرِّضَا وَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَالَ وَ مَا هُوَ قَالَ الرُّهُدُ وَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَالَ وَ مَا هُوَ قَالَ الْإِخْلَاصُ وَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَالَ وَ مَا هُوَ قَالَ الْيَقِينُ وَ أَحْسَنُ مِنْهُ قُلْتُ وَ مَا هُوَ يَا جِبْرَائِيلُ قَالَ إِنَّ مَدْرَجَةَ ذَلِكَ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقُلْتُ وَ مَا التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ قَالَ الْعِلْمُ بِأَنَّ الْمَخْلُوقَ لَا يَضُرُّ وَ لَا يَنْفَعُ وَ لَا يُعْطَى وَ لَا يَمْنَعُ وَ اسْتِعْمَالُ الْيَأْسِ مِنَ الْخَلْقِ فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ

كَذَلِكَ لَا يَعْمَلُ لِأَحَدٍ سِوَى اللَّهِ وَ لَمْ يَزُجْ وَ لَمْ يَخْفِ سِوَى اللَّهِ وَ لَمْ يَطْمَعْ فِي أَحَدٍ سِوَى اللَّهِ فَهَذَا هُوَ التَّوَكُّلُ قُلْتُ يَا جَبْرئِيلُ فَمَا تَفْسِرُ الصَّبْرَ قَالَ تَصْبِرُ فِي الضَّرَاءِ كَمَا تَصْبِرُ فِي السَّرَّاءِ وَ فِي الْفَاقَةِ كَمَا تَصْبِرُ فِي الْغِنَى وَ فِي الْبَلَاءِ كَمَا تَصْبِرُ فِي الْعَافِيَةِ فَلَا يَشْكُو حَالَهُ عِنْدَ الْمَخْلُوقِ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْبَلَاءِ قُلْتُ فَمَا تَفْسِرُ الْقِنَاعَةَ قَالَ يَقْنَعُ بِمَا يُصِيبُ مِنَ الدُّنْيَا يَقْنَعُ بِالْقَلِيلِ وَ يَشْكُرُ الْيَسِيرَ قُلْتُ فَمَا تَفْسِرُ الرِّضَا قَالَ الرِّاضَةُ لَا يَسْخَطُ عَلَى سَيِّدِهِ أَصَابَ مِنَ الدُّنْيَا (أَمْ لَا يُصِيبُ) مِنْهَا وَ لَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الْعَمَلِ قُلْتُ يَا جَبْرئِيلُ فَمَا تَفْسِرُ الزُّهْدَ قَالَ يُحِبُّ مَنْ يُحِبُّ خَالِقَهُ وَ يُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُ خَالِقَهُ وَ يَتَحَرَّجُ مِنْ حَلَالِ الدُّنْيَا وَ لَا يَلْتَمِثُ إِلَى حَرَامِهَا فَإِنَّ حَلَالَهَا حِسَابٌ وَ حَرَامَهَا عِقَابٌ وَ يَرْحَمُ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا يَرْحَمُ نَفْسَهُ وَ يَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلَامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْمَيْتَةِ الَّتِي قَدِ اشْتَدَّ نَتْنُهَا وَ يَتَحَرَّجُ عَنْ حُطَامِ الدُّنْيَا وَ زِينَتِهَا كَمَا يَتَجَنَّبُ النَّارَ أَنْ يَغْشَاهَا وَ أَنْ يُقْصِرَ أَمَلَهُ وَ كَانَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَجَلُهُ قُلْتُ يَا جَبْرئِيلُ فَمَا تَفْسِرُ الْإِخْلَاصَ قَالَ الْمَخْلِصُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا حَتَّى يَجِدَ وَ إِذَا وَجَدَ رَضِيَ وَ إِذَا بَقِيَ عِنْدَهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ فِي اللَّهِ فَإِنْ لَمْ يَسْأَلِ الْمَخْلُوقَ فَقَدْ أَقْرَبَ لِلَّهِ بِالْعُبُودِيَّةِ وَ إِذَا وَجَدَ فَرَضِيَ فَهُوَ عَنِ اللَّهِ رَاضٍ وَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَنْهُ رَاضٍ وَ إِذَا أُعْطِيَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَهُوَ عَلَى حَدِّ الثَّقَةِ بِرَبِّهِ قُلْتُ فَمَا تَفْسِرُ الْيَقِينَ قَالَ الْمُؤْمِنُ يَعْمَلُ لِلَّهِ كَأَنَّهُ يَرَاهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَرَى اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ يَرَاهُ وَ أَنْ يَعْلَمَ

يَقِينًا أَنْ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ وَ هَذَا كَلَّهُ أَغْصَانُ التَّوَكُّلِ وَ مَدْرَجُهُ الرَّهْدُ

٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّفَكُّرِ فِيمَا يُوجِبُ الِاعْتِبَارَ وَ الْعَمَلَ

٢٠٢٥٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ التَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ تَبَّهَ بِالْفِكْرِ قَلْبُكَ وَ جَافِيَ عَنِ اللَّيْلِ جَنْبُكَ وَ اتَّقِ اللَّهَ رَبَّكَ

٢٠٢٥٩- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ الصَّقِيلِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَمَّا يَزِيدُ النَّاسَ تَفَكُّرُ سَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ قُلْتُ كَيْفَ يَتَفَكَّرُ قَالَ يَمُرُّ بِالْخَرَبِ أَوْ بِالْدَارِ فَيَقُولُ أَيْنَ سَاكُنُوكَ أَيْنَ بَانُوكَ مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمِينَ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنِ الْقَاسِمِ وَ فَضَالَةَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوَاهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص

٢٠٢٦٠- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ إِذْمَانُ التَّفَكُّرِ فِي اللَّهِ وَ فِي قُدْرَتِهِ

٢٠٢٦١- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع يَقُولُ لَيْسَ الْعِبَادَةُ كَثْرَةَ الصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ إِنَّمَا الْعِبَادَةُ التَّفَكُّرُ فِي أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

٢٠٢٦٢- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رَبِيعٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع التَّفَكُّرُ يَدْعُو إِلَى الْبِرِّ وَ الْعَمَلِ بِهِ

٢٠٢٦٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كَتَبَ هَارُونُ

الرَّشِيدُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عِظْنِي وَ أَوْجِزْ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَا مِنْ شَيْءٍ تَرَاهُ عَيْنُكَ إِلَّا وَ فِيهِ مَوْعِظَةٌ

٢٠٢٦٤- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيْنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَكْثَرَ عِبَادِهِ أَبِي ذَرًّا رَحِمَهُ اللَّهُ التَّفَكُّرُ وَالِاعْتِبَارُ

٢٠٢٦٥- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السِّيَارِيِّ صَاحِبِ مُوسَى وَ الرُّضَاعِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَيْسَ الْعِبَادَةُ كَثْرَةُ الصِّيَامِ وَ الصَّلَاةِ وَ إِنَّمَا الْعِبَادَةُ الْفِكْرُ فِي اللَّهِ تَعَالَى

٢٠٢٦٦- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ بُنَانَ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْكَرْحِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّيْتَلِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع تَفَكَّرُ سَاعَهُ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَفَكَّرُ سَاعَهُ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ قُلْتُ كَيْفَ يَتَفَكَّرُ قَالَ يَمُرُّ بِالذَّارِ وَ الْخَرِبَةِ فَيَقُولُ أَيْنَ بَانُوكِ أَيْنَ سَاكِنُوكِ مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمِينَ

٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّخْلِيقِ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنْهَا

٢٠٢٦٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ بَكَرٌ وَ أَطْنَبِيُّ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّا لَنُحِبُّ مَنْ كَانَ عَاقِلًا فَهَمًّا فَفِيهَا حَلِيمًا مُدَارِيًّا صَبُورًا صِدُوقًا وَفِيًّا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَصَّ الْأَنْبِيَاءَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ فَمَنْ كَانَتْ فِيهِ فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ وَ مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَلْيَتَضَرَّعْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِيَسْأَلْهُ إِيَّاهَا قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا

هُنَّ قَالَ هُنَّ الْوَرُوعُ وَالْفَنَاعَةُ وَالصَّبْرُ وَالشُّكْرُ وَالْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ وَالسَّخَاءُ وَالشَّجَاعَةُ وَالغَيْرَةُ وَالْبِرُّ وَصِدْقُ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ

٢٠٢٦٨- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبِابٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ أَلَمَّا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ رَجَا لَكُمْ فَلَنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ خَيْرَ رَجَالِكُمُ التَّقِيُّ النَّقِيُّ السَّمُوحُ الْكَفِيُّ النَّقِيُّ الطَّرْفِيُّ الْبِرُّ بَوَالِدِيهِ وَلَا يُلْجِئُ عِيَالَهُ إِلَى غَيْرِهِ

٢٠٢٦٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ارْتَضَى لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيناً فَأَحْسِنُوا صُحْبَتَهُ بِالسَّخَاءِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ

٢٠٢٧٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الْإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ أَرْكَانُ الرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ وَتَفْوِضُ الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ وَالتَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ

٢٠٢٧١- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَمَلٌ إِسْلَامُهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ خَطَايَا لَمْ يَنْقُصْهُ الصَّدَقُ وَالْحَيَاءُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَالشُّكْرُ

٢٠٢٧٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ وَفِي الْأَمَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الصَّادِقِ ع فَقَالَ

يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ فَقَالَ الْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَ صَدْلُهُ مَنْ قَطَعَكَ وَ إِعْطَاءُ مَنْ حَرَمَكَ وَ قَوْلُ الْحَقِّ وَ لَوْ عَلَى نَفْسِكَ

٢٠٢٧٣- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ بِالسِّيَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَلَا أُحَدِّثُكَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ الصَّفْحُ عَنِ النَّاسِ وَ مُوَاسَاةُ الرَّجُلِ أَخَاهُ فِي مَالِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ كَثِيرًا

٢٠٢٧٤- وَ فِي الْمَحَارِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُحِبُّهَا وَ إِيَّاكُمْ وَ مِمَّا الْأَفْعَالِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُبْغِضُهَا وَ عَلَيْكُمْ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَلَيْكُمْ بِحُسْنِ الْخُلُقِ فَإِنَّهُ يَبْلُغُ بِصَاحِبِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَ عَلَيْكُمْ بِحُسْنِ الْجَوَارِ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ أَمَرَ بِذَلِكَ وَ عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ وَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ وَ عَلَيْكُمْ بِفَرَائِضِ اللَّهِ فَادُّوَهَا وَ عَلَيْكُمْ بِمَحَارِمِ اللَّهِ فَاجْتَنِبُوهَا

٢٠٢٧٥- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَجُوهًا خَلَقَهُمْ مِنْ خَلْقِهِ وَ أَرْضِهِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ إِخْوَانِهِمْ يَرُونَ الْحَمْدَ مَجْدًا وَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَ كَانَ فِيهَا خَاطَبَ اللَّهِ نَبِيَّهُ ص إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ

قَالَ السَّخَاءُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ أَكْثَرَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَاللَّاتِيَةِ

٧- بَابُ وُجُوبِ الْيَقِينِ بِاللَّهِ فِي الرِّزْقِ وَالْعُمُرِ وَالنَّفْعِ وَالضَّرِّ

٢٠٢٧٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِيٍّ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَ أَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ وَ أَنَّ الضَّارَّ النَّافِعَ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ

٢٠٢٧٧- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَ كَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا فَتَالَ أَمَّا إِنَّهُ مَا كَانَ ذَهَبًا وَ لَا فِضَّةً وَ إِنَّمَا كَانَ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ لَمْ يَضْحَكْ سُنُّهُ وَ مَنْ أَيْقَنَ بِالْحِسَابِ لَمْ يَفْرَحْ قَلْبُهُ وَ مَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ لَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ

٢٠٢٧٨- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع جَلَسَ إِلَى حَائِطٍ مَا يَلُوقُ يَفْضِي بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَقْعُدْ تَحْتَ هَذَا الْحَائِطِ فَإِنَّهُ مُعَوَّرٌ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع حَرَسَ امْرَأً أَجْلُهُ فَلَمَّا قَامَ سَقَطَ الْحَائِطُ وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مِمَّا يَفْعَلُ هَذَا وَ أَشْبَاهَهُ وَ هَذَا الْيَقِينُ

٢٠٢٧٩- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا وَ لَهُ حَدٌّ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَمَا حَدُّ التَّوَكُّلِ قَالَ الْيَقِينُ قُلْتُ فَمَا حَدُّ الْيَقِينِ قَالَ أَنْ لَا تَخَافَ مَعَ اللَّهِ شَيْئاً

٢٠٢٨٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَ لَادٍ الْحَنَاطِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مِنْ صِدْقِهِ يَقِينِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ لَا يُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ وَ لَا يُلُومُهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِهِ اللَّهُ فَإِنَّ الرِّزْقَ لَا يَسُوقُهُ حَرِيصٌ وَ لَا يُرْزُقُهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ وَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ فَرَّ مِنْ رِزْقِهِ كَمَا يَفِرُّ مِنَ الْمَوْتِ لِأَدْرَكَهُ رِزْقُهُ كَمَا يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعْدَلِهِ وَ قَسِيطِهِ جَعَلَ الرُّوحَ وَ الرَّاحَةَ فِي الْيَقِينِ وَ الرِّضَا وَ جَعَلَ الْهَمَّ وَ الْحَزْنَ فِي الشَّكِّ وَ السَّخَطِ

٢٠٢٨١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْعَمَلَ الْقَلِيلَ الدَّائِمَ عَلَى الْيَقِينِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ عَلَى غَيْرِ يَقِينٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢٠٢٨٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ نَظَرْتُ يَوْماً فِي الْحَرْبِ إِلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ فَحَرَّكَتُ فَرَسِي فَإِذَا

هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ نَعَمْ يَا سَعِيدَ بْنَ قَيْسٍ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدِ إِلَّا وَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَافِظٌ وَ وَاقِيَةٌ مَعَهُ مَلَكَانِ يَحْفَظَانِهِ مِنْ أَنْ يَسْقُطَ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ أَوْ يَقَعَ فِي بئرٍ فَإِذَا نَزَلَ الْقَضَاءُ خَلِيًا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ كُلِّ شَيْءٍ

٢٠٢٨٣- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي الْحَسَنَ الرَّضَاعَ يَقُولُ كَانَ فِي الْكَثْرِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ وَ كَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا كَانَ فِيهِ بِسْمُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَجِبْتُ لِمَنْ أَيَقَنَ بِالْمَوْتِ كَيْفَ يَفْرُحُ وَ عَجِبْتُ لِمَنْ أَيَقَنَ بِالْقَدْرِ كَيْفَ يَحْزَنُ الْحَدِيثَ

٢٠٢٨٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ قَالَ قِيلَ لِلرَّضَاعِ إِنَّكَ تَتَكَلَّمُ بِهَذَا الْكَلَامِ وَ السَّيْفُ يَقْطُرُ دَمًا فَقَالَ إِنَّ لِلَّهِ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ حَمَاهُ بِأَضْعَفِ خَلْقِهِ النَّمْلِ فَلَوْ رَامَهُ الْبَحَاتِيُّ لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ

٢٠٢٨٥- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبُلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ كَفَى بِالْأَجْلِ حَارِسًا

٨- بَابُ وُجُوبِ طَاعَةِ الْعَقْلِ وَ مُخَالَفَةِ الْجَهْلِ

٢٠٢٨٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْذُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ اسْتَنْطَقَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَدْبِرْ فَأَدْبَرَ ثُمَّ قَالَ وَ عَزَّتِي وَ جَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ وَ لَا أَكْمَلْتُكَ إِلَّا فِيمَنْ أَحَبُّ أَمَا إِنِّي إِيَّاكَ أَمُرُّ وَ إِيَّاكَ أَنْهَى وَ إِيَّاكَ أُعَاقِبُ وَ إِيَّاكَ أُثِيبُ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْذُوبٍ مِثْلَهُ

٢٠٢٨٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ هَبَطَ جِبْرَائِيلُ عَلَى آدَمَ فَقَالَ يَا آدَمُ إِنِّي أَمَرْتُ أَنْ أُخَيَّرَكَ وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثٍ فَاخْتَرْتَهَا وَدَعَا اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ يَا جِبْرَائِيلُ وَمَا الثَّلَاثُ فَقَالَ الْعَقْلُ وَالْحَيَاءُ وَالذِّينُ فَقَالَ آدَمُ إِنِّي قَدِ اخْتَرْتُ الْعَقْلَ فَقَالَ جِبْرَائِيلُ لِلْحَيَاءِ وَالذِّينِ أَنْصِرْ رِفَاً وَدَعَا فَقَالَ يَا جِبْرَائِيلُ إِنَّا أَمَرْنَا أَنْ نَكُونَ مَعَ الْعَقْلِ حَيْثُ كَانَ قَالَ فَشَأْنُكُمَا وَعَرَجَ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ مِثْلَهُ

٢٠٢٨٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الْعَقْلُ قَالَ مَا عِبَدَ بِهِ الرَّحْمَنُ وَ اكْتَسَبَ بِهِ الْجَنَانَ قَالَ قُلْتُ فَالَّذِي كَدَانَ فِي مُعَاوِيَةَ قَالَ تِلْكَ النَّكَرَاءُ تِلْكَ الشَّيْطَانَةُ وَ هِيَ شَبِيهَةٌ بِالْعَقْلِ وَ لَيْسَتْ بِالْعَقْلِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ مِثْلَهُ

٢٠٢٨٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ الرُّضَاعَ يَقُولُ صَدِيقُ كُلِّ امْرِئٍ عَقْلُهُ وَ عَدُوُّهُ جَهْلُهُ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ رَوَاهُ فِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ وَ الْجَمَيْرِيِّ عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ حَمْدَانَ الدِّيَوَانِيِّ عَنِ الرِّضَاعِ مِثْلَهُ

٢٠٢٩٠- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ مَنْ كَانَ عَاقِلًا كَانَ لَهُ دِينٌ وَ مَنْ كَانَ لَهُ دِينٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مِثْلَهُ

٢٠٢٩١- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ يَا هِشَامُ إِنَّ اللَّهَ بَشَّرَ أَهْلَ الْعَقْلِ وَالْفَهْمِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ فَبَشَّرَ عِبَادَ الدِّينِ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أَوْلَيْكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَ أَوْلَيْكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ إِلَى أَنْ قَالَ يَا هِشَامُ إِنَّ لِقَمَانَ قَالَ لِابْنِهِ تَوَاضَعْ لِلْحَقِّ تَكُنْ أَعْقَلَ النَّاسِ وَ إِنَّ الْكَيْسَ لَعَدَى الْحَقِّ يَسِيرٌ يَا بَنِيَّ إِنَّ الدُّنْيَا بَحْرٌ عَمِيقٌ قَدْ غَرِقَ فِيهَا عَالَمٌ كَثِيرٌ فَلْتَكُنْ سَيِّفِيَّتِكَ فِيهَا تَقْوَى اللَّهِ وَ حَشْوَهَا الْإِيمَانَ وَ شِرَاعُهَا التَّوَكُّلَ وَ قِيَمُهَا الْعَقْلَ وَ دَلِيلُهَا الْعِلْمَ وَ سَكَانُهَا الصَّبْرَ يَا هِشَامُ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ دَلِيلًا وَ دَلِيلَ الْعَقْلِ التَّفَكُّرُ وَ دَلِيلَ التَّفَكُّرِ الصَّمْتُ وَ لِكُلِّ شَيْءٍ مَطِيَّةٌ وَ مَطِيَّةَ الْعَقْلِ التَّوَاضُّعُ وَ كَفَى بِكَ جَهْلًا أَنْ تَرْكَبَ مَا نُهِيتَ عَنْهُ إِلَى أَنْ قَالَ يَا هِشَامُ إِنَّ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّتَيْنِ حُجَّةَ ظَاهِرَةٍ وَ حُجَّةَ بَاطِنَةٍ فَأَمَّا الظَّاهِرَةُ فَالرُّسُلُ وَ الْأَنْبِيَاءُ وَ الْأَيْمَةُ وَ أَمَّا الْبَاطِنَةُ فَالْعُقُولُ إِلَى أَنْ قَالَ

يَا هِشَامُ كَيْفَ يَزُكُو عِنْدَ اللَّهِ عَمَلُكَ وَ أَنْتَ قَدْ شَغَلْتَ قَلْبِكَ عَنْ أَمْرِ رَبِّكَ وَ أَطَعْتَ هَوَاكَ عَلَى غَلْبِهِ عَقْلِكَ يَا هِشَامُ إِنَّ الْعَاقِلَ رَضِيَ بِالذُّنُوبِ مِنَ الدُّنْيَا مَعَ الْحِكْمَةِ وَ لَمْ يَرْضَ بِالذُّنُوبِ مِنَ الدُّنْيَا مَعَ الْحِكْمَةِ مَعَ الدُّنْيَا فَلِذَلِكَ رِيحَتْ تِجَارَتُهُمْ إِنَّ الْعُقَلَاءَ تَرَكَوا فُضُولَ الدُّنْيَا فَكَيْفَ الذُّنُوبَ وَ تَرَكَ الدُّنْيَا مِنَ الْفَضْلِ وَ تَرَكَ الذُّنُوبَ مِنَ الْفَرُضِ يَا هِشَامُ إِنَّ الْعَاقِلَ نَظَرَ إِلَى الدُّنْيَا وَ إِلَى أَهْلِهَا فَعَلِمَ أَنَّهَا لَا تُنَالُ إِلَّا بِالْمَشَقَّةِ وَ نَظَرَ إِلَى الْآخِرَةِ فَعَلِمَ أَنَّهَا لَا تُنَالُ إِلَّا بِالْمَشَقَّةِ فَطَلَبَ بِالْمَشَقَّةِ أَبْقَاهُمَا الْحَدِيثَ

٢٠٢٩٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِ الْعَقْلُ غِطَاءٌ سَتِيرٌ وَ الْفَضْلُ جَمَالٌ ظَاهِرٌ فَاسْتُرْ خَلَلَ خَلْقِكَ بِفَضْلِكَ وَ قَاتِلْ هَوَاكَ بِعَقْلِكَ تَسْلَمَ لَكَ الْمَوَدَّةُ وَ تَظْهَرَ لَكَ الْمَحَبَّةُ

٢٠٢٩٣- وَ عَنْهُ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ الْعَقْلُ دَلِيلُ الْمُؤْمِنِ

٢٠٢٩٤- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ السَّرِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ يَا عَلِيُّ لَا فَفَقْرٌ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ وَ لَا مَالٌ أَعْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ

٢٠٢٩٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ اسْتَنْطَقَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ فَقَالَ لَهُ أَذْبِرْ فَأَذْبَرَ فَقَالَ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ بِكَ آخِذٌ وَ بِكَ أُعْطَى وَ عَلَيْكَ أُثِيبُ

٢٠٢٩٦- وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْعَجَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ

خَمْسٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ كَثِيرٌ مُسْتَمْتِعٍ قُلْتُ وَ مَا هِيَ قَالَ الْعَقْلُ وَالْأَدَبُ وَالِدِّينُ وَالْجُودُ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ

أَقُولُ الْعَقْلُ يُطَلَّقُ فِي كَلَامِ الْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ وَ بِالتَّبَعِ يُعْلَمُ أَنَّهُ يُطَلَّقُ فِي الْأَحَادِيثِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ أَحَدُهَا قُوَّةُ إِدْرَاكِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَ التَّمْيِيزِ بَيْنَهُمَا وَ مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ الْأُمُورِ وَ نَحْوِ ذَلِكَ وَ هَذَا هُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ وَ ثَانِيهَا حَالُهُ وَ مَلَكَهُ تَدْعُو إِلَى اخْتِيَارِ الْخَيْرِ وَ الْمَنَافِعِ وَ اجْتِنَابِ الشَّرِّ وَ الْمَضَارِّ وَ ثَالِثُهَا التَّعَقُّلُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ وَ لِتَدَا يُقَابَلُ بِالْجَهْلِ لَا بِالْجُنُونِ وَ أَحَادِيثُ هَذَا الْبَابِ وَ غَيْرِهِ أَكْثَرُهَا مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي وَ الثَّلَاثِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ

٩-بَابُ وُجُوبِ غَلْبَةِ الْعَقْلِ عَلَى الشَّهْوَةِ وَ تَحْرِيمِ النِّكَاسِ

٢٠٢٩٧-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ مَنْ عَرَضَتْ لَهُ فَاحِشَةٌ أَوْ شَهْوَةٌ فَاجْتَنَبَهَا مَخَافَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ وَ آمَنَهُ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ وَ أَنْجَزَ لَهُ مَا وَعَدَهُ فِي كِتَابِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ أَلَا وَ مَنْ عَرَضَتْ لَهُ ذُنُوبٌ وَ آخِرَةٌ فَاخْتَارَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَيْسَتْ لَهُ حَسَنَةٌ يَتَّقِي بِهَا النَّارَ وَ مَنْ اخْتَارَ الْآخِرَةَ وَ تَرَكَ الدُّنْيَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ غَفَرَ لَهُ مَسَاوِي عَمَلِهِ

٢٠٢٩٨-وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ ع فَقُلْتُ الْمَلَائِكَةُ أَفْضَلُ

أَمْ بَنُو آدَمَ فَقَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع إِنَّ اللَّهَ رَكَّبَ فِي الْمَلَائِكَةِ عَقْلاً بِلَا شَهْوَةٍ وَرَكَّبَ فِي الْبَهَائِمِ شَهْوَةً بِلَا عَقْلٍ وَرَكَّبَ فِي بَنِي آدَمَ كِلْتَيْهِمَا فَمَنْ غَلَبَ عَقْلُهُ شَهْوَتَهُ فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ مَنْ غَلَبَ شَهْوَتَهُ عَقْلُهُ فَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْبَهَائِمِ

٢٠٢٩٩- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ حَيْدَةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ حَيْدَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص طُوبَى لِمَنْ تَرَكَ شَهْوَةً حَاضِرَةً لِمَوْعِدٍ لَمْ يَرَهُ

٢٠٣٠٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ كَمْ مِنْ شَهْوَةٍ سَاعَهُ أُورِثَتْ حُزْناً طَوِيلاً

٢٠٣٠١- قَالَ وَ قَالَ ع كَمْ مِنْ أَكْلِهِ مَنَعَتْ أَكْلَاتٍ

٢٠٣٠٢- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا أَقْبَلَ الصَّلَاةَ لِمَنْ تَوَاضَعَ لِعَظْمَتِي وَ يَكْفُفُ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ مِنْ أَجْلِى وَ يَفْطَعُ نَهَارَهُ بِذِكْرِى وَ لَا يَتَعَاطَمُ عَلَى خَلْقِي وَ يُطْعِمُ الْجَائِعَ وَ يَكْسُو الْعَارِيَ وَ يَرْحَمُ الْمُصَابَ وَ يُؤْوِي الْعَرِيبَ فَذَلِكَ يُشْرِقُ نُورَهُ مِثْلَ الشَّمْسِ أَجْعَلْ لَهُ فِي الظُّلُمَاتِ نُوراً وَ فِي الْجَهَالَةِ حِلْماً أَكْلُوهُ بِعِزَّتِي وَ أَسْتَحْفِظْهُ مَلَائِكَتِي يَدْعُونِي فَأَلْبِيهِ وَ يَسْأَلْنِي فَأُعْطِيهِ فَمَثَلُ ذَلِكَ عِنْدِي كَمَثَلِ جَنَاتِ عَدْنٍ لَا يَسْمُو ثَمَرُهَا وَ لَا تَتَغَيَّرُ عَنْ حَالِهَا

١٠- بَابُ وَجُوبِ الْإِعْتِمَادِ بِاللَّهِ

٢٠٣٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَيْمًا عَبْدٌ أَقْبَلَ قَبْلَ مَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَقْبَلَ اللَّهُ

قُبِلَ مَا يُحِبُّ وَ مَنْ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ عَصِيَ مَهْ اللَّهُ وَ مَنْ أَقْبَلَ اللَّهُ قُبِلَهُ وَ عَصِيَ مَهْ لَمْ يُبَالِ لَوْ سَقَطَتِ السَّمَاءُ عَلَى الْأَرْضِ أَوْ كَانَتْ نَازِلَةً
نَزَلَتْ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَشَمِلَتْهُمْ بَلِيَّتُهُ كَانَ فِي حِزْبِ اللَّهِ بِالتَّقْوَى مِنْ كُلِّ بَلِيَّتِهِ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ

٢٠٣٠٤- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ مُفَضَّلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى دَاوُدَ مَا
اعْتَصَمَ بِهِ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي دُونَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِي عَرَفْتُ ذَلِكَ مِنْ نَبِيَّتِهِ ثُمَّ يَكِيدُهُ السَّمَاوَاتُ وَ الْأَرْضُ وَ مَنْ فِيهِنَّ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ
الْمَخْرَجَ مِنْ بَيْنَهُنَّ وَ مَا اعْتَصَمَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِي عَرَفْتُ ذَلِكَ مِنْ نَبِيَّتِهِ إِلَّا قَطَعْتُ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ مِنْ يَدَيْهِ وَ
أَسَحْتُ الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِهِ وَ لَمْ أَبَالِ بِأَيِّ وَادٍ يَهْلِكُ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١١- بَابُ وُجُوبِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ وَ التَّفْوِيضِ إِلَيْهِ

٢٠٣٠٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَفْصِ الْأَعْمَشِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ
خَالِدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ خَرَجْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى هَذَا الْحَائِطِ فَاتَّكَأْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثُوبَانِ
أَبْيَضَانِ يَنْظُرُ فِي تُجَاهِهِ وَجْهِي ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ مَا لِي أَرَاكَ كَثِيبًا حَزِينًا إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع هَلْ
رَأَيْتَ أَحَدًا دَعَا اللَّهَ فَلَمْ يُجِبْهُ قُلْتُ لِمَا قَالَ فَهَلْ رَأَيْتَ أَحَدًا تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ فَلَمْ يَكْفِهِ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ رَأَيْتَ أَحَدًا سَأَلَ اللَّهَ فَلَمْ
يُعْطِهِ قُلْتُ لَا ثُمَّ غَابَ عَنِّي

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ

٢٠٣٠٦- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْغِنَى وَالْعَزَّ يُجُولَانِ فَإِذَا ظَفِرَا بِمَوْضِعِ التَّوَكُّلِ أَوْطَنَا

وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ مِثْلَهُ

٢٠٣٠٧- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَأْوُولِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ فَقَالَ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ تَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ فِي أُمُورِكَ كُلِّهَا فَمَا فَعَلَ بِكَ كُنْتُ عَنْهُ رَاضِيًا تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَأْلُوكَ خَيْرًا وَ فَضْلًا وَ تَعْلَمُ أَنَّ الْحُكْمَ فِي ذَلِكَ لَهُ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ بِتَفْوِيضِ ذَلِكَ إِلَيْهِ وَ ثِقْ بِهِ فِيهَا وَ فِي غَيْرِهَا

٢٠٣٠٨- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أُعْطِيَ ثَلَاثًا لَمْ يُنْمَعْ ثَلَاثًا مَنْ أُعْطِيَ الدُّعَاءَ أُعْطِيَ الْإِجَابَةَ وَ مَنْ أُعْطِيَ الشُّكْرَ أُعْطِيَ الزِّيَادَةَ وَ مَنْ أُعْطِيَ التَّوَكُّلَ أُعْطِيَ الْكِفَايَةَ ثُمَّ قَالَ أَ تَلَوْتَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ وَ قَالَ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَ قَالَ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٢- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَعَلُّقِ الرَّجَاءِ وَالْأَمَلِ بِغَيْرِ اللَّهِ

٢٠٣٠٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ

مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَسَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَرَأَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَمَجْدِي وَارْتِفَاعِي عَلَى عَرْشِي لَمَّا قَطَعَنَّ كُلَّ مُؤْمِلٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي بِالْيَأْسِ وَ لَأَكْسُونَهُ ثُوبَ الْمَدْلَةِ عِنْدَ النَّاسِ وَ لَأُنَحِّيَنَّهُ مِنْ قُرْبِي وَ لَأُبْعِدَنَّهُ مِنْ فَضْلِي أَيْؤْمِلُ غَيْرِي فِي الشَّدَائِدِ وَ الشَّدَائِدُ بِيَدِي وَ يَرْجُو غَيْرِي وَ يَفْرَعُ بِالْفِكْرِ بَابَ غَيْرِي وَ بِيَدِي مَفَاتِيحَ الْأَبْوَابِ وَ هِيَ مُغْلَقَةٌ وَ بَابِي مَفْتُوحٌ لِمَنْ دَعَانِي فَمَنْ ذَا الَّذِي أَمَلَنِي لِنَائِبِهِ فَقَطَعْتُهُ دُونَهَا وَ مَنْ الَّذِي رَجَانِي لِعَظِيمِهِ فَقَطَعْتُ رَجَاءَهُ مِنِّي جَعَلْتُ آمَالَ عِبَادِي عِنْدِي مَحْفُوظَةً فَلَمْ يَرْضَوْا بِحِفْظِي وَ مَلَأْتُ سَمَاوَاتِي مِمَّنْ لَا يَمَلُّ مِنْ تَسْبِيحِي وَ أَمَرْتُهُمْ أَنْ لَمَّا يُغْلِقُوا الْمَأْبُوتَابَ بَيْنِي وَ بَيْنَ عِبَادِي فَلَمْ يَتَّقُوا بِقَوْلِي أَلَمْ يَعْلَمْ مَنْ طَرَفْتُهُ نَائِبَهُ مِنْ نَوَائِبِي أَنَّهُ لَمَّا يَمْلِكُ كَشَفَهَا أَحَدٌ غَيْرِي إِلَّا مِنْ بَعِيدٍ إِذْنِي فَمَا لِي أَرَاهُ لَاهِيًا عَنِّي أَعْطَيْتُهُ بِجُودِي مَا لَمْ يَسْأَلْنِي ثُمَّ انْتَرَعْتُهُ عَنْهُ فَلَمْ يَسْأَلْنِي رَدَّهُ وَ سَأَلَ غَيْرِي أَفْتَرَانِي أَيْدِيًا بِالْعَطَاءِ قَبْلَ الْمَسْأَلَةِ ثُمَّ أُسْأَلُ فَلَا أُجِيبُ سَائِلِي أَبْخِيلٌ أَنَا فَيَبْخُلُنِي عِبْدِي أَوْ لَيْسَ الْجُودُ وَ الْكِرْمُ لِي أَوْ لَيْسَ الْعَفْوُ وَ الرَّحْمَةُ بِيَدِي أَوْ لَيْسَ أَنَا مَحَلُّ الْأَمَالِ فَمَنْ يَقْطَعُهَا دُونِي أَوْ فَلَا يَخْشَى الْمُؤْمِلُونَ أَنْ يُؤْمَلُوا غَيْرِي فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمَاوَاتِي وَ أَهْلَ أَرْضِي أَمَلُوا جَمِيعًا ثُمَّ أُعْطِيتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا أَمَلَّ الْجَمِيعُ مَا انْتَقَصَ مِنْ مُلْكِي عُضْوٌ ذَرَّةً وَ كَيْفَ يَنْقُصُ مُلْكُكَ أَنَا قِيَمُهُ فَيَا بُوسًا لِلْقَانِطِينَ مِنْ رَحْمَتِي وَ يَا

بُؤْسًا لِمَنْ عَصَى ابْنِي وَ لَمْ يُرَاقِبْنِي وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ الرَّوَاجِنِيِّ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بَعْضِ وُلْدِ الْحُسَيْنِ قَالَ وَجَدْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ آبَائِي وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

٢٠٣١٠-أَحْمَدُ بْنُ فَهَيْدٍ فِي عُيُودِهِ الدَّاعِي قَالَ رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَ هُمْ
مُشْرِكُونَ قَالَ هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ لَوْ لَا فُلَانٌ لَهَلَكْتُ وَ لَوْ لَا فُلَانٌ مَا أَصَبْتُ كَذَا وَ كَذَا وَ لَوْ لَا فُلَانٌ لَضَاعَ عِيَالِي أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ جَعَلَ لِلَّهِ
شَرِيكًا فِي مُلْكِهِ يَرْزُقُهُ وَ يَدْفَعُ عَنْهُ قُلْتُ فَيَقُولُ مَاذَا يَقُولُ لَوْ لَا أَنْ مَنْ اللَّهُ عَلَيَّ بِفُلَانٍ لَهَلَكْتُ قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ بِهَذَا أَوْ نَحْوِهِ

أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ وَ غَيْرِهَا

١٣-بَابُ وُجُوبِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْخَوْفِ وَ الرَّجَاءِ وَ الْعَمَلِ لِمَا يَرْجُو وَ يَخَافُ

٢٠٣١١-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ جَدِيدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ
الْمُعِيرَةِ أَوْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ لِقَمَانٍ قَالَ كَانَ فِيهَا الْأَعْجَابُ وَ كَانَ أَعْجَبَ مَا كَانَ فِيهَا أَنْ قَالَ
لِإِنَّهُ خَفِيَ اللَّهُ خِيفَهُ لَوْ جِئْتُهُ بِيَرِّ الثَّقَلَيْنِ لَعِيدَبَكَ وَ ارْجُ اللَّهُ رَجَاءً لَوْ جِئْتُهُ بِمِذْنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَحِمَكَ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَانَ أَبِي
يَقُولُ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَ فِي قَلْبِهِ نُورَانِ نُورٌ خِيفَهُ وَ نُورٌ رَجَاءً لَوْ وُزِنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا وَ لَوْ وُزِنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا

٢٠٣١٢-وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ قَوْمٌ يَعْمَلُونَ بِالْمَعَاصِي وَيَقُولُونَ نَزَجُوا فَلَمَّا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمُ الْمَوْتُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ يَتَرَجَّحُونَ فِي الْأَمَانِيِّ كَذَبُوا لَيْسُوا بِرَاجِينَ مَنْ رَجَا شَيْئًا طَلَبَهُ وَمَنْ خَافَ مِنْ شَيْءٍ هَرَبَ مِنْهُ

٢٠٣١٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَيْسُوا لَنَا بِمَوَالٍ

٢٠٣١٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدِ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ نُورَانِ نُورٌ خَفِيفٌ وَنُورٌ رَجَاءٍ لَوْ وُزِنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا وَ لَوْ وُزِنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا

٢٠٣١٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ ابْنِ مُسْكَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي سَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ خَائِفًا رَاجِيًا وَ لَا يَكُونُ خَائِفًا رَاجِيًا حَتَّى يَكُونَ عَامِلًا لِمَا يَخَافُ وَ يَزُجُو

٢٠٣١٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكِّلِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدِ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ نُورَانِ نُورٌ خَفِيفٌ وَنُورٌ رَجَاءٍ لَوْ وُزِنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا وَ لَوْ وُزِنَ هَذَا لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا
عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيّ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ كَانَ فِيهَا أَوْصِي بِه لِقَمَانُ لِابْنِهِ أَنْ قَالَ يَا بَنِي خَفِ اللَّهُ خَوْفًا لَوْ جِئْتَهُ بِيَرِّ الثَّقَلَيْنِ خِيفْتَ أَنْ يَغْدِبَكَ اللَّهُ وَ ارْجُ اللَّهُ رَجَاءً لَوْ جِئْتَهُ بِمِدْنُوبِ الثَّقَلَيْنِ رَجَوْتَ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لَكَ

٢٠٣١٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ

اللَّهُ الْبَرُّقِيُّ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَارِضَ اللَّهِ رَجَاءً لَا يُجَرِّئُكَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ وَخَفِ اللَّهَ خَوْفًا لَا يُؤْيِسُكَ مِنْ رَحْمَتِهِ

٢٠٣١٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ الْمُوسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَةٍ لَهُ يَدَّعِي بِرُغْمِهِ أَنَّهُ يَرْجُو اللَّهَ كَذَبًا وَالْعَظِيمَ مَا لَهُ لَا يَتَّبِعُنَّ رَجَاؤُهُ فِي عَمَلِهِ وَكُلُّ رَاجٍ عُرِفَ رَجَاؤُهُ فِي عَمَلِهِ إِلَّا رَجَاءَ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَدْخُولٌ وَكُلُّ خَوْفٍ مُحَقَّقٌ إِلَّا خَوْفَ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَعْلُولٌ يَرْجُو اللَّهَ فِي الْكَبِيرِ وَيَرْجُو الْعِبَادَ فِي الصَّغِيرِ فَيُعْطَى الْعَبْدُ مَا لَا يُعْطَى الرَّبُّ فَمَا بَالُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ يُقَصِّرُ بِهِ عَمَّا يُصْنَعُ لِعِبَادِهِ أَتَخَافُ أَنْ تَكُونَ فِي رَجَائِكَ لَهُ كَاذِبًا أَوْ يَكُونَ لَأَبْرَاهِيمَ لِلرَّجَاءِ مَوْضِعًا وَكَذَلِكَ إِنْ هُوَ خَافَ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ أَعْطَاهُ مِنْ خَوْفِهِ مَا لَا يُعْطَى رَبَّهُ فَجَعَلَ خَوْفَهُ مِنَ الْعِبَادِ نَقْدًا وَخَوْفَهُ مِنْ خَالِقِهِ ضَمَارًا وَوَعْدًا

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٤- بَابُ وَجُوبِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ

٢٠٣١٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِمَّا حُفِظَ مِنْ خُطْبِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ لَكُمْ مَعَالِمًا فَانْتَهُوا إِلَيْهَا مَعَالِمِكُمْ وَإِنَّ لَكُمْ نَهَائِمًا فَانْتَهُوا إِلَيْهَا نَهَائِمِكُمْ أَلَا إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْمَلُ بَيْنَ مَخَافَتَيْنِ بَيْنَ أَجَلٍ قَدْ مَضَى لَا يَدْرِي مَا اللَّهُ صَانِعٌ فِيهِ وَبَيْنَ أَجَلٍ قَدْ بَقِيَ لَا يَدْرِي مَا اللَّهُ قَاضٍ فِيهِ فَلْيَأْخُذِ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ مِنْ نَفْسِهِ لِنَفْسِهِ وَ مِنْ دُنْيَاهُ لِآخِرَتِهِ وَ

فِي الشَّيْبَةِ قَبْلَ الْكِبَرِ وَ فِي الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ فَوَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا بَعْدَ الدُّنْيَا مِنْ مُسْتَتَعْتَبٍ وَ مَا بَعْدَهَا مِنْ دَارٍ إِلَّا الْجَنَّةُ أَوْ النَّارَ

٢٠٣٢٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُؤْمِنُ بَيْنَ مَخَافَتَيْنِ ذَنْبٌ قَدْ مَضَى لَا يَدْرِي مَا صَنَعَ اللَّهُ فِيهِ وَ عُمْرٌ قَدْ بَقِيَ لَا يَدْرِي مَا يَكْتَسِبُ فِيهِ مِنَ الْمَهَالِكِ فَلَا يُصْبِحُ إِلَّا خَائِفًا وَ لَا يُصَلِّحُهُ إِلَّا الْخَوْفُ

٢٠٣٢١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ قَالَ مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ يَرَاهُ وَ يَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَ يَعْلَمُ مَا يَعْمَلُهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَيَحْجُزُهُ ذَلِكَ عَنِ الْقَبِيحِ مِنَ الْأَعْمَالِ فَذَلِكَ الَّذِي خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَ نَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى

٢٠٣٢٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ خَافَ اللَّهَ أَخَافَ اللَّهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ ءِ وَ مَنْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ أَخَافَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ءِ

٢٠٣٢٣- وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع مِثْلَهُ وَ زَادَ يَا عَلِيُّ ثَلَاثُ مُنْجِيَاتٍ خَوْفُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ وَ الْقَصْدُ فِي الْغِنَى وَ الْفَقْرُ وَ كَلِمَةُ الْعَدْلِ فِي الرِّضَا وَ السَّخَطِ

٢٠٣٢٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

جَبَلَهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا إِسْحَاقُ خَفِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ وَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ وَإِنْ كُنْتَ تَرَى أَنَّهُ لَا يَرَاكَ فَقَدْ كَفَرْتَ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ يَرَاكَ ثُمَّ بَرَزْتَ لَهُ بِالْمَعْصِيَةِ فَقَدْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَهْوَنِ النَّاطِرِينَ عَلَيْكَ

٢٠٣٢٥- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ عَرَفَ اللَّهَ خَافَ اللَّهَ وَ مَنْ خَافَ اللَّهَ سَخَتْ نَفْسُهُ عَنِ الدُّنْيَا

٢٠٣٢٦- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمَزَةَ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ مِنَ الْعِبَادَةِ شِدَّةَ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ وَ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَ اخْشَوْنَ اللَّهَ قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا قَالَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ حُبَّ الشَّرَفِ وَ الذِّكْرِ لَا يَكُونَانِ فِي قَلْبِ الْخَائِفِ الرَّاهِبِ

٢٠٣٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص رَأْسُ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

٢٠٣٢٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع مَنْ خَلَا بِذَنْبٍ فَرَأَى اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ وَ اسْتَحْيَا مِنَ الْحَفْظَةِ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ جَمِيعَ ذُنُوبِهِ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ ذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ

٢٠٣٢٩- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ

عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْخَائِفُ مَنْ لَمْ تَدْعَ لَهُ الرَّهْبَةُ لِسَانًا يَنْطِقُ بِهِ

٢٠٣٣٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ الْإِسْكَافِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ وَ أَمَّا الْمُنْجِيَاتُ فَخَوْفُ اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ وَالْقَصْدُ فِي الْغَيْبِ وَالْفَقْرُ وَالْفَقْرُ وَالْعَدْلُ فِي الرِّضَا وَالسَّخَطِ

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ بِالسَّنَادِ

٢٠٣٣١- وَفِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ قَوْمًا أَصَابُوا ذُنُوبًا فَخَافُوا مِنْهَا وَ أَشْفَقُوا فَجَاءَهُمْ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَالُوا مَا لَكُمْ فَقَالُوا إِنَّا أَصَبْنَا ذُنُوبًا فَخَفْنَا مِنْهَا وَ أَشْفَقْنَا فَقَالُوا لَهُمْ نَحْنُ نَحْمِلُهَا عَنْكُمْ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَخَافُونَ تَجْتَرِعُونَ عَلَيَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ

وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢٠٣٣٢- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُصْبِحُ إِلَّا خَائِفًا وَ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا وَ لَا يُمَسِّي إِلَّا خَائِفًا وَ

إِنْ كَانَ مُحْسِنًا لِأَنَّهُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ بَيْنَ وَقْتٍ قَدْ مَضَى لَمْ يَدْرِ مَا اللَّهُ صَانِعٌ بِهِ وَبَيْنَ أَجَلٍ قَدْ اقْتَرَبَ لَمْ يَدْرِ مَا يُصِيبُهُ مِنَ الْهَلَكَاتِ أَلَا وَقُولُوا خَيْرًا تَعْرِفُوا بِهِ وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَإِنْ قَطَعُوكُمْ وَعُودُوا بِالْفَضْلِ عَلَى مَنْ حَرَمَكُمْ وَأَدُّوا الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ اتَّيَمَّنَكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ مَنْ عَاهَدْتُمْ وَإِذَا حَكَمْتُمْ فَاعْدِلُوا

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الْبُكَاءِ مِنْ حَشْيِهِ اللَّهِ

٢٠٣٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ وَمَنْ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ مِنْ حَشْيِهِ اللَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعِهِ قَصُرَ فِي الْجَنَّةِ مُكَلَّلًا بِالذُّرِّ وَالْجَوْهَرِ فِيهِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ

وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَحْوُهُ

٢٠٣٣٤- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ كَانَ فِيمَا وَعَظَ اللَّهُ بِهِ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ ع أَنْ قَالَ يَا عَيْسَى أَنَا رَبُّكَ وَ رَبُّ آبَائِكَ الْأُولِينَ إِلَى أَنْ قَالَ يَا عَيْسَى بْنُ الْبَكْرِ الْبَتُولِ ابْنِكَ عَلَى نَفْسِكَ بُكَاءٌ مِنْ قَدْ وَدَّعَ الْأَهْلَ قَلَى الدُّنْيَا وَ تَرَكَهَا لِأَهْلِهَا وَ صَارَتْ رَغْبَتُهُ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ

٢٠٣٣٥- وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ

مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ اسْمُ نُوحٍ عَ عَبْدِ الْغَفَّارِ وَإِنَّمَا سُمِّيَ نُوحًا لِأَنَّهُ كَانَ يُنُوحُ عَلَى نَفْسِهِ

٢٠٣٣٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ اسْمُ نُوحٍ عَبْدَ الْمَلِكِ وَإِنَّمَا سُمِّيَ نُوحًا لِأَنَّهُ بَكَى خَمْسِمِائَةَ سَنَةٍ

٢٠٣٣٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ اسْمُ نُوحٍ عَبْدَ الْأَعْلَى وَإِنَّمَا سُمِّيَ نُوحًا لِأَنَّهُ بَكَى خَمْسِمِائَةَ عَامٍ

قَالَ الصَّدُوقُ هَذِهِ الْأَخْبَارُ مُتَّفَقَةٌ تُثَبِّتُ لَهُ التَّسْمِيَةَ بِالْعُبُودِيَّةِ وَهُوَ عَبْدُ الْغَفَّارِ وَالْمَلِكِ وَالْأَعْلَى

٢٠٣٣٨- وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَابْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا وَ لَهُ شَيْءٌ يُعَدُّهُ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّهُ لَا يُعَدُّهُ شَيْءٌ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا يُعَدُّهُ شَيْءٌ وَ دَمَعَهُ مِنْ خَوْفِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا مِثْقَالُ فَإِنْ سَأَلْتَ عَلَى وَجْهِهِ لَمْ يَرْهَقَهُ قَتْرٌ وَلَا ذَلَّةٌ بَعْدَهَا أَبَدًا

٢٠٣٣٩- عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَمَّنْ أَبِيهِ عَمَّنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص طُوبَى لِمَنْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهَا تَبَكَى عَلَى ذَنْبٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى ذَلِكَ الذَّنْبِ غَيْرُهُ

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ مِثْلُهُ

٢٠٣٤٠- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ عَيْنٍ بَاكِئَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا ثَلَاثَةً أَعْيُنٌ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ غُضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ سَاهِرَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٠٣٤١- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ كَانَ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ بِهِ مُوسَى ع أَنَّهُ مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ الْمُتَقَرَّبُونَ بِمِثْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَتِي وَمَا تَعَبَّدَ لِي الْمُتَعَبِّدُونَ بِمِثْلِ الْوَرَعِ عَنْ مَحَارِمِي وَلَا تَزَيْنَ لِي الْمُتَزِينُونَ بِمِثْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا عَمَّا يُهْمُ الْغِنَى عَنْهُ فَقَالَ مُوسَى يَا أَكْرَمَ الْمَأْكُورِينَ فَمَا أَتَبَّتَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ يَا مُوسَى أَمَّا الْمُتَقَرَّبُونَ لِي بِالْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَتِي فَهُمْ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى لَا يَشْرِكُهُمْ فِيهِ أَحَدٌ وَأَمَّا الْمُتَعَبِّدُونَ لِي بِالْوَرَعِ عَنْ مَحَارِمِي فَإِنِّي أُفْتِّشُ النَّاسَ عَنْ أَعْمَالِهِمْ وَلَا أُفْتِّشُهُمْ حَيَاءً مِنْهُمْ وَأَمَّا الْمُتَزِينُونَ لِي بِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا فَإِنِّي أُبِيحُهُمُ الْجَنَّةَ بِحَدَافِيرِهَا يَتَبَوَّءُونَ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُونَ

٢٠٣٤٢- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَشْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ الرَّجُلَ لِيَكُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجَنَّةِ أَكْثَرُ مِمَّا بَيْنَ الثَّرَى إِلَى الْعَرْشِ لِكَثْرَةِ ذُنُوبِهِ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ يَبْكِيَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ نَدْمًا عَلَيْهَا حَتَّى يَصِيرَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهَا أَقْرَبُ مِنْ جَفْنِهِ إِلَى

٢٠٣٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَ لَهُ كَيْلٌ وَ وَزْنٌ إِلَّا الدُّمُوعَ فَإِنَّ الْقَطْرَةَ تُطْفِئُ بِحَاراً مِنْ نَارٍ فَإِذَا اغْرُورَقَتِ الْعَيْنُ بِمَائِهَا لَمْ يَزْهَقْ وَجْهَهُ قَتْرٌ وَ لَا ذَلَّةٌ فَإِذَا فَاضَتْ حَرَمَهَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ وَ لَوْ أَنَّ بَاكِياً بَكَى فِي أُمَّهِ لُرِحِمُوا

وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَ دُرُسْتٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ مِثْلَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسِئاً وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ مِثْلَهُ

٢٠٣٤٤- وَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ وَ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ وَ زَادَ فِي أَوَّلِهِ مَا مِنْ عَيْنٍ إِلَّا وَ هِيَ يَا كَيْهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَيْنًا بَكَتْ مِنْ خَوْفِ اللَّهِ وَ مَا اغْرُورَقَتْ عَيْنٌ بِمَائِهَا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ سَائِرَ جَسَدِهِ عَلَى النَّارِ

٢٠٣٤٥- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَا مِنْ قَطْرَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ قَطْرَةٍ دُمُوعٍ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مَخَافَةً مِنَ اللَّهِ لَا يُرَادُ بِهَا غَيْرُهُ

٢٠٣٤٦- وَ عَنْ عَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ صَالِحِ بْنِ رَزِينٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ وَ غَيْرِهِمَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ع قَالَ كُلَّ عَيْنٍ بِأَكْبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا ثَلَاثَةً عَيْنٌ غَضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَعَيْنٌ سَهَرَتْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَكَتْ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ

٢٠٣٤٧- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَالَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مُوسَى ع أَنَّ عِبَادِي لَمْ يَتَقَرَّبُوا إِلَيَّ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ قَالَ مُوسَى يَا رَبِّ وَمَا هِيَ قَالَ يَا مُوسَى الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا وَالْوَرَعُ عَنْ مَعَاصِيٍّ وَالْبُكَاءُ مِنْ خَشْيَتِي قَالَ مُوسَى يَا رَبِّ فَمَا لِمَنْ صَبَحَ ذَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا مُوسَى أَمَّا الزَّاهِدُونَ فِي الدُّنْيَا فَمِنْ الْجَنَّةِ وَأَمَّا الْبُكَاءُونَ مِنْ خَشْيَتِي فَمِنْ الرِّفِيعِ الْأَعْلَى لَا يُشَارِكُهُمْ فِيهِ أَحَدٌ وَأَمَّا الْوَرِعُونَ عَنْ مَعَاصِيٍّ فَإِنِّي أَفْتَشُ النَّاسَ وَلَا أَفْتَشُهُمْ

وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَالَّذِي قَبْلَهُمَا عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ غَيْلَانَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ وَفِي قَوَاطِعِ الصَّلَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

١٦- بَابُ وَجُوبِ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَتَحْرِيمِ سُوءِ الظَّنِّ بِهِ

٢٠٣٤٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ أَحْسِنِ الظَّنَّ بِاللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي إِذَا خَيْرًا فَخَيْرًا وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا

٢٠٣٤٩- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ فَأَحْسِنِ الظَّنَّ بِاللَّهِ فَإِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَانَ يَقُولُ مَنْ

حَسَنَ ظَنَّهُ بِاللَّهِ كَانَ اللَّهُ عِنْدَ ظَنِّهِ بِهِ وَ مَنْ رَضِيَ بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ قَبِلَ مِنْهُ الْيَسِيرَ مِنَ الْعَمَلِ

٢٠٣٥٠- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ وَجَدْنَا فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ عَلَى مِثْرِهِ وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أُعْطِيَ مُؤْمِنٌ قَطُّ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا بِحُسْنِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ وَ رَجَائِهِ لَهُ وَ حُسْنِ خُلُقِهِ وَ الْكَفِّ عَنِ اغْتِيَابِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ مُؤْمِنًا بَعْدَ التَّوْبَةِ وَ الْإِسْتِغْفَارِ إِلَّا بِسُوءِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ وَ تَقْصِيرٍ مِنْ رَجَائِهِ لَهُ وَ سُوءِ خُلُقِهِ وَ اغْتِيَابِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُحْسِنُ ظَنُّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ بِاللَّهِ إِلَّا كَانَ اللَّهُ عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ لِلَّهِ كَرِيمٍ بِيَدِهِ الْخَيْرُ يَسْتَحْيِي أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ قَدْ أَحْسَنَ بِهِ الظَّنُّ ثُمَّ يُخْلِفُ ظَنَّهُ وَ رَجَاءَهُ فَأَحْسِنُوا بِاللَّهِ الظَّنُّ وَ ارْغَبُوا إِلَيْهِ

٢٠٣٥١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ حُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ أَنْ لَا تَرْجُوَ إِلَّا اللَّهَ وَ لَا تَخَافَ إِلَّا ذَنْبَكَ

٢٠٣٥٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يُونُسَ عَنْ سَيِّدَانِ بْنِ طَرِيفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَخَافَ اللَّهَ خَوْفًا كَأَنَّهُ مُشْرِفٌ عَلَى النَّارِ وَ يَرْجُوهُ رَجَاءً كَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِهِ بِهِ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرًا وَ إِنْ شَرًّا فَشَرًّا

٢٠٣٥٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ

يَا سِنَادِهِ إِلَى وَصِيَّهِ عَلِيٍّ ع لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالِ وَ لَمَّا يَغْلِبَنَّ عَلَيْكَ سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّهُ لَنْ يَدَعَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ خَلِيلِكَ
صُلْحًا

٢٠٣٥٤- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ آخِرَ عِبَادٍ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيَلْتَفِتُ فَيَقُولُ اللَّهُ حَيْلَ جَلَالِهِ أَعْجَلُوهُ فَإِذَا أُتِيَ بِهِ قَالَ لَهُ عَبْدِي لِمَ التَّفَتُّ
فَيَقُولُ يَا رَبِّ مَا كَانَ ظَنِّي بِكَ هَذَا فَيَقُولُ اللَّهُ حَيْلَ جَلَالِهِ عَبْدِي مَا كَانَ ظَنُّكَ بِي فَيَقُولُ يَا رَبِّ مَا كَانَ ظَنِّي بِكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي
خَطِيئَتِي وَ تُدْخِلَنِي جَنَّتِكَ قَالَ فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ مَلَائِكَتِي وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي وَ آلَائِي وَ ارْتِفَاعَ مَكَانِي مَا ظَنَّ بِي هَذَا سَاعَهُ مِنْ
حَيَاتِهِ خَيْرًا قَطُّ وَ لَوْ ظَنَّ بِي سَاعَهُ مِنْ حَيَاتِهِ خَيْرًا مَا رَوَّعْتُهُ بِالنَّارِ أَجِزُوا لَهُ كَذِبُهُ وَ أَدْخِلُوهُ الْجَنَّةَ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا ظَنَّ عَبْدٌ
بِاللَّهِ خَيْرًا إِلَّا كَانَ لَهُ عِنْدَ ظَنِّهِ وَ مَا ظَنَّ بِهِ سُوءًا إِلَّا كَانَ اللَّهُ عِنْدَ ظَنِّهِ بِهِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَلِكَمُ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ
بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع نَحْوَهُ

٢٠٣٥٥- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ شَادَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
بَزِيْعٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ قَالَ لِي أَحْسِنِ الظَّنَّ بِاللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ

أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي فَلَا يُظَنَّ بِي إِلَّا خَيْرًا

٢٠٣٥٦-أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْتُقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رَبَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ يُؤْتَى بِعَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ظَالِمٍ لِنَفْسِهِ يَقُولُ اللَّهُ أَلَمْ أَمُرْكَ بِطَاعَتِي أَلَمْ أَنْهَكَ عَنِ مَعْصِيَتِي فَيَقُولُ بَلَى يَا رَبِّ وَ لَكِنْ غَلَبَتْ عَلَيَّ شَهْوَتِي فَإِنْ تُعَذِّبْنِي فَبِعَذَابِي لَمْ تَظْلِمْنِي فَيَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيَقُولُ مَا كَانَ هَذَا ظَنِّي بِكَ فَيَقُولُ مَا كَانَ ظَنُّكَ بِي قَالَ كَانَ ظَنِّي بِكَ أَحْسَنَ الظَّنِّ فَيَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَتَمُدَّ نَفْعَكَ حُسْنَ ظَنِّكَ بِي السَّاعَةَ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْإِخْتِصَارِ

١٧-بَابُ اسْتِحْبَابِ دَمِ النَّفْسِ وَ تَأْدِيبِهَا وَ مَقْتِهَا

٢٠٣٥٧-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ عَيَّدَ اللَّهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ثُمَّ قَرَّبَ قُرْبَانًا فَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ فَصَالَ لِنَفْسِهِ مَا أُتِيَتْ إِلَّا مِنْكَ وَ مَا الذَّنْبُ إِلَّا لَكَ قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ دَمُكَ لِنَفْسِكَ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَتِكَ أَرْبَعِينَ سَنَةً

٢٠٣٥٨-مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ يَا أَسْرَى الرَّغْبَةِ أَقْصِرُوا فَإِنَّ الْمُعْرَجَ عَلَى الدُّنْيَا مَا لَا يَرُوعُهُ مِنْهَا إِلَّا صَرِيفُ أَنْيَابِ الْحَدَثَانِ أَيُّهَا النَّاسُ تَوَلَّوْا مِنْ أَنْفُسِكُمْ تَأْدِيبَهَا وَ اَعْدِلُوا بِهَا عَنْ ضَرَاوِهِ عَادَاتِهَا

٢٠٣٥٩-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ حَمْرَةَ بْنِ يَعْلَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ

مَقَّتْ نَفْسُهُ دُونَ مَقَّتِ النَّاسِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَرَعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ يَعْلَى يَرْفَعُهُ بِإِسْنَادِهِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

١٨- بَابُ وُجُوبِ طَاعَةِ اللَّهِ

٢٠٣٦٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ عُرَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ لَا تَذْهَبْ بِكُمْ الْمَذَاهِبُ فَوَ اللَّهُ مَا شِيعْتُنَا إِلَّا مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ

٢٠٣٦١- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّهُ لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ

٢٠٣٦٢- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ لِي يَا جَابِرُ أَيْكَنْفِي مَنْ يَنْتَحِلُ التَّشْيِيعَ أَنْ يَقُولَ بِحُبِّنا أَهْلَ الْبَيْتِ فَوَ اللَّهُ مَا شِيعْتُنَا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَ أَطَاعَهُ وَ مَا كَانُوا يُعْرَفُونَ يَا جَابِرُ إِلَّا بِالتَّوَاضُعِ وَ التَّخَشُّعِ وَ الْأَمَانَةِ وَ كَثْرَةِ ذِكْرِ اللَّهِ وَ الصُّومِ وَ الصَّلَاةِ وَ الْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ وَ التَّعَاهُدِ لِلْجِيرَانِ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَ أَهْلِ الْمَسْكِنَةِ وَ الْغَارِمِينَ وَ الْأَيْتَامِ وَ صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَ كَفِّ الْأَلْسُنِ عَنِ النَّاسِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ وَ كَانُوا أَمَنَاءَ عَشَائِرِهِمْ فِي الْأَشْيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَتْقَاهُمْ وَ أَعْمَلُهُمْ بِطَاعَتِهِ يَا جَابِرُ وَ اللَّهُ مَا تَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

إِلَّا بِالطَّاعَةِ وَ مَا مَعَنَا بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَ لَا عَلَى اللَّهِ لِأَحَدٍ مِنْ حُجَّهِ مَنْ كَانَ لِلَّهِ مُطِيعًا فَهُوَ لَنَا وَلِيُّ وَ مَنْ كَانَ لِلَّهِ عَاصِيًا فَهُوَ لَنَا عَدُوٌّ وَ مَا تُنَالُ وَ لَا يُتْنَا إِلَّا بِالْعَمَلِ وَ الْوَرَعِ

٢٠٣٦٣- وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِمَاعَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ اللَّهُ مَا مَعَنَا مِنَ اللَّهِ بَرَاءَةٌ وَ لَا بَيْنَنَا وَ بَيْنَ اللَّهِ قَرَابَةٌ وَ لَا لَنَا عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ وَ لَا نَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِالطَّاعَةِ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُطِيعًا لِلَّهِ تَنَفَعَهُ وَ لَا يُتْنَا وَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ عَاصِيًا لِلَّهِ لَمْ تَنْفَعُهُ وَ لَا يُتْنَا وَ يَحْكُمُ لَنَا تَعْتَرُوا وَ يَحْكُمُ لَنَا تَعْتَرُوا

٢٠٣٦٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آيَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ يَا ابْنَ آدَمَ أَطْعَمَنِي فِيمَا أَمَرْتُكَ وَ لَا تَعْلَمَنِي مَا يُضِلُّحُكَّ

٢٠٣٦٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَيُّمَا عَبْدٍ أَطَاعَنِي لَمْ أَكِلْهُ إِلَى غَيْرِي وَ أَيُّمَا عَبْدٍ عَصَانِي وَ كَلَّتْهُ إِلَى نَفْسِهِ ثُمَّ لَمْ أُبَالِ فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكَ

٢٠٣٦٦- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ حَسَنِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ اتَّقُوا

اللَّهُ حَقٌّ تُقَاتِيهِ قَالَ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى وَ يُذَكَّرُ فَلَا يُنْسَى وَ يُشْكُرُ فَلَا يُكْفَرُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلَهُ

٢٠٣٦٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الطَّاعَةَ غَنِيمَةً الْأَكْيَاسِ عِنْدَ تَفْرِيطِ الْعَجْزَةِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٩- بَابُ وَجُوبِ الصَّبْرِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَ الصَّبْرِ عَنْ مَعْصِيَتِهِ

٢٠٣٦٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُومُ عُتْقُ مِنَ النَّاسِ فَيَأْتُونَ بَابَ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ مَنْ أَنْتُمْ فَيَقُولُونَ نَحْنُ أَهْلُ الصَّبْرِ فَيُقَالُ لَهُمْ عَلَى مَا صَبَرْتُمْ فَيَقُولُونَ كُنَّا نَصْبِرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَ نَصْبِرُ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَدَقُوا أَدْخَلُوهُمْ الْجَنَّةَ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ

٢٠٣٦٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنِ الْأَضْبَعِ قَالَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الصَّبْرُ صَبْرَانِ صَبْرَانِ صَبْرٌ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ حَسَنٌ جَمِيلٌ وَ أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ الصَّبْرُ عِنْدَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَ الذُّكْرُ ذِكْرَانِ ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ فَيَكُونُ حَاجِزاً

٢٠٣٧٠- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ دُرُسْتِ عَنْ عَيْسَى بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو

جَعْفَرِ عَ لَمَّا حَضَرَتْ عَلِيٌّ بَنَ الْحُسَيْنِ عَ الْوَفَاءُ ضَمِنِي إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ يَا بُنَيَّ أَوْصِيكَ بِمَا أَوْصَانِي بِهِ أَبِي حِينَ حَضَرْتَهُ الْوَفَاءُ وَ
بِمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ يَا بُنَيَّ اصْبِرْ عَلَى الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا

٢٠٣٧١- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَ قَالَ الصَّبْرُ صَبْرَانِ صَبْرٌ عَلَى الْبَلَاءِ حَسَنٌ جَمِيلٌ وَأَفْضَلُ
الصَّبْرَيْنِ الْوَرَعُ عَنِ الْمَحَارِمِ

٢٠٣٧٢- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ اصْبِرُوا عَلَى الدُّنْيَا فَإِنَّمَا هِيَ سَاعَةٌ فَمَا
مَضَى مِنْهُ لَا تَجِدُ لَهُ أَلَمًا وَلَا شِرُورًا وَلَا مَا لَمْ يَجِئْ فَلَا تَدْرِي مَا هُوَ وَإِنَّمَا هِيَ سَاعَتُكَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا فَاصْبِرْ فِيهَا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَ
اصْبِرْ فِيهَا عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ

٢٠٣٧٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمِ الطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ الْيَمَانِيِّ يَرْفَعُ
الْحَدِيثَ إِلَى عَلِيِّ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ الصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ ثَلَاثَةٌ صَبْرٌ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَ صَبْرٌ عِنْدَ الطَّاعَةِ وَ صَبْرٌ عَنِ الْمَعْصِيَةِ بِهِ فَمَنْ صَبَرَ عَلَى
الْمُصِيبَةِ حَتَّى يَرُدَّهَا بِحُسْنِ عَزَائِهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثِمِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ الدَّرَجَةِ إِلَى الدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَ مَنْ صَبَرَ عَلَى
الطَّاعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ سِتِّمِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ الدَّرَجَةِ إِلَى الدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ تُخُومِ الْأَرْضِ إِلَى مُتْتَهَى الْعَرْشِ وَ مَنْ صَبَرَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ
كَتَبَ اللَّهُ لَهُ تِسْعِمِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ دَرَجَةٍ إِلَى الدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ تُخُومِ الْأَرْضِ إِلَى مُتْتَهَى الْعَرْشِ

٢٠٣٧٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ

أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ وُلْدِهِ يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ أَنْ يَرَاكَ اللَّهُ فِي مَعْصِيَةِ نَهَاكَ عَنْهَا وَإِيَّاكَ أَنْ يَفْقِدَكَ اللَّهُ عِنْدَ طَاعِهِ أَمَرَكَ بِهَا الْحَدِيثُ

٢٠٣٧٥- وَيَأْسِينَادِهِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ لَمَّا حَضَرَتْ أَبِي الْوَفَاءَ ضَمَنِي إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ يَا بُنَيَّ اصْبِرْ عَلَى الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مَرًّا تَوَفَّ أَجْرَكَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

٢٠٣٧٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ الصَّبْرُ صَبْرَانِ صَبْرٌ عَلَى مَا تُحِبُّ وَصَبْرٌ عَلَى مَا تَكْرَهُ ثُمَّ قَالَ ع إِنَّ وَلِيَّ مُحَمَّدٍ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَإِنْ بَعُدَتْ لُحْمَتُهُ وَإِنَّ عَدُوَّ مُحَمَّدٍ مَنْ عَصَى اللَّهَ وَإِنْ قَرُبَتْ قَرَابَتُهُ

٢٠٣٧٧- قَالَ وَقَالَ ع شَتَّانَ بَيْنَ عَمَلَيْنِ عَمَلٍ تَذْهَبُ لَدَّتُهُ وَتَبْقَى تَبَعْتُهُ وَعَمَلٍ تَذْهَبُ مُؤْتَتُهُ وَيَبْقَى أَجْرُهُ

٢٠٣٧٨- قَالَ وَقَالَ ع انْتُوا مَعَاصِيَ اللَّهِ فِي الْخَلَوَاتِ فَإِنَّ الشَّاهِدَ هُوَ الْحَاكِمُ

٢٠٣٧٩- قَالَ وَقَالَ ع إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الثَّوَابَ عَلَى طَاعَتِهِ وَالْعِقَابَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ ذِيَادَةً لِعِبَادِهِ عَنْ نَقْمَتِهِ وَحَيَاشَهُ لَهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ

٢٠٣٨٠- قَالَ وَقَالَ ع اخْذِرْ أَنْ يَرَاكَ اللَّهُ عِنْدَ مَعْصِيَتِهِ أَوْ يَفْقِدَكَ عِنْدَ طَاعَتِهِ فَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ فَإِذَا قَوِيَتْ فَاقُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ فَإِذَا ضَعُفَتْ فَاضْعُفْ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ

٢٠٣٨١- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسٍ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْعُيُونِ وَالْمَحَاسِنِ لِلْمُفِيدِ قَالَ أَتَى رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَوْصِنِي فَقَالَ لَا يَفْقِدُكَ اللَّهُ حَيْثُ أَمَرَكَ وَلَا يَرَاكَ حَيْثُ نَهَاكَ قَالَ زِدْنِي قَالَ لَا أَجِدُ

٢٠٣٨٢- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ صَبَّاحِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ عَنِ اللَّهِ يَقُولُ أَيْنَ أَهْلُ الصَّبْرِ قَالَ فَيَقُومُ عَنْقُ مِنَ النَّاسِ فَتَسْتَقْبِلُهُمْ زُمْرَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَيَقُولُونَ لَهُمْ مَا كَانَ صَبْرُكُمْ هَذَا الَّذِي صَبَرْتُمْ فَيَقُولُونَ صَبَرْنَا أَنْفُسَنَا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَصَبَرْنَاهَا عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ قَالَ فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ صَدَقَ عِبَادِي خَلُوا سَبِيلَهُمْ لِيَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٠- بَابُ وَجُوبِ تَقْوَى اللَّهِ

٢٠٣٨٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ لَا يَقِلُّ عَمَلٌ مَعَ تَقْوَى وَكَيْفَ يَقِلُّ مَا يُتَقَبَّلُ

وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِجَازِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عِيسَى بْنِ أَبِي الْوَرْدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢٠٣٨٤- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَذَكَرْنَا الْأَعْمَالَ فَقُلْتُ أَنَا مَا أضعَفَ عَمَلِي فَقَالَ مَهْ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ لِي إِنَّ قَلِيلَ الْعَمَلِ مَعَ التَّقْوَى خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ بِلَا تَقْوَى قُلْتُ كَيْفَ يَكُونُ كَثِيرًا بِلَا تَقْوَى

قَالَ ع نَعَمْ مِثْلُ الرَّجُلِ يُطْعِمُ طَعَامَهُ وَ يَزُفُّ جِيرَانَهُ وَ يُوْطِئُ رَحْلَهُ فَإِذَا ارْتَفَعَ لَهُ الْبَابُ مِنَ الْحَرَامِ دَخَلَ فِيهِ فَهَذَا الْعَمَلُ بِلَا تَقْوَى وَ يَكُونُ الْآخِرُ لَيْسَ عِنْدَهُ فَإِذَا ارْتَفَعَ لَهُ الْبَابُ مِنَ الْحَرَامِ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ

٢٠٣٨٥- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُسَيَّرِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا نَقَلَ اللَّهُ عَبْدًا مِنْ ذُلِّ الْمَعَاصِي إِلَى عِزِّ التَّقْوَى إِلَّا أَغْنَاهُ مِنْ غَيْرِ مَالٍ وَ أَعَزَّهُ مِنْ غَيْرِ عَشِيرَةٍ وَ آنَسَهُ مِنْ غَيْرِ بَشَرٍ

٢٠٣٨٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص خَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى

٢٠٣٨٧- وَ يَأْسِدُ بِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَقْدٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ مَنْ أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ ذُلِّ الْمَعَاصِي إِلَى عِزِّ التَّقْوَى أَغْنَاهُ اللَّهُ بِلَا مَالٍ وَ أَعَزَّهُ بِلَا عَشِيرَةٍ وَ آنَسَهُ بِلَا أُنَيْسٍ وَ مَنْ خَافَ اللَّهُ أَخَافَ اللَّهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ ءِ وَ مَنْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ أَخَافَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ءِ وَ مَنْ رَضِيَ مِنَ اللَّهِ بِالْيُسْرِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِيَ مِنْهُ بِالْيُسْرِ مِنَ الْعَمَلِ وَ مَنْ لَمْ يَسْتَحْيِ مِنْ طَلَبِ الْمَعَاشِ خَفَتْ مُؤَنَّتُهُ وَ نَعِمَ أَهْلُهُ وَ مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا أَثْبَتَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فِي قَلْبِهِ وَ أَنْطَقَ بِهَا لِسَانَهُ وَ بَصَّرَهُ عُيُوبَ الدُّنْيَا دَاءَهَا وَ دَوَاءَهَا وَ أَخْرَجَهُ مِنَ الدُّنْيَا سَالِمًا إِلَى دَارِ السَّلَامِ

٢٠٣٨٨- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ

الْحَسْبُ الْفِعَالُ وَالشَّرْفُ الْمَالُ وَالْكَرْمُ التَّقْوَى

٢٠٣٨٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبِهِ لَهُ ع أَلَا وَ إِنَّ الْخَطَايَا خَيْلٌ شُمْسٌ حُمِلَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا وَ خُلِعَتْ لُجْمُهَا فَتَقَحَّمَتْ بِهِمْ فِي النَّارِ أَلَا وَ إِنَّ التَّقْوَى مَطَايَا ذُلٌّ حُمِلَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا وَ أُعْطُوا أَرْزَمَتَهَا فَأُورِدَتْهُمْ الْجَنَّةَ

٢٠٣٩٠- قَالَ وَ قَالَ ع اتَّقِ اللَّهَ بَعْضَ التَّقَى وَ إِنَّ قَلَّ وَ اجْعَلْ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ اللَّهِ سِتْرًا وَ إِنَّ رَقَّ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢١- بَابُ وَجُوبِ الْوَرَعِ

٢٠٣٩١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّا لَا نَعِيدُ الرَّجُلَ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ لِجَمِيعِ أَمْرِنَا مُتَّبِعًا مُرِيدًا أَلَا وَ إِنَّ مِنْ اتِّبَاعِ أَمْرِنَا وَ إِرَادَتِهِ الْوَرَعَ فَتَرَيْتُمْ بِهِ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ وَ كِيدُوا أَعْدَاءَنَا بِهِ يَنْعَشِكُمْ اللَّهُ

٢٠٣٩٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ هِلَالِ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ الْوَرَعِ وَ الْاجْتِهَادِ وَ اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ اجْتِهَادًا لَا وَرَعَ فِيهِ

وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ هِلَالٍ مِثْلَهُ

٢٠٣٩٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْمَنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْوَرَعِ فَقَالَ الَّذِي يَتَوَرَّعُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

٢٠٣٩٤- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ

الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن يزيد بن خليفة قال وعظنا أبو عبد الله ع فامر و زهد ثم قال عليكم بالورع فإنه لا ينال ما عند الله إلا بالورع

٢٠٣٩٥- وعنه عن عده من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن ابن فضال عن أبي جميلة عن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله ع قال لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه

٢٠٣٩٦- وعنه عن ابن خالد عن أبيه عن فضالة بن أيوب عن الحسن بن زياد الصيقل عن فضيل بن يسار قال قال أبو جعفر ع إن أشد العبادات الورع

٢٠٣٩٧- وعنه عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن حديد بن حكيم قال سمعت أبا عبد الله ع يقول اتقوا الله و صونوا دينكم بالورع

٢٠٣٩٨- وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن حنان بن سيدير قال قال أبو عبد الله ع في حديث إنما أصحابي من اشتد ورعه و عمل لخالقه و رجا ثوابه هؤلاء أصحابي

٢٠٣٩٩- وبالإسناد عن حنان بن سيدير عن أبي سارة الغزال عن أبي جعفر ع قال قال الله عز وجل ابن آدم اجتنب ما حرمت عليك تكن من أورع الناس

٢٠٤٠- وعنه عن أحمد بن محمد بن علي بن النعمان عن أبي أسامة قال سمعت أبا عبد الله ع يقول عليكم بتقوى الله و الورع و الاجتهاد و صدق الحديث و أداء الأمانة و حسن الخلق و حسن الجوار و كونوا دعاة إلى أنفسكم بغير ألسنتكم و كونوا زينا و لا تكونوا شينا و عليكم بطول الركوع و السجود

فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَطَالَ الرُّكُوعَ وَ الشُّجُودَ هَتَفَ إِبْلِيسُ مِنْ خَلْفِهِ وَقَالَ يَا وَيْلَهُ أَطَاعَ وَعَصَيْتُ وَ سَجَدَ وَ أَيْتُ

٢٠٤٠١- وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيِّ فَرَحَّبَ بِهِ وَ قَرَّبَ مَجْلِسَهُ ثُمَّ قَالَ يَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ مِنَّا وَ لَا كِرَامَهُ مَنْ كَانَ فِي مَضِرٍ فِيهِ مَائَةٌ أَوْ يَزِيدُونَ وَ كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَضِرِّ أَحَدٌ أَوْرَعَ مِنْهُ

٢٠٤٠٢- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ أَعِينُونَا بِالْوَرَعِ فَإِنَّهُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْكُمْ بِالْوَرَعِ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عِزٌّ وَ جَلٌّ فَرَجًا الْحَدِيثَ

٢٠٤٠٣- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُونُوا دُعَاةً لِلنَّاسِ بِغَيْرِ أَلْسِنَتِكُمْ لِيُرَوْا مِنْكُمْ الْوَرَعَ وَ الْاجْتِهَادَ وَ الصَّلَاةَ وَ الْخَيْرَ فَإِنَّ ذَلِكَ دَاعِيَةٌ

٢٠٤٠٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوْلِيِّ قَالَ كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمِعُ أَبِي يَقُولُ لَيْسَ مِنْ شِيعَتِنَا مَنْ لَا تَتَحَدَّثُ الْمُحَدَّرَاتُ بِوَرَعِهِ فِي خُدُورِهِنَّ وَ لَيْسَ مِنْ أَوْلِيَانِنَا مَنْ هُوَ فِي قَرْيَةٍ فِيهَا عَشْرَةُ آلَافٍ رَجُلٍ فِيهِمْ خَلْقُ اللَّهِ أَوْرَعُ مِنْهُ

٢٠٤٠٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَاسِينَ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ

يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ فَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ مَنْ أَتَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ أَعْيَدِ النَّاسِ وَمَنْ وَرَعَ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَهُوَ مِنْ أَوْرَعِ النَّاسِ وَمَنْ قَنَعَ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ فَهُوَ مِنْ أَغْنَى النَّاسِ ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَمْ يَتِمَّ عَمَلُهُ وَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَخُلُقٌ يُدَارِي بِهِ النَّاسَ وَحِلْمٌ يَرُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ إِلَى أَنْ قَالَ يَا عَلِيُّ الْإِسْلَامُ عُزْيَانٌ وَلِبَاسُهُ الْحَيَاءُ وَزِينَتُهُ الْعَفَافُ وَمُرُوءَتُهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ وَعِمَادُهُ الْوَرَعُ

٢٠٤٠٦- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْنُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ لِمُؤْمِنٍ الْوَرَعَ وَالزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا رَجَوْتُ لَهُ الْجَنَّةَ الْحَدِيثَ

٢٠٤٠٧- وَ فِي صِفَاتِ الشَّيْخِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ لَا تُنَالُ وَلَا يُنَالُ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَالْوَرَعِ

٢٠٤٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ مِنْ شَيْعَتِنَا مَنْ يَكُونُ فِي مَضْرٍ يَكُونُ فِيهِ مَائَةٌ أَلْفٍ وَيَكُونُ فِي الْمَضْرِ أَوْرَعٌ مِنْهُ

٢٠٤٠٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَيْسَ مِنْ شَيْعَتِنَا مَنْ قَالَ بِلِسَانِهِ وَخَالَفَنَا فِي أَعْمَالِنَا وَآثَارِنَا وَ لَكِنْ شَيْعَتِنَا مَنْ وَافَقَنَا بِلِسَانِهِ وَقَلْبُهُ وَاتَّبَعَ آثَارِنَا وَعَمِلَ بِأَعْمَالِنَا أَوْلَيْكَ شَيْعَتِنَا

٢٠٤١٠- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ كَلْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى دِينِ اللَّهِ وَ مَلَائِكَتِهِ فَأَعِينُونَا عَلَى ذَلِكَ بَوْرَعٍ وَ اجْتِهَادٍ عَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ وَ الْعِبَادَةِ عَلَيْكُمْ بِالْوَرَعِ

٢٠٤١١- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنِ الْأَمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عَنْ آيَاتِهِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالْوَرَعِ فَإِنَّهُ الدِّينُ الَّذِي نُلَازِمُهُ وَ نَدِينُ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ وَ نُرِيدُهُ مِمَّنْ يُؤَالِنَا لَا تُتَعَبُونَا بِالشَّفَاعَةِ

٢٠٤١٢- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عَنْ آيَاتِهِ ع قَالَ دَخَلَ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَلَى الصَّادِقِ ع فَقَالَ لَهُ يَا سَمَاعَةُ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ اللَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ مِنْكُمْ أَحَدٌ فَتَنَافَسُوا فِي الدَّرَجَاتِ وَ أَكْمِدُوا عُدُوكُمْ بِالْوَرَعِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٢- بَابُ وَجُوبِ الْعِفَّةِ

٢٠٤١٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا مِنْ عِبَادَةٍ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِفَّةِ بَطْنٍ وَ فَوْجٍ

٢٠٤١٤- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ حَنَانِ بْنِ سَيْدِيرٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ عِفَّةُ الْبَطْنِ وَ الْفَرْجِ

٢٠٤١٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ إِذْ أَفْضَلَ مِنْ عِفَّةِ بَطْنٍ وَ

٢٠٤١٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَكْثَرُ مَا تَلَجُّ بِه أُمَّتِي النَّارَ الْأَجْوَفَانَ
الْبَطْنَ وَالْفَرْجَ

٢٠٤١٧- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ أَخَافُهُنَّ بَعْدِي عَلَى أُمَّتِي الضَّلَالَةُ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ وَ مَضَلَّتْ الْفِتْنُ وَ شَهْوَةُ الْبَطْنِ وَ
الْفَرْجِ

٢٠٤١٨- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ مُعَلَّى
أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع إِنِّي ضَعِيفُ الْعَمَلِ قَلِيلُ الصِّيَامِ وَ لَكِنِّي أَرْجُو أَنْ لَا أَكُلَ إِلَّا حَلَالًا قَالَ فَقَالَ
لَهُ أَيُّ الْإِجْتِهَادِ أَفْضَلُ مِنْ عَفَّةِ بَطْنٍ وَ فَرْجٍ

٢٠٤١٩- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْعَفَافُ

٢٠٤٢٠- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ مَا
مِنْ عِبَادَةٍ أَفْضَلُ مِنْ عَفَّةِ بَطْنٍ وَ فَرْجٍ

٢٠٤٢١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَفَيفَةِ قَالَ وَ مَنْ لَمْ يُعْطِ نَفْسَهُ شَهْوَتَهَا
أَصَابَ رُشْدَهُ

٢٠٤٢٢- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الطَّبْرِيِّ عَنْ خِرَاشٍ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ ضَمِنَ لِي اثْنَتَيْنِ ضَمِنْتُ لَهُ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ مَنْ ضَمِنَ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَيْهِ وَ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ضَمِنْتُ لَهُ عَلَى
اللَّهِ الْجَنَّةَ

يَعْنِي ضَمِنَ لِي لِسَانَهُ

٢٠٤٢٣- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ وَ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ جَمِيعاً عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقَ ع يَقُولُ مَنْ كَفَّ أَذَاهُ عَنْ حَارِهِ أَفْأَلَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ عَفَّ بَطْنَهُ وَ فَرْجَهُ كَانَ فِي الْجَنَّةِ مَلِكاً مَحْبُوراً وَ مَنْ أَعْتَقَ نَسِيمَةً مُؤْمِنَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ

٢٠٤٢٤- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حُطْبِهِ لَهُ وَ مَنْ قَدَرَ عَلَى امْرَأَةٍ أَوْ جَارِيَةٍ حَرَاماً فَتَرَكَهَا مَخَافَةَ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ وَ آمَنَهُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ فَإِنْ أَصَابَهَا حَرَاماً حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ أَدْخَلَهُ النَّارَ

٢٠٤٢٥- وَ فِي صِفَاتِ الشَّيْعَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّمَا شِيعَةُ جَعْفَرٍ مَنْ عَفَّ بَطْنَهُ وَ فَرْجَهُ وَ اشْتَدَّ جِهَادُهُ وَ عَمِلَ لِخَالِقِهِ وَ رَجَا ثَوَابَهُ وَ خَافَ عِقَابَهُ فَإِذَا رَأَيْتَ أَوْلِيكَ فَأَوْلِيكَ شِيعَةَ جَعْفَرٍ

٢٠٤٢٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ الْمَوْسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ قَدَرُ الرَّجُلِ عَلَى قَدْرِ نِعْمَتِهِ وَ صِدْقُهُ عَلَى قَدْرِ مُرُوءَتِهِ وَ شَجَاعَتُهُ عَلَى قَدْرِ أَنْفَتِهِ وَ عِفَّتُهُ عَلَى قَدْرِ غَيْرَتِهِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٣- بَابُ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الْمَحَارِمِ

٢٠٤٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ كُلُّ عَيْنٍ بَاكِئَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرَ ثَلَاثٍ عَيْنٍ

سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ عَيْنٍ فَاضَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَ عَيْنٍ غَضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ

٢٠٤٢٨- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مِنْ أَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خَلْقَهُ ذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا ثُمَّ قَالَ لَا أَعْنِي سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ إِنْ كَانَ مِنْهُ وَ لَكِنْ ذَكَرَ اللَّهُ عِنْدَ مَا أَحَلَّ وَ حَرَّمَ فَإِنْ كَانَ طَاعَةً عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ كَانَ مَعْصِيَةً تَرَكَهَا

٢٠٤٢٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا قَالَ أَمَا وَ اللَّهُ إِنْ كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الْقَبَاطِيِّ وَ لَكِنْ كَانُوا إِذَا عَرَضَ لَهُمُ الْحَرَامُ لَمْ يَدْعُوهُ

٢٠٤٣٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ لِمَخَافَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَرْضَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢٠٤٣١- وَ بِإِسْنَادِهِ الْأَتَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تَشْرَهَ أَنْفُسَكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ مِنْ أَنْتَهَكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ هَاهُنَا فِي الدُّنْيَا حَالَ اللَّهِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَ نَعِيمِهَا وَ لَعْنَتِهَا وَ كَرَامَتِهَا الْقَائِمَةِ الدَّائِمَةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ أَبَدَ الْأَبْدِينَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِيَّاكُمْ وَ الْإِضْرَارَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ ظَهْرَهُ وَ بَطْنَهُ وَ قَدْ قَالَ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ

٢٠٤٣٢- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ

الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِابْنِ آدَمَ إِنْ نَازَعَكَ بَصِيرُكَ إِلَى بَعْضِ مَا حَرَّمَ عَلَيْكَ فَقَدْ أَعْتَمَكَ عَلَيْهِ بِطَبَقَيْنِ فَاطْبِقْ وَلَا تَنْظُرْ وَإِنْ نَازَعَكَ لِسَانُكَ إِلَى بَعْضِ مَا حَرَّمَ عَلَيْكَ فَقَدْ أَعْتَمَكَ عَلَيْهِ بِطَبَقَيْنِ فَاطْبِقْ وَلَا تَتَكَلَّمْ وَإِنْ نَازَعَكَ فَرْجُكَ إِلَى بَعْضِ مَا حَرَّمَ عَلَيْكَ فَقَدْ أَعْتَمَكَ عَلَيْهِ بِطَبَقَيْنِ فَاطْبِقْ وَلَا تَأْتِ حَرَامًا

٢٠٤٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ لَا تُطِيقُهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمُوَاسَاةُ لِلْآخِ فِي مَالِهِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ لَيْسَ هُوَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لَكِنْ إِذَا وَرَدَ عَلَى مَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ خَافَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَهُ وَ تَرَكَهُ

٢٠٤٣٤- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا تَحْرَابُوا وَ تَهَادَوْا وَ أَدَّوْا الْأَمَانَةَ وَ اجْتَنَبُوا الْحَرَامَ وَ قَرَّوْا الضَّيْفَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوْا الزَّكَاةَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْفَحْطِ وَ السِّنِينَ

٢٠٤٣٥- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُ بِشَيْءٍ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ خِصَالٍ ثَلَاثٍ يُحْرَمُهَا قَيْلٌ وَمَا هِيَ قَالَ الْمُوَاسَاةُ فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ وَذِكْرُ اللَّهِ كَثِيرًا أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ لَكُمْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَكِنْ ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا أَحَلَّ لَهُ وَعِنْدَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ

٢٠٤٣٦- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَلَا أُحَدِّثُكَ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ خَلْقَهُ قُلْتُ بَلَى قَالَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ وَمُوَاسَاةُكَ لِأَخِيكَ وَذِكْرُ اللَّهِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْ ذَاكَ وَلَكِنْ ذِكْرُ اللَّهِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ إِذَا هَجَمْتَ عَلَى طَاعِهِ أَوْ مَعْصِيَتِهِ

٢٠٤٣٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقَبَةَ عَنْ جَارُودِ أَبِي الْمُنْذِرِ الْكِنْدِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَشَدُّ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَةٌ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى لَا تَرْضَى لَهَا مِنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا رَضِيَتْ لَهُمْ مِنْهَا بِمِثْلِهِ وَمُوَاسَاةُكَ الْمَآخِ فِي الْمَالِ وَذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ لَيْسَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَقَطُّ وَلَكِنْ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ شَيْءٌ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَخَذْتَ بِهِ وَإِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ شَيْءٌ نَهَى عَنْهُ تَرَكْتَهُ

وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ سَيْفٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أُعَيْنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ وَرَوَاهُ الْكَلْبِنِيُّ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ نَحْوَهُ

٢٠٤٣٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَإِخْلَاصُهُ أَنْ يَحْجُزَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ

وَ رَوَاهُ فِي التَّوْحِيدِ وَ فِي صِفَاتِ الشَّيْعَةِ وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ مِثْلَهُ

٢٠٤٣٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ ع آيَاتِهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهَ وَ إِنْ قَلَّتْ صِيَامَاتُهُ وَ صِيَامُهُ وَ تَلَاوُتُهُ لِلْقُرْآنِ وَ مَنْ عَصَى اللَّهَ فَقَدْ نَسَى اللَّهَ وَ إِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَ صِيَامُهُ وَ تَلَاوُتُهُ لِلْقُرْآنِ

٢٠٤٤٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ كُلِّهِمْ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ إِنْ خَلَّصَهُ
أَنْ يَخْجُزَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ

وَرَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ وَ فِي صِفَاتِ الشَّيْخَةِ مِثْلَهُ

٢٠٤٤١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
ع قَالَ مِنْ أَشَدِّ مَا عَمِلَ الْعِبَادُ أَنْصَافُ الْمَرْءِ مِنْ نَفْسِهِ وَ مُوَاسَاةُ الْمَرْءِ أَخَاهُ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ قَالَ قُلْتُ أَضْمَحَكَ اللَّهُ وَ مَا
وَجْهُ ذِكْرِ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ قَالَ يَذْكُرُ اللَّهُ عِنْدَ الْمَعْصِيَةِ يَهْمُ بِهَا فَيُحَوَّلُ ذِكْرُ اللَّهِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ تِلْكَ الْمَعْصِيَةِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ
اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ

٢٠٤٤٢- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنِ
الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع مَنْ أَقَامَ فَرَائِضَ اللَّهِ
وَ اجْتَنَبَ مَحَارِمَ اللَّهِ وَ أَحْسَنَ الْوَلَايَةَ لِأَهْلِ بَيْتِي وَ تَبَرَّأَ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ فَلْيَدْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ

٢٠٤٤٣- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مَنْ عَمِلَ بِمَا
افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ وَ مَنْ اجْتَنَبَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ أَعْبِدِ النَّاسِ وَ مَنْ قَبِعَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ فَهُوَ مِنْ أَعْنَى

٢٠٤٤٤- وَعَنِ النَّضْرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اخْذَرُوا سَيِّطَوَاتِ اللَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ فَقُلْتُ وَمَا سَيِّطَوَاتُ اللَّهِ قَالَ أَخَذَهُ عَلَى الْمَعَاصِي

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الصَّدَقَةِ وَغَيْرِهَا وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٤- بَابُ وَجُوبِ آدَاءِ الْفَرَائِضِ

٢٠٤٤٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع مَنْ عَمِلَ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ

٢٠٤٤٦- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا قَالَ اصْبِرُوا عَلَى الْفَرَائِضِ وَصَابِرُوا عَلَى الْمَصَائِبِ وَرَابِطُوا عَلَى الْأَثَمَةِ ع

٢٠٤٤٧- قَالَ الْكَلْبِيُّ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبُّكُمْ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ

٢٠٤٤٨- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا تَحَبَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِأَحَبِّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ

٢٠٤٤٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا قَالَ اصْبِرُوا عَلَى الْفَرَائِضِ

٢٠٤٥٠- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اعْمَلْ بِفَرَائِضِ اللَّهِ تَكُنْ أَتَقَى

٢٠٤٥١- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مَنْ عَمِلَ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ أَعْبَادِ النَّاسِ

٢٠٤٥٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ الْمَوْسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا وَحَدَّ لَكُمْ حُدُودًا فَلَا تَعْتُدُّوهَا وَنَهَاكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَسَكَتَ لَكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ وَلَمْ يَدْعَهَا نِسْيَانًا فَلَا تَتَكَلَّفُوهَا

٢٠٤٥٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبِيدٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اِعْمَلْ بِفَرَائِضِ اللَّهِ تَكُنْ مِنَ اتَّقَى النَّاسِ وَارْضَ بِقِسْمِ اللَّهِ تَكُنْ مِنَ أَغْنَى النَّاسِ وَكُفِّ عَنِ مَحَارِمِ اللَّهِ تَكُنْ مِنَ أَوْرَعِ النَّاسِ وَأَحْسِنْ مُجَاوِرَةَ مَنْ يُجَاوِرُكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا وَأَحْسِنْ مُصَاحَبَةَ مَنْ صَاحَبَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّبْرِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ

٢٠٤٥٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسِيَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا حَفْصُ إِنَّ مَنْ صَبَرَ صَبْرًا قَلِيلًا وَإِنَّ مَنْ جَزَعَ جَزَعًا قَلِيلًا ثُمَّ قَالَ عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ فِي جَمِيعِ أُمُورِكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا ص فَأَمَرَهُ بِالصَّبْرِ وَالرَّفْقِ فَقَالَ وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا وَذَرْنِي وَ

الْمُكَذِّبِينَ أُولَى النَّعْمَةِ وَقَالَ ادْفَعِ بِلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ فَصَبِرْ حَتَّى نَالُوهُ بِالْعَذَابِمْ وَرَمَوْهُ بِهَا فَصَاقَ صِدْرُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّكَ يَضَعِيكَ صِدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَ كُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ثُمَّ كَذَّبُوهُ وَ رَمَوْهُ فَحَزِنَ لِذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَ لَكِنَّ الظَّالِمِينَ بآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ وَ لَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كَذَّبُوا وَ أُذُوا حَتَّى آتَاهُمْ نَصِيرُنَا فَأَلْزَمَ النَّبِيُّ ص نَفْسَهُ الصَّبْرَ فَتَعَدُّوا فَذَكَرُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ كَذَّبُوهُ فَقَالَ قَدْ صَبَرْتُ فِي نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ عِرْضِي وَ لَا صَبْرَ لِي عَلَى ذِكْرِ إِلَهِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ فَصَبَرَ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ ثُمَّ بُشِّرَ فِي عِثْرَتِهِ بِالْأَيْمَةِ ع وَ وَصَّ فُؤَادًا بِالصَّبْرِ فَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَ جَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَ كَانُوا بآيَاتِنَا يُوقِنُونَ فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ص الصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ كَالرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ فَشَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ تَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسَيْنِي عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَ دَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَ قَوْمُهُ وَ مَا كَانُوا يَعْرِشُونَ فَقَالَ إِنَّهُ بُشِّرِي وَ انْتِقَامًا فَأَبَاحَ اللَّهُ لَهُ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَ خُذُوهُمْ وَ اخْصِرُوا رُؤُوسَهُمْ وَ اقْتُلُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ فَفَقَتَلَهُمُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَحْبَابِهِ وَ جَعَلَ لَهُ ثَوَابَ صَبْرِهِ مَعَ مَا ادْخَرَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ فَمَنْ صَبَرَ وَ احْتَسَبَ لَمْ

يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يُقِرَّ اللَّهُ لَهُ عَيْنَهُ فِي أَعْدَائِهِ مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ

٢٠٤٥٥- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْعُزْمِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَمَا يُنَالُ فِيهِ الْمُلْكُ إِلَّا بِالْقَتْلِ إِلَى أَنْ قَالَ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَصَبَرَ عَلَى الْفَقْرِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْغِنَى وَصَبَرَ عَلَى الْبُغْضِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْمَحَبَّةِ وَصَبَرَ عَلَى الذُّلِّ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْعِزِّ آتَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ خَمْسِينَ صِدِّيقًا مِمَّنْ صَدَّقَ بِي

٢٠٤٥٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسَنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ أَلْتِي عَنْكَ وَارِدَاتِ الْهُمُومِ بِعَزَائِمِ الصَّبْرِ عَوْدُ نَفْسِكَ الصَّبْرِ فَنِعْمَ الْخُلُقُ الصَّبْرُ وَاحْمِلْهَا عَلَى مَا أَصَابَكَ مِنْ أَهْوَالِ الدُّنْيَا وَهُمُومِهَا

٢٠٤٥٧- وَ يَاسَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنْ اسْتِطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِالصَّبْرِ مَعَ الْيَقِينِ فَافْعَلْ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَاصْبِرْ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَ أَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا

٢٠٤٥٨- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ عَنِ أَبِي الْمُغْرَاءِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ إِنِّي لَأَصْبِرُ مِنْ عُلَامِي هَذَا وَ مِنْ أَهْلِي عَلَى مَا هُوَ أَمْرٌ مِنْ

الْحَنْظَلِ إِنَّهُ مَنْ صَبَرَ نَالَ بِصَبْرِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَ دَرَجَةَ الشَّهِيدِ الَّذِي قَدْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ قُدَّامَ مُحَمَّدٍ ص

٢٠٤٥٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يِعْدَمُ الصَّبُورُ الظَّفَرَ وَ إِنِ طَالَ بِهِ الزَّمَانُ

٢٠٤٦٠- قَالَ وَ قَالَ ع مَنْ لَمْ يُنْجِه الصَّبْرُ أَهْلَكَهُ الْجَزَعُ

٢٠٤٦١- قَالَ وَ قَالَ ع الصَّبْرُ يُنَاضِلُ الْحَدَثَانَ وَ الْجَزَعُ مِنْ أَعْوَانِ الزَّمَانِ

٢٠٤٦٢- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْسَادِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ جَاءَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنَّ ابْنِي سَافَرَ عَنِّي وَ قَدْ طَالَتْ غَيْبَتُهُ عَنِّي وَ اسْتَدَّتْ شَوْقِي إِلَيْهِ فَأَدْعُ اللَّهَ لِي فَقَالَ لَهَا عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ فَاسْتَعْمَلْتَهُ ثُمَّ جَاءَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فَشَكَتْ إِلَيْهِ طُولَ غَيْبِهِ ابْنِهَا فَقَالَ لَهَا أَلَمْ أَقُلْ لَكَ عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ فَقَالَتْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ كَمْ الصَّبْرُ فَوَ اللَّهُ لَقَدْ فَنَى الصَّبْرُ فَقَالَ ارْجِعِي إِلَى مَنْزِلِكَ تَجِدِي وَلَدَكَ قَدْ قَدِمَ مِنْ سَفَرِهِ فَتَهَضَّتْ فَوَجَدَتْهُ قَدْ قَدِمَ فَآتَتْ بِهِ إِلَيْهِ فَقَالَتْ أَوْحَى بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ لَا وَ لَكِنَّ عِنْدَ فَنَاءِ الصَّبْرِ يَأْتِي الْفَرْجُ فَلَمَّا قُلْتَ فَنَى الصَّبْرُ عَرَفْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَجَ عَنْكَ بِقُدُومِ وَلَدِكَ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الدَّفْنِ

٢٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْحِلْمِ

٢٠٤٦٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ الرَّضَاعَ يَقُولُ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ عَابِدًا حَتَّى يَكُونَ حَلِيمًا وَ إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا تَعَبَّدَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يُعَدَّ عَابِدًا حَتَّى يَضُمَّتْ قَبْلَ ذَلِكَ عَشْرَ سِنِينَ

٢٠٤٦٤- وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ

كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ إِنَّهُ لَيُعْجِنِي الرَّجُلُ أَنْ يُدْرِكَهُ حِلْمُهُ عِنْدَ غَضَبِهِ

٢٠٤٦٥- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَيَّيَّ الْحَلِيمَ الْعَفِيفَ الْمُتَعَفِّفَ

٢٠٤٦٦- وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَّالِ عَنْ حَفْصِ بْنِ أَبِي عَيَّاشَةَ قَالَ بَعَثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع غُلَامًا لَهُ فِي حَاجِهِ فَأَبْطَأَ فَخَرَجَ عَلَى أَثَرِهِ لَمَّا أَبْطَأَهُ فَوَجَدَهُ نَائِمًا فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ يُرْوِّحُهُ حَتَّى انْتَبَهَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا فُلَانُ وَاللَّهِ مَا ذَلِكُ لَكَ تَنَامَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَكَ اللَّيْلُ وَ لَنَا مِنْكَ النَّهَارُ

٢٠٤٦٧- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَيَّيَّ الْحَلِيمَ

٢٠٤٦٨- وَعَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَفْصٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا أَعَزَّ اللَّهُ بِجَهْلٍ قَطُّ وَ لَا أَدَلَّ بِحِلْمٍ قَطُّ

٢٠٤٦٩- وَعَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَفَى بِالْحِلْمِ نَاصِرًا وَ قَالَ إِذَا لَمْ تَكُنْ حَلِيمًا فَتَحَلَّمْ

٢٠٤٧٠- وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَلِمِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا وَقَعَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مُنَازَعَةٌ نَزَلَ مَلَكًاانِ فَيَقُولَانِ لِلسَّفِيهِ مِنْهُمَا قُلْتَ وَ قُلْتَ وَ أَنْتَ أَهْلٌ لِمَا قُلْتَ وَ سَتُجْزَى بِمَا قُلْتَ وَ يَقُولَانِ لِلْحَلِيمِ مِنْهُمَا صَبَرْتَ

وَ حَلَمْتَ سَيِّغْفَرُ لَكَ إِنْ أَتَمَمْتَ ذَلِكَ وَ إِنْ رَدَّ الْحَلِيمُ عَلَيْهِ ارْتَفَعَ الْمَلَكَانِ

٢٠٤٧١- مُحَمَّدٌ بِنُ عَلِيٍّ بِنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشْبَهِكُمْ بِي خُلُقًا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا وَ أَعْظَمُكُمْ حِلْمًا وَ أَبْرُكُكُمْ بِقِرَاتِهِ وَ أَشَدُّكُمْ مِنْ نَفْسِهِ إِنْصَافًا

٢٠٤٧٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَلِمَتَانِ غَرِيبَتَانِ فَاحْتَمِلُوهُمَا كَلِمَةُ حِكْمِهِ مِنْ سَفِيهِه فَاقْبَلُوهَا وَ كَلِمَةُ سَفَهٍ مِنْ حَكِيمٍ فَاعْفِرُوهَا

وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ

٢٠٤٧٣- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا جُمِعَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ حِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ

٢٠٤٧٤- وَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ خَرَجَةَ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَفْصِ الْعَبْسِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا جُمِعَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ حِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ

٢٠٤٧٥- مُحَمَّدٌ بِنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ أَوَّلُ عَوَظِ الْحَلِيمِ مِنْ حِلْمِهِ أَنَّ النَّاسَ أَنْصَارُهُ عَلَى الْجَاهِلِ

٢٠٤٧٦- قَالَ وَ

قَالَ عِزُّ بْنُ لَمٍ تَكُنْ حَلِيمًا فَتَحَلَّمْ فَإِنَّهُ قَالَ مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ إِلَّا وَ أَوْشَكَ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ

٢٧-بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّفْقِ فِي الْأُمُورِ

٢٠٤٧٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الرَّفْقُ يُمْنٌ وَالْخُرْقُ شُوْمٌ

٢٠٤٧٨- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ

٢٠٤٧٩- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قُفْلًا وَقُفْلَ الْإِيمَانِ الرَّفْقُ

٢٠٤٨٠- وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مَنْ قَسَمَ لَهُ الرَّفْقُ قَسَمَ لَهُ الْإِيمَانُ

٢٠٤٨١- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ أُعْطُوا حَظَّهُمْ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي الرِّزْقِ وَالرَّفْقُ فِي تَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ خَيْرٌ مِنَ السَّعَةِ فِي الْمَالِ وَالرَّفْقُ لَا يَعْجِزُ عَنْهُ شَيْءٌ وَ التَّبْدِيرُ لَا يَبْقَى مَعَهُ شَيْءٌ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ

٢٠٤٨٢- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَيْرَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ كَانَ الرَّفْقُ خَلْقًا يُرَى مَا كَانَ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ شَيْءٌ أَحْسَنَ مِنْهُ

٢٠٤٨٣- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ

زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ الرَّفْقُ نِصْفُ الْعَيْشِ

٢٠٤٨٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَحْيَى الْأَزْرَقِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ

٢٠٤٨٥- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يُوضَعْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ

٢٠٤٨٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمُقَدَّامِ رَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ إِنَّ فِي الرَّفْقِ الزِّيَادَةَ وَ الْبَرَكَهَ وَ مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ

٢٠٤٨٧- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا زُوِيَ الرَّفْقُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ إِلَّا زُوِيَ عَنْهُمْ الْخَيْرُ

٢٠٤٨٨- وَ عَنْهُ رَفَعَهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ لِي وَ جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ كَلَامٌ فَقَالَ لِي ارْفُقْ بِهِمْ فَإِنَّ كُفْرَ أَحَدِهِمْ فِي غَضَبِهِ وَ لَا خَيْرَ فِيمَنْ كَانَ كُفْرُهُ فِي غَضَبِهِ

٢٠٤٨٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَ يُعِينُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ

٢٠٤٩٠- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ مَا اضْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا كَانَ أَحَدُهُمَا أَجْرًا وَ أَحَدُهُمَا إِلَى اللَّهِ أَرْفَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ

٢٠٤٩١- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ

٢٠٤٩٢- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ كَانَ رَفِيقًا فِي أَمْرِهِ نَالَ مَا يُرِيدُ مِنَ النَّاسِ

٢٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّوَاضُعِ

٢٠٤٩٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ فِي السَّمَاءِ مَلَكَئِينَ مُوَكَّلِينَ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَاهُ

٢٠٤٩٤- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى دَاوُدَ ع يَا دَاوُدُ كَمَا أَنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَوَاضِعُونَ كَذَلِكَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَكَبِّرُونَ

٢٠٤٩٥- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع فِي حَدِيثٍ قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى الْجِبَالِ أَنِّي وَاضِعٌ سَفِينَهُ نُوحٍ عَبْدِي عَلَى جَبَلٍ مِنْكُمْ فَتَطَاوَلَتْ وَ شَمَخَتْ وَ تَوَاضَعَ الْجُودِيُّ وَ هُوَ جَبَلٌ عِنْدَكُمْ فَضَرَبَتْ السَّفِينَةُ بِجُودِهَا الْجَبَلَ

٢٠٤٩٦- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَذْكُرُ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص مَلِكًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يُخَيِّرُكَ أَنْ تَكُونَ عَبْدًا رَسُولًا مُتَوَاضِعًا أَوْ مَلِكًا رَسُولًا قَالَ فَنَظَرَ إِلَى جَبْرَائِيلَ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ أَنْ تَوَاضَعَ فَقَالَ عَبْدًا مُتَوَاضِعًا رَسُولًا فَقَالَ الرَّسُولُ مَعَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُكَ مِمَّا عِنْدَ رَبِّكَ شَيْئًا قَالَ وَ مَعَهُ مَفَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ

٢٠٤٩٧- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ

الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ التَّوَّاضِعُ أَنْ تُعْطِيَ النَّاسَ مَا تُحِبُّ أَنْ تُعْطَاهُ

٢٠٤٩٨-قَالَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ التَّوَّاضِعُ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ يَعْرِفَ الْمَرْءُ قَدْرَ نَفْسِهِ فَيُنْزِلَهَا مَنْزِلَتَهَا بِقَلْبٍ سَلِيمٍ لَا يُحِبُّ أَنْ يَأْتِيَ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا مِثْلَ مَا يُؤْتَى إِلَيْهِ إِنْ رَأَى سَيِّئَةً دَرَأَهَا بِالْحَسَنَةِ كَاظِمُ الْغَيْظِ عَافٍ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

٢٠٤٩٩-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ الْوَضِيعَ فِي قَعْرِ بئرٍ لَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ رِيحًا تَرْفَعُهُ فَوْقَ الْأَخْيَارِ فِي دَوْلِهِ الْأَشْرَارِ

٢٠٥٠٠-وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَدْمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَأَلْتُ الرَّضَاعَ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا حَدُّ التَّوَكُّلِ فَقَالَ لِي أَنْ لَا تَخَافَ مَعَ اللَّهِ أَحَدًا قَالَ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَمَا حَدُّ التَّوَّاضِعِ فَقَالَ أَنْ تُعْطِيَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ مَا تُحِبُّ أَنْ يُعْطُوكَ مِثْلَهُ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ أَشْتَهِي أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ أَنَا عِنْدَكَ فَقَالَ انظُرْ كَيْفَ أَنَا عِنْدَكَ

٢٠٥٠١-وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ إِنَّ مِنَ التَّوَّاضِعِ أَنْ يَرْضَى بِالمَجْلِسِ دُونَ المَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ مَنْ يَلْقَى وَ أَنْ يَتْرَكَ المِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقًّا وَ لَمَّا تُحِبُّ أَنْ تُحْمَدَ عَلَيَّ التَّقْوَى

وَ رَوَاهُ الكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٢٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّوَاضُعِ عِنْدَ تَجَدُّدِ النِّعْمَةِ

٢٠٥٠٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ جَعَفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَعَ النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الْحَبَشَةِ أَنَّ النَّجَاشِيَّ قَالَ إِنَّا نَجِدُ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى ع أَنَّ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُحَدِّثُوا لِلَّهِ تَوَاضُعًا عِنْدَ مَا يُحَدِّثُ لَهُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ص قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الصَّدَقَةَ تَزِيدُ صَاحِبَهَا كَثْرَةً فَتَصَدَّقُوا يَزِدْكُمْ اللَّهُ وَ إِنَّ التَّوَاضُعَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ رِفْعَةً فَتَوَاضَعُوا يَزِدْكُمْ اللَّهُ وَ إِنَّ الْعَفْوَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ عِزًّا فَاعْفُوا يُعِزِّكُمْ اللَّهُ

وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٠- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِخْبَابِ التَّوَاضُعِ لِلْعَالِمِ وَ الْمُتَعَلِّمِ

٢٠٥٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَ تَزَيَّنُوا مَعَهُ بِالْحِلْمِ وَ الْوَقَارِ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُوهُ الْعِلْمَ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ طَلَبْتُمْ مِنْهُ الْعِلْمَ وَ لَا تَكُونُوا عُلَمَاءَ جَبَّارِينَ فَيَذْهَبَ بِاطْلُكُمْ بِحَقِّكُمْ

٢٠٥٠٤- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع لِلْحَوَارِيِّينَ لِي إِيَّاكُمْ حَاجَةٌ اقْضُوهَا لِي فَقَالُوا قَضَيْتَ حَاجَتَكَ يَا رُوحَ اللَّهِ فَقَامَ فَعَسَلَ أَقْدَامَهُمْ فَقَالُوا كُنَّا أَحَقَّ بِهَذَا مِنْكَ فَقَالَ إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالْخِدْمَةِ الْعَالِمُ إِنَّمَا تَوَاضَعْتُ هَكَذَا لِكَيْمَا تَتَوَاضَعُوا بَعْدِي فِي النَّاسِ كَتَوَاضَعِي لَكُمْ ثُمَّ قَالَ عِيسَى ع بِالتَّوَاضُعِ تُعَمَّرُ الْحِكْمَةُ لَا بِالتَّكْبَرِ وَ كَذَلِكَ فِي

السَّهْلُ يَنْبُتُ الزَّرْعُ لَا فِي الْجَبَلِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣١-بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّوَاضُعِ فِي الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَنَحْوِهِمَا

٢٠٥٠٥-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَيْشِيَّةَ حَمِيمٍ فِي مَسْجِدِ قُبَا فَقَالَ هَيْلٌ مِنْ شَرَابٍ فَأَتَاهُ أَوْسُ بْنُ حَوَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ بِعُسٍّ مَخِيضٍ بَعَسَلٍ فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَى فِيهِ نَحَاهُ ثُمَّ قَالَ شَرَابَانِ يُكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا مِنْ صَاحِبِهِ لَا أَشْرَبُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ وَ لَكِنْ أَتَوَاضَعُ لِلَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَ مَنْ تَكَبَّرَ حَفَضَهُ اللَّهُ وَ مَنْ اقْتَصَدَ فِي مَعِيشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ وَ مَنْ بَدَّرَ حَرَمَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ الْمَوْتِ أَحَبَّهُ اللَّهُ

٢٠٥٠٦-وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنِ دَاوُدَ الْحَمَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ وَ قَالَ مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ الْمَوْتِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي جَنَّتِهِ

٢٠٥٠٧-وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَرَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَلَى الْمُحَدِّثِينَ وَ هُوَ رَاكِبٌ حِمَارُهُ وَ هُمْ يَتَعَدُّونَ فَدَعَاؤُهُ إِلَى الْغَدَاءِ فَقَالَ أَمِيًّا لَوْ لَا أَنِّي صَائِمٌ لَفَعَلْتُ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَمَرَ بِطَعَامٍ فَصَبَّحَ وَ أَمَرَ أَنْ يَتَنَوَّقُوا فِيهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ فَتَعَدَّوْا عِنْدَهُ وَ تَعَدَّى مَعَهُمْ

٢٠٥٠٨-مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٢-بَابُ وُجُوبِ إِتْيَانِ رِضَا اللَّهِ عَلَى هَوَى النَّفْسِ وَ تَحْرِيمِ الْعَكْسِ

٢٠٥٠٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنِ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ

حَيْلٌ يَقُولُ وَ عَزَّتِي وَ عَظَمَتِي وَ عُلُوِّي وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي لَمَا يُؤَثِّرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ إِلَّا كَفَفْتُ عَلَيْهِ ضَعْفَهُ وَ ضَمَنْتُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ رِزْقَهُ وَ كُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارِهِ كُلِّ تَاجِرٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ نَحْوَهُ

٢٠٥١٠- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ حَيْلٌ وَ عَزَّتِي وَ جَلَالِي وَ عَظَمَتِي وَ بَهَائِي وَ عُلُوُّ ارْتِفَاعِي لَا يُؤَثِّرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَاهُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا إِلَّا جَعَلْتُ غِنَاهُ فِي نَفْسِهِ وَ هِمَّتَهُ فِي آخِرَتِهِ وَ ضَمَنْتُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ رِزْقَهُ وَ كُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارِهِ كُلِّ تَاجِرٍ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ بَنْتِ الْيَاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ وَ اسْقَطَ لَفْظَ مُؤْمِنٍ

٢٠٥١١- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ حَيْلٌ وَ عَزَّتِي وَ جَلَالِي وَ كِبْرِيَائِي وَ نُورِي وَ عُلُوِّي وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي لَا يُؤَثِّرُ عَبْدٌ هَوَاهُ عَلَى هَوَايَ إِلَّا سَتَّتْ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَ لَبَسَتْ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَ شَدَعَتْ قَلْبَهُ بِهَا وَ لَمْ آتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا قَدَّرْتُ لَهُ وَ عَزَّتِي وَ جَلَالِي وَ عَظَمَتِي وَ نُورِي وَ عُلُوِّي وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي لَا يُؤَثِّرُ

عَبْدُ هَوَايَ عَلَى هَوَاهُ إِلَّا اسْتَحْفَظْتُهُ مَلَائِكَتِي وَ كَفَلْتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ رِزْقَهُ وَ كُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارِهِ كُلِّ تَاجِرٍ وَ أَتَتْهُ الدُّنْيَا وَ هِيَ رَاغِمَةٌ

٢٠٥١٢- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنِّي لَسْتُ كُفَّلَ كَلَامِ الْحِكْمَةِ أَتَقْبَلُ إِنَّمَا أَتَقْبَلُ هَوَاهُ وَ هَمُّهُ فَإِنْ كَانَ هَوَاهُ وَ هَمُّهُ فِي رِضَايَ جَعَلْتُ هَمَّهُ تَقْدِيرًا وَ تَسْبِيحًا

٢٠٥١٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ عَ جَاهِدْ هَوَاكَ كَمَا تُجَاهِدُ عَدُوَّكَ

٢٠٥١٤- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ يَقُولُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي وَ عَظَمَتِي وَ جَمَّ إِلَيَّ وَ بَهَائِي وَ عَلُومِي وَ اِرْتِفَاعَ مَكَانِي لَمَا يُؤَثِّرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَاهُ إِلَّا جَعَلْتُ هَمَّهُ فِي آخِرَتِهِ وَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَ كَفَفْتُ عَنْهُ ضَيْعَتَهُ وَ ضَمَنْتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ رِزْقَهُ وَ أَتَتْهُ الدُّنْيَا وَ هِيَ رَاغِمَةٌ

٢٠٥١٥- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبِهِ لَهُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَخُوفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ ائْتِنَانِ اتِّبَاعِ الْهُوَى وَ طَوْلِ الْأَمَلِ فَأَمَّا اتِّبَاعُ الْهُوَى فَيَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ وَ أَمَّا طَوْلُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْآخِرَةَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٣- بَابُ وُجُوبِ تَدْبِيرِ الْعَاقِبَةِ قَبْلَ الْعَمَلِ

٢٠٥١٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ص فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي فَقَالَ لَهُ فَهَلْ أَنْتَ مُسْتَوْصٍ إِنَّ أَنَا أَوْصَيْتُكَ حَتَّى قَالَ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثًا وَفِي كُلِّهَا يَقُولُ الرَّجُلُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَإِنِّي أَوْصِيكَ إِذَا أَنْتَ هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَتَدَبَّرْ عَاقِبَتَهُ فَإِن يَكُ رُشْدًا فَاْمُضِهِ وَإِن يَكُ غِيًّا فَانْتِهِ عَنْهُ وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ

٢٠٥١٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِينِ يَأْتِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ مَنْ اسْتَقْبَلَ وَجْهَ الْأَرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَايَا وَمَنْ تَوَرَّطَ فِي الْأُمُورِ غَيْرِ نَاطِرٍ فِي الْعَوَاقِبِ فَتَمَدَّ تَعَرَّضَ لِمُفْطَعَاتِ النَّوَائِبِ وَ التَّدْبِيرُ قَبْلَ الْعَمَلِ يُؤْمِنُكَ مِنَ النَّدَمِ وَ الْعَاقِلُ مَنْ وَعَظَهُ التَّجَارِبُ وَ فِي التَّجَارِبِ عِلْمٌ مُسْتَأْنَفٌ وَ فِي تَقَلُّبِ الْأَحْوَالِ عِلْمٌ جَوَاهِرِ الرِّجَالِ

٢٠٥١٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لِسَانَ الْعَاقِلِ وَرَاءَ قَلْبِهِ وَ قَلْبُ الْأَحْمَقِ وَرَاءَ لِسَانِهِ

٢٠٥١٩- وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ قَلْبُ الْأَحْمَقِ فِي لِسَانِهِ وَ لِسَانُ الْعَاقِلِ فِي قَلْبِهِ

٢٠٥٢٠- قَالَ وَ قَالَ ع مَنْ اسْتَقْبَلَ وَجْهَ الْأَرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَايَا

٢٠٥٢١- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْقُمِّيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَيْسَ لِحَاقِنٍ رَأْيٌ وَ لَا لِمُلُولٍ صَدِيقٌ وَ لَا لِحَسُودٍ غَنِيٌّ وَ لَيْسَ بِحَازِمٍ مَنْ لَا يَنْظُرُ فِي الْعَوَاقِبِ وَ النَّظْرُ فِي الْعَوَاقِبِ تَلْقِيحٌ لِلْقُلُوبِ

٢٠٥٢٢- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَيْدَةَ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ عَلَيْكَ بِالْيَأْسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنَّهُ الْغَنَى الْحَاضِرُ قَالَ زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِيَّاكَ وَالطَّمَعُ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ قَالَ زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَتَدَبَّرْ عَاقِبَتَهُ فَإِنْ يَكُ خَيْرًا وَرُشْدًا فَاتَّبِعْهُ وَإِنْ يَكُ غَيًّا فَاجْتَنِبْهُ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ

٣٤-بَابُ وَجُوبِ إِنْصَافِ النَّاسِ وَ لَوْ مِنْ النَّفْسِ

٢٠٥٢٣-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ رُضِيَ بِهِ حَكْمًا لِبَعْضِهِ

٢٠٥٢٤-وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَيِّدُ الْأَعْمَالِ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ وَ مَوَاسَاةُ الْأَخِ فِي اللَّهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ

٢٠٥٢٥-وَعَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ عَنِ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْمَيْمُونِ عَنِ رُومِيِّ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلَامٍ لَهُ أَلَا إِنَّهُ مَنْ يُنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا عِزًّا

٢٠٥٢٦-وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَةٌ فِي حَالِ غَضَبِهِ أَنْ يَحِيفَ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِهِ وَ رَجُلٌ

مَشَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فَلَمْ يَمِلْ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخِرِ بِشَعِيرِهِ وَ رَجُلٌ قَالَ بِالْحَقِّ فِيمَا لَهُ وَ عَلَيْهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ

٢٠٥٢٧- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغَسَّارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ وَاسَى الْفَقِيرَ مِنْ مَالِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقًّا

٢٠٥٢٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ
الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ فِي آخِرِ خُطْبَتِهِ طُوبَى لِمَنْ طَابَ خُلُقُهُ وَ طَهَّرَتْ سَجِيَّتَهُ وَ صِلَحَتْ
سِرِّيَّتَهُ وَ حَسَنَتْ عِلَانِيَّتَهُ وَ أَنْفَقَ الْفُضْلَ مِنْ مَالِهِ وَ أَمْسَكَ الْفُضْلَ مِنْ قَوْلِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ

٢٠٥٢٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ يَضْمَنْ لِي أَرْبَعَةَ بَارِبَعِهِ
أَبْيَاتٍ فِي الْجَنَّةِ أَنْفِقُ وَ لَا تَخْفُ فَقْرًا وَ أَفْسِسِ السَّلَامَ فِي الْعَالَمِ وَ اتْرُكِ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كُنْتَ مُحِقًّا وَ أَنْصَفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ

٢٠٥٣٠- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا
تَدَارَأُ اثْنَانِ فِي أَمْرِ قَطٍ فَأَعْطَى أَحَدَهُمَا النِّصْفَ صَاحِبَهُ فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ إِلَّا أُدِيلَ مِنْهُ

٢٠٥٣١- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

ع قَالَ إِنَّ لِلَّهِ جَنَّةً لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَحَدُهُمْ مَنْ حَكَمَ فِي نَفْسِهِ بِالْحَقِّ

٢٠٥٣٢- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ أَنْصَافُ النَّاسِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ مُوَاسَاةُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَإِنْ عَرَضَتْ لَهُ طَاعَةٌ عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ عَرَضَتْ لَهُ مَعْصِيَةٌ تَرَكَهَا

٢٠٥٣٣- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونِ الصَّائِعِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقَ ع يَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُسْكِنَهُ اللَّهُ جَنَّتَهُ فَلْيُحْسِنْ خُلُقَهُ وَ لْيُعْطِ النَّصْفَةَ مِنْ نَفْسِهِ وَ لْيُرْحَمْ الْيَتِيمَ وَ لْيُعِنِ الضَّعِيفَ وَ لْيَتَوَاضَعَ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُ

٢٠٥٣٤- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُعَاوِيَةَ عَنِ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا نَاصَحَ اللَّهُ عَبْدًا فِي نَفْسِهِ فَأَعْطَى الْحَقَّ مِنْهَا وَ أَخَذَ الْحَقَّ لَهَا إِلَّا أُعْطِيَ خَصْلَتَيْنِ رِزْقًا مِنَ اللَّهِ يَسَعُهُ وَ رِضًا عَنِ اللَّهِ يُغْنِيهِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْجُونٍ عَنِ

مَعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِثْلَهُ وَفِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ

٢٠٥٣٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيَهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْغِفَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ وَاسَى الْفَقِيرَ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقًّا

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي اجْتِنَابِ الْمَحَارِمِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٥- بَابُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَ يَكْرَهُ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لَهَا

٢٠٥٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَّاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَبِي الْبَلَادِ رَفَعَهُ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي عَمَلًا أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يَأْتِيَهُ النَّاسُ إِلَيْكَ فَأْتِهِ إِلَيْهِمْ وَ مَا كَرِهْتَ أَنْ يَأْتِيَهُ النَّاسُ إِلَيْكَ فَلَا تَأْتِهِ إِلَيْهِمْ

٢٠٥٣٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَيْتَمٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى آدَمَ ع أَنِّي سَأَجْمَعُ لَكَ الْكَلَامَ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَّا النَّبِيُّ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ النَّاسِ فَتَرْضَى لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ وَ تَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٣٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِغْفَالِ الْإِنْسَانِ بِعَيْبِ نَفْسِهِ عَنْ عَيْبِ النَّاسِ

٢٠٥٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَّاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ أَوْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ كَمَا نَ فِي ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ أَعْطَى النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ مَا هُوَ سَائِلُهُمْ وَ رَجُلٌ لَمْ يَتَّعِدْ رَجُلًا وَ لَمْ يُؤَخِّرْ رَجُلًا حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ رِضًا وَ رَجُلٌ لَمْ يَعْأَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِعَيْبٍ حَتَّى يَنْفِي ذَلِكَ الْعَيْبَ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفِي مِنْهَا عَيْبًا إِلَّا بَدَأَ لَهُ عَيْبٌ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ شُغْلًا بِنَفْسِهِ عَنِ النَّاسِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ

٢٠٥٣٩- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَرَّ بِنَا فَوَقَّفَ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ مَا لِي أَرَى حُبَّ الدُّنْيَا قَدْ غَلَبَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ إِلَى أَنْ
قَالَ طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ خَوْفُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ خَوْفِ النَّاسِ طُوبَى لِمَنْ مَنَعَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ إِخْوَانِهِ الْحَدِيثِ

٢٠٥٤٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ عَنْ بَعْضِ
أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ كَفَى بِالْمَرْءِ عَيْباً أَنْ يَتَعَرَّفَ مِنْ عُيُوبِ النَّاسِ مَا يَغْمَى عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ نَفْسِهِ أَوْ يَعْيبَ عَلَى النَّاسِ أَمراً
هُوَ فِيهِ لَا يَسْتَطِيعُ التَّحَوُّلَ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ أَوْ يُؤْذَى جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَغْنِيهِ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ مِثْلَهُ

٢٠٥٤١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي مُحَاسِنِهِ النَّفْسِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ
قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ قُلْتُ زِدْنِي قَالَ عَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ كَثِيراً
قُلْتُ زِدْنِي قَالَ عَلَيْكَ بِطَوْلِ الصَّمْتِ قُلْتُ زِدْنِي قَالَ إِيَّاكَ وَ كَثْرَةَ الضَّحِكِ

قُلْتُ زِدْنِي قَالِ عَلَيْكَ بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ وَ مُجَالَسَتِهِمْ قُلْتُ زِدْنِي قَالَ قَلِ الْحَقَّ وَ إِن كَانَ مُرًا قُلْتُ زِدْنِي قَالَ لَا تَخَفْ فِي اللَّهِ لَوْمَةً
لَأَئِمَّ قُلْتُ زِدْنِي قَالَ لِيُحْجِرْكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِكَ وَ لَا تَجِدُ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَأْتِي مِثْلُهُ ثُمَّ قَالَ كَفَى بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يَكُونَ فِيهِ
ثَلَاثٌ خَصِيَالٍ يَعْرِفُ مِنَ النَّاسِ مَا يَجْهَلُ مِنْ نَفْسِهِ وَ يَسْتَحْيِي لَهُمْ مِمَّا هُوَ فِيهِ وَ يُؤْذِي جَلِيسَهُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ لَا عَقْلَ
كَالتَّنْبِيرِ وَ لَا وَرَعَ كَالْكَفِّ وَ لَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخَلْقِ

٢٠٥٤٢- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ
عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ إِنَّ مُوسَى ع لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُفَارِقَ
الْخَضِرَ رَ قَالَ أَوْصِنِي فَكَانَ فِيمَا أَوْصَاهُ أَنْ قَالَ لَهُ إِيَّاكَ وَ اللَّجَاجَةَ وَ أَنْ تَمْشِيَ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ وَ أَنْ تَضْحَكَ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ وَ اذْكُرْ
خَطِيئَتَكَ وَ إِيَّاكَ وَ خَطَايَا النَّاسِ

٢٠٥٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي النَّهْيِ عَنْ عَيْبِ النَّاسِ وَ إِنَّمَا يَتَّبَعِي لِأَهْلِ
الْعِصْمَةِ وَ الْمَضِينُوعِ إِلَيْهِمْ فِي السَّلَامَةِ أَنْ يَرْحَمُوا أَهْلَ الذُّنُوبِ وَ الْمَعْصِيَةِ بِهِ وَ يَكُونَ الشُّكْرُ هُوَ الْغَالِبُ عَلَيْهِمْ وَ الْحَاجِزَ لَهُمْ عَنْهُمْ
فَكَيْفَ بِالْعَائِبِ الَّذِي عَابَ أَخَاهُ وَ عَيَّرَهُ بِبُلُوَاهُ أَمَا ذَكَرَ مَوْضِعَ سِتْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي عَابَ بِهِ فَكَيْفَ
يَذُمَّهُ بِذَنْبٍ قَدْ رَكِبَ مِثْلَهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَكِبَ ذَلِكَ الذَّنْبَ بِعَيْنِهِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ

فِيمَا سِوَاهُ مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ وَ إِيْمَ اللّٰهِ لَوْ لَمْ يَكُنْ عَصَاهُ فِي الْكَبِيْرِ لَقَدْ عَصَاهُ فِي الصَّغِيْرِ وَ لَجَزَأْتُهُ عَلَيَّ عَيْبِ النَّاسِ أَكْبُرُ يَا عَبْدَ اللّٰهِ
لَا تَعْجَلْ فِي عَيْبِ عَبْدٍ بِذَنْبِهِ فَلَعَلَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ وَ لَا تَأْمَنْ عَلَيَّ نَفْسِكَ صَ غَيْرَ مَعْصِيَةٍ بِهِ فَلَعَلَّكَ تُعَذَّبُ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُفْ مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ عَيْبَ
غَيْرِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ عَيْبِ نَفْسِهِ وَ لِيَكُنِ الشُّكْرُ شَاغِلًا لَهُ عَلَيَّ مُعَافَاتِهِ مِمَّا ابْتَلَيْتَنِي بِهِ غَيْرُهُ

٢٠٥٤٤- قَالِ عَ مَنْ نَظَرَ فِي عَيْبِ نَفْسِهِ اشْتَعَلَ عَنْ عَيْبِ غَيْرِهِ وَ مَنْ رَضِيَ رِزْقَ اللّٰهِ لَمْ يَحْزَنْ عَلَيَّ مَا فَاتَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ مَنْ
نَظَرَ فِي عُيُوبِ النَّاسِ ثُمَّ رَضِيَهَا لِنَفْسِهِ فَذَلِكَ الْأَحْمَقُ بِعَيْنِهِ

٢٠٥٤٥- قَالِ عَ أَكْبُرُ الْعَيْبِ أَنْ تَعَيْبَ مَا فِيكَ مِثْلَهُ

٢٠٥٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ السِّيَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ قَالِ
سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللّٰهِ عَ يَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَبْدَ مُتَّفَقِدًا لِلذُّنُوبِ النَّاسِ نَاسِيًا لِذُنُوبِهِ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ قَدْ مَكَرَ بِهِ

٢٠٥٤٧- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ خَالِدِ الْمَرَاغِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنِ أَبِي بَكْرٍ
بْنِ الْحَارِثِ عَنِ عَيْسَى بْنِ رَعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَيْسِ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ نَافِعِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللّٰهِ صَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامٌ لَهُمْ عُيُوبٌ فَسَيَّكْتُوا عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ فَاسْتَكَّتْ اللّٰهُ عَنْ عُيُوبِهِمُ النَّاسَ فَمَاتُوا وَ لَا عُيُوبَ لَهُمْ عِنْدَ النَّاسِ
وَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامٌ لَا عُيُوبَ لَهُمْ فَتَكَلَّمُوا فِي عُيُوبِ النَّاسِ فَأَظْهَرَ اللّٰهُ لَهُمْ عُيُوبًا لَمْ يَزَالُوا يُعْرِفُونَ بِهَا إِلَيَّ أَنْ مَاتُوا

٢٠٥٤٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

المفيد عن أحمد بن محمد الزراري عن محمد بن سليمان عن محمد بن خالد عن عاصم بن حميد عن أبي عبيدة الحذاء قال سمعت أبا جعفر محمد بن عليّ الأقرع يقول قال رسول الله ص إن أسرع الخير ثواباً البرّ وإن أسرع الشر عقاباً البغي وكفى بالمرء عبياً أن يبصر من الناس ما يعمى عنه من نفسه وأن يعير الناس بما لا يستطيع تركه وأن يؤذى جلسه بما لا يعنيه

و رواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد أقول و يأتي ما يدل على ذلك

٣٧- باب وجوب العدل

٢٠٥٤٩- محمد بن يعقوب عن أبي عليّ الأشعري عن محمد بن عبيد الجبار عن ابن فضال عن غالب بن عثمان عن روح ابن أخت المعلّى عن أبي عبد الله قال اتقوا الله واعدلوا فإنكم تعيون على قوم لا يعدلون

٢٠٥٥٠- وعنه عن الحسن بن عليّ الكوفي عن عيسى بن هشام عن عبيد الكريم عن الحلبي عن أبي عبد الله قال العدل أخلقى من الماء يصبه الظمان ما أوسع العدل إذا عدل فيه وإن قل

و عن عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي مثله

٢٠٥٥١- وعنه عن أبي عليّ الأشعري عن محمد بن عبيد الجبار عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله قال العدل أخلقى من الشهد وألين من الزبد وأطيب ريحاً من المسك

٢٠٥٥٢- وعنه عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن أبي إسحاق الجرجاني عن أبي عبد الله ع قال

إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِمَنْ جَعَلَ لَهُ سُلْطَانًا أَجَلًا وَمُدَّةً مِنْ لَيَالٍ وَأَيَّامٍ وَسِنِينَ وَشُهُورٍ فَإِنْ عَدَلُوا فِي النَّاسِ أَمَرَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَلَكَ أَنْ يُبْطِئَ بِإِدَارَتِهِ فَطَالَتْ أَيَّامُهُمْ وَلَيَالِيَهُمْ وَسِنِينُهُمْ وَشُهُورُهُمْ وَإِنْ حَارُوا فِي النَّاسِ فَلَمْ يَعْدِلُوا أَمَرَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَلَكَ فَاسْرَعَ بِإِدَارَتِهِ فَقَصُرَتْ لَيَالِيَهُمْ وَأَيَّامُهُمْ وَسِنِينُهُمْ وَشُهُورُهُمْ وَقَدْ وَفَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَدَدِ اللَّيَالِيِ وَالشُّهُورِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَرَجَانِيِّ مِثْلَهُ

٢٠٥٥٣- وَفِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسِيكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَتُهُ فِي حَالِ غَضَبِهِ إِلَى أَنْ يَحِيفَ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدَيْهِ وَرَجُلٌ مَشَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فَلَمْ يَمْلُ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِشَعِيرَةٍ وَرَجُلٌ قَالَ الْحَقُّ فِيمَا عَلَيْهِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٨- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمَنْ وَصَفَ عَدْلًا أَنْ يَخَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ

٢٠٥٥٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ خَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ

٢٠٥٥٥- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ

إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ عَمِلَ بَعْضَهُ

٢٠٥٥٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ قُتَيْبَةَ الْأَعَشَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ
مَنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا وَعَمِلَ بَعْضَهُ

٢٠٥٥٧- وَعَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
ع قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَكُذِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ فَقَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ هُمْ قَوْمٌ وَصَفُوا عَدْلًا بِاللَّسِنَتِمْ ثُمَّ خَالَفُوهُ إِلَى غَيْرِهِ

٢٠٥٥٨- وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ قَالَ لِي جَعْفَرُ عَأْبُلُغِ شَيْعَتَنَا أَنَّهُ
لَنْ يُنَالَ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَأَبُلُغِ شَيْعَتَنَا أَنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ أَقُولُ وَيَأْتِي مَا
يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٣٩- بَابُ وُجُوبِ إِصْلَاحِ النَّفْسِ عِنْدَ مَبِيلِهَا إِلَى الشَّرِّ

٢٠٥٥٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ
أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ ع
فَقَالَ لِي إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَيَّدَ الْمُؤْمِنَ بِرُوحٍ مِنْهُ يَخْضُرُهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ يُحْسِنُ فِيهِ وَيَنْقِي وَيَغِيْبُ عَنْهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ يُذْنِبُ
فِيهِ وَيَعْتَدِي فِيهِ مَعَهُ تَهْتَرُ سُرُورًا عِنْدَ إِحْسَانِهِ تَسِيْحُ فِي التَّرَى عِنْدَ إِسَاءَتِهِ فَتَعَاهَدُوا عِبَادَ اللَّهِ نَعْمَهُ بِإِصْلَاحِكُمْ أَنْفُسِكُمْ تَزَادُوا
يَقِينًا وَتَزْبَحُوا

نَفِيسًا ثَمِينًا رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا هَمَّ بِخَيْرٍ فَعَمِلَهُ أَوْ هَمَّ بِشَرٍّ فَارْتَدَعَ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ نَحْنُ نَزِيدُ الرُّوحَ بِالطَّاعَةِ لِلَّهِ وَالْعَمَلَ لَهُ

٢٠٥٦٠- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَقْصَرُ نَفْسِكَ عَمَّا يَضُرُّهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُفَارِقَكَ وَاسْعَ فِي فَكَاكِهَا كَمَا تَسْعَى فِي طَلَبِ مَعِيشَتِكَ فَإِنَّ نَفْسَكَ رَهِينُهُ بِعَمَلِكَ

٢٠٥٦١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَتْ الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ إِذَا كَتَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ كَتَبُوا بِثَلَاثٍ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَابِعَةٌ مَنْ كَانَتْ هِمَّتُهُ آخِرَتَهُ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَنْ أَصْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَصْلَحَ اللَّهُ عَلَانِيَتَهُ وَمَنْ أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ أَصْلَحَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ ع نَحْوَهُ وَرَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢٠٥٦٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ أَصْلَحَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ أَصْلَحَ أَمْرَ آخِرَتِهِ أَصْلَحَ اللَّهُ لَهُ دُنْيَاهُ

٢٠٥٦٣- قَالَ وَقَالَ ع مَنْ أَصْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَصْلَحَ اللَّهُ عَلَانِيَتَهُ وَمَنْ عَمِلَ لِدِينِهِ كَفَاهُ اللَّهُ دُنْيَاهُ وَمَنْ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ

٢٠٥٦٤- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ مَنْ أَصْلَحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ أَصْلَحَ اللَّهُ مَا

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٠-بَابُ وُجُوبِ اجْتِنَابِ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ

٢٠٥٦٥-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عِزِّكَ يَضْرِبُ وَ لَمَّا نَكَبِهِ وَ لَمَّا صَدَّاعَ وَ لَمَّا مَرَضَ إِلَّا بِمَذْنَبٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ وَ مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَالَ ثُمَّ قَالَ وَ مَا يَعْفُو اللَّهُ أَكْثَرَ مِمَّا يُؤَاخِذُ بِهِ

٢٠٥٦٦-وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَا أَصْبَرْتُمْ عَلَى النَّارِ فَقَالَ مَا أَصْبَرْتُمْ عَلَى فِعْلٍ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ يُصَيِّرُهُمْ إِلَى النَّارِ

٢٠٥٦٧-وَ عَنْهُمْ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الذُّنُوبُ كُلُّهَا شَدِيدَةٌ وَ أَشَدُّهَا مَا نَبَتَ عَلَيْهِ اللَّحْمُ وَ الدَّمُ لِأَنَّهُ إِذَا مَرَّحُومٌ وَ إِذَا مُعَذَّبٌ وَ الْجَنَّةُ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا طَيْبٌ

٢٠٥٦٨-وَ عَنْهُمْ عَنِ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ شُمُونَ عَنِ الْأَصَمِّ عَنِ مِسْمَعٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْعَبْدَ لَيُحْبَسُ عَلَى ذَنْبٍ مِنْ ذُنُوبِهِ مِائَةَ عَامٍ وَ إِنَّهُ لَيَنْظَرُ إِلَى أَزْوَاجِهِ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمَنَ

وَ رَوَاهُ [الصَّدُوقُ] فِي الْمَجَالِسِ أَيْضاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع وَ رَوَاهُ

فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آيَائِهِ عَ وَرَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ أَيْضًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ

٢٠٥٦٩- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمَّا تُبْدَيْنَ عَنْ وَاضِحِهِ وَقَدْ عَمِلْتَ الْأَعْمَالَ الْفَاضِحَةَ وَلَا تَأْمَنِ النَّبِيَّاتِ وَقَدْ عَمِلْتَ السَّيِّئَاتِ

٢٠٥٧٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَلَا يَأْمَنِ النَّبِيَّاتِ مَنْ عَمِلَ السَّيِّئَاتِ

٢٠٥٧١- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا مِنْ نَكْبَةٍ تُصَيِّبُ الْعَبْدَ إِلَّا بِذَنْبٍ وَمَا يَغْفُو اللَّهُ أَكْثَرُ

٢٠٥٧٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَبِي ع يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ أَفْسَدَ لِلْقَلْبِ مِنْ خَطِيئَةٍ إِلَّا الْقَلْبَ لِيُوقِعَ الْخَطِيئَةَ فَمَا تَزَالُ بِهِ حَتَّى تَغْلِبَ عَلَيْهِ فَيَصِيرَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ

٢٠٥٧٣- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ أَبِيانٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَزُورِي عَنْهُ الرِّزْقُ

٢٠٥٧٤- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ثَعْلَبَةَ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الذَّنْبَ يَحْرُمُ

٢٠٥٧٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لِيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيُدْرَأَ عَنْهُ الرِّزْقُ وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ إِذْ أَقْسَمُوا لِيَصْرِمَنَّهَا مُصْبِحِينَ وَ لَا يَسْتَشُونَ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَ هُمْ نَائِمُونَ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْفَضِيلِ مِثْلَهُ

٢٠٥٧٦- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا أذْنَبَ الرَّجُلُ خَرَجَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ فَإِنْ تَابَ انْمَحَتْ وَ إِنْ زَادَ زَادَتْ حَتَّى تَغْلِبَ عَلَى قَلْبِهِ فَلَا يُفْلِحُ بَعْدَهَا أَبَدًا

٢٠٥٧٧- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ يَسْأَلُ اللَّهَ الْحَاجَةَ فَيَكُونُ مِنْ شَأْنِهِ قَضَاؤُهَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ أَوْ إِلَى وَقْتٍ بَطِيءٍ فَيُذْنِبُ الْعَبْدُ ذَنْبًا فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِلْمَلِكِ لَا تَقْضِ حَاجَتَهُ وَ احْرِمْهُ فَإِنَّهُ تَعَرَّضَ لِسَخَطِي وَ اسْتَوْجَبَ الْحِرْمَانَ مِنِّي

٢٠٥٧٨- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ يُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَحْرِمُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ إِنَّ الْعَمَلَ السَّيِّئَ أَسْرَعُ فِي صَاحِبِهِ مِنَ السُّكِينِ فِي اللَّحْمِ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ مِثْلَهُ

٢٠٥٧٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يَعْمَلُهَا فَإِنَّهُ رَبَّمَا عَمِلَ الْعَبْدُ السَّيِّئَةَ فَيَرَاهُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَيَقُولُ وَ عَزَّتِي وَ جَلَالِي لَا أَعْفِرُ لَكَ بَعْدَ

٢٠٥٨٠- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ بَيضَاءُ فَإِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا خَرَجَ فِي النُّكْتَةِ سُودَاءُ فَإِنْ تَابَ ذَهَبَ ذَلِكَ السَّوَادُ وَإِنْ تَمَادَى فِي الذُّنُوبِ زَادَ ذَلِكَ السَّوَادُ حَتَّى يُعْطَى الْبَيَاضَ فَإِذَا غَطَّى الْبَيَاضَ لَمْ يَرْجِعْ صَاحِبُهُ إِلَى خَيْرٍ أَبَدًا وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ

٢٠٥٨١- وَعَنْهُ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْمِدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ قَضَى قَضَاءً حَتْمًا لَا يُنْعَمُ عَلَى الْعَبْدِ بِنِعْمَةٍ فَيَسْلُبُهَا إِيَّاهُ حَتَّى يُحْدِثَ الْعَبْدُ ذَنْبًا يَسْتَحِقُّ بِذَلِكَ النَّقْمَةَ

٢٠٥٨٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَسَلَبَهَا إِيَّاهُ حَتَّى يُذْنِبَ ذَنْبًا يَسْتَحِقُّ بِذَلِكَ السَّلْبَ

٢٠٥٨٣- وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَكْتُمُ الْخَوْفَ مِنَ السُّلْطَانِ وَ مَا ذَلِكَ إِلَّا بِالذُّنُوبِ فَتَوَقَّوْهَا مَا اسْتَطَعْتُمْ وَ لَا تَمَادَوْا فِيهَا

٢٠٥٨٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا وَجَعَ أَوْجَعُ لِلْقُلُوبِ مِنَ الذُّنُوبِ وَ لَا خَوْفَ أَشَدُّ مِنَ الْمَوْتِ وَ كَفَى بِمَا سَلَفَ تَفَكُّرًا وَ كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعِظًا

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هَلَعَالِ الشَّامِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ كُلَّمَا أُخِذَتْ الْعِبَادُ مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَعْمَلُونَ أُحْدِثَ لَهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ

٢٠٥٨٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَهُوَ ضَاحِكٌ دَخَلَ النَّارَ وَهُوَ بَاكٍ

٢٠٥٨٧- وَ فِي الْعَامِلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَا مُفَضَّلُ إِيَّاكَ وَ الذُّنُوبَ وَ حَيْدَرَهَا شَتَّيَعْتَنَا فَوَ اللَّهُ مَا هِيَ إِلَّا إِلَى أَحَدٍ أَسِيرَعُ مِنْهَا إِلَيْكُمْ إِنْ أَحَدَكُمْ لَتَصِيْبُهُ الْمَعْرَةُ مِنَ السُّلْطَانِ وَ مَا ذَاكَ إِلَّا بِذُنُوبِهِ وَ إِنَّهُ لَيَصِيْبُهُ السُّقْمُ وَ مَا ذَاكَ إِلَّا بِذُنُوبِكَ إِلَّا بِذُنُوبِهِ وَ إِنَّهُ لَيَحْبَسُ عَنْهُ الرِّزْقُ وَ مَا هُوَ إِلَّا بِذُنُوبِهِ وَ إِنَّهُ لَيَشَدُّ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَوْتِ وَ مَا ذَاكَ إِلَّا بِذُنُوبِهِ حَتَّى يَقُولَ مَنْ حَضَرَهُ لَقَدْ غَمَّ بِالْمَوْتِ فَلَمَّا رَأَى مَا قَدْ دَخَلَنِي قَالَ أَ تَدْرِي لِمَ ذَاكَ قُلْتُ لَا قَالَ ذَاكَ وَ اللَّهُ إِنَّكُمْ لَا تُؤَاخِذُونَ بِهَا فِي الْآخِرَةِ وَ عَجَلْتُ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٤١- بَابُ وَجُوبِ اجْتِنَابِ الْمَعَاصِي

٢٠٥٨٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ تَعَوَّذُوا

بِاللَّهِ مِنْ سَطَوَاتِ اللَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ قُلْتُ وَمَا سَطَوَاتُ اللَّهِ قَالَ الْأَخْذُ عَلَى الْمَعَاصِي

٢٠٥٨٩- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ حَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعْصَى فِي دَارٍ إِلَّا أَضْحَاهَا لِلشَّمْسِ حَتَّى تُطَهَّرَهَا

٢٠٥٩٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَقِيدِ الْجَزَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَائِهِ إِلَى قَوْمِهِ وَأَوْحَى إِلَيْهِ أَنْ قُلْ لِقَوْمِكَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ وَلَا نَاسٍ كَانُوا عَلَى طَاعَتِي فَأَصَابَهُمْ فِيهَا سَرَاءٌ فَتَحَوَّلُوا عَمَّا أَحَبُّ إِلَيَّ مَا أَكْرَهُ إِلَّا تَحَوَّلْتُ لَهُمْ عَمَّا يُحِبُّونَ إِلَيَّ مَا يَكْرَهُونَ وَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ وَلَا نَاسٍ كَانُوا عَلَى مَعْصِيَتِي فَأَصَابَهُمْ فِيهَا ضَرَاءٌ فَتَحَوَّلُوا عَمَّا أَكْرَهُ إِلَيَّ مَا أَحَبُّ إِلَّا تَحَوَّلْتُ لَهُمْ عَمَّا يَكْرَهُونَ إِلَيَّ مَا يُحِبُّونَ وَقُلْ لَهُمْ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَلَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَتِي فَإِنَّهُ لَا يَتَعَاطَمُ عِنْدِي ذَنْبٌ أَغْفِرُهُ وَقُلْ لَهُمْ لَا يَتَعَرَّضُوا مُعَانِدِينَ لِسَخَطِي وَلَا يَسْتَحِفُّوا بِأَوْلِيَائِي فَإِنَّ لِي سَطَوَاتٍ عِنْدَ غَضَبِي لَا يَقُومُ لَهَا شَيْءٌ مِنْ خَلْقِي

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ إِلَى قَوْلِهِ إِلَى مَا يُحِبُّونَ

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ نَحْوَهُ

٢٠٥٩١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ

أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِذَا أَطَعْتُ رَضِيَتْ وَإِذَا رَضِيَتْ بَارَكْتُ وَ لَيْسَ لِيْرَكَّتِي نِهَائِيَّةٌ وَإِذَا عُصِيَتْ غَضِبْتُ وَإِذَا
غَضِبْتُ لَعْنْتُ وَ لَعْنَتِي تَبْلُغُ السَّابِعَ مِنَ الْوَرَى

٢٠٥٩٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا
عَصَانِي مَنْ يَعْرِفُنِي سَلَطْتُ عَلَيْهِ مَنْ لَا يَعْرِفُنِي

٢٠٥٩٣- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضْيَاحَانَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنِ ابْنِ عَرَفَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي
كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مُنَادِيًا يُنَادِي مَهْلًا مَهْلًا عَبَادَ اللَّهِ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ فَلَوْ لَا بَهَائِمٌ رُتِعَ وَ صَبِيهٌ رُضِعَ وَ شَيْوْخٌ رُكِعَ لَصَبَّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ
صَبًّا تُرْضُونَ بِهِ رَضًا

٢٠٥٩٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَيُّمَا عَبْدٍ أَطَاعَنِي لَمْ أَكِلْهُ إِلَى غَيْرِي وَ أَيُّمَا عَبْدٍ
عَصَانِي وَكَلْتُهُ إِلَى نَفْسِهِ ثُمَّ لَمْ أَبَالَ فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكَ

٢٠٥٩٥- قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا عَصَانِي مِنْ خَلْقِي مَنْ يَعْرِفُنِي سَلَطْتُ عَلَيْهِ مِنْ خَلْقِي مَنْ لَا يَعْرِفُنِي

وَ فِي الْمَحْرَسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطَّالِقَانِيِّ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْعَسِيكِرِيِّ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَكِيمٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ ع مِثْلَهُ

٢٠٥٩٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقَ ع
يَقُولُ مَا

أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ عَصَاهُ ثُمَّ تَمَثَّلَ

تَعْصَى الْإِلَٰهَ وَ أَنْتَ تُظَهِّرُ حُبَّهُ هَذَا مُحَالٌ فِي الْفِعَالِ بَدِيعٌ لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعٌ

٢٠٥٩٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لَوْ لَمْ يَتَوَعَّدِ اللَّهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ لَكَانَ يَجِبُ أَنْ لَا يُعْصَى شُكْرًا لِنِعْمِهِ

٢٠٥٩٨- قَالَ وَقَالَ ص مِنْ الْعِصْمَةِ تَعَذَّرُ الْمَعَاصِي

٢٠٥٩٩- قَالَ وَقَالَ ع فِي بَعْضِ الْأَعْيَادِ إِنَّمَا هُوَ عِيدٌ لِمَنْ قَبَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ وَ شَكَرَ قِيَامَهُ وَ كُلَّ يَوْمٍ لَا تَعْصِي اللَّهَ فِيهِ فَهُوَ يَوْمٌ عِيدٌ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٢- بَابُ وُجُوبِ اجْتِنَابِ الشَّهَوَاتِ وَ اللَّذَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ

٢٠٦٠٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الْجَنَّةُ مَحْضُوفَةٌ بِالْمَكَارِهِ وَ الصَّبْرُ فَمَنْ صَبَرَ عَلَى الْمَكَارِهِ فِي الدُّنْيَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ جَهَنَّمَ مَحْضُوفَةٌ بِاللَّذَاتِ وَ الشَّهَوَاتِ فَمَنْ أُعْطِيَ نَفْسَهُ لَذَّتَهَا وَ شَهَوَاتَهَا دَخَلَ النَّارَ

٢٠٦٠١- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ رَجُلٍ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُقْبَاقِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع تَزَكُّ الْخَطِيئَةِ أَيْسَرُ مِنْ طَلَبِ التَّوْبَةِ وَ كَمَ مِنْ شَهْوَةٍ سَاعَةٍ أَوْرَثَتْ حُزْنَ طَوِيلًا وَ الْمَوْتَ فَضَحَ الدُّنْيَا فَلَمْ يَثْرِكْ لِدَى لُبِّ فَرَحًا

٢٠٦٠٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُشَيْلِمِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص طُوبَى لِمَنْ تَرَكَ شَهْوَةً حَاضِرَةً لِمَوْعِدٍ لَمْ يَرَهُ

أَقُولُ وَ

تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٣- بَابُ وُجُوبِ اجْتِنَابِ الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ

٢٠٦٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّقُوا الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّهَا لَا تُغْفَرُ قُلْتُ وَ مَا الْمُحَقَّرَاتِ قَالَ الرَّجُلُ يُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَقُولُ طُوبَى لِي إِنْ لَمْ يَكُنْ لِي غَيْرُ ذَلِكَ

٢٠٦٠٤- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ لَا تَسْتَكْبِرُوا كَثِيرَ الْخَيْرِ وَ لَمَا تَسْتَقْبَلُوا قَلِيلَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ قَلِيلَ الذُّنُوبِ يَجْتَمِعُ حَتَّى يَكُونَ كَثِيراً وَ خَافُوا اللَّهَ فِي السَّرِّ حَتَّى تُعْطُوا مِنْ أَنْفُسِكُمُ النَّصْفَ

٢٠٦٠٥- وَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ وَ الْحَجَّالِ عَنِ ثَعْلَبَةَ عَنْ زِيَادٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ بِأَرْضِ قَزَعِيَاءَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ اتُّوا بِحَطْبٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ بِأَرْضِ قَزَعِيَاءَ مَا بِهَا مِنْ حَطْبٍ فَقَالَ ص فَلْيَأْتِ كُلُّ إِنْسَانٍ بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ فَجَاءُوا بِهِ حَتَّى رَمَوْا بَيْنَ يَدَيْهِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَكَذَا تَجْتَمِعُ الذُّنُوبُ ثُمَّ قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ طَالِباً أَلَا وَ إِنَّ طَالِبَهَا يَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَ آثَارَهُمْ وَ كُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ

٢٠٦٠٦- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَائِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ اتَّقُوا الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ لَهَا طَالِباً يَقُولُ

أَحَدُكُمْ أَذْنِبُ وَ أَسَدٌ تَغْفِرُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ نَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَ آثَرَهُمْ وَ كُلُّ شَيْءٍ إِحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّهَا إِنْ تَكَّ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْعِيَّاشِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مِثْلَهُ

٢٠٦٠٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ لَا يَضَعُ مَا يَنْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَا يَضَعُ مَا يَضُرُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَكُونُوا فِي مَا أَخْبَرَ كُمْ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كَمَنْ عَايَنَ

٢٠٦٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَنَّهُ قَالَ أَشَدُّ الذُّنُوبِ مَا اسْتَهَانَ بِهِ صَاحِبُهُ

٢٠٦٠٩- قَالَ وَ قَالَ عَ أَشَدُّ الذُّنُوبِ مَا اسْتَخَفَّ بِهِ صَاحِبُهُ

٢٠٦١٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَ عَنْ آيَائِهِ عَ فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَ قَالَ لَا تُحَقِّرُوا شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ وَ إِنْ صَغُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ وَ لَا تَسْتَكْبِرُوا شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ وَ إِنْ كَثُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ فَإِنَّهُ لَا كَبِيرَ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ وَ لَا صَغِيرَ مَعَ الْإِصْرَارِ

٢٠٦١١- وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ خَالِهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ رَجُلٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَ أَنَّهُ قَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فِي

حَدِيثٍ لَا تَسْتَصْغِرُنَّ حَسَنَهُ أَنْ تَعْمَلَهَا فَإِنَّكَ تَرَاهَا حَيْثُ تَسْرُكُ وَ لَا تَسْتَصْغِرُنَّ سَيِّئَهُ تَعْمَلَهَا فَإِنَّكَ تَرَاهَا حَيْثُ تَسُوؤُكَ الْحَدِيثَ

٢٠٦١٢- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي الْفَضْلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي لَا تُغْفَرُ قَوْلُ الرَّجُلِ لِيَنِي لَا أُؤَاخِذُ إِلَّا بِهَذَا

٢٠٦١٣- الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِزْشَادِ قَالَ قَالَ عِيبَاكُمْ وَ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِبًا وَ إِنَّهَا لَتَجْتَمِعُ عَلَى الْمَرْءِ حَتَّى تُهْلِكَهُ

٢٠٦١٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكَرَجَكِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ رَوَى عَنْ أَحَدِ الْأَثَمَةِ عَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ كَتَمَ ثَلَاثَةَ فِي ثَلَاثَةِ كَتَمَ رِضَاهُ فِي طَاعَتِهِ وَ كَتَمَ سَيِّئَهُ فِي مَعْصِيَتِهِ وَ كَتَمَ وَلِيَّهُ فِي خَلْقِهِ فَلَا يَسْتَخْفِنُ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الطَّاعَاتِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهَا رَضِيَ اللَّهُ وَ لَا يَسْتَقِلُّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعَاصِي فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهَا سَخَطَ اللَّهُ وَ لَا يُزْرِيَنَّ أَحَدُكُمْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُّهُمْ وَلِيُّ اللَّهِ

٢٠٦١٥- قَالَ وَ مِنْ كَلَامِهِ ص لَا تَنْظُرُوا إِلَى صَغِيرِ الذَّنْبِ وَ لَكِنْ انظُرُوا إِلَى مَا اجْتَرَأْتُمْ

٢٠٦١٦- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يَعْمَلُهَا فَإِنَّهُ رَبَّمَا عَمِلَ الْعَبْدُ السَّيِّئَةَ فَيَرَاهُ الرَّبُّ فَيَقُولُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَا أَغْفِرُ لَكَ أَبَدًا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى

٤٤- بَابُ تَحْرِيمِ كُفْرَانِ نِعْمَةِ اللَّهِ

٢٠٦١٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَدِيدِ بْنِ قَسَالٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ الْآيَةَ فَقَالَ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ كَانَتْ لَهُمْ قُرَى مُتَّصِلَةٌ يَنْظُرُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَأَنْهَارٌ جَارِيَةٌ وَأَمْوَالٌ ظَاهِرَةٌ فَكَفَرُوا نِعْمَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا مَا بَأْنَفْسِهِمْ مِنْ عَافِيَةِ اللَّهِ فَغَيَّرَ اللَّهُ مَا بِهِمْ مِنْ نِعْمَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بَأْنَفْسِهِمْ فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ فَغَرَّقَ قُرَاهُمْ وَخَرَّبَ دِيَارَهُمْ وَذَهَبَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَبْدَلَهُمْ مَكَانَ جَنَّاتِهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ

٢٠٦١٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبُغْدَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ اشْكُرْ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْكَ وَأَنْعَمْ عَلَى مَنْ شَكَرَكَ فَإِنَّهُ لَا زَوَالَ لِلنَّعْمَاءِ إِذَا شُكِرَتْ وَلَا بَقَاءَ لَهَا إِذَا كُفِرَتْ الشُّكْرُ زِيَادَةٌ فِي النِّعْمِ وَآمَانٌ مِنَ الْغَيْبِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٥- بَابُ وُجُوبِ اجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ

٢٠٦١٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا قَالَ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ وَاجْتِنَابُ الْكِبَائِرِ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ

٢٠٦٢٠- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ فَضَالٍ

عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَ نَدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا قَالَ الْكِبَائِرُ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا النَّارَ

٢٠٦٢١- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَدِّ بْنِ كَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ جُنَّةً حَتَّى يَعْمَلَ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً فَإِذَا عَمِلَ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً انْكَشَفَتْ عَنْهُ الْجَنَّةُ الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْأَصَمِّ مِثْلَهُ وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ مِثْلَهُ

٢٠٦٢٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ يَغْفِرُ اللَّهُ جَمِيعَ ذُنُوبِهِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَ نَدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا

٢٠٦٢٣- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضَائِلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ قَالَ مَنْ اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ مَا أُوْعِدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ

٢٠٦٢٤- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنِ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرِ النَّوَّاءِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع

عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ كُلُّ مَا أُوْعِدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ

٢٠٦٢٥- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمَأْدَمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَتْ قَدْ سَمِعْتُ اللَّهَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ مُؤْمِنِينَ وَ لَمْ يُسَمَّ مَنْ رَكِبَ الْكَبَائِرَ وَ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ النَّارَ مُؤْمِنِينَ فِي قُرْآنٍ وَ لَا آثَرٍ وَ لَا تُسَمُّهُمْ بِالْإِيمَانِ بَعْدَ ذَلِكَ الْفِعْلِ

٢٠٦٢٦- وَ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْخِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ مَنْ أَقْرَبَ بِالتَّوْحِيدِ وَ نَفَى التَّشْبِيهَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَقْرَبَ بِالرَّجْعَةِ بِالْيَقِينِ وَ اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا وَ هُوَ مِنْ شِيعَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ

٢٠٦٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَرَأَيْتَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا يَزْنِي الزَّانِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ يُنْزَعُ مِنْهُ رُوحَ الْإِيمَانِ الْحَدِيثَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٦- بَابُ نَعْيِ الْكَبَائِرِ الَّتِي يَجِبُ اجْتِنَابُهَا

٢٠٦٢٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ كَتَبَ مَعِيَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع يَسْأَلُهُ عَنِ الْكَبَائِرِ كَمْ هِيَ وَ مَا هِيَ فَكَتَبَ الْكَبَائِرُ مَنْ اجْتَنَبَ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ كَفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا وَ السَّبْعُ الْمُوجِبَاتُ قَتْلُ النَّفْسِ الْحَرَامِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ الرِّبَا وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَ قَدْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ

٢٠٦٢٩- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الثَّانِي ع قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَمَّا سَلَّمَ وَجَلَسَ تَلَمَّا هَذِهِ الْآيَةَ وَالَّذِينَ يَجْتَبُونَ كِبَائِرَ الْبِائِثِ وَالْفَوَاحِشِ ثُمَّ أَمْسَكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَسِيكَتَكَ قَالَ أَحِبُّ أَنْ أَعْرِفَ الْكِبَائِرَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ نَعَمْ يَا عَمْرُو أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَبَعْدَهُ الْإِيَّاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لَا يَنَاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ثُمَّ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ وَ مِنْهَا عُقُوقُ الْوَالِدِينَ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الْعَاقَ جَبَّارًا شَقِيًّا وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصِيلُونَ سَعِيرًا وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَ مَنْ يُولَّهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمَ وَ بِيَسِّ الْمَصْبِيرِ وَ أَكْلُ الرِّبَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ

وَ السَّحْرُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَ الزُّنَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يُخْلَدُ فِيهِ مُهَانًا وَ الْيَمِينُ الْعُمُوسُ الْفَاجِرَةُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَ الْغُلُولُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْعَ الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فَتَكَوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ وَ شَهَادَةُ الزُّورِ وَ كِتْمَانُ الشَّهَادَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ مَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثَمٌ قَلْبُهُ وَ شَرُّبُ الْخَمْرِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَى عَنْهَا كَمَا نَهَى عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَ تَرْكُ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا أَوْ شَيْئًا مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِيَ مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ وَ ذِمَّةِ رَسُولِهِ وَ نَقْضُ الْعَهْدِ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ لَهُمُ اللَّغْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ قَالَ فَخَرَجَ عَمْرُو وَ لَهُ صَيْرَاحٌ مِنْ بُكَائِهِ وَ هُوَ يَقُولُ هَلْكَ مَنْ قَالَ بِرَأْيِهِ وَ نَارَعَكُمْ فِي الْفَضْلِ وَ الْعِلْمِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِيِّ نَحْوَهُ وَ كَذَا رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي (مَجْمَعِ الْبَيِّنَاتِ) وَ رَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبَادِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ

٢٠٦٣٠- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْغَنَوِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ نَاسًا زَعَمُوا أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَزْنِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَأْكُلُ الرِّبَا وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْفِكُ الدَّمَ الْحَرَامَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع صَدَقْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ وَ الدَّلِيلُ كِتَابُ اللَّهِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ قَدْ تَأْتِي عَلَيْهِ حَالَاتٌ فِيهِمْ بِالْخَطِيئَةِ فَتَشَجَّعُهُ رُوحُ الْقُوَّةِ وَ يَزِينُ لَهُ رُوحُ الشَّهْوَةِ وَ تَقْوُدُهُ رُوحُ الْبِدَنِ حَتَّى يُوَاقِعَ الْخَطِيئَةَ فَإِذَا لَامَسَهَا نَقَصَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ تَفْصَى مِنْهُ فَلَيْسَ يَعُودُ فِيهِ حَتَّى يَتُوبَ فَإِذَا تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنْ عَادَ أَذْخَلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ

٢٠٦٣١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْكِبَائِرِ فَقَالَ هُنَّ فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع سَبْعُ الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيْتَةِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ قَالَ فَقُلْتُ هَذَا أَكْبَرُ الْمَعَاصِي فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَأَكُلُ الدَّرْهَمَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا أَكْبَرُ أَمْ تَزُكُّ الصَّلَاةَ قَالَ تَزُكُّ الصَّلَاةَ قُلْتُ فَمَا عَدَدَتْ تَزُكُّ الصَّلَاةَ فِي الْكِبَائِرِ قَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَوَّلُ مَا قُلْتُ لَكَ قُلْتُ الْكُفْرَ قَالَ فَإِنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ كَافِرٌ يَعْنِي مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ

٢٠٦٣٢- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْقُنُوتِ فِي الْوُتْرِ إِلَى أَنْ قَالَ

وَاسْتَغْفِرُ لِدَنْبِكَ الْعَظِيمِ ثُمَّ قَالَ كُلِّ ذَنْبٍ عَظِيمٍ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ

٢٠٦٣٣- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشِيكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْكِبَائِرُ سَبْعٌ قَتَلُ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّدًا وَقَذْفُ الْمُحْصِنِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعِيدَ الْهَجْرَةِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا وَ أَكْلُ الرَّبَا بَعِيدَ الْبَيْتِ وَ كُلُّ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ

٢٠٦٣٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِنَ الْكِبَائِرِ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ وَ الْيَأْسَ مِنْ رُوحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنَ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ

٢٠٦٣٥- قَالَ وَ قَدْ رَوَى أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الشُّرْكَ بِاللَّهِ

٢٠٦٣٦- وَعَنْ يُونُسَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ نَعْمَانَ الرَّازِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ زَنَى خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ

٢٠٦٣٧- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَزْنِي الزَّانِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ لَا إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سَلْبَ الْإِيمَانِ فَإِذَا قَامَ رَدَّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَادَ سَلْبَ قُلْتُ فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَلَا يَعُودُ إِلَيْهِ أَبَدًا

وَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ صَيْبَانَ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ

٢٠٦٣٨- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ

وَ حَيْلُ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ فَقَالَ الْفَوَاحِشُ الزَّانَا وَالسَّرِقَةُ وَاللَّمَمُ الرَّجُلُ يُلَمُّ بِالذَّنْبِ فَيَسِيءُ تَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ
الْحَدِيثُ

٢٠٦٣٩- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ قَالَ سَيَأْتِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا زَنَى الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قَالَ
فَقَالَ هُوَ مِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ثُمَّ قَالَ غَيْرُ هَذَا أَبِينُ مِنْهُ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَيَدُهُمْ بِرُوحٍ
مِنْهُ هُوَ الَّذِي فَارَقَهُ

٢٠٦٤٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْكَبَائِرُ الْقُنُوطُ مِنْ
رَحْمَةِ اللَّهِ وَ الْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا وَ أَكْلُ
الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ الْفِرَارُ بَعْدَ الزَّحْفِ الْحَدِيثُ

٢٠٦٤١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ إِذَا
زَنَى الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قَالَ هُوَ قَوْلُهُ وَ أَيَدُهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ذَاكَ الَّذِي يُفَارِقُهُ

٢٠٦٤٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يُسَلَبُ مِنْهُ رُوحُ الْإِيمَانِ مَا دَامَ عَلَى بَطْنِهَا
فَإِذَا نَزَلَ عَادَ الْإِيمَانُ قَالَ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ هَمَّ قَالَ لَا أَرَأَيْتَ إِنْ هَمَّ أَنْ يَسْرِقَ أَوْ تُقَطَّعَ يَدُهُ

٢٠٦٤٣- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ أَبَانَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ

سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكِبَائِرُ سَبْعَةٌ مِنْهَا قَتْلُ النَّفْسِ مُتَعَمِّدًا وَ الشُّرْكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعِيدَ الْبَيْتِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا قَالَ وَ التَّعَرُّبُ وَ الشُّرْكُ وَاحِدٌ

٢٠٦٤٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَانَ عَنْ زِيَادِ الْكُنَاسِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الَّذِي إِذَا دَعَاهُ أَبُوهُ لَعَنَ أَبَاهُ وَ الَّذِي إِذَا أَجَابَهُ ابْنُهُ يَضْرِبُهُ

٢٠٦٤٥- وَ عَنْ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع الْكِبَائِرُ تُخْرَجُ مِنَ الْإِيمَانِ فَقَالَ نَعَمْ وَ مَا دُونَ الْكِبَائِرِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَزْنِي الزَّانِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ

٢٠٦٤٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الزِّيَّاتِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَزْنِي الزَّانِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ

٢٠٦٤٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ وَ مَعْلَى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي الصَّامِتِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ سَبْعُ الشُّرُوكِ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَ أَكْلُ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ وَ إِنْكَارُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْحَدِيثَ

٢٠٦٤٨- عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْكِبَائِرِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ

تَجْتَبِئُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ قَالَ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ

٢٠٦٤٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْكِبَائِرَ سَبْعٌ
فِيهَا أَنْزَلْتُ وَمِنَّا اسْتَحَلَّتْ فَأَوْلَاهَا الشُّرُكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ قَدْفُ
الْمُحْصَنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ وَ إِنْكَارُ حَقِّنا الْحَدِيثِ

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْبَعَةِ مُرْسَلًا

٢٠٦٥٠- قَالَ وَ رَوَى أَنَّ الْحَيْفَ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكِبَائِرِ

٢٠٦٥١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرِ النَّوَّاءِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْكِبَائِرِ فَقَالَ كُلُّ مَا أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ

٢٠٦٥٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ سَالِمِ بْنِ مُكْرَمِ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ وَ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ
ع مِنَ الْكِبَائِرِ

٢٠٦٥٣- قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

٢٠٦٥٤- وَ فِي الْعِلَلِ وَ الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ
عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ وَ جَدْنَا فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع الْكِبَائِرُ خَمْسَةٌ الشُّرُكُ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ الرَّبَا بَعْدَ الْيَبْنَةِ
وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ

٢٠٦٥٥- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ وَ فِي الْعِلَلِ وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَخْبِرْنِي عَنِ الْكِبَائِرِ فَقَالَ هُنَّ خَمْسٌ وَهِيَ مِمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِنَّ النَّارَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَقَالَ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْرِفُونَ سَعِيرًا وَقَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ إِلَى آخِرِ الْأَيَّهِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ ذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِلَى آخِرِ الْأَيَّهِ وَ رَمَى الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ وَقَتْلُ مُؤْمِنٍ مُتَعَمِّدًا عَلَى دِينِهِ

٢٠٦٥٦- وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ عَفْوُ الْوَالِدِينَ مِنَ الْكِبَائِرِ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْعَاقِ عَصِيًّا شَقِيًّا

٢٠٦٥٧- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَقَتْلُ النَّفْسِ مِنَ الْكِبَائِرِ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا

٢٠٦٥٨- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْكِبَائِرِ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِعُنُوفِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ

٢٠٦٥٩- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبِ الْبُغْدَادِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ تَجَسَّبُوا كِبَائِرًا مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفَرُوا

عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ قَالَ مَنِ اجْتَنَبَ مَا أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا كَفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَ أَدْخَلَهُ مُدْخَلًا كَرِيمًا وَ الْكِبَائِرُ السَّنْعُ
الْمُوجِبَاتُ قَتْلُ النَّفْسِ الْحَرَامِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ الرِّبَا وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَ الْفِرَارُ مِنَ
الرَّحْفِ

٢٠٦٠- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَيَامُونِ قَالَ الْإِيْمَانُ هُوَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَ
اجْتِنَابُ جَمِيعِ الْكِبَائِرِ وَ هُوَ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ وَ إِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ وَ عَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ اجْتِنَابُ الْكِبَائِرِ وَ هِيَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي
حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى وَ الزَّانَا وَ السَّرِقَةَ وَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا وَ أَكْلُ الْمَيْتَةِ وَ الدَّمِ
وَ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَ مَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ مِنْ غَيْرِ ضُرُورِهِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ السُّحْتُ وَ الْمَيْسِرُ وَ هُوَ الْقِمَارُ وَ الْبُخْسُ فِي الْمِكْيَالِ وَ
الْمِيزَانِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ الزَّانَا وَ اللُّوَاطُ وَ الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَ الْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَ مَعُونَةُ الظَّالِمِينَ وَ
الرُّكُوعُ إِلَيْهِمْ وَ الْيَمِينُ الْعُمُوسُ وَ حَبْسُ الْحُقُوقِ مِنْ غَيْرِ عَسْرِ وَ الْكَذِبُ وَ الْكِبْرُ وَ الْإِسْرَافُ وَ التَّبْذِيرُ وَ الْخِيَانَةُ وَ الْإِسْتِخْفَافُ
بِالْحَجِّ وَ الْمُحَارَبَةُ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ الْإِسْتِغَالُ بِالْمَلَاهِي وَ الْإِصْرَارُ عَلَى الذُّنُوبِ

وَ رَوَاهُ ابْنُ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ

٢٠٦١- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الدِّيْلَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْأَصَمِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ قِيلَ وَمَا هُنَّ قَالَ الشُّرُوكُ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالزَّحْفُ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ

٢٠٦٦٢- وَعَنْ أَبِيهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَشِيكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا لَنَا نَشْهَدُ عَلَى مَنْ خَالَفَنَا بِالْكَفْرِ وَمَا لَنَا لَا نَشْهَدُ لَأَنْفُسِنَا وَلَا لِأَصْحَابِنَا أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ مِنْ ضَعْفِكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْكِبَائِرِ فَاشْهَدُوا أَنْكُمْ فِي الْجَنَّةِ قُلْتُ فَأَيُّ شَيْءٍ مِنَ الْكِبَائِرِ قَالَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الشُّرُوكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَالزَّحْفُ وَالنَّسَبُ بِعَدِّ الْهَجْرَةِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا وَالرِّبَا بَعْدَ الْبَيْتَةِ وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ فَقُلْتُ لَهُ الزَّوَانِي وَالسَّرِقَةُ فَقَالَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ

قَالَ الصَّدُوقُ الْأَخْبَارُ فِي الْكِبَائِرِ لَيْسَتْ مُخْتَلِفَةً لِأَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ بَعْدَ الشُّرُوكِ كَبِيرٌ بِالنَّسَبِ إِلَى مَا هُوَ أَضْيَغُ مِنْهُ وَكُلُّ كَبِيرٍ صَغِيرٌ بِالنَّسَبِ إِلَى الشُّرُوكِ بِاللَّهِ

٢٠٦٦٣- وَيَا سَيِّدَايَ عَنِ الْمَاعَمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ وَالْكَبَائِرُ مُحَرَّمَةٌ وَهِيَ الشُّرُوكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا وَأَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيْتَةِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَبَعْدَ ذَلِكَ الزَّوَانِي وَاللُّوَاطُ وَالسَّرِقَةُ وَأَكْلُ الْمَيْتَةِ وَالِدَّمِ وَالْحَمِ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ

مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَ أَكْمَلَ الشُّحْتَ وَ الْبُخْسَ فِي الْمِيزَانِ وَ الْمَكْيَالَ وَ الْمَيْسِرَ وَ شَهَادَةَ الزُّورِ وَ الْيَأْسَ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنَ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَ الْقَنُوطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَ تَرَكَ مَعَاوَنَةَ الْمَظْلُومِينَ وَ الرَّكُونَ إِلَى الظَّالِمِينَ وَ الْيَمِينَ الْعُمُوسَ وَ حَبْسَ الْحُقُوقِ مِنْ غَيْرِ عُسْرٍ وَ اسْتِعْمَالَ التَّكْبِيرِ وَ التَّجْبُرِ وَ الْكُذْبِ وَ الْإِسْرَافِ وَ التَّبْدِيرِ وَ الْخِيَانَةَ وَ الْإِسْتِخْفَافَ بِالْحَجِّ وَ الْمُحَارَبَةَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ الْمَلَاهِي الَّتِي تَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَكْرُوهَهُ كَالْغِنَاءِ وَ ضَرْبِ الْأَوْتَارِ وَ الْإِصْرَارِ عَلَى صَغَائِرِ الذُّنُوبِ

أَقُولُ الْكِرَاهَةَ فِي آخِرِهِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّحْرِيمِ أَوْ عَلَى التَّقْيِينِ لِمَا يَأْتِي

٢٠٦٦٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكِرَاجِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ قَالَ ص الْكِبَائِرُ تَسْعُ أَعْظَمُهُنَّ الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ وَ أَكْلُ الرَّبَا وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدِينَ وَ اسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَ السَّحْرُ فَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُنَّ كَانَ مَعِي فِي جَنَّةٍ مَصَارِيحُهَا الذَّهَبُ

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ سَبَّحَ وَ تَرَكَ الْأَخِيرَتَيْنِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ وَ فِي الْأَنْفَالِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَ قَدْ نَقَلَ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ أَصْحَابِنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِأَنَّ الْمَعَاصِيَ كُلَّهَا كِبَائِرٌ لَكِنَّ بَعْضَهَا أَكْبَرُ مِنْ بَعْضٍ وَ لَيْسَ فِي الذُّنُوبِ صِغِيرَةٌ وَ إِنَّمَا يَكُونُ صَغِيرًا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ وَ يُسْتَحَقُّ عَلَيْهِ الْعِقَابُ أَكْثَرَ انْتَهَى وَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَا تُنَافِي ذَلِكَ وَ هُوَ ظَاهِرٌ وَ قَدْ تَقَدَّمَ النَّهْيُ عَنْ اخْتِقَارِ الذُّنُوبِ

وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً

٤٧-بَابُ صِحِّهِ التَّوْبَةِ مِنَ الْكِبَائِرِ

٢٠٦٦٥- مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ الْكِبَائِرُ فَمَا سِوَاهَا قَالَ قُلْتُ دَخَلَتِ الْكِبَائِرُ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ قَالَ نَعَمْ

٢٠٦٦٦- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْكِبَائِرُ فِيهَا اسْتِثْنَاءٌ أَنْ تُغْفَرَ لِمَنْ يَشَاءُ قَالَ نَعَمْ

٢٠٦٦٧- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُقَارِفُ فِي يَوْمِهِ وَ لَيْلَتِهِ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً فَيَقُولُ وَ هُوَ نَادِمٌ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ بِدِيَعِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ وَ أَسْأَلُهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ أَنْ يُتُوبَ عَلَيَّ إِلَّا غَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ وَ لَا خَيْرَ فِيمَنْ يُقَارِفُ فِي يَوْمِهِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢٠٦٦٨- مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّمَا شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي

٢٠٦٦٩- قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع شَفَاعَتُنَا لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ شِيعَتِنَا فَأَمَّا التَّائِبُونَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ مَا عَلَيَّ الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ

٢٠٦٧٠- قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا شَفِيعَ أَنْجَحَ مِنَ التَّوْبَةِ

٢٠٦٧١- قَالَ وَ سئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ

بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ دَخَلَتْ الْكِبَائِرُ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ إِنْ شَاءَ عَذَّبَ عَلَيْهَا وَإِنْ شَاءَ عَفَا

٢٠٦٧٢- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا قَالَ جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ إِنْ جَازَاهُ

٢٠٦٧٣- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثِ الْأَشْجَلِ قَالَ وَ الْإِيمَانُ قَالَ وَ الْإِيمَانُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَمْ يَلْقَ اللَّهَ بِذَنْبٍ أَوْعَدَ عَلَيْهِ بِالنَّارِ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ جُعِلَتْ فِدَاكَ وَ أَتَيْنَا لَمْ يَلْقَ اللَّهَ إِلَّا بِذَنْبٍ أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ فَقَالَ لَيْسَ هُوَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ مَنْ لَمْ يَلْقَ اللَّهَ بِذَنْبٍ أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ وَ لَمْ يَتَّبِعْ مِنْهُ

٢٠٦٧٤- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّوَلِيِّ عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْيَسَعِ قَالَ سَمِعَ الرِّضَاعَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ يَقُولُ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ حَارَبَ عَلِيًّا ع فَقَالَ لَهُ قُلْ إِلَّا مَنْ تَابَ وَ أَصْلَحَ ثُمَّ قَالَ ذَنْبٌ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ وَ لَمْ يَتَّبِعْ أَعْظَمُ مِنْ ذَنْبٍ مَنْ قَاتَلَهُ ثُمَّ تَابَ

٢٠٦٧٥- وَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ ع يَقُولُ مَنْ اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُشَأَلْ عَنِ

الصَّغَائِرِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا قَالَ قُلْتُ فَالشَّفَاعَةُ لِمَنْ تَجِبُ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّمَا شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي فَأَمَّا الْمُحْسِنُونَ فَمَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَكَيْفَ تَكُونُ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى وَ مَنْ يَزْتَكِبُ الْكِبَائِرَ لَا يَكُونُ مُرْتَضَى فَقَالَ يَا أَبَا أَحْمَدَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا إِلَّا سَاءَهُ ذَلِكَ وَ نَدِمَ عَلَيْهِ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَفَى بِالنَّدَمِ تَوْبَهُ وَ قَالَ مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَ سَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ فَمَنْ لَمْ يَنْدَمْ عَلَى ذَنْبٍ يَزْتَكِبُهُ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَ لَمْ تَجِبْ لَهُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا أَنْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَا كَبِيرَ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ وَ لَا صَغِيرَ مَعَ الْإِضْرَارِ الْحَدِيثَ

٢٠٦٧٦- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَمِيهَقِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّوَلِيِّ عَنِ أَبِي زَكَوَانَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ كُنْتُ فِي مَجْلِسِ الرِّضَاعِ فَتَذَاكَرْنَا الْكِبَائِرَ وَ قَوْلَ الْمُعْتَرِّ لَهُ فِيهَا إِنَّهَا لَا تُغْفَرُ فَقَالَ الرِّضَاعُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَدْ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِخِلَافِ قَوْلِ الْمُعْتَرِّ لَهُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظَلْمِهِمُ الْحَدِيثَ

٢٠٦٧٧- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَخَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَبِي الطَّيِّبِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ عُمَرَ بْنِ عِاصِمٍ عَنِ مُعَمَّرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنِ جُنْدَبِ الْغِفَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّ رَجُلًا

قَالَ يَوْمًا وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ ذَا الَّذِي تَأْتِي عَلَيَّ أَنْ لَا أَعْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَ أَحْبَبْتُ عَمَلَ
الثَّانِي بِقَوْلِهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ

٢٠٦٧٨-عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ
لِمَنْ يَشَاءُ دَخَلَتْ الْكِبَائِرُ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ قَالَ نَعَمْ أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٨-بَابُ تَحْرِيمِ الْإِضْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ وَوُجُوبِ الْمُبَادَرَةِ بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ

٢٠٦٧٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ
اللَّهِ ع يَقُولُ لَا وَاللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ طَاعَتِهِ عَلَى الْإِضْرَارِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ مَعَاصِيهِ

٢٠٦٨٠-وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ عَلَامَاتِ الشَّقَاءِ جُمُودُ الْعَيْنِ وَ
قَسْوَةُ الْقَلْبِ وَشِدَّةُ الْحَرْصِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا وَالِإِضْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ

٢٠٦٨١-وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنِجَّانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّهَيْكِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا صَغِيرَةَ مَعَ الْإِضْرَارِ وَلَا كَبِيرَةَ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ

٢٠٦٨٢-وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنِ عَمْرٍو بْنِ شَمْرَةَ عَنِ جَابِرِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ قَالَ الْإِضْرَارُ أَنْ يُذْنِبَ الذَّنْبَ فَلَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ وَ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالتَّوْبَةِ فَذَلِكَ

٢٠٦٨٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَهُوَ ضَاحِكٌ دَخَلَ النَّارَ وَهُوَ بَاكٍ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٩- بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا يَنْبَغِي تَرْكُهُ مِنَ الْخِصَالِ الْمَحْرَمَةِ وَالْمَكْرُوهَةِ

٢٠٦٨٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بصيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ الْحِرْصُ وَالِاسْتِكْبَارُ وَالْحَسَدُ الْحَدِيثُ

٢٠٦٨٥- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَرْكَانُ الْكُفْرِ أَرْبَعَةٌ الرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ وَالسَّخَطُ وَالْغَضَبُ

٢٠٦٨٦- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضْيَحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَوَّلَ مَا عَصَى اللَّهُ بِهِ سِتِّتَهُ حُبُّ الدُّنْيَا وَحُبُّ الرَّئِاسَةِ وَحُبُّ الطَّعَامِ وَحُبُّ النَّوْمِ وَحُبُّ الرَّاحَةِ وَحُبُّ النِّسَاءِ

٢٠٦٨٧- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَضْيَحَابِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا وَ إِنْ صَامَ وَصَلَّى وَ زَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ مَنْ إِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ وَ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فِي كِتَابِهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْخَائِنِينَ وَقَالَ أَنْ لَعَنَتِ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَفِي قَوْلِهِ وَادَّكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا

٢٠٦٨٨- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَجُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبَّابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرَّارٍ رَجَالِكُمْ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ شَرَّارٌ رَجَالِكُمُ الْبُهَاتُ الْجَرِيءُ الْفَحَّاشُ الْآكِلُ وَحَدَهُ وَالْمَانِعُ رِفْدَهُ وَالضَّارِبُ عَبْدَهُ وَالْمُلْجِئُ عِيَالَهُ إِلَى غَيْرِهِ

٢٠٦٨٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ يَزِيدِ الصَّائِعِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ إِنْ حَدَّثَ كَذَبًا وَإِنْ وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِنْ أَوْثَمَنَ حَانَ مَا مَنَزَلَتْهُ قَالَ هِيَ أَذْنَى الْمَنَازِلِ مِنَ الْكُفْرِ وَلَيْسَ بِكَافِرٍ

٢٠٦٩٠- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسَدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّاسَ فَقَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرَّارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الَّذِي يَمْنَعُ رِفْدَهُ وَيَضْرِبُ عَبْدَهُ وَيَتَزَوَّدُ وَحَدَهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ خَلْقًا هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ خَلْقًا هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا بَلَى قَالَ الْمُتَفَحِّشُ اللَّعَّانُ الَّذِي إِذَا ذَكَرَ عِنْدَهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَنَهُمْ وَإِذَا ذَكَرُوهُ لَعَنُوهُ

٢٠٦٩١- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى

عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَبْعِيدِكُمْ مَنِيَّ شَبَهَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْفَاحِشُ الْمَتَفَحِّشُ الْبَيْدِيُّ الْبَخِيلُ الْمُخْتَالُ الْحَقُودُ الْحَسُودُ الْقَاسِي الْقَلْبِ الْبَعِيدُ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ يُرْجَى غَيْرُ الْمَأْمُونِ مِنْ كُلِّ شَرٍّ يُتَّقَى

٢٠٦٩٢- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُيَسَّرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسَةٌ لَعْنَتْهُمْ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ الرَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَالتَّارِكُ لِسَيِّئِي وَالمُكَذِّبُ بِقَدْرِ اللَّهِ وَالمُسْتَحِلُّ مِنْ عِزَّتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَالمُسْتَأْثِرُ بِالفَيْءِ الْمُسْتَحِلُّ لَهُ

٢٠٦٩٣- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمَانِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الهَلَمِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ بَيْنَى الْكُفْرِ عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمٍ الْفِسْقِ وَ الْعُلُوِّ وَ الشُّكِّ وَ الشُّبْهَةِ وَ الْفِسْقُ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى الْجَفَاءِ وَ الْعَمَى وَ الْعُفْلَةَ وَ الْعُتُوَّ وَ الْعُلُوَّ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى التَّعَمُّقِ بِالرَّأْيِ وَ التَّنَازُعِ فِيهِ وَ الزَّيْغِ وَ الشُّصَاقِ وَ الشُّكِّ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى الْمِرْيَةِ وَ الهَوَى وَ التَّرَدُّدِ وَ الْإِسْتِسْلَامِ وَ الشُّبْهَةِ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ إِعْجَابٍ بِالزَّيْنَةِ وَ تَسْوِيلِ النَّفْسِ وَ تَأْوُلِ الْعُوجِ وَ لَبْسِ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ وَ النِّفَاقِ عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمٍ عَلَى الهَوَى وَ الهَوَيْنَا وَ الْحَفِيطَةَ وَ الطَّمَعِ وَ الهَوَى عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى الْبُغْيِ وَ الْعُدْوَانِ وَ الشُّهُوهِ وَ الطُّغْيَانِ وَ الهَوَيْنَا عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى الْغِرَّةِ وَ الْأَمَلِ وَ الهَيْبَةِ وَ الْمَمَاطَلَةِ وَ الْحَفِيطَةَ عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى الْكِبْرِ وَ الْفَخْرِ وَ الْحَمِيَّةِ وَ الْعَصَبِيَّةِ وَ الطَّمَعِ عَلَى أَرْبَعِ

شُعْبُ الْفَرْحِ وَالْمَرْحِ وَاللَّجَاجِهِ وَالتَّكَاتُرِ الْحَدِيثُ

٢٠٦٩٤- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمَهَيُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَأْصِمِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَقْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ إِنَّ الْمُنَافِقَ يَنْهَى وَلَا يَنْتَهَى وَيَأْمُرُ بِمَا لَا يَأْتِي وَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اعْتَرَضَ قُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَمَا الْإِعْتِرَاضُ قَالَ الْإِلْتِفَاتُ وَإِذَا رَكَعَ رَبَضَ يُمَسِّي وَهُمُّ الْعِشَاءِ وَهُوَ مُفْطِرٌ وَيُصْبِحُ وَهُمُّ النَّوْمِ وَلَمْ يَسْهَرْ إِنْ حَدَّثَكَ كَذَبَكَ وَإِنْ ائْتَمَّتْهُ خَانِكَ وَإِنْ غَبَتْ اغْتَابَكَ وَإِنْ وَعَدَكَ أَخْلَفَكَ

٢٠٦٩٥- وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ جُمَهَيُورٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بَحْرِ رَفَعَهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَزَادَ فِيهِ وَإِذَا رَكَعَ رَبَضَ وَإِذَا سَجَدَ نَفَرَ وَإِذَا جَلَسَ شَعَرَ

٢٠٦٩٦- الْحَسَنُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي وَصِيَّتِهِ طَوِيلَةً قَالَ سَيَأْتِي أَقْوَامٌ يَأْكُلُونَ طَيِّبَ الطَّعَامِ وَالْوَانِيهَا وَيَزْكَبُونَ الدَّوَابَّ وَيَتَزَيَّنُونَ بِزِينَةِ الْمَرْأَةِ لِزُوجِهَا وَيَتَبَرَّجُونَ تَبَرُّجَ النِّسَاءِ وَزَيْتُنُهُنَّ مِثْلُ زَيِّْ الْمُلُوكِ الْجَبَابِرَةِ هُمْ مُنَافِقُونَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ شَارِبُونَ بِالْقَهْوَاتِ لَاعِبُونَ بِالْكَعَابِ رَاكِبُونَ الشَّهَوَاتِ تَارِكُونَ الْجَمَاعَاتِ رَاقِدُونَ عَنِ الْعَتَمَاتِ مُفْرَطُونَ فِي الْغَدَوَاتِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا

٢٠٦٩٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

الْجَنَّةَ لِبَنَتَيْنِ لَبْنَةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَبْنَةٍ مِنْ فِضَّةٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ اللَّهُ حَيْلَ جَلَالَهُ وَعِزَّتِي وَ جَلَالِي لَا يَدْخُلُهَا مَيْدَمِنْ خَمْرٍ وَ لَا نَمَامٍ وَ لَا دَيْوُثٍ وَ لَا شُرْطِيٍّ وَ لَا مُخَنَّثٍ وَ لَا تَبَاشٍ وَ لَا عَشَّارٍ وَ لَا قَاطِعٍ رَحِمٍ وَ لَا قَدْرِيٍّ يَا عَلِيُّ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَشْرَةَ الْقَتَاتِ وَ السَّاحِرِ وَ الدَّيُوثِ وَ النَّاكِحِ الْمَرْأَةَ حَرَامًا فِي دُبْرِهَا وَ نَاكِحِ الْبَيْمَةِ وَ مَنْ نَكَحَ ذَاتَ مَحْرَمٍ وَ السَّاعِي فِي الْفِتْنَةِ وَ بَائِعِ السَّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَ مَانِعِ الزَّكَاةِ وَ مَنْ وَجَدَ سَيْعَهُ فَمَاتَ وَ لَمْ يَحْجِ إِلَى أَنْ قَالَ يَا عَلِيُّ تَسَعُهُ أَشْيَاءُ تُورِثُ النَّسِيَانَ أَكْلُ التُّفَّاحِ الْحَامِضِ وَ أَكْلُ الْكُزْبَرِ وَ الْجُبْنِ وَ سُورِ الْفَارِ وَ قِرَاءَةُ كِتَابِهِ الْقُبُورِ وَ الْمَشْيُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ وَ طَرْحُ الْقَمَلَةِ وَ الْحِجَامَةُ فِي النُّقْرَةِ وَ الْبَوْلُ فِي الْمَاءِ

الرَّاكِدِ

٢٠٦٩٨- قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع مَنْ لَمْ يُبَالِ مَا قَالَ وَ مَا قِيلَ فِيهِ فَهُوَ شَرِكٌ شَيْطَانٍ وَ مَنْ لَمْ يُبَالِ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ نِسِيًّا فَهُوَ شَرِكٌ شَيْطَانٍ وَ مَنْ اغْتَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ غَيْرِ تَرَهُ بَيْنَهُمَا فَهُوَ شَرِكٌ شَيْطَانٍ وَ مَنْ شَغِفَ بِمَحَبَّةِ الْحَرَامِ وَ شَهْوَهُ الزُّنَا فَهُوَ شَرِكٌ شَيْطَانٍ ثُمَّ قَالَ ع إِنَّ لَوْلَدِ الزُّنَا عِلْمِيَّاتٍ أَحَدُهَا بُغْضُ نَا أَهْلِ النِّبِيِّتِ وَ ثَانِيهَا أَنْ يَحِنَّ إِلَى الْحَرَامِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ وَ ثَالِثُهَا الْإِسْتِخْفَافُ بِالذِّينِ وَ رَابِعُهَا سُوءُ الْمَحْضَرِ لِلنَّاسِ وَ لَا يُسِيءُ مَحْضَرٌ إِخْوَانِهِ إِلَّا مَنْ وُلِدَ عَلَى غَيْرِ فِرَاشٍ أَبِيهِ أَوْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي حَيْضِهَا

٢٠٦٩٩- قَالَ وَ حَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي عِيدِ الْفِطْرِ إِلَى أَنْ قَالَ أَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ

مِنْ قَذْفِ الْمُحْصَنَةِ وَ إِيْتَانِ الْفَاحِشَةِ وَ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ بَخْسِ الْمِكْيَالِ وَ شَهَادَةِ الزُّورِ وَ الْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ

٢٠٧٠٠- وَ يَأْسِيْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصِيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع
عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَرِهَ لَكُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ
أَرْبَعًا وَ عَشْرِينَ خَصِيْلَةً وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا كَرِهَ لَكُمْ الْعَبَثُ فِي الصَّلَاةِ وَ كَرِهَ الْإِنَّمَانُ فِي الصَّدَقَةِ وَ كَرِهَ الضَّحِكُ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ كَرِهَ التَّطَلُّعُ
فِي الدُّورِ وَ كَرِهَ النَّظْرُ إِلَى فُرُوجِ النِّسَاءِ وَ قَالَ يُورِثُ الْعَمَى وَ كَرِهَ الْكَلَامَ عِنْدَ الْجَمَاعِ وَ قَالَ يُورِثُ الْخَرَسَ وَ كَرِهَ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ
الْآخِرَةِ وَ كَرِهَ الْحَدِيثَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ كَرِهَ الْغُسْلَ تَحْتَ السَّمَاءِ بِغَيْرِ مِثْرٍ وَ كَرِهَ الْمُجَامَعَةَ تَحْتَ السَّمَاءِ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْأَنْهَارِ
إِلَّا بِمِثْرٍ وَ قَالَ فِي الْأَنْهَارِ عُمَارٌ وَ سِيَّكَانٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْحَمَامِ إِلَّا بِمِثْرٍ وَ كَرِهَ الْكَلَامَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ فِي صِيْلَمَاءِ
الْغَدَاةِ حَتَّى تَنْقُضِيَ الصَّلَاةَ وَ كَرِهَ رُكُوبَ الْبَحْرِ فِي هَيْجَانِهِ وَ كَرِهَ النَّوْمَ فَوْقَ سَيْطِحٍ لَيْسَ بِمُحَجَّرٍ وَ قَالَ مَنْ نَامَ عَلَى سَيْطِحٍ لَيْسَ
بِمُحَجَّرٍ فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ الذُّمَّةُ وَ كَرِهَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ فِي بَيْتٍ وَ حُدَّهُ وَ كَرِهَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْتَشِيَ امْرَأَتَهُ وَ هِيَ حَائِضٌ فَإِنْ غَشِيَهَا وَ خَرَجَ
الْوَلَدُ مَجْدُومًا أَوْ أَبْرَصَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ كَرِهَ أَنْ يَعْتَشِيَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَ قَدْ اِحْتَلَمَ حَتَّى يَغْتَسِلَ مِنْ اِحْتِلَامِهِ الَّذِي رَأَى فَإِنْ فَعَلَ
وَ خَرَجَ الرَّجُلُ مَجْنُونًا فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ كَرِهَ أَنْ

يُكَلِّمَ الرَّجُلَ مَجْدُومًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَدْرُ ذِرَاعٍ وَقَالَ فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ وَكَرِهَ الْبُؤْلَ عَلَى شَطِّ نَهْرِ جَارٍ وَكَرِهَ أَنْ يُحْدِثَ الرَّجُلُ تَحْتَ شَجَرِهِ مُثْمِرَهُ قَدْ أُيْنَعَتْ أَوْ نَخْلَهُ قَدْ أُيْنَعَتْ يَعْنِي أَثْمَرَتْ وَكَرِهَ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ وَكَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ الْبَيْتَ الْمُظْلَمَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ سِرَاجٌ أَوْ نَارٌ وَكَرِهَ النَّفْخَ فِي الصَّلَاةِ وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ وَالْخِصَالِ بِالسَّنَدِ الْآتِي

٢٠٧٠١- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَآنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ كَرِهَ اللَّهُ لِأُمَّتِي الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ

٢٠٧٠٢- وَفِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ عَنْ زَهْرِ بْنِ كَمَيْلٍ عَنِ الْعَمْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ ابْنِ حَرِيْزٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ خَمْرٍ وَ مُدْمِنٌ سِخْرٍ وَقَاطِعٌ رَحِمٍ وَ مَنْ مَاتَ مُدْمِنٌ خَمْرٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ نَهْرِ الْعُرْطَةِ قِيلَ وَمَا نَهْرُ الْعُرْطَةِ قَالَ نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُؤْمِسَاتِ يُؤَدِّي أَهْلَ النَّارِ بِرِيحِهِنَّ

٢٠٧٠٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَخْبَرَنِي جَبْرَائِيلُ أَنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ يُوحِدُ مِنْ مَسِيرِهِ أَلْفَ عَامٍ وَمَا يَجِدُهَا عَاقٌ وَلَا قَاطِعٌ رَحِمٍ وَلَا شَيْخٌ زَانٍ وَلَا جَارٌ إِزَارَهُ خِيَلَاءَ وَلَا فَتَانٌ

وَلَا مَنَانٌ وَلَا جَعْظَرِيٌّ قُلْتُ وَ مَا الْجَعْظَرِيُّ قَالَ الَّذِي لَا يَشْبَعُ مِنَ الدُّنْيَا قَالَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ وَ لَا حَيُوفٌ وَ هُوَ النَّبَاشُ وَ لَا زَنُوقٌ وَ هُوَ الْمُخَنَّثُ وَ لَا جَرَاضٌ وَ لَا جَعْظَرِيٌّ وَ هُوَ الَّذِي لَا يَشْبَعُ مِنَ الدُّنْيَا

٢٠٧٠٤- وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ التُّمَالِيِّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ تَزُكُّ نَسِيجَ الْعَنْكَبُوتِ فِي الْجَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ الْبَوْلُ فِي الْحَمَامِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ الْأَكْلُ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ التَّحَلُّلُ بِالطَّرْفَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ التَّمَشُّطُ مِنْ قِيَامِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ تَزُكُّ الْقَمِيَامَةِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تُورِثُ الْفَقْرَ وَ الزَّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ وَ إِظْهَارُ الْحَرْصِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ النَّوْمُ بَيْنَ الْعِشَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ النَّوْمُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ اعْتِيَادُ الْكُذْبِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ كَثْرَةُ الْإِسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ رُدُّ السَّائِلِ الذَّكْرَ بِاللَّيْلِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ تَزُكُّ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ تُورِثُ الْفَقْرَ ثُمَّ قَالَ ع أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ قَالُوا بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ وَ التَّعْقِيبُ بَعْدَ الْعَدَاةِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ وَ صِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الرَّزْقِ وَ كَسْحُ الْفِنَاءِ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ وَ مُوَاسَاةُ الْأَخِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ وَ الْبُكُورُ فِي طَلَبِ الرَّزْقِ يَزِيدُ فِي الرَّزْقِ

وَ الْإِسْتِغْفَارُ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ اسْتِعْمَالُ الْأَمَانَةِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ قَوْلُ الْحَقِّ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ إِجَابَةُ الْمُؤَدَّنِ تَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ تَزَكُّ الْكَلَامِ عَلَى الْخَلَاءِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ تَزَكُّ الْحِرْصِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ شُكْرُ الْمُنْعَمِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ اجْتِنَابُ الْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ أَكْلُ مَا يَسْقُطُ مِنَ الْخِيَارِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ نَوْعًا مِنَ الْبَلَاءِ أُسْرَهَا الْفَقْرُ

وَ رَوَاهُ ابْنُ الْقَتَّالِ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ مُرْسَلًا

٢٠٧٠٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ الْحَشَابِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ الْقِيَامَةِ إِضَاعَةَ الصَّلَاةِ وَ اتِّبَاعَ الشَّهَوَاتِ وَ الْمَيْلَ مَعَ الْأَهْوَاءِ وَ تَعْظِيمَ الْمَالِ وَ بَيْعَ الدُّنْيَا بِالْدِينِ فَعِنْدَهَا يُدَابُّ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي جَوْفِهِ كَمَا يُدَابُّ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ مِمَّا يَرَى مِنَ الْمُنْكَرِ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْمِرَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ عِنْدَهَا يَكُونُ الْمُنْكَرُ مَعْرُوفًا وَ الْمَعْرُوفُ مُنْكَرًا وَ يُؤْتَمَنُ الْخَائِنُ وَ يُخَوَّنُ الْأَمِينُ وَ يُصَدَّقُ الْكَاذِبُ وَ يُكَذَّبُ الصَّادِقُ ثُمَّ قَالَ فَعِنْدَهَا إِمَارَةُ النِّسَاءِ وَ مُشَاوَرَةُ الْإِمَاءِ وَ قُعُودُ الصَّبِيَّانِ عَلَى الْمَنَابِرِ وَ يَكُونُ الْكَذِبُ ظَرْفًا وَ الرَّكَاةُ مَغْرَمًا وَ الْفَيْءُ مَعْنَمًا وَ يَجْفُو الرَّجُلُ وَالِدِيَّةَ وَ يَب... Ольль... صِدْقُهُ ثُمَّ قَالَ فَعِنْدَهَا يَكْتَفَى الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ وَ النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ وَ يُعَارُ عَلَى الْعُلَمَانَ كَمَا يُعَارُ عَلَى الْجَارِيَةَ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا وَ يَشَبَّهُ الرَّجَالُ بِالنِّسَاءِ وَ النِّسَاءُ بِالرِّجَالِ وَ يَزَكُّنَ ذَوَاتُ الْفُرُوجِ السُّرُوجَ فَعَلَيْهِمْ مِنْ أُمَّتِي لَعْنَةُ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ

عِنْدَهَا تَرْخَرُ الْمَسَاجِدُ كَمَا تَرْخَرُ الْبَيْعُ وَالْكَنَائِسُ وَتَحَلَّى الْمَصَاحِفُ وَتَطُولُ الْمَنَارَاتُ وَتَكْثُرُ الصُّفُوفُ وَالْقُلُوبُ مُتَّبَاغِضَةٌ
وَالْأَلْسُنُ مُخْتَلِفَةٌ ثُمَّ قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَحَلَّى ذُكُورُ أُمَّتِي بِالذَّهَبِ وَيَلْبَسُونَ الْحَرِيرَ وَالذَّبْيَاجَ وَيَتَّخِذُونَ جُلُودَ النَّمْرِ صَفَافًا ثُمَّ قَالَ
فَعِنْدَهَا يَظْهَرُ الرِّبَا وَيَتَعَامَلُونَ بِالْغَيْبِ وَالرِّشَاءَ وَيُوضَعُ الدِّينُ وَتُرْفَعُ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ وَعِنْدَهَا يَكْثُرُ الطَّلَاقُ فَلَا يُقَامُ لِلَّهِ حُدٌّ وَلَنْ يَصْرَّ
اللَّهُ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ وَعِنْدَهَا تَظْهَرُ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِزُ وَتَلِيهِمْ شَرَارُ أُمَّتِي ثُمَّ قَالَ وَعِنْدَهَا حَيَّجَ أَغْيَاءِ أُمَّتِي لِلنُّزْهِهِ وَ يَحُجُّ أَوْسَاطَهَا
لِلتِّجَارَةِ وَ يَحُجُّ فَقَرَاؤُهُمْ لِلرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ فَعِنْدَهَا يَكُونُ أَقْوَامٌ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَيَتَّخِذُونَهُ مَرَامِيرَ وَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَتَفَقَّهُونَ لِغَيْرِ
اللَّهِ وَيَكْثُرُ أَوْلَادُ الزِّنَا يَتَغَنَّوْنَ بِالْقُرْآنِ وَيَتَهَافَتُونَ بِالذُّنْيَا ثُمَّ قَالَ وَ ذَلِكَ إِذَا انْتَهَكَتِ الْمَحَارِمُ وَ اكْتَسَبَ الْمَآثِمُ وَ تَسَلَّطَ الْأَشْرَارُ
عَلَى الْأَخْيَارِ وَ يَفْشُو الْكُذْبُ وَ تَظْهَرُ الْحِجَابَةُ وَ تَفْشُو الْفَسَاقَةُ وَ يَتَبَاهَوْنَ فِي النَّاسِ وَ يَسْتَحْسِبُونَ الْكُوبَةَ وَ الْمَعَارِزَ وَ يُنْكَرُ الْمَأْمُرُ
بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَى أَنْ قَالَ فَأُولَئِكَ يُدْعَوْنَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاءِ الْأَرْجَاسِ الْأَنْجَاسِ الْحَدِيثَ

٢٠٧٠٦- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقَلًا مِنْ جَامِعِ الْبَرْنَطِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَيِّئَةٌ لَا تَكُونُ
فِي الْمُؤْمِنِ الْعُسْرُ وَ النَّكْدُ وَ اللَّجَاجَةُ وَ الْكُذْبُ وَ الْحَسَدُ وَ الْبَغْيُ أَقُولُ الْمُرَادُ الْمُؤْمِنُ الْكَامِلُ الْإِيمَانِ أَوْ هُوَ نَفْسِي بِمَعْنَى النَّهْيِ

٥٠- بَابُ تَحْرِيمِ طَلَبِ الرَّئَاسَةِ مَعَ عَدَمِ الْوُثُوقِ بِالْعَدْلِ

٢٠٧٠٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا
فَقَالَ إِنَّهُ يُحِبُّ الرَّئَاسَةَ فَقَالَ مَا

ذُبَّانِ ضَارِيَانَ فِي غَنَمٍ قَدْ تَفَرَّقَ رِعَاؤُهَا بِأَصْرٍ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ مِنَ الرَّئَاسَةِ

٢٠٧٠٨- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِي عَامِرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ طَلَبَ الرَّئَاسَةَ هَلَكَ

٢٠٧٠٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَقِيلَةَ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ كَرَّامٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع
إِيَّاكَ وَ الرَّئَاسَةَ الْحَدِيثَ

٢٠٧١٠- وَ عَنِ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ هَوْلَاءِ الرُّؤَسَاءِ الَّذِينَ يَتَرَأْسُونَ فَوَ اللَّهُ مَا خَفَقَتِ النَّعَالُ خَلْفَ الرَّجُلِ إِلَّا هَلَكَ وَ أَهْلَكَ

٢٠٧١١- وَ عَنْهُمْ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ دَاوُدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَيْمَنِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُشَيْهَرٍ قَالَ
اشْتَدَدَتْ خَلْفَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ يَا جُوَيْرِيَةُ إِنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ هَوْلَاءِ الْحَمَقَى إِلَّا بِخَفَقِ النَّعَالِ خَلْفَهُمْ

٢٠٧١٢- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ وَ غَيْرِهِ رَفَعُوهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَلْعُونٌ مَنْ تَرَأَسَ مَلْعُونٌ مِنْ هَمٍّ
بِهَا مَلْعُونٌ مَنْ حَدَّثَ نَفْسَهُ بِهَا

٢٠٧١٣- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ مَنصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي مَيَّاحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَرَادَ الرَّئَاسَةَ
هَلَكَ

٢٠٧١٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لِي يَا أَبَا الرَّبِيعِ لَا
تَطْلُبَنَّ الرَّئَاسَةَ وَ لَا تَكُنْ ذَنْبًا وَ لَا تَأْكُلِ النَّاسَ بِنَا فَيُفْقِرَكَ اللَّهُ الْحَدِيثَ

٢٠٧١٥- وَ بِاللِّسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَمْ تَرَى لَا أَعْرِفُ خِيَارَكُمْ مِنْ شَرَارِكُمْ بَلَى وَاللَّهِ إِنَّ شَرَارَكُمْ مِنْ أَحَبِّ أَنْ يُوْطَأَ عَقْبُهُ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ كَذَابٍ أَوْ عَاجِزِ الرَّأْيِ

٢٠٧١٦- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّطِيِّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ حَنَانٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالِ وَأَمَّا قَوْلُكَ إِنَّ قَوْمِي كَمَا أَنْ لَهُمْ عَرِيفٌ فَهَلْكَ فَأَرَادُوا أَنْ يُعَرِّفُونِي عَلَيْهِمْ فَإِنْ كُنْتُ تَكْرَهُ الْجَنَّةَ وَ تُبْغِضُهَا فَتَعَرَّفْ عَلَيْهِمْ يَأْخُذُ سُلْطَانٌ جَائِزٌ بِأَمْرِي مُسْلِمٌ فَيَسْفِكُ دَمَهُ فَتَشْرَكَ فِي دَمِهِ وَ لَعَلَّكَ لَا تَتَّالُ مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئاً

٢٠٧١٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ إِيَّاكَ أَنْ تَتْرَأْسَ فَيَضَعَكَ اللَّهُ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَسْتَأْكَلَ فَيَزِيدَكَ اللَّهُ فَقَرَأَ وَ أَعْلَمَ أَنَّكَ إِنْ تَكُنْ ذَنْباً فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ رَأْساً فِي الشَّرِّ

٢٠٧١٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالِ مَا لَكُمْ وَ لِلرَّئِاسَاتِ إِنَّمَا الْمُسْلِمُونَ رَأْسٌ وَاحِدٌ إِيَّاكُمْ وَ الرَّجَالُ فَإِنَّ الرَّجَالَ لِلرَّجَالِ مَهْلَكَةٌ

٢٠٧١٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْوَصَافِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ لَا يُؤَمَّرُ أَحَدٌ

عَلَى عَشْرِهِ فَمَا فَوْقَهُمْ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُوبَةً يَدَاهُ فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا [فُكِّعَ عَنْهُ] وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا بَزِيْدُ غُلَا عَلَى غُلِّهِ

٢٠٧٢٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ أَلَا وَمَنْ تَوَلَّى عِرَافَةَ قَوْمٍ أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ إِلَى عُقْبِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَطْلَقَهُ اللَّهُ وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا هُوِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّجَارِهِ

٥١- بَابُ اسْتِحْبَابِ لُزْمِ الْمَنْزِلِ غَالِبًا مَعَ الْإِثْبَانِ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ لِمَنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ اجْتِنَابُ مَفَاسِدِ الْعِشْرَةِ

٢٠٧٢١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ إِنْ قَدَرْتُمْ أَنْ لَا تُعْرَفُوا فَافْعَلُوا وَمَا عَلَيْكَ أَنْ لَمْ يُثْنِ النَّاسُ عَلَيْكَ وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ مَذْمُومًا عِنْدَ النَّاسِ إِذَا كُنْتَ عِنْدَ اللَّهِ مَحْمُودًا إِلَى أَنْ قَالَ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِكَ فَافْعَلْ فَإِنَّ عَلَيْكَ فِي خُرُوجِكَ أَنْ لَا تَغْتَابَ وَلَا تَكْذِبَ وَلَا تَحْسِدَ وَلَا تُرَائِيَّ وَلَا تَتَّصِبَنَّ وَلَا تُدَاهِنَنَّ ثُمَّ قَالَ نَعَمْ صَوْمَعَهُ الْمُسْلِمِ بَيْتُهُ يَكْفُ فِيهِ بَصِيرَةٌ وَ لِسَانُهُ وَ نَفْسُهُ وَ فَوْجُهُ الْحَدِيثُ

٢٠٧٢٢- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ لَزِمَ بَيْتَهُ وَلَمْ يَتَعَرَّفْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ إِخْوَانِهِ قَالَ كَيْفَ يَتَفَقَّهُ هَذَا فِي دِينِهِ

٢٠٧٢٣- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ هِشَامِ

بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ يَا هِشَامُ الصَّبْرُ عَلَى الْوَحْدَةِ عَلَامَةٌ قُوَّةِ الْعَقْلِ فَمَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ اعْتَزَلَ أَهْلَ الدُّنْيَا وَالرَّاعِيَيْنِ فِيهَا وَرَغِبَ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ أُنْسَهُ فِي الْوَحْشَةِ وَصَاحِبَهُ فِي الْوَحِيدَةِ وَغِنَاهُ فِي الْعَيْلَةِ وَ مُعَزَّهُ مِنْ غَيْرِ عَشِيرَةٍ

٢٠٧٢٤- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَالِ عَنِ الْفَضِيلِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ طُوبَى لِكُلِّ عَبْدٍ لَوْمَهُ عَرَفَ النَّاسَ قَبْلَ أَنْ يَعْرِفُوهُ

٢٠٧٢٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ طُوبَى لِمَنْ لَزِمَ بَيْتَهُ وَ أَكَلَ كِسْرَتَهُ وَ بَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ وَ كَانَ مِنْ نَفْسِهِ فِي تَعَبٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ

٢٠٧٢٦- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ ثَلَاثُ مُنْجِيَاتٍ تَكْفُ لِسَانَكَ وَ تَبْكِي عَلَى خَطِيئَتِكَ وَ يَسْعُكَ بَيْتُكَ

٢٠٧٢٧- الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ قَالَ قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنِ التَّبْتُلِ وَ الْإِنْقِطَاعِ عَنِ النَّاسِ وَ الْجَمَاعَاتِ وَ النَّهْيُ عَنِ الرَّهْبَانِيَّةِ وَ السِّيَاحَةِ

أَقُولُ قَدْ عَرَفْتَ وَجْهَ الْجَمْعِ فِي الْعُنْوَانِ وَ تَقَدَّمَ فِي الْعِشْرَةِ وَ غَيْرِهَا مَا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِهَا عُمُومًا وَ خُصُوصًا وَ عَلَى حُقُوقِ الْإِخْوَانِ وَ اسْتِحْبَابِ الْاجْتِمَاعِ وَ يَأْتِي فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ اجْتِنَابِ أَهْلِ الْمُنْكَرِ

٥٢- بَابُ تَحْرِيمِ اخْتِالِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ

٢٠٧٢٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَتَّانٍ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالْأَعْمَالِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَمُرُونَ بِالْقَسِيطِ مِنَ النَّاسِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَسِيرُ الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالتَّقِيهِ أَيْ يَغْتَرُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ فِي حَلْفَتِي لَأُتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةٌ تَتْرُكُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ

٢٠٧٢٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ حُطْبِهِ حُطْبَهَا وَ مَنْ عَرَضَتْ لَهُ دُنْيَا وَ آخِرَةٌ فَاخْتَارَ الدُّنْيَا وَ تَرَكَ الْآخِرَةَ لَقِيَ اللَّهَ وَ لَيْسَتْ لَهُ حَسَنَةٌ يَتَّقِي بِهَا النَّارَ وَ مَنْ أَخَذَ الْآخِرَةَ وَ تَرَكَ الدُّنْيَا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ

٢٠٧٣٠- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُورِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْزَلَ كِتَابًا مِنْ كُتُبِهِ عَلَى نَبِيٍِّّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَ فِيهِ أَنَّهُ سَيَكُونُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِي يَلْحَسُونَ الدُّنْيَا بِالْأَعْمَالِ يَلْبَسُونَ مُسْوَكَ الصَّانِ عَلَى قُلُوبِ كَقُلُوبِ الدُّنَابِ أَشَدَّ مَرَارَةً مِنَ الصَّبْرِ وَ أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَ أَعْمَالُهُمُ الْبَاطِنَةُ أَنْتَنُ مِنَ الْجِيفِ أَيْ يَغْتَرُونَ أَمْ إِيَّايَ يُخَادِعُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ فَبِعِزَّتِي حَلْفَتِي لَأُتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةٌ تَطَأُ فِي حِطَامِهَا حَتَّى تَبْلُغَ أَطْرَافَ الْأَرْضِ تَتْرُكُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٥٣- بَابُ وَجُوبِ تَسْكِينِ الْغَضَبِ عَنْ فِعْلِ الْحَرَامِ وَ مَا يُسْكَنُ بِهِ

٢٠٧٣١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ الَّذِي إِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ غَضَبُهُ مِنْ حَقِّ

وَ إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي بَاطِلٍ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَأْخُذْ أَكْثَرَ مِمَّا لَهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْخِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ مِثْلَهُ

٢٠٧٣٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْغَضَبُ يُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلُ

٢٠٧٣٣- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ

٢٠٧٣٤- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقَبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُيَسَّرٍ قَالَ ذَكَرَ الْغَضَبُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَى أَبَدًا حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ فَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ وَ هُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ مِنْ فَوْرِهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ عَنْهُ رِجْزُ الشَّيْطَانِ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى ذِي رَحِمٍ فَلْيَدْنُ مِنْهُ فَلْيَمَسَّهُ فَإِنَّ الرَّحِمَ إِذَا مُسَّتْ سَكَتَتْ

٢٠٧٣٥- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ جَمِيعًا عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي فَقَالَ أَذْهَبَ فَلَا تَغْضَبُ الْحَدِيثَ

٢٠٧٣٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ

تَعَالَى عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٠٧٣٧- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالِ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ بِيَدَيْهِ فَتَقَالَ إِنِّي أَشِدُّ كُنُ الْبِيَادِيَةَ فَعَلَّمَنِي جَوَامِعَ الْكَلِمِ فَقَالَ أَمْرُكَ أَنْ لَمَّا تَغَضِبَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْمَاعِزِيُّ الْمَسِيءَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى رَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ لَا أَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ بَعِيدٍ هَذَا مَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا بِالْخَيْرِ قَالَ وَ كَانَ أَبِي يَقُولُ أَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِنَ الْغَضَبِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَيَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَ يَقْتُلُ الْمُحْصَنَةَ

٢٠٧٣٨- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَاعِلِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَلَّمَنِي عِظَةً أَتَعِظُ بِهَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص عَلَّمَنِي عِظَةً أَتَعِظُ بِهَا فَقَالَ انْطَلِقْ فَلَا تَغْضَبْ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَقَالَ انْطَلِقْ فَلَا تَغْضَبْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

٢٠٧٣٩- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ

٢٠٧٤٠- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ بِهِ مُوسَى ع يَا مُوسَى أَمْسِكْ غَضَبَكَ عَمَّنْ مَلَكَتْكَ عَلَيْهِ أَكْفٌ عَنْكَ غَضَبِي

٢٠٧٤١- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مَمْحَقَةٌ لِقَلْبِ الْحَكِيمِ وَ قَالَ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ غَضَبَهُ لَمْ يَمْلِكْ عَقْلَهُ

٢٠٧٤٢- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبِابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ هَذَا الْغَضَبَ جَمْرَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تُوقَدُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ وَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَدَخَلَ الشَّيْطَانُ فِيهِ فَإِذَا خَافَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ فَلْيَلْزِمِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رِجْزَ الشَّيْطَانِ لَيَذْهَبُ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ

٢٠٧٤٣- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٠٧٤٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ص بِقَوْمٍ يَتَشَابِلُونَ حَجْرًا فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالُوا نَحْتَبِرُ أَشَدَّنَا وَ أَقْوَانَا فَقَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّكُمْ وَ أَقْوَاكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَشَدُّكُمْ وَ أَقْوَاكُمْ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِيْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخِطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ إِذَا مَلَكَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ

وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع مِثْلَهُ

٢٠٧٤٥- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَبْرِقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى ع أَيُّ الْأَشْيَاءِ أَشَدُّ قَالَ أَشَدُّ الْأَشْيَاءِ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالُوا بِمَا نَتَقَى غَضَبَ اللَّهِ قَالَ بَأْنَ لَا تَغْضَبُوا قَالُوا وَ مَا بَدَأَ الْغَضَبُ قَالَ الْكِبْرُ وَ التَّجَبُّرُ

٢٠٧٤٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي أَبِي عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ الْغَضَبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ

٢٠٧٤٧- وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيْفٍ عَنِ أَخِيهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنِ أَعْرَاضِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢٠٧٤٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ يَقُولُ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ

٢٠٧٤٩- وَفِي الْمَحَالِسِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْغَضَبُ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ حَتَّى مَا يَرْضَى أَبَدًا وَ يَدْخُلُ بِذَلِكَ النَّارَ فَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ وَ هُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ فَإِنَّهُ سَيَذْهَبُ عَنْهُ رَجْسُ الشَّيْطَانِ وَ إِنْ كَانَ جَالِسًا فَلْيَقُمْ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى ذِي رَحِمٍ فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ وَ لِيَذُنْ مِنْهُ وَ لِيَمْسَهُ فَإِنَّ الرَّحِمَ إِذَا مَسَّتِ الرَّحِمَ سَكَتَتْ

٢٠٧٥٠- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَالِسِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ يَسْتَكْمِلُ خِصَالَ الْإِيمَانِ

الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي بَاطِلٍ وَإِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ غَضَبُهُ مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٥٤-بَابُ وُجُوبِ ذِكْرِ اللَّهِ عِنْدِ الْغَضَبِ

٢٠٧٥١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ بَعْضَ أَنْبِيَائِهِ يَا ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي فِي غَضَبِكَ أَذْكُرَكَ فِي غَضَبِي لَا أَمْحَقُكَ فِيمَنْ أَمْحَقَ وَارْضَ بِي مُتَّصِرًا فَإِنَّ ائْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنْ ائْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ

٢٠٧٥٢- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ وَ إِذَا ظَلَمْتَ بِمَظْلَمَةٍ فَارْضَ بِاِئْتِصَارِي لَكَ فَإِنَّ ائْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنْ ائْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ

٢٠٧٥٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبًا يَا ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي حِينَ تَغْضَبُ أَذْكُرَكَ عِنْدَ غَضَبِي فَلَمَّا أَمْحَقُكَ فِيمَنْ أَمْحَقَ وَ إِذَا ظَلَمْتَ بِمَظْلَمَةٍ فَارْضَ بِاِئْتِصَارِي لَكَ فَإِنَّ ائْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنْ ائْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٥٥-بَابُ تَحْرِيمِ الْحَسَدِ وَ وُجُوبِ اجْتِنَابِهِ دُونَ الْغَيْبِ

٢٠٧٥٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِي بِأَذْنَى بَادِرِهِ فَيَكْفُرُ وَ إِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ

٢٠٧٥٥- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا

تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ

٢٠٧٥٦- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَحْسُدَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا الْحَدِيثَ

٢٠٧٥٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا وَ كَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدَرَ

٢٠٧٥٨- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع آفَهُ الدِّينَ الْحَسَدُ وَ الْعُجْبُ وَ الْفَخْرُ

٢٠٧٥٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ يَا ابْنَ عِمْرَانَ لَا تَحْسُدَنَّ النَّاسَ عَلَى مَا آتَيْتَهُمْ مِنْ فَضْلِي وَ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى ذَلِكَ وَ لَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ فَإِنَّ الْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِنِعْمَتِي صَادٌّ لِقِسْمِي الَّذِي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي وَ مَنْ يَكُ كَذَلِكَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّي

٢٠٧٦٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ وَ لَا يَحْسُدُ وَ الْمُنَافِقَ يَحْسُدُ وَ لَا يَغْبِطُ

٢٠٧٦١- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَنْجُ مِنْهَا نَبِيٌّ فَمَنْ دُونَهُ التَّفَكُّرُ فِي الْوَسْوَاسَةِ فِي الْخَلْقِ وَ الطَّيْرَةِ وَ الْحَسَدِ إِلَّا أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَسْتَعْمِلُ حَسَدَهُ

٢٠٧٦٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ أَنْهَاكَ عَنْ ثَلَاثٍ خِصَالٍ الْحَسَدِ وَالْحِرْصِ وَالْكَبْرِ

٢٠٧٦٣- وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ الْحِرْصُ وَالِاسْتِكْبَارُ وَالْحَسَدُ الْحَدِيثُ

٢٠٧٦٤- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْيَارِ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْيَارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَرَشِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّمِ فَبَلَّكُمْ الْبَغْضَاءُ وَالْحَسَدُ

٢٠٧٦٥- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ ع أَصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ الْحِرْصُ وَالِاسْتِكْبَارُ وَالْحَسَدُ

٢٠٧٦٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ حَسَدُ الصَّادِقِ مِنْ سُقْمِ الْمَوَدَّةِ

٢٠٧٦٧- قَالَ وَ قَالَ ع صِحَّةُ الْجَسَدِ مِنْ قَلَّةِ الْحَسَدِ

٢٠٧٦٨- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَصِيرِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَيِّابَةَ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ أَلَا إِنَّهُ قَدْ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّمِ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ هُوَ الْحَسَدُ لَيْسَ بِحَالِقِ الشَّعْرِ لَكِنَّهُ حَالِقُ الدِّينِ وَ يُنْجِي فِيهِ أَنْ يَكْفَ الْإِنْسَانُ يَدَهُ وَ يَخْزَنَ لِسَانَهُ

وَلَا يَكُونُ ذَا غِمْرٍ عَلَىٰ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ وَعَلَىٰ الْعَفْوِ عَنِ الْحَسَدِ الَّذِي لَا يَظْهَرُ أَثَرُهُ

٥٦-بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا عَفِيَ عَنْهُ

٢٠٧٦٩-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْخِصَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَىٰ عَنِ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي تَشْبِهُهُ أَشْيَاءَ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَمَا أُكْرَهُوا عَلَيْهِ وَمَا لَا يَعْلَمُونَ وَمَا لَا يُطِيقُونَ وَمَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ وَالْحَسَدُ وَالطَّيْرَةُ وَالتَّفَكُّرُ فِي الْوَسْوَسَةِ فِي الْخَلْقِ مَا لَمْ يَنْطِقُوا بِشَفْهِهِ

٢٠٧٧٠-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسَدِّ تَرَقُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعُ خِصَالٍ خَطُوهَا وَنَسِيَانُهَا وَمَا أُكْرَهُوا عَلَيْهِ وَمَا لَمْ يُطِيقُوا وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَقَوْلُهُ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ

٢٠٧٧١-وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَضِعَ عَنْ أُمَّتِي تَسْعُ خِصَالٍ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَمَا لَا يَعْلَمُونَ وَمَا لَا يُطِيقُونَ وَمَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ وَمَا اسْتُكْرَهُوا عَلَيْهِ وَالطَّيْرَةُ وَالْوَسْوَسَةُ فِي الْخَلْقِ وَالْحَسَدُ مَا لَمْ يَظْهَرِ بِلِسَانٍ أَوْ يَدٍ

٥٧-بَابُ تَحْرِيمِ التَّعَصُّبِ عَلَىٰ غَيْرِ الْحَقِّ

٢٠٧٧٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَىٰ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ دَاوُدَ بْنِ النَّعْمَانِ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعَصَّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَدُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَذَكَرَ مِثْلَهُ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢٠٧٧٣- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ عَصَبِيَّةٍ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ الْجَاهِلِيَّةِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آيَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَرَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢٠٧٧٤- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ خَضِرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ عَصَبَهُ اللَّهُ بِعَصَابِهِ مِنْ نَارٍ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ صَفْوَانَ مِثْلَهُ

٢٠٧٧٥- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ عَامِرِ بْنِ السَّمُطِ عَنِ حَبِيبِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَمِيَّةٌ غَيْرُ حَمِيَّةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَذَلِكَ حِينَ أَسْلَمَ غَضَباً

لِلنَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ السَّلَى الَّذِي أَلْقَى عَلَى النَّبِيِّ ص

٢٠٧٧٦- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانُوا يَحْسَبُونَ أَنَّ إِبْلِيسَ مِنْهُمْ وَكَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ فَاسْتَخْرَجَ مَا فِي نَفْسِهِ بِالْحَمِيَّةِ وَالْغَضَبِ وَقَالَ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ

٢٠٧٧٧- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَيَابَةَ بْنِ أَيُّوبَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ يَرْفَعُونَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعِدُّبُ السُّتَّةَ بِالسُّتَّةِ الْعَرَبَ بِالْعَصَبِيَّةِ وَالسُّدَّاقِينَ بِالْكِبْرِ وَالْأَمْرَاءَ بِالْجُورِ وَالْفُقَهَاءَ بِالْحَسَدِ وَالتُّجَّارَ بِالْخِيَانَةِ وَ أَهْلَ الرِّسَالَةِ بِالْجَهْلِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ دَاوُدَ النَّهْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ مِثْلَهُ

٢٠٧٧٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِيِّ (عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَنِ الْعَصَبِيَّةِ فَقَالَ الْعَصَبِيَّةُ الَّتِي يَأْتُمُّ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا أَنْ يَرَى الرَّجُلُ شَرَارَ قَوْمِهِ خَيْرًا مِنْ خِيَارِ قَوْمٍ آخَرِينَ وَ لَيْسَ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ وَ لَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ

٢٠٧٧٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ صَيْفَوَانَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعَصَّبَ لَهُ خَلَعَ رَبْقَهُ الْإِيمَانَ مِنْ عُنُقِهِ

٢٠٧٨٠- وَعَنْهُ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْعَمِّيِّ رَفَعَهُ قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ حَشْرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ الْجَاهِلِيَّةِ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٥٨- بَابُ تَحْرِيمِ التَّكْبِيرِ

٢٠٧٨١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبَانَ عَنْ حُكَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَذْنَى الْإِلْحَادِ قَالَ إِنَّ الْكِبْرَ أَذْنَاهُ

٢٠٧٨٢- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع الْعِزُّ رِذَاءُ اللَّهِ وَ الْكِبْرُ إِزَارُهُ فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئًا مِنْهُ أَكْبَهُ اللَّهُ فِي جَهَنَّمَ

٢٠٧٨٣- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكِبْرُ رِذَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ أَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ

٢٠٧٨٤- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَمَا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ آبَادِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ

٢٠٧٨٥- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثُعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الْكِبْرُ رِذَاءُ اللَّهِ وَالْمُتَكَبِّرُ يُنَازِعُ اللَّهَ رِذَاءَهُ

٢٠٧٨٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِيًا لِلْمُتَكَبِّرِينَ يُقَالُ لَهُ سَقَرٌ شَكَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شِدَّةَ حَرِّهِ وَسَأَلَهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فَتَنَفَّسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢٠٧٨٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَجِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُجْعَلُونَ فِي صُورِ الذَّرِّ تَتَوَطَّوهُمْ النَّاسُ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ مِثْلَهُ وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ مِثْلَهُ

٢٠٧٨٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ فِي رَأْسِهِ حَكْمَةٌ وَ مَلَكٌ يُمَسِّكُهَا فَإِذَا تَكَبَّرَ قَالَ لَهُ اتَّضِعْ وَضِعَكَ اللَّهُ فَلَا يَزَالُ أَعْظَمَ النَّاسِ فِي نَفْسِهِ وَ أَصْغَرَ النَّاسِ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ وَ إِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ قَالَ لَهُ انْتَعِشْ نَعَشَكَ اللَّهُ فَلَا يَزَالُ أَصْغَرَ النَّاسِ فِي نَفْسِهِ وَ أَرْفَعَ النَّاسِ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ

٢٠٧٨٩- وَ بِالْبِشْرِ نَادِ الْأَتَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ قَالَ وَ إِيَّاكُمْ وَ الْعِظْمَةَ وَ الْكِبْرَ فَإِنَّ الْكِبْرَ رِذَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنْ نَارَعَ اللَّهَ رِذَاءَهُ قَصَمَهُ اللَّهُ وَ أَذَلَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢٠٧٩٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْدِ بَعْدَهُ بْنِ صِدْقِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيًّا قَالَ مَا أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ آدَمَ إِلَّا وَ نَاصِيَتُهُ بِيَدِ مَلَكٍ فَإِنْ تَكَبَّرَ حَيَّدَهُ بِنَاصِيَتِهِ إِلَى الْمَارِضِ ثُمَّ قَالَ لَهُ تَوَاضَعْ وَضَعَكَ اللَّهُ وَ إِنْ تَوَاضَعَ حَيَّدَهُ بِنَاصِيَتِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ ارْفَعْ رَأْسَكَ رَفَعَكَ اللَّهُ وَ لَا وَضَعَكَ بَتَوَاضَعِكَ لِلَّهِ

٢٠٧٩١- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ لِلْإِنْسَانِ كُفْلًا وَ لَعُوقًا وَ سَعُوطًا فَكُفْلُهُ النَّعَاسُ وَ لَعُوقُهُ الْكُذِبُ وَ سَعُوطُهُ الْكِبْرُ

٢٠٧٩٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ حَبِيبِ بْنِ حُكَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنْ أَذَى الْإِلْحَادِ قَالَ الْكِبْرُ

٢٠٧٩٣- وَ فِي عَقَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنِ حُسَيْنِ بْنِ الْمُحْتَارِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ثَانِي عَطْفِهِ وَ مُسْبِلُ إِزَارِهِ خِيَلَاءَ وَ الْمُتَنَفِّقُ سَلْعَتَهُ بِالْأَيْمَانِ وَ الْكِبْرُ إِنَّ الْكِبْرِيَاءَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

٢٠٧٩٤- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ

بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الْكَبِيرُ مَطَايَا النَّارِ

٢٠٧٩٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي خَلْقِ الذَّرِّ فِي صُورِ النَّاسِ يُوطَّئُونَ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ خَلْقِهِ ثُمَّ يُسَلِّمُكَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ يُسَيِّمُونَ مِنْ طِينِهِ خَبَالٍ مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ

٢٠٧٩٦- وَيَسْنَدُهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ الْمُتَكَبِّرُونَ

٢٠٧٩٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَجْلِسًا أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا وَأَشَدُّكُمْ تَوَاضُعًا وَإِنَّ أَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ التَّرْتَارُونَ وَهُمْ الْمُسْتَكْبِرُونَ

٢٠٧٩٨- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خَالِدِ الْبُرُقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ص نَاقَةٌ لَا تُشَبِّقُ فَسَابِقُ أَعْرَابِيًّا بِنَاقَتِهِ فَسَبَقَهَا فَكَتَابَ لِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّهَا تَرَفَّعَتْ وَحَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٥٩- بَابُ تَخْرِيمِ التَّجْبِيرِ وَالتَّيِّهِ وَالِاخْتِيَالِ

٢٠٧٩٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ شَيْخُ زَانَ وَمَلِكُ جَبَّارٌ وَمُقِلُّ مُخْتَالٌ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ مِثْلَهُ

٢٠٨٠٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّهْدِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ أَحَدٍ يَتِيَهُ إِلَّا مِنْ ذَلِّهِ يَجِدُهَا فِي نَفْسِهِ

٢٠٨٠١- قَالَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ رَجُلٍ تَكَبَّرَ أَوْ تَجَبَّرَ إِلَّا لِدَلِّهِ يَجِدُهَا فِي نَفْسِهِ

٢٠٨٠٢- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكِبْرُ قَدْ يَكُونُ فِي شَرَارِ النَّاسِ مِنْ كُلِّ جَنْسٍ وَ الْكِبْرُ رِذَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ رِذَاءَهُ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا سَفَالًا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَرَّ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَ سَوْدَاءُ تَلْقَطُ السَّرْقِينَ فَقِيلَ لَهَا تَنَحَّيْ عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَتْ إِنَّ الطَّرِيقَ لَمَعْرُضٌ فَهَمَّ بِهَا بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَعُوهَا فَإِنَّهَا جَبَّارَةٌ

٢٠٨٠٣- وَ بِالْإِسْنَادِ الْمَأْتِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ أَنَّهُ قَالَ وَ إِيَّاكُمْ وَ التَّجَبُّرَ عَلَى اللَّهِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ عَبْدًا لَمْ يُبْتَلْ بِالتَّجَبُّرِ عَلَى اللَّهِ إِلَّا تَجَبَّرَ عَلَى دِينِ اللَّهِ فَاسْتَقِيمُوا لِلَّهِ وَ لَا تَزِدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا حَاسِرِينَ أَجَارَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مِنَ التَّجَبُّرِ عَلَى اللَّهِ

٢٠٨٠٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا

عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَنْغُضُ الْبَيْتَ اللَّحْمَ وَاللَّحْمَ السَّمِينَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا لَنُحِبُّ اللَّحْمَ وَمَا تَخْلُو بُيُوتَنَا عَنْهُ فَكَيْفَ ذَلِكَ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا الْبَيْتُ اللَّحْمُ الَّذِي تُؤْكَلُ لُحُومُ النَّاسِ فِيهِ بِالْعَيْبَةِ وَأَمَّا اللَّحْمُ السَّمِينُ فَهُوَ الْمُتَجَبَّرُ الْمُتَكَبِّرُ الْمُخْتَالُ فِي مَشِيئِهِ

٢٠٨٠٥- وَفِي عِتَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْقَبَارُونَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢٠٨٠٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُيَسَّرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَجَبَلًا يُقَالُ لَهُ الصَّعِيدَا وَإِنَّ فِي الصَّعِيدَا لَوَادِيًا يُقَالُ لَهُ سَيْقَرٌ وَإِنَّ فِي سَيْقَرٍ لَجَبًّا يُقَالُ لَهُ هَبْهَبٌ كُلَّمَا كَشِفَ غِطَاءُ ذَلِكَ الْجَبِّ صَجَّ أَهْلُ النَّارِ مِنْ حَرِّهِ ذَلِكَ مَنَازِلُ الْجَبَّارِينَ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُيَسَّرٍ مِثْلَهُ

٢٠٨٠٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَمَرَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ مَسَى فِي الْأَرْضِ اخْتِيَالًا لَعْنَتُهُ الْأَرْضُ وَمَنْ تَحْتَهَا وَمَنْ فَوْقَهَا

٢٠٨٠٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَيْلٌ لِمَنْ يَخْتَالُ فِي الْأَرْضِ يُعَانِدُ جَبَّارَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

٢٠٨٠٩- أَحْمَدُ بْنُ

مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبُرْقُومِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ فِي السَّمَاءِ مَلَكَئِينَ مُوَكَّلَيْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَجَبَّرَ وَضَعَاهُ

٢٠٨١٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ بَشِيرِ النَّبَالِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي الْمَسْجِدِ إِذْ مَرَّ عَلَيْنَا أَسْوَدٌ وَهُوَ يَنْزِعُ فِي مَشْيِهِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّهُ الْجَبَّارُ قُلْتُ إِنَّهُ سَائِلٌ قَالَ إِنَّهُ جَبَّارٌ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَمْشِي مَشْيَهُ كَأَنَّ عَلَى رَأْسِهِ الطَّيْرَ لَا يَسْبِقُ يَمِينُهُ شِمَالَهُ

٢٠٨١١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص أَوْصَى رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ لَهُ إِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْأَزَارِ وَالْقَمِيصِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَخِيلَةِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ

٢٠٨١٢- قَالَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا حَادَى الْكُفَّيْنِ مِنَ الثُّوبِ فِي النَّارِ

٢٠٨١٣- قَالَ وَقَالَ ع ثَلَاثٌ إِذَا كُنَّ فِي الرَّجُلِ فَلَا تَخْرُجُ أَنْ تَقُولَ إِنَّهَا فِي جَهَنَّمَ الْبَدَاءُ وَالْحِيَلَاءُ وَالْفُحْرُ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦٠- بَابُ حَدِّ التَّكْبُرِ وَالتَّجَبُّرِ الْمُحَرَّمَينِ

٢٠٨١٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَمَّا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْكِبْرِ قَالَ فَاسْتَرْجَعْتُ فَقَالَ مَا لَكَ تَسْتَرْجِعُ فَقُلْتُ لِمَا سَمِعْتُ مِنْكَ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا أَعْنِي الْجُحُودَ إِنَّمَا هُوَ الْجُحُودُ

٢٠٨١٥- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ

بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حُرٍّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكِبْرُ أَنْ تَغْمِصَ النَّاسَ وَ تَسْفَهُ الْحَقَّ

٢٠٨١٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَعْظَمَ الْكِبْرِ غَمُصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُهُ الْحَقُّ قُلْتُ وَ مَا غَمُصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُهُ الْحَقُّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ نَارَعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ

٢٠٨١٧- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضْيَاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الْكِبْرُ قَالَ أَعْظَمُ الْكِبْرِ أَنْ تَسْفَهُ الْحَقَّ وَ تَغْمِصَ النَّاسَ قُلْتُ وَ مَا سَفَهُ الْحَقُّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْيَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ بَقَّاحٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبَادِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ وَ الْأَوَّلَ بِهَذَا السَّنَدِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

٢٠٨١٨- وَ عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ

يَزِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنِّي آكُلُ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَ أَشْمُ الرَّائِحَةَ الطَّيِّبَةَ وَ أَرْكُبُ الدَّابَّةَ الْفَارِهَةَ وَ يَتَّبِعُنِي الْغُلَامُ فَتَرَى فِي هَذَا شَيْئًا مِنَ التَّجَبُّرِ فَلَا أَفْعَلُهُ فَأَطْرَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا الْجَبَّارُ الْمَلْعُونُ مَنْ غَمَصَ النَّاسَ وَ جَهَلَ الْحَقَّ قَالَ عَمْرٌ فَقُلْتُ أَمَا الْحَقُّ فَلَا أَجْهَلُهُ وَ الْغَمَصُ لَا أَذْرِي مَا هُوَ قَالَ مَنْ حَقَرَ النَّاسَ وَ تَجَبَّرَ عَلَيْهِمْ فَذَلِكَ الْجَبَّارُ

٢٠٨١٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ عِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ وَ لَمَّا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَلْبَسُ الثُّوبَ أَوْ يَرْكَبُ الدَّابَّةَ فَيَكَادُ يُعْرِفُ مِنْهُ الْكِبْرُ فَقَالَ لَيْسَ بِذَلِكَ إِنَّمَا الْكِبْرُ إِنْكَارُ الْحَقِّ وَ الْإِيْمَانُ الْإِقْرَارُ بِالْحَقِّ

وَ رَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مِثْلَهُ

٢٠٨٢٠- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَحَدِهِمَا يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ وَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ قَالَ قُلْتُ إِنَّا نَلْبَسُ الثُّوبَ الْحَسَنَ فَيَدْخُلُنَا الْعُجْبُ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ

٦١-بَابُ تَخْرِيمِ حُبِّ الدُّنْيَا الْمُحَرَّمَةِ وَوُجُوبِ بُغْضِهَا

٢٠٨٢١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ رَجُلٍ وَعَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ حُبُّ الدُّنْيَا

٢٠٨٢٢- وَعَنْهُ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ مَا مِنْ عَمَلٍ بَعْدَ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَ مَعْرِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَفْضَلَ مِنْ بُغْضِ الدُّنْيَا فَإِنَّ لِدَلِكِ شُعْباً كَثِيراً وَ لِلْمَعَاصِي شُعْباً فَأَوَّلُ مَا عَصَى اللَّهُ بِهِ الْكِبْرُ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ الْحِرْصُ ثُمَّ الْحَسَدُ وَ هِيَ مَعْصِيَةُ ابْنِ آدَمَ حَيْثُ حَسَدَ أَخَاهُ فَفَتَلَهُ فَتَشَعَّبَ مِنْ ذَلِكَ حُبُّ النِّسَاءِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ وَ حُبُّ الرِّاحَةِ وَ حُبُّ الْكَلَامِ وَ حُبُّ الْعُلُوِّ وَ الثَّرْوَةِ فَصَرَفَ سَبْعَ خِصَالٍ فَاجْتَمَعْنَ كُلُّهُنَّ فِي حُبِّ الدُّنْيَا فَقَالَ الْأَنْبِيَاءُ وَ الْعُلَمَاءُ بَعْدَ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ وَ الدُّنْيَا دُنْيَاوَانِ دُنْيَا بِلَاغٍ وَ دُنْيَا مَلْعُونَةٌ

٢٠٨٢٣- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي مُنَاجَاةِ مُوسَى ع يَا مُوسَى إِنَّ الدُّنْيَا دَارٌ عُقُوبَةٍ عَاقَبَتْ فِيهَا آدَمَ عِنْدَ خَطِيئَتِهِ وَ جَعَلَتْهَا مَلْعُونَةً مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا كَانَ فِيهَا لِي يَا مُوسَى إِنَّ عِبَادِي الصَّالِحِينَ زَهَدُوا فِي الدُّنْيَا بِقَدْرِ عِلْمِهِمْ وَ سَائِرِ الْخَلْقِ رَغَبُوا فِيهَا بِقَدْرِ جَهْلِهِمْ وَ مَا مِنْ أَحَدٍ عَظَّمَهَا فَفَقَرَتْ عَيْنُهُ بِهَا وَ لَمْ يُحَقِّقْهَا أَحَدٌ إِلَّا انْتَفَعَ بِهَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ

فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ

٢٠٨٢٤- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ

٢٠٨٢٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُثْمَانَ الْكِرَاجِيِّ فِي كَثْرِ الْفَوَائِدِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَّ بِآخِرَتِهِ

٢٠٨٢٦- الْحَسَنِ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ رَفَعَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا فَقَالَ (وَيُحَكِّ حَرَامَهَا فَتَنَكَّبْهُ)

أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٦٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَ حَدِّ الزُّهْدِ

٢٠٨٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَهَّدَ فِي الدُّنْيَا أَثْبَتَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فِي قَلْبِهِ وَ أَنْطَقَ بِهَا لِسَانَهُ وَ بَصَّرَهُ عُيُوبَ الدُّنْيَا دَاءَهَا وَ دَوَاءَهَا وَ أَخْرَجَهُ مِنْهَا سَالِمًا إِلَى دَارِ السَّلَامِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَمْ يَسْتَحْيِ مِنْ طَلَبِ الْمَعَاشِ خَفَّتْ مُتُونَتُهُ وَ رَخَا بَالُهُ وَ نَعِمَ عِيَالُهُ وَ مَنْ زَهَّدَ فِي الدُّنْيَا وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

٢٠٨٢٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ مَا سَمِعْتُ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ كَانَ أَزْهَدَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع إِلَّا

مَا بَلَغَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا تَكَلَّمَ فِي الزُّهْدِ وَعَظَّ أَبْنَى مَنْ بَحَضَّرْتَهُ قَالَ أَبُو حَمْرَةَ وَ
قَرَأْتُ صَاحِبَهُ فِيهَا كَلَامَ زُهْدٍ مِنْ كَلَامِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فَكَتَبْتُ مَا فِيهَا ثُمَّ أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ص فَعَرَضْتُ مَا فِيهَا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُ
وَصَحَّحَهُ وَكَانَ مَا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كَفَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ كَيْدَ الظَّالِمِينَ وَبَغْيَ الحَاسِدِينَ وَبَطْشَ الجَبَّارِينَ أَيُّهَا
المُؤْمِنُونَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الطَّوَاغِيَةُ وَاتَّبَاعُهُمْ مِنْ أَهْلِ الرَّغْبَةِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَاحْذَرُوا مَا حَذَّرَكُمُ اللَّهُ مِنْهَا وَازْهَدُوا فِيمَا زَهَدَكُمُ اللَّهُ
فِيهِ مِنْهَا وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى مَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا رُكُونَ مِنْ اتَّخَذَهَا دَارَ قَرَارٍ وَمَنْزِلَ اسْتِيْطَانٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَلَيْسَ يَعْرِفُ تَصَرُّفَ أَيَّامِهَا وَ
تَقَلُّبَ حَالَاتِهَا وَعَاقِبَةَ ضَرَرِ فِتْنَتِهَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ وَنَهَجَ سَبِيلَ الرُّشْدِ وَسَيَلَّكَ طَرِيقَ القُصْدِ ثُمَّ اسْتَعَانَ عَلِيَّ ذَلِكَ بِالزُّهْدِ فَكَرَّرَ
الفِكْرَ وَاتَّعَظَ بالصَّبْرِ وَزَهَدَ فِي عَاجِلِ بَهْجَةِ الدُّنْيَا وَتَجَافَى عَنْ لَذَّتِهَا وَرَغَبَ فِي دَائِمِ نَعِيمِ الآخِرَةِ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا الحَدِيثَ

٢٠٨٢٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ العَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ
المُؤْمِنِينَ ع إِنَّ عِلْمَ الرَّاغِبِ فِي ثَوَابِ الآخِرَةِ زُهْدٌ فِي عَاجِلِ زَهْرِهِ الدُّنْيَا أَمَا إِنَّ زُهْدَ الرَّاهِدِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَا يَنْقُصُهُ مِمَّا قَسَمَ اللَّهُ
لَهُ فِيهَا وَ إِنَّ زَهْدَ وَ إِنَّ حِرْصَ الحَرِيصِ عَلَى عَاجِلِ زَهْرِهِ الحَيَاةِ الدُّنْيَا لَمَا يَزِيدُهُ فِيهَا وَ إِنَّ حِرْصَ فَالْمُعْبُونِ مَنْ غَبَنَ حَظَّهُ مِنَ
الآخِرَةِ

٢٠٨٣٠- وَعَنْهُ عَنِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِزُّ مَنْ أَعَانَ الْأَخْلَاقَ
عَلَى الدِّينِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا

٢٠٨٣١- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ جَمِيعاً عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ جُعِلَ الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي بَيْتٍ وَ جُعِلَ مِفْتَاحُهُ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَجِدُ الرَّجُلُ حَلَاوَةَ
الْإِيمَانِ حَتَّى لَا يُبَالِيَ مَنْ أَكَلَ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع حَرَامٌ عَلَى قُلُوبِكُمْ أَنْ تَعْرِفَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَزْهَدَ فِي الدُّنْيَا

٢٠٨٣٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع عَنِ الزُّهْدِ فَقَالَ عَشْرَةٌ أَشْيَاءُ
فَأَعْلَى دَرَجَةِ الزُّهْدِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ وَ أَعْلَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ وَ أَعْلَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ أَدْنَى دَرَجَةِ الرِّضَا أَلَا وَ إِنَّ
الزُّهْدَ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لِكَيْلَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَ لَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَصَيْبِيَّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ نَحْوَهُ

٢٠٨٣٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كُلُّ قَلْبٍ فِيهِ شَكٌّ أَوْ شَوْكٌ فَهُوَ سَاقِطٌ وَ إِنَّمَا
أَرَادُوا بِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا لِتَفْرَغَ قُلُوبُهُمْ لِلْآخِرَةِ

٢٠٨٣٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

قَالَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعِيدٍ خَيْرًا زَهْدَهُ فِي الدُّنْيَا وَفَقَهُهُ فِي الدِّينِ وَبَصَّرَهُ عُيُوبَهَا وَ مَنْ أُوْتِيَهُنَّ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَقَالَ لَمْ يَطْلُبْ أَحَدٌ الْحَقَّ بِنَابٍ أَفْضَلَ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ ضِدُّ لِمَا طَلَبَ أَعْدَاءُ الْحَقِّ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ مِمَّا ذَا قَالَ مِنَ الرَّغْبَةِ فِيهَا وَقَالَ أَلَا مِنْ صَبَّارٍ كَرِيمٍ فَإِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ قَلِيلٌ أَلَا إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَجِدُوا طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَزْهَدُوا فِي الدُّنْيَا قَالَ وَ سَجَعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا تَخَلَّى الْمُؤْمِنُ مِنَ الدُّنْيَا سِيمًا وَ وَجَدَ حَلَاوَةَ حُبِّ اللَّهِ فَلَمْ يَشْتَغَلُوا بِغَيْرِهِ قَالَ وَ سَجَعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الْقَلْبَ إِذَا صَفَا ضَاقَتْ بِهِ الْأَرْضُ حَتَّى يَسْمُوَ

٢٠٨٣٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع قَالَ أَلَا وَ كُونُوا مِنَ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا الرَّاعِبِينَ فِي الْآخِرَةِ أَلَا إِنَّ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا قَدْ اتَّخَذُوا الْأَرْضَ بَسَاطًا وَ التُّرَابَ فِرَاشًا وَ الْمَاءَ طِيًّا وَ قَرَّضُوا مِنَ الدُّنْيَا تَقْرِيضًا الْحَدِيثَ

٢٠٨٣٦- الْحُسَيْنُ بْنُ بُنٍ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي لَمَّا أَلْقَاكَ إِلَّا فِي السَّنِينِ فَأَوْصَيْتَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى آخُذَ بِهِ قَالَ أَوْصَيْتَكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ الْوَرَعِ وَ الْاجْتِهَادِ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَطْمَیْحَ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ وَ كَفَى بِمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَقَالَ

فَلَا تُعْجِبِكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا- أَوْلَادُهُمْ فَإِنْ خِفْتَ ذَلِكَ فَادْكُرْ عَيْشَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّمَا كَانَ قُوَّتُهُ مِنَ الشَّعِيرِ وَ حَلَوَاهُ مِنَ التَّمْرِ وَ وَقُوْدُهُ مِنَ السَّعْفِ إِذَا وَجَدَهُ وَ إِذَا أَصَبَتْ بِمُصَةِ يَبِيهِ فِي نَفْسِكَ أَوْ مَالِكَ أَوْ وُلْدِكَ فَادْكُرْ مُصَابِكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّ الْخَلَائِقَ لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِهِ قَطُّ

أَقُولُ وَ قَدْ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جَدًّا فِي هَذَا الْمَعْنَى وَ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ جِهَادِ النَّفْسِ وَ كَذَلِكَ رَوَى وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ وَ صَاحِبُ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَ صَاحِبُ رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ وَ الدَّيْلِمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ وَ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبُلَاغَةِ وَ غَيْرُهُمْ وَ تَرَكْنَا ذِكْرَهَا لِلْإِخْتِصَارِ

٢٠٨٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قِيلَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا قَالَ تَنَكُّبُ حَرَامِهَا

٢٠٨٣٨- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا قَصِيرُ الْأَمَلِ وَ شُكْرُ كُلِّ نِعْمَةٍ وَ الْوَرَعُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ

٢٠٨٣٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجَهْمِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا بِإِضَاعَةِ الْمَالِ وَ لَا بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ بَلِ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدِكَ أَوْ تَقَّ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

٢٠٨٤٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

الْمُنْقَرِيَّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ شَيْئًا هَذَا آخِرُهُ لَحَقِيقٌ أَنْ يُرْهَدَ فِي أَوَّلِهِ وَإِنَّ شَيْئًا هَذَا أَوَّلُهُ لَحَقِيقٌ أَنْ يُخَافَ مِنْ آخِرِهِ

٢٠٨٤١- وَ فِي الْمَحْرَسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَامِرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدِ السَّدُوسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ صَلَاحَ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَ الْيَقِينِ وَ هَلَاكَ آخِرِهَا بِالشُّحِّ وَ الْأَمَلِ

٢٠٨٤٢- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْأَمَالِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ (عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَشِيْرِيِّ عَنِ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ ع) أَنَّهُ سَمِعَ عَنِ الزَّاهِدِ فِي الدُّنْيَا قَالَ الَّذِي يَتْرُكُ حَلَالَهَا مَخَافَةَ حِسَابِهِ وَ يَتْرُكُ حَرَامَهَا مَخَافَةَ عِقَابِهِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦٣- بَابُ اسْتِجَابِ تَرْكِ مَا زَادَ عَنِ قَدْرِ الضَّرُورَةِ مِنَ الدُّنْيَا

٢٠٨٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا لِي وَ لِلدُّنْيَا إِنَّمَا مَتَلِي كَرَائِبٍ رُفِعَتْ لَهُ شَجْرَةٌ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ فَقَالَ تَحْتَهَا ثُمَّ رَاحَ وَ تَرَكَهَا

٢٠٨٤٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي طَلَبِ الدُّنْيَا إِضْرَارٌ بِالْآخِرَةِ وَ فِي طَلَبِ الْآخِرَةِ إِضْرَارٌ بِالدُّنْيَا فَأَضْرَبُوا بِالدُّنْيَا فَإِنَّهَا أَحَقُّ بِالْإِضْرَارِ

٢٠٨٤٥- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ

غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عِ إِنَّمَا مَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ الْحَيَّةِ مَا أَلَيْنَ مَسَّهَا وَفِي جُوفِهَا السَّمُّ النَّافِعُ
يَحْدَرُهَا الرَّجُلُ الْعَاقِلُ وَيَهْوِي إِلَيْهَا الصَّيْبِيُّ الْجَاهِلُ

٢٠٨٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيَائِهِ عِ فِي
وَصِيَّهِ النَّبِيِّ صِ لِعَلِيٍّ عِ قَالَ يَا عَلِيُّ إِنَّ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَ جَنَّةُ الْكَافِرِ يَا عَلِيُّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ الدُّنْيَا أَخْدُمِي مَنْ خَدَمَنِي وَ أَتَعَبِي
مَنْ خَدَمَكَ يَا عَلِيُّ إِنَّ الدُّنْيَا لَوْ عَدَلْتُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ لَمَا سَقَى الْكَافِرَ مِنْهَا شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ يَا عَلِيُّ مَا أَحَدٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ
الْآخِرِينَ إِلَّا وَ هُوَ يَتَمَنَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ لَمْ يُعْطَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا قُوتًا

٢٠٨٤٧- قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ مَا قَلَّ وَ كَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَ أَلْهَى

٢٠٨٤٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِ فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَتْ وَ لَمَّا مَالَ أَذْهَبَ لِلْفَاقِهِ مِنَ الرِّضَا بِالْقُوتِ وَ مَنْ اقْتَصَرَ
عَلَى بُلْغَةِ الْكِفَافِ فَقَدْ انْتَضَمَ الرَّاحَةَ وَ تَبَوَّأَ خَفْضَ الدَّعَةِ الْحِرْصُ دَاعٍ إِلَى التَّقْصُرِ فِي الدُّنُوبِ

٢٠٨٤٩- وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَهْبِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ
عُمَيْرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ كُلِّهِمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَانِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ مَنْ أَضْيَحَ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ آمِنًا فِي سِرِّهِ عِنْدَهُ قُوتٌ يَوْمَهُ فَكَأَنَّمَا خَيْرَتْ لَهُ الدُّنْيَا يَا ابْنَ جُعْشَمٍ يَكْفِيكَ مِنْهَا
مَا سَدَّ جُوعَتَكَ

وَ وَارَى عَوْرَتِكَ فَإِنْ يَكُنْ بَيْتٌ يَكُنُّكَ فَذَاكَ وَإِنْ يَكُنْ دَابَّةٌ تَرْكَبُهَا فَبَيْحٌ وَيَخُحٌ وَإِلَّا فَالْخُبْرُ وَمَاءُ الْجَرِّهِ وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ حِسَابٌ عَلَيْكَ أَوْ عَذَابٌ

٢٠٨٥٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبُلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا كَسَبْتَ فَوْقَ قُوَّتِكَ فَأَنْتَ فِيهِ خَازِنٌ لِعَيْرِكَ

٢٠٨٥١- قَالَ وَقَالَ ع كُلُّ مُقْتَصِرٍ عَلَيْهِ كَافٍ

٢٠٨٥٢- قَالَ وَقَالَ ع الزُّهُدُ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْسَ عَلَى الْمَاضِي وَلَمْ يَفْرَحْ بِالْآتِي فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الزُّهُدَ بِطَرَفَيْهِ
أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦٤- بَابُ كَرَاهَةِ الْحِرْصِ عَلَى الدُّنْيَا

٢٠٨٥٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقْبَةَ الْمَازِدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَثَلُ الْحَرِيسِ عَلَى الدُّنْيَا مَثَلُ دُودِهِ الْقَزِّ كُلَّمَا ازدَادَتْ عَلَى نَفْسِهَا لَفًا كَانَ أَبْعَدَ لَهَا مِنَ الْخُرُوجِ حَتَّى تَمُوتَ غَمًّا قَالَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَعْنَى الْغِنَى مَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحِرْصِ أَسِيرًا وَقَالَ لَا تُشْجِرُوا قُلُوبَكُمْ الْإِسْتِغَالَ بِمَا قَدْ فَتَشْغَلُوا أَذْهَانَكُمْ عَنِ الْإِسْتِغَادِ لِمَا لَمْ يَأْتِ

٢٠٨٥٤- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فِيمَا أَعْلَمَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَدَّاءِ عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا لَمْ يُهَمَّهُ إِلَّا بَطْنُهُ وَ فَوْجُهُ

٢٠٨٥٥- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ قُرْطِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ كَثُرَ اشْتِبَاكُهُ

فِي الدُّنْيَا كَانَ أَشَدَّ لِحَسْرَتِهِ عِنْدَ فِرَاقِهَا

٢٠٨٥٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْفَامِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بُطَّةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حُرِّمَ الْحَرِيصُ حَصِيْلَتَيْنِ وَ لَزِمَتْهُ حَصِيْلَتَانِ حُرِّمَ الْقَنَاعَةَ فَافْتَقَدَ الرَّاحَةَ وَ حُرِّمَ الرِّضَا فَافْتَقَدَ الْيَقِيْنَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦٥- بَابُ كَرَاهِيَةِ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرْفِ

٢٠٨٥٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا ذُنْبَانِ ضَارِيَانِ فِي غَنَمٍ قَدْ غَابَ عَنْهَا رِعَاؤُهَا أَحَدُهُمَا فِي أَوْلَاهَا وَ الْآخَرُ فِي آخِرِهَا بِأَضْرَّ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرْفِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ

وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع نَحْوَهُ

٢٠٨٥٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَدِيرُ ابْنَ آدَمَ فِي كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا أَعْيَاهُ جِثْمٌ لَهُ عِنْدَ الْمَالِ فَأَحَدَ بَرَقَتِهِ

٢٠٨٥٩- وَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زِيَادِ الْقُنْدِيِّ عَنْ أَبِي وَ كَيْعَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيْعِيِّ عَنِ الْحَارِثِ الْمَاعُورِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الدُّنْيَا وَ الدَّرْهَمَ أَهْلَكَمَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَ هُمَا مُهْلِكَاكُمْ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ الضَّجْرِ وَ الْكَسَلِ

٢٠٨٦٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لِبَعْضِ وُلْدِهِ وَ إِيَّاكَ وَ الْكَسَلَ وَ الضَّجَرَ فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَانِكَ حِطَّكَ مِنَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

٢٠٨٦١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ لَا تَمْرَحْ فَيَذْهَبَ بِهَاؤُكَ وَ لَا تَكْذِبْ فَيَذْهَبَ نُورُكَ وَ إِيَّاكَ

وَ خَصَلْتَيْنِ الضَّجْرَ وَ الكَسَلَ فَإِنَّكَ إِذْ ضَجِرْتَ لَمْ تَضْبِرْ عَلَى حَقٍّ وَ إِذْ كَسَلْتَ لَمْ تُؤَدِّ حَقًّا يَا عَلِيُّ مَنْ اسْتَوَلَى عَلَيْهِ الضَّجْرُ رَحَلَتْ عَنْهُ الرَّاحَةُ

٢٠٨٦٢- وَ فِي الْعَامِلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِيسَى بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيائِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ عَلَامَةُ الصَّابِرِ فِي ثَلَاثٍ أُولَاهَا أَنْ لَا يَكْسَلَ وَ الثَّانِيَةُ أَنْ لَا يَضْجِرَ وَ الثَّلَاثَةُ أَنْ لَا يَشْكُو مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَنَّهُ إِذَا كَسَلَ فَقَدْ ضَيَّعَ الْحُقُوقَ وَ إِذَا ضَجِرَ لَمْ يُؤَدِّ الشُّكْرَ وَ إِذَا شَكَا مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَدْ عَصَاهُ

٢٠٨٦٣- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ وُلْدِهِ إِيَّاكَ وَ الْمِرَاحَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِنُورِ إِيمَانِكَ وَ يَسْتَخْفُفُ مُرُوتَكَ وَ إِيَّاكَ وَ الضَّجْرَ وَ الكَسَلَ فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَانِكَ حَظَّكَ مِنَ الدُّنْيَا وَ الآخِرَةِ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّجَارِهِ إِذْ شَاءَ اللَّهُ

٦٧- بَابُ كَرَاهَةِ الطَّمَعِ

٢٠٨٦٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَقْبَحَ بِالْمُؤْمِنِ أَنْ تَكُونَ لَهُ رَغْبَةٌ تُدِلُّهُ

٢٠٨٦٥- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ بَلَغَ بِهِ أَبَا جَعْفَرٍ ع قَالَ بَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا يَكُونُ لَهُ طَمَعٌ يَقُودُهُ وَ بَسَّ الْعَبْدُ عَبْدًا لَهُ رَغْبَةٌ تُدِلُّهُ

٢٠٨٦٦- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبرَاهِيمَ ع

أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَ رَأَيْتُ الْخَيْرَ كُلَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ فِي قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ

٢٠٨٦٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَامٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ الَّذِي يُثَبِّتُ الْإِيْمَانَ فِي الْعَبْدِ قَالَ الْوَرَعُ وَالَّذِي يُخْرِجُهُ مِنْهُ الطَّمَعُ

٢٠٨٦٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ إِذَا أَحْبَبْتَ أَنْ تَجْمَعَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاقْطَعْ طَمَعَكَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ

٢٠٨٦٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ عَلَّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا فَقَالَ عَلَيْكَ بِالْيَأْسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنَّهُ الْغِنَى الْحَاضِرُ قَالَ زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِيَّاكَ وَالطَّمَعُ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ

٢٠٨٧٠- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَبْرِقِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ سَأَلْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا ثَبَاتُ الْإِيْمَانِ قَالَ الْوَرَعُ فَقِيلَ مَا زَوَالُهُ قَالَ الطَّمَعُ

٢٠٨٧١- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ أَكْثَرُ مَصَارِعِ الْعُقُولِ تَحْتَ بُرُوقِ الْمَطَامِعِ

٢٠٨٧٢- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ (الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ سَهْلِ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ

يَزِيدُ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ جَاءَ خَالِدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي وَ أَقْلَهُ لَعَلِّي أَحْفَظُ فَقَالَ أَوْصِنِيكَ بِخَمْسٍ بَالِيَأْسٍ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنَّهُ الْغِنَى الْحَاضِرُ وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعُ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ وَ صَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ وَ إِيَّاكَ وَ مَا تَعْتَدِرُ مِنْهُ وَ أَحَبُّ لِأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٦٨-بَابُ كَرَاهَةِ الْخُرْقِ

٢٠٨٧٣-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ قَسِمَ لَهُ الْخُرْقُ حُجِبَ عَنْهُ الْإِيمَانُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَحْزَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ الْآبَادِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى مِثْلَهُ

٢٠٨٧٤-وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ كَانَ الْخُرْقُ خَلْقًا يُرَى مَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَفْبَحَ مِنْهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٦٩-بَابُ تَحْرِيمِ إِسَاءَةِ الْخُلُقِ

٢٠٨٧٥-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لِيُفْسِدَ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

٢٠٨٧٦-وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَبِي اللَّهِ لِصَاحِبِ الْخُلُقِ السَّيِّئِ بِالتَّوْبَةِ قِيلَ وَ كَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا تَابَ مِنْ ذَنْبٍ وَقَعَ فِي ذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنْهُ

٢٠٨٧٧-وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لِيُفْسِدَ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

٢٠٨٧٨-وَ عَنْهُمْ عَنْ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ
مِثْلَهُ

٢٠٨٧٩- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ
أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ الْخُلُقُ السَّيِّئُ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

٢٠٨٨٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع
فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةٌ إِلَّا سُوءَ الْخُلُقِ فَإِنَّ صَاحِبَهُ كَلَّمَا خَرَجَ مِنْ ذَنْبٍ دَخَلَ فِي ذَنْبٍ

٢٠٨٨١- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَيْكُمْ بِحُسْنِ الْخُلُقِ
فَإِنَّ حُسْنَ الْخُلُقِ فِي الْجَنَّةِ لَا مَحَالَةَ وَ إِيَّاكُمْ وَ سُوءَ الْخُلُقِ فَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ فِي النَّارِ لَا مَحَالَةَ

٢٠٨٨٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْدِينَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ ع مَا مِنْ
ذَنْبٍ إِلَّا وَ لَهُ تَوْبَةٌ وَ مَا مِنْ تَائِبٍ إِلَّا وَ قَدْ تَسَلَّمَ لَهُ تَوْبَتُهُ مَا خَلَا السَّيِّئَ الْخُلُقِ لِأَنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَقَعَ فِي غَيْرِهِ أَشْرَ مِنْهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٧٠- بَابُ تَحْرِيمِ السَّفَهِ وَ كَوْنِ الْإِنْسَانِ مِمَّنْ يُتَّقَى شَرُّهُ

٢٠٨٨٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَبَّاجِ عَنْ أَبِي

الْحَسَنِ مُوسَى ع فِي رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ فَقَالَ الْبَادِيُ مِنْهُمَا أَظْلَمَ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومَ

٢٠٨٨٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تَسِفِفْهُمَا فَإِنَّ أُنْتَمَّتْكُمْ لَيْسُوا بِسِفِفَاءٍ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ كَافَأَ السِّفِيَةَ بِالسِّفَةِ فَقَدْ رَضِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ اخْتَدَى مِثَالَهُ

٢٠٨٨٥- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا يَكُونُ السِّفَةُ وَ الْغِرَّةُ فِي قَلْبِ الْعَالِمِ

٢٠٨٨٦- وَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ السِّفَةَ خُلِقَ لِيِيمٍ يَسْتَطِيلُ عَلَى مَنْ دُونَهُ وَيَخْضَعُ لِمَنْ فَوْقَهُ

٢٠٨٨٧- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تَكَرَّهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ

وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢٠٨٨٨- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ أَبْعَضَ خَلْقِ اللَّهِ عَبْدٌ اتَّقَى النَّاسَ لِسَانَهُ

٢٠٨٨٩- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ

٢٠٨٩٠- وَ عَنْ عَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَ شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتَّقَاءَ شَرِّهِمْ

٢٠٨٩١- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ مَنْ خَافَ النَّاسَ لِسَانَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٧١- بَابُ تَحْرِيمِ الْفُحْشِ وَ وُجُوبِ حِفْظِ اللِّسَانِ

٢٠٨٩٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ مِنْ عَلَامَاتِ شُرْكَ الشَّيْطَانِ الَّذِي لَا يُشْكُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ فَحَاشًا لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ فِيهِ

٢٠٨٩٣- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ يَرْفَعُهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُبَغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ

٢٠٨٩٤- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّقِيلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ الْفُحْشَ وَ الْبُذَاءَ وَ السَّلَاطَةَ مِنَ النِّفَاقِ

٢٠٨٩٥- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ إِنَّ اللَّهَ يُبَغِضُ الْفَاحِشَ الْبُذِيَّ السَّائِلَ الْمُلْحِفَ

٢٠٨٩٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ لِعَائِشَةَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ مِثَالًا لَكَانَ مِثَالَ سَوْءٍ

٢٠٨٩٧- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَعْضِ رِجَالِهِ قَالَ قَالَ مَنْ فَحَشَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ بَرَكَهَ رِزْقِهِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ

٢٠٨٩٨- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ غَسَّانَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لِي مُبْتَدئًا يَا سَيِّمَاعَةُ مَا هَذَا الَّذِي كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ جَمَالِكَ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فَحَاشًا أَوْ سَخَابًا أَوْ لَعَانًا فَقُلْتُ وَ اللَّهُ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ أَنَّهُ ظَلَمَنِي فَقَالَ إِنْ كَانَ ظَلَمَكَ لَقَدْ أُرْبِيتَ عَلَيْهِ إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ فِعَالِي وَ لَا أَمْرٍ بِهِ شِيعَتِي اسْتَغْفِرُ رَبَّكَ وَ لَا تَعُدُّ قُلْتُ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا أَعُودُ

٢٠٨٩٩- الْحُسَيْنُ بْنُ بِنِ سَيِّعِدٍ فِي كِتَابِ الزُّهَيْدِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ مِنْ أَشْرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تَكَرَّرَ مُجَالَسَتَهُ لِفُحْشِهِ

٢٠٩٠٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْحَيَّيَّ الْحَلِيمَ الْغَنِيِّ الْمُتَعَفِّفَ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيَّ السَّائِلَ الْمُلْحِفَ

٢٠٩٠١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ ابْنِ مُشْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّقِيلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ إِنْ الْحَيَاءُ وَ الْعِفَافُ وَ الْعِيَّ أَعْنَى عَى اللِّسَانِ لَا عَى الْقَلْبِ مِنَ الْإِيْمَانِ وَ الْفُحْشِ وَ الْبُذَاءِ وَ السَّلَاطَةِ مِنَ النَّفَاقِ

٢٠٩٠٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ يَا عَلِيُّ مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَا عَلِيُّ شَرُّ النَّاسِ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ وَ شَرُّهُ يَا عَلِيُّ شَرُّ

النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ وَ شَرَّ مِنْهُ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا وَ فِي أَحَادِيثِ الْعِشْرَةِ وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ

٧٢-بَابُ تَحْرِيمِ الْبِدْءِ وَ عَدَمِ الْمُبَالَاهِ بِالْقَوْلِ

٢٠٩٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ (فَهُوَ شَرُّكَ الشَّيْطَانِ)

٢٠٩٠٤- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَحَّاشٍ بِيَدِي ۚ قَلِيلَ الْحَيَاءِ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ فَإِنَّكَ إِنْ فَتَشْتَهُ لَمْ تَجِدْهُ إِلَّا لِعَيْتِهِ أَوْ شَرُّكَ شَيْطَانٍ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ فِي النَّاسِ شَرُّكَ شَيْطَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَا تَقْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ شَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَ الْأَوْلَادِ الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ

٢٠٩٠٥- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْبِدْءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَ الْجَفَاءُ فِي النَّارِ

٢٠٩٠٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ حَرَّمَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَاحِشٍ بِيَدِي ۚ لَا يُبَالِي مَا قَالَ

وَلَا مَا قِيلَ لَهُ يَا عَلِيُّ طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ

٢٠٩٠٧-المُحَسِّدِينَ بِنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَالْبُذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٧٣-بَابُ تَحْرِيمِ الْقَذْفِ حَتَّى لِلْمُشْرِكِ مَعَ عَدَمِ الْإِطْلَاعِ

٢٠٩٠٨-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشَجَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ نُعْمَانَ الْجُعْفِيِّ قَالَ كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع صِدِيقٌ لَا يَكَادُ يُفَارِقُهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ يَوْمًا لِعَلَامِهِ يَا ابْنَ الْفَاعِلِهِ أَيْنَ كُنْتَ قَالَ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَدَهُ فَصَكَ بِهَا جَبْهَهُ نَفْسَهُ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَقَذَّفُ أُمَّهُ قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنْ لَكَ وَرَعًا فَإِذَا لَيْسَ لَكَ وَرَعٌ فَقَالَ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنْ أُمَّهُ سَبَّيْتَهُ مُشْرِكُهُ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنْ لِكُلِّ أُمَّهِ نِكَاحًا تَنَحَّ عَنِّي فَمَا رَأَيْتَهُ يَمْشِي مَعَهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمَوْتُ

٢٠٩٠٩-قَالَ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّ لِكُلِّ أُمَّهِ نِكَاحًا يَحْتَجِرُونَ بِهِ عَنِ الزَّوَا

٢٠٩١٠-وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَفْتَرُونَ وَيَقْدِفُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فَقَالَ الْكُفُّ عَنْهُمْ أَجْمَلُ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا حَمْرَةَ وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَوْلَادُ بَغَايَا مَا خَلَا شِيعَتَنَا ثُمَّ قَالَ نَحْنُ أَصْحَابُ الْخُمْسِ وَقَدْ حَرَّمْنَا عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ مَا خَلَا شِيعَتَنَا الْحَدِيثَ

٢٠٩١١-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ

مَعْرُوفٍ عَنْ عِاصِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَفْتَرِي عَلَى الرَّجُلِ مِنْ جَاهِلِيَّةِ الْعَرَبِ فَقَالَ يُضْرَبُ حَدًّا قُلْتُ يُضْرَبُ حَدًّا قَالَ نَعَمْ إِنَّ ذَلِكَ يُدْخَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ التَّيَمِّهِ وَفِي الْحُدُودِ

٧٤-بَابُ تَحْرِيمِ الْبَغْيِ

٢٠٩١٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ وَ أَبِي يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْبَغْيَ يَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَى النَّارِ وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَى عَلَى اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتُ آدَمَ فَأَوَّلُ قَتِيلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ وَ كَانَ مَجْلِسِهَا جَرِيبًا فِي جَرِيْبٍ وَ كَانَ لَهَا عَشْرُونَ إِصْبَعًا فِي كُلِّ إِصْبَعٍ ظُفْرَانٍ مِثْلُ الْمِنْجَلَيْنِ فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَسَدًا كَالْفِيلِ وَ ذِئبًا كَالْبَعِيرِ وَ نَسْرًا مِثْلَ الْبُغْلِ وَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبَابِرَةَ عَلَى أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَ آمَنَ مَا كَانُوا

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُرْسَلًا

٢٠٩١٣-وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَّادٍ عَنِ حَرِيْزٍ عَنِ مَسِيْعٍ أَبِي سَيَّارٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَتَبَ إِلَيْهِ فِي كِتَابٍ أَنْظُرْ أَنْ لَا تَكَلِّمَنَّ بِكَلِمَةٍ بَغْيٍ أَبَدًا وَ إِنَّ أَعْجَبَتَكَ نَفْسَكَ وَ عَشِيرَتَكَ

٢٠٩١٤-وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَقُولُ إِبْلِيسُ لِجُنُودِهِ أَلْقُوا بَيْنَهُمُ الْحَسِيْدَ وَ الْبَغْيَ فَمَا نَهَمَا يَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشُّرَكَ

٢٠٩١٥-وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةُ الْبَغْيِ

٢٠٩١٦-وَ عَنْهُمْ عَنِ سَهْلٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ جَمِيعًا

عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عِيَّاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَابًا الْبُرُّ وَإِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَهُ الْبُغْيُ وَكَفَى بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يُبْصَرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَى عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ يُعَيَّرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكُهُ أَوْ يُؤْذَى جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَغْنِيهِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ وَفِي الْخِصَالِ عَنِ (أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ) عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص مِثْلَهُ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَاعُرِيِّ وَعُمَرَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع نَحْوَهُ

٢٠٩١٧- وَبِالْإِسْنَادِ الْآتِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ قَالَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ يَبْغِيَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ خِصَالِ الصَّالِحِينَ فَإِنَّهُ مَنْ بَغَى صَبَّرَ اللَّهُ بَغْيَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَصَارَتْ نُصْرَةُ اللَّهِ لِمَنْ بَغَى عَلَيْهِ وَمَنْ نَصَرَهُ اللَّهُ غَلَبَ وَأَصَابَ الظَّنْفَرُ مِنَ اللَّهِ

٢٠٩١٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَآنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَاتِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص قَالَ يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَيْءٌ عُقُوبُهُ رَجُلٌ أَحْسَنَتْ إِلَيْهِ فَكَافَأَكَ بِالْإِحْسَانِ إِسَاءَةً وَرَجُلٌ لَا تَبْغَى عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْغِي عَلَيْكَ وَرَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَى أَمْرٍ فَوَفَيْتَ لَهُ وَغَدَرَ بِكَ وَرَجُلٌ وَصَلَ قَرَابَتَهُ فَقَطَعُوهُ

٢٠٩١٩- قَالَ وَ

مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص لَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَجَعَلَهُ اللَّهُ دَكًّا أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةَ الْبَغْيِ وَ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَابًا الْبِرِّ

٢٠٩٢٠- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَةَ الْبَغْيِ

٢٠٩٢١- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ آيَائِهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِيَ مِنْهُمَا دَكًّا

٢٠٩٢٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةَ الْبَغْيِ

٢٠٩٢٣- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ دَعَا رَجُلٌ بَعْضَ بَنِي هَاشِمٍ إِلَى الْبِرَازِ فَأَبَى أَنْ يُبَارِزَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ ع مَا مَنَعَكَ أَنْ تُبَارِزَهُ فَقَالَ كَانَ فَارِسَ الْعَرَبِ وَ حَشِيتُ أَنْ يَغْلِبَنِي فَقَالَ إِنَّهُ بَغَى عَلَيْكَ وَ لَوْ بَارَزْتَهُ لَفَتَلْتَهُ وَ لَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَهَلَكَ الْبَاغِيَ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٧٥- بَابُ كَرَاهَةِ الْإِفْتِخَارِ

٢٠٩٢٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَجَبًا لِلْمُتَكَبِّرِ الْفُخُورِ الَّذِي كَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَهُ ثُمَّ هُوَ غَدًا جِيفَةٌ

٢٠٩٢٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص آفَةُ الْحَسَبِ الْإِفْتِخَارُ وَ الْعُجْبُ

٢٠٩٢٦- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

٢٠٩٢٧- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى عَيَّدَ تَشِيْعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَا إِنَّكَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ

٢٠٩٢٨- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عِيسَى بْنِ الصَّحَّاحِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَجَبًا لِلْمُخْتَالِ الْفُخُورِ وَ إِنَّمَا خُلِقَ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ يَعُودُ جِيفَةً وَ هُوَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَا يَدْرِي مَا يُصْنَعُ بِهِ

٢٠٩٢٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ آفَهُ الْحَسَبِ الْإِفْتِخَارُ ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ بِالْإِسْلَامِ نَخْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَ تَفَاخُرَهَا بِآبَائِهَا أَلَا إِنَّ النَّاسَ مِنْ آدَمَ وَ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ وَ أَكْرَمَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ

٢٠٩٣٠- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عِنَ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْيَاقِرِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ الْفُخْرُ بِالْأَنْسَابِ وَ الطَّعْنُ بِالْأَحْسَابِ وَ الْإِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ

٢٠٩٣١- وَ فِي الْعَلَلِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُمَرَ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ ذُبَيْبَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَفْتَخَرَ رَجُلَانِ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ أ تَفْتَخِرَانِ بِأَجْسَادِ بَالِيهِ وَ أَرْوَاحِ فِي النَّارِ إِنْ يَكُنْ لَكَ عَقْلٌ فَإِنَّ لَكَ خُلُقًا وَ إِنْ يَكُنْ لَكَ تَقْوَى

فَإِنَّ لَكَ كَرَمًا وَإِلَّا فَالْحِمَارُ خَيْرٌ مِنْكَ وَ لَسْتَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحَدٍ

٢٠٩٣٢- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُحْتَارِ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ مَنْ وَضَعَ شَيْئًا لِلْمَفَاخِرِ حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَسْوَدَ

٢٠٩٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ مَا لِابْنِ آدَمَ وَالْفَخْرَ أَوْلَهُ نُطْفَهُ وَ آخِرَهُ جِيفَهُ وَ لَا يَزُرُقُ نَفْسَهُ وَ لَا يَدْفَعُ حَتْفَهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٧٦- بَابُ تَحْرِيمِ قَسْوَةِ الْقَلْبِ

٢٠٩٣٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمَتَانِ لَمَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ لَمَهُ مِنَ الْمَلِكِ فَلَمَهُ الْمَلِكُ الرَّقَّةَ وَ الْفَهْمَ وَ لَمَهُ الشَّيْطَانُ السَّهُوُ وَ الْقَسْوَةُ

٢٠٩٣٥- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ دُنَيْسٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَبْدَ فِي أَضِلِّ الْخَلْقِ كَافِرًا لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُحَبَّبَ إِلَيْهِ الشَّرُّ فَيَقْرَبَ مِنْهُ فَابْتِلَاهَا بِالْكِبْرِ وَ الْجَبْرِ بِه فَقَسَا قَلْبُهُ وَ سَاءَ خُلُقُهُ وَ غَلَطَ وَجْهُهُ وَ ظَهَرَ فُحْشُهُ وَ قَلَّ حَيَاؤُهُ وَ كَشَفَ اللَّهُ سِتْرَهُ وَ رَكِبَ الْمَحَارِمَ فَلَمْ يَنْزِعْ عَنْهَا الْحَدِيثَ

٢٠٩٣٦- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيْسَى رَفَعَهُ قَالَ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ بِهِ مُوسَى يَا مُوسَى لَا تُطْوَلْ فِي الدُّنْيَا أَمَلَكَ فَيَقْسُو قَلْبُكَ وَ الْقَاسِيَ الْقَلْبَ مِنِّي بَعِيدُ

٢٠٩٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

آبَائِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِّيِّ ع يَا عَلِيُّ أَرْبَعُ خِصَالٍ مِنَ الشَّقَاءِ جُمُودُ الْعَيْنِ وَ قَسَاوَةُ الْقَلْبِ وَ بُعْدُ الْأَمَلِ وَ حُبُّ الْبَقَاءِ

وَ فِي الْخِصَالِ بِالسَّنَدِ الْآتِي مِثْلُهُ

٢٠٩٣٨- وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَّةَ عَنْ سَعْدِ الْخَفَّافِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا جَفَّتِ الدُّمُوعُ إِلَّا لِقَسْوَةِ الْقُلُوبِ وَ مَا قَسَتِ الْقُلُوبُ إِلَّا لِكَثْرَةِ الذُّنُوبِ

٢٠٩٣٩- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي أَبِي عَنِ الْعَبْرَقِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ مِنَ الشَّقَاءِ جُمُودُ الْعَيْنِ وَ قَسْوَةُ الْقَلْبِ وَ شِدَّةُ الْحِرْصِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا وَ الْإِصْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٧٧- بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ

٢٠٩٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَيْحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مَظْلَمَةٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلَمَةٍ لَا يَجِدُ صَاحِبَهَا عَلَيْهَا عَوْنًا إِلَّا اللَّهُ

٢٠٩٤١- وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلُهُ

٢٠٩٤٢- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ عَنْ زُرَّارَةَ

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَظْلِمُ مَظْلَمَةً إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِي نَفْسِهِ وَ مَالِهِ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غُفِرَ لَهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢٠٩٤٣- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَنْ ظَلَمَ مَظْلَمَةً أُخِذَ بِهَا فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وُلْدِهِ

٢٠٩٤٤- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ رَبَّكَ لَبَالِمِ رِضَادٍ قَالَ قَنْطَرَةُ عَلَى الصَّرَاطِ لَا يَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلَمَةٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ مِثْلَهُ

٢٠٩٤٥- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ عَيْسَى بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ لَمَّا حَضَرَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع الْوَفَاةَ ضَمَّنِي إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ يَا بَنِي أَوْصِيكَ بِمَا أَوْصَانِي بِهِ أَبِي حِينَ حَضَرْتَهُ الْوَفَاةَ وَ بِمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ قَالَ يَا بَنِي إِيَّاكَ وَ ظَلَمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْكَ نَاصِرًا إِلَّا اللَّهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ مِثْلَهُ

٢٠٩٤٦- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِيهِ عَنْ هَيَاوُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مِثْلَهُ

٢٠٩٤٧- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صِهْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِي ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَدْنَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا لَمْ يَسْفِكْ دَمًا أَوْ يَأْكُلْ مَالَ يَتِيمٍ حَرَامًا

٢٠٩٤٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا ظَفَرَ بِخَيْرٍ مِنْ ظَفَرَ بِالظُّلْمِ أَمَا إِنَّ الْمَظْلُومَ يَأْخُذُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنَ مَالِ الْمَظْلُومِ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا يُنْكِرِ الشَّرَّ إِذَا فَعَلَ بِهِ الْحَدِيثَ

٢٠٩٤٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الظُّلْمُ فِي الدُّنْيَا هُوَ الظُّلْمَاتُ فِي الآخِرَةِ

٢٠٩٥٠- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُجِيبُ دَعْوَةَ مَظْلُومٍ دَعَانِي فِي مَظْلَمِهِ ظَلَمَهَا وَ لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِثْلُ تِلْكَ الْمَظْلَمَةِ

٢٠٩٥١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ سِنَانَ

عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْقَمَاطِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ يَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ

٢٠٩٥٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْقَطِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ مَنْ ارْتَكَبَ أَحَدًا يَظْلَمُ بَعَثَ اللَّهُ مِنْ ظَلَمِهِ مِثْلَهُ أَوْ عَلَى أَوْ وَلَدِهِ أَوْ عَلَى عَقْبِهِ مِنْ بَعْدِهِ

٢٠٩٥٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَغْظَمَ الْخَطَايَا اقْتِطَاعُ مَالِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ

٢٠٩٥٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْغِضُ الْغَيْبَ الظُّلُومَ

٢٠٩٥٥- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَوِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ مُقْبِلٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّخَعِيِّ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ شَرِيكِ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اشْتَدَّ غَضَبِي عَلَى مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَّا يَجِدُ نَاصِرًا غَيْرِي

٢٠٩٥٦- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنِّي لَعَنْتُ سَبْعًا لَعْنَهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ قِيلَ وَ مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الرَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ الْمُكَذِّبُ

بِقَدْرِ اللَّهِ وَ الْمُخَالَفِ لِسُنَّتِي وَ الْمُسْتَحِلِّ مِنْ عِزَّتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ الْمُسْلِمِ بِمَا جَبَرْتِ لِيِعِزَّ مِنْ أَدَلَّ اللَّهُ وَ يُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ وَ
الْمُسْتَأْذِرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِفَيْئِهِمْ مُتَّحِلًا لَهُ وَ الْمَحْرَمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٧٨- بَابُ وَجُوبِ رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا وَ اشْتِرَاطِ ذَلِكَ فِي التَّوْبَةِ مِنْهَا فَإِنْ عَجَزَ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ لِلْمَظْلُومِ

٢٠٩٥٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ
صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ ظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَدْعُهُ اللَّهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي
لَا يَغْفِرُهُ فَالشُّرُوكُ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَدْعُهُ فَالْمُدَايَنَةُ بَيْنَ الْعِبَادِ

٢٠٩٥٨- وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوْنِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو اللَّهِ وَ
رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ قَالَ ع مَا يَأْخُذُ الْمَظْلُومَ
مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرُ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ

٢٠٩٥٩- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَمْرٍو رَبِّهِ وَ عَمْرِو اللَّهِ الطَّوِيلِ عَنْ شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ قُلْتُ
لِأَبِي جَعْفَرٍ إِنِّي لَمْ أَرَلْ وَالْيَا مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَى يَوْمِي هَذَا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ فَسَكَتَ ثُمَّ أَعَدَّتْ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا حَتَّى تُؤَدِّيَ
إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ

٢٠٩٦٠- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ أَخِيهِ ظُلْمًا وَلَمْ يَرُدَّهُ إِلَيْهِ أَكَلَ جَذْوَةً مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢٠٩٦١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ ظَلَمَ أَحَدًا وَفَاتَهُ فَلَيْسَ تَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَذَكَرَ الَّذِي قَبْلَهُ

٢٠٩٦٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ مُؤْمِنٍ غَضِبًا بِغَيْرِ حَقِّهِ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُعْرِضًا عَنْهُ مَا قَاتًا لِأَعْمَالِهِ الَّتِي يَعْمَلُهَا مِنَ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ لَا يُثَبِّتُهَا فِي حَسَنَاتِهِ حَتَّى يَتُوبَ وَ يَرُدَّ الْمَالَ الَّذِي أَخَذَهُ إِلَى صَاحِبِهِ

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّجَارِهِ وَغَيْرِهَا

٧٩- بَابُ اشْتِرَاطِ تَوْبِهِ مَنْ أَضَلَّ النَّاسَ بِرَدِّهِ لَهُمْ إِلَى الْحَقِّ

٢٠٩٦٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَ أَبِي بَصِيرٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ رَجُلٌ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ طَلَبَ الدُّنْيَا مِنْ حَلَالٍ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا وَ طَلَبَهَا مِنْ حَرَامٍ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا فَاتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ لَهُ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ تَكْثُرُ بِهِ دُنْيَاكَ وَ تَكْثُرُ بِهِ تَبَعُكَ فَقَالَ بَلَى قَالَ

تَبَدُّعُ دِينًا وَ تَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ فَفَعَلَ فَاسْتَجَابَ لَهُ النَّاسُ وَ أَطَاعُوهُ فَأَصَابَ مِنَ الدُّنْيَا ثُمَّ إِنَّهُ فَكَّرَ فَقَالَ مَا صَنَعْتُ ابْتَدَعْتُ دِينًا وَ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَيْهِ مَا أَرَى لِي مِنْ تَوْبَةٍ إِلَّا أَنْ آتِي مَنْ دَعَوْتُهُ إِلَيْهِ فَأَرْدُهُ عَنْهُ فَجَعَلَ يَأْتِي أَصْحَابَهُ الَّذِينَ أَحْبَبُوهُ فَيَقُولُ إِنَّ الَّذِي دَعَوْتُكُمْ إِلَيْهِ بَاطِلٌ وَ إِنَّمَا ابْتَدَعْتُهُ فَجَعَلُوا يَقُولُونَ كَذَبْتَ هُوَ الْحَقُّ وَ لَكِنَّكَ شَكَّكَتَ فِي دِينِكَ فَرَجَعْتَ عَنْهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمَدَ إِلَى سِلْسِلَتِهِ فَوَتِدَ لَهَا وَتَدَأُ ثُمَّ جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ وَ قَالَ لَمَّا أَحْلَاهَا حَتَّى يَتُوبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيَّ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى نَبِيِّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ قُلْ لِفُلَانٍ وَ عَزَّتِي لَوْ دَعَوْتَنِي حَتَّى تَنْقَطِعَ أَوْصَالُكَ مَا اسْتَجَبْتُ لَكَ حَتَّى تَرُدَّ مَنْ مَاتَ عَلَيَّ مَا دَعَوْتُهُ إِلَيْهِ فَيَرْجِعَ عَنْهُ

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَ رَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ

٢٠٩٦٤- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَاعِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ غَافِرٌ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا مَنْ أَحْدَثَ دِينًا وَ مَنْ اغْتَضَبَ أَجِيرًا أَوْ رَجُلًا بَاعَ حُرًّا

أَقُولُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِضْرَارِ وَ عَدَمِ التَّوْبَةِ

٨٠- بَابُ تَخْرِيمِ الرِّضَا بِالظُّلْمِ وَ الْمَعُونَةِ لِلظَّالِمِ وَ إِقَامَةِ عُدْرِهِ

٢٠٩٦٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَالْمُعِينُ لَهُ وَ الرَّاضِي بِهِ شَرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ

٢٠٩٦٦- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ عَذَرَ ظَالِمًا بِظُلْمِهِ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ فَإِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ مِثْلَهُ

٢٠٩٦٧- وَ بِالْإِسْنَادِ الَّتِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ قَالَ وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تُعِينُوا عَلَى مُسْلِمٍ مَظْلُومٍ فَيَدْعُوَ عَلَيْكُمْ فَيَسْتَجَابَ لَهُ فِيكُمْ فَإِنَّ أَبَانَ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ إِنَّ دَعْوَةَ الْمُسْلِمِ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَ لِيُعِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَإِنَّ أَبَانَ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ إِنَّ مَعُونَةَ الْمُسْلِمِ خَيْرٌ وَ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَ اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

٢٠٩٦٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ شَرُّ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاةٍ وَ شَرُّ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ

٢٠٩٦٩- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا عَلَى مَظْلُومٍ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَلَيْهِ سَاخِطًا حَتَّى

يَنْزِعَ عَنْ مَعُونَتِهِ

٢٠٩٧٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لِلظَّالِمِ مِنَ الرِّجَالِ ثَلَاثَ عِلْمَاتٍ يَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِيَةِ وَ مَنْ دُونَهُ بِالْعَلْبِ وَيُظَاهِرُ الْقَوْمَ الظَّالِمَةَ

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّجَارِهِ وَ غَيْرِهَا

٨١- بَابُ تَحْرِيمِ اتِّبَاعِ الْهَوَى الَّذِي يُخَالِفُ الشَّرْعَ

٢٠٩٧١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ مَخْيُوبٍ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَائِلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اخِذُوا أَهْوَاءَكُمْ كَمَا تَخِذُونَ أَعْدَاءَكُمْ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ أَغْيَى لِلرِّجَالِ مِنْ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ وَ حَصَائِدِ أَلْسِنَتِهِمْ

٢٠٩٧٢- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ اثْنَتَيْنِ اتِّبَاعَ الْهَوَى وَ طُولَ الْأَمَلِ أَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَإِنَّهُ يَصِيدُ عَنِ الْحَقِّ وَ أَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْأَخْرَةَ

٢٠٩٧٣- وَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ ع اتَّقِ الْمُرْتَفَى السَّهْلَ إِذَا كَانَ مُنْحَدِرُهُ وَ عَرَا قَالَ وَ كَانَ ع يَقُولُ لَا تَدْعِ النَّفْسَ وَ هَوَاهَا فَإِنَّ هَوَاهَا فِي رَدَاهَا وَ تَرْكُ النَّفْسِ وَ مَا تَهْوَى أَذَاهَا وَ كَفَّ النَّفْسَ عَمَّا تَهْوَى دَوَاهَا

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٨٢- بَابُ وُجُوبِ اعْتِرَافِ الْمُذْنِبِ لِلَّهِ بِالذُّنُوبِ وَ اسْتِحْقَاقِ الْعِقَابِ

٢٠٩٧٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ عَلِيِّ الْأَحْمَسِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ وَ اللَّهُ مَا يَنْجُو مِنَ الذَّنْبِ إِلَّا مَنْ أَقْرَبَ بِهِ قَالَ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع كَفَى بِالذَّنْبِ تَوْبَهُ

٢٠٩٧٥- وَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ لَمَّا وَ اللَّهُ مَا أَرَادَ اللَّهُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا حَظَلْتَيْنِ أَنْ يَقْرُؤَا لَهُ بِالنِّعَمِ فَيَزِيدَهُمْ وَ بِالذُّنُوبِ فَيَغْفِرَ لَهَا لَهُمْ

٢٠٩٧٦- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا خَرَجَ عَبْدٌ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا يَأْتِيهِ رَارٍ وَمَا خَرَجَ عَبْدٌ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا يَأْتِيهِ رَارٍ

٢٠٩٧٧- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّبِيئِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ غَفْرًا لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ

٢٠٩٧٨- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْعَائِدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْعَبْدَ أَنْ يَطْلُبَ إِلَيْهِ فِي الْجُزْمِ الْعَظِيمِ وَيُغِضُ الْعَبْدَ أَنْ يَسْتَخَفَّ بِالْجُزْمِ الْيَسِيرِ

٢٠٩٧٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاذِ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص عَنْ جَبْرِئِيلَ ع قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنْ لِي أَنْ أَعَذِّبَهُ أَوْ أَعْفُو عَنْهُ لَا غَفْرَتُ لَهُ ذَلِكَ الذَّنْبُ أَبَدًا وَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لِي أَنْ أَعَذِّبَهُ أَوْ أَعْفُو عَنْهُ غَفْرَتُ عَنْهُ

٢٠٩٨٠- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ أَبَانَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ لَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ

الْبَادِيَةِ بِكَلِمَتَيْنِ دَعَا بِهِمَا قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ تُعَذِّبَنِي فَأَهْلُ ذَلِكَ أَنَا وَإِنْ تَغْفِرَ لِي فَأَهْلُ ذَلِكَ أَنْتَ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ

وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ بِالْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

٢٠٩٨١- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَخَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الْعَلَمَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ص قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ أَدْنَبَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لِي أَنْ أُعَذِّبَهُ وَأَنَّ لِي أَنْ أَعْفُوَ عَنْهُ عَفْوَتُ عَنْهُ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ عَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٨٣- بَابُ وُجُوبِ النَّدَمِ عَلَى الذُّنُوبِ

٢٠٩٨٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ

٢٠٩٨٣- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنَبُ الذَّنْبَ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ قُلْتُ يَدْخُلُهُ اللَّهُ بِالذَّنْبِ الْجَنَّةَ قَالَ نَعَمْ إِنَّهُ يُذْنَبُ فَلَا يَزَالُ حَائِفًا مَا قَتَا لِنَفْسِهِ فَيُرْحَمُهُ اللَّهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ

٢٠٩٨٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ عَنِ حَمَادٍ عَنِ رَبِيعِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ النَّدَمَ عَلَى الشَّرِّ يَدْعُو إِلَى تَرْكِهِ

٢٠٩٨٥- وَعَنْهُ عَنِ عَلِيِّ

بْنِ الْحُسَيْنِ الدَّقَاقِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ الْقَتَاتِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَندِمَ عَلَيْهِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَتَغْفِرَ وَ مَا مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَعَرَفَ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَحْمَدَهُ

٢٠٩٨٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنَ الْفَاطِمِ رَسُولِ اللَّهِ ص النَّدَامَةُ تَوْبَةً

٢٠٩٨٧- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَلِيِّ الْجَهْضَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ كَفَى بِالْندَمِ تَوْبَةً

٢٠٩٨٨- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخِرَازِيِّ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَمَلٌ إِيْمَانُهُ وَ مُحَصَّنٌ عَنْهُ ذُنُوبُهُ مَنْ وَفَى لِلَّهِ بِمَا جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ لِلنَّاسِ وَ صَادَقَ لِسَانُهُ مَعَ النَّاسِ وَ اسْتَحْيَا مِنْ كُلِّ قَبِيحٍ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ وَ يَحْسُنُ خُلُقَهُ مَعَ أَهْلِهِ

٢٠٩٨٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَخَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّاهِدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ الطَّائِيَّ الْوَاعِظَ يَقُولُ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُبَيَّهٍ يَقُولُ قَرَأْتُ فِي زُبُورِ دَاوُدَ أَسْطُرًا مِنْهَا مَا حَفِظْتُ وَ مِنْهَا مَا نَسِيتُ فِيمَا حَفِظْتُ قَوْلُهُ يَا دَاوُدُ اسْمِعْ مِنِّي مَا أَقُولُ وَ الْحَقُّ أَقُولُ مَنْ أَتَانِي وَ هُوَ مُسْتَحْيٍ مِنَ الْمَعَاصِي الَّتِي عَصَانِي بِهَا غَفَرْتُهَا لَهُ وَ أَنْسَيْتُهَا حَافِظِيهِ الْحَدِيثَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٨٤- بَابُ وَجُوبِ سِتْرِ الذُّنُوبِ وَ تَحْرِيمِ التَّظَاهُرِ بِهَا

٢٠٩٩٠- مُحَمَّدٌ

بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعَبَّاسِ مَوْلَى الرَّضَاعِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
الْمُسْتَتِرُ بِالْحَسَنَةِ يَعْدِلُ سَبْعِينَ حَسَنَةً وَالْمُدْبِعُ بِالسَّيِّئَةِ مَخْذُولٌ وَالْمُسْتَتِرُ بِالسَّيِّئَةِ مَغْفُورٌ لَهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَبَّاسِ بْنِ هَلَمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
الْحَسَنِ الرَّضَاعَ يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صِنْدَلٍ عَنْ يَاسِرٍ عَنِ الْيَسَعِ بْنِ حَمْرَةَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٨٥-بَابُ وُجُوبِ الْإِسْتِغْفَارِ مِنَ الذَّنْبِ وَ الْمُبَادَرَةِ بِهِ قَبْلَ سَبْعِ سَاعَاتٍ

٢٠٩٩١-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ الْمُرَادِيِّ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ لَمْ يَهْلِكْ عَلَى اللَّهِ بِعَيْدِهِنَّ إِلَّا هَالِكٌ يَهُمُّ الْعَبْدُ بِالْحَسَنَةِ
فَيَعْمَلُهَا فَإِنْ هُوَ لَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً بِحَسَنِ تَيْتِهِ وَ إِنَّ هُوَ عَمَلُهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرًا وَ يَهُمُّ بِالسَّيِّئَةِ أَنْ يَعْمَلَهَا فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا
لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَ إِنْ هُوَ عَمَلُهَا أُجِّلَ سَبْعَ سَاعَاتٍ وَ قَالَ صَاحِبُ الْحَسَنَاتِ لِصَاحِبِ السَّيِّئَاتِ وَ هُوَ صَاحِبُ الشُّمَالِ لَا تَعْجَلْ
عَسَى أَنْ يُتْبِعَهَا بِحَسَنَةٍ تَمْحُوهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ أَوْ الْإِسْتِغْفَارِ فَإِنْ قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ عَالِمِ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ الْغُفُورِ الرَّحِيمِ ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَ إِنْ مَضَتْ سَبْعُ
سَاعَاتٍ

لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَإِنْ هُوَ لَمْ يَفْعَلْ كُتِبَ عَلَيْهِ سَيِّئُهُ فَأَتَاهُ عَبَادُ الْبُصَيْرِيِّ فَقَالَ لَهُ بَلَّغْنَا أَنَّكَ قُلْتَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا إِلَّا أَجَلَهُ اللَّهُ سَبْعَ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ لَيْسَ هَكَذَا قُلْتُ وَ لَكِنِّي قُلْتُ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَ كَذَلِكَ كَانَ قَوْلِي

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ فَضَالَةَ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ مِثْلَهُ

٢٠٩٩٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَ الَّذِي إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَتَعَفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ صَعِدَ إِبْلِيسُ جَبَلًا بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ ثَوْرٌ فَصَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ بِعَفَارِيتهِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ لَهَا فَقَامَ عَفْرِيَّتٌ مِنَ الشَّيَاطِينِ فَقَالَ أَنَا لَهَا بِكَذَا وَ كَذَا فَقَالَ لَسْتَ لَهَا ثُمَّ قَامَ آخَرٌ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ لَسْتَ لَهَا فَقَالَ الْوَسْوَاسُ الْخَنَاسُ أَنَا لَهَا قَالَ بِمَاذَا قَالَ أَعَدُّهُمْ وَ أَمْنِيهِمْ حَتَّى يُوَاقِعُوا الْخَطِيئَةَ فَإِذَا وَاقَعُوا الْخَطِيئَةَ أَنْسَبَتْهُمْ الْإِسْتِغْفَارَ فَقَالَ أَنْتَ لَهَا فَوَكَّلَهُ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٠٩٩٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ ع قَالَ

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ خِيَارِ الْعِبَادِ فَقَالَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا وَإِذَا أَعْطُوا شَكَرُوا وَإِذَا ابْتُلُوا صَبَرُوا
وَإِذَا غَضِبُوا عَفَرُوا

٢٠٩٩٩- وَفِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَقْتَرِفُ فِي يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً فَيَقُولُ وَ هُوَ نَادِمٌ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ
الَّذِي لَمَّا إِلَهُ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ بِيَدَيْهِ السَّمَاوَاتِ وَالْمَأْرُضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيَّ إِلَّا غَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ ثُمَّ قَالَ وَ لَا
خَيْرَ فِيمَنْ يَقَارِفُ كُلَّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً

٢١٠٠٠- وَفِي الْعِلَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ
عَنْ سُفْيَانَ بْنِ السَّمْطِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَتْبَعَهُ بِنِقْمِهِ وَ يُدَكِّرُهُ الْإِسْتِغْفَارَ وَ إِذَا أَرَادَ
اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِعَبْدٍ شَرًّا فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَتْبَعَهُ بِنِعْمِهِ فَيُنْسِيهِ الْإِسْتِغْفَارَ وَ يَتِمَادِي بِهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَنَسِيتُدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا
يَعْلَمُونَ بِالنَّعَمِ عِنْدَ الْمَعَاصِي

٢١٠٠١- وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرِ عَنِ
أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَ دَوَاءُ الذُّنُوبِ الْإِسْتِغْفَارُ

٢١٠٠٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

عَلِيٌّ بَيْنَ بَقَاحِ عَيْنِ صَالِحِ بَيْنِ عُقْبَيْهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَ وَالِاسْتِغْفَارُ لَكُمْ حِصْنَيْنِ حِصْنَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ فَمَضَى أَكْبُرُ الْحِصْنَيْنِ وَبَقِيَ الْإِسْتِغْفَارُ فَأَكْثَرُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ مِمَّحَاهُ لِلذُّنُوبِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ

وَرَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ

٢١٠٠٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَ عَلَّمَنِي شَيْئًا إِذَا أَنَا قُلْتُهُ كُنْتُ مَعَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَ فَكُتِبَ بِحَطِّهِ أَعْرِفُهُ أَكْثَرَ مِنْ تِلَاوَتِهِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَرَطَّبَ شَفَتَيْكَ بِالِاسْتِغْفَارِ

٢١٠٠٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَةِ عَمَلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ كُلِّ ذَنْبٍ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ

وَرَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي رِسَالِهِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدُّعَاءِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّادِقِ عَ مِثْلَهُ

٢١٠٠٥- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الثُّعْبِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَ يَقُولُ الْعَجَبُ مِمَّنْ يَقْنَطُ وَمَعَهُ الْمِمْحَاهُ قِيلَ وَمَا الْمِمْحَاهُ قَالَ الْإِسْتِغْفَارُ

٢١٠٠٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ عَنْ

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَاحِبُ الْيَمِينِ أَمِيرٌ عَلَى صَاحِبِ الشَّمَالِ فَإِذَا عَمِلَ الْعَبْدُ سَيِّئَةً قَالَ صَاحِبُ الْيَمِينِ لِصَاحِبِ الشَّمَالِ لَا تَعْجَلْ وَ أَنْظِرْهُ سَبْعَ سَاعَاتٍ فَإِنْ مَضَتْ سَبْعَ سَاعَاتٍ وَ لَمْ يَسْتَغْفِرْ قَالَ أَكْتُبْ فَمَا أَقَلَّ حَيَاءَ هَذَا الْعَبْدِ

٢١٠٠٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِلَعَالِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ الدُّعَيْلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ أَخِي دِعْبِلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ تَعَطَّرُوا بِالْإِسْتِغْفَارِ لَا تَفْضَحَنَّكُمْ رَوَائِحُ الذُّنُوبِ

٢١٠٠٨- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِي نُورِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ مَنْ كَانَتْ عِضْمَةٌ مِنْ أَمْرِهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَمَّا إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ص وَ مَنْ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ قَالَ إِنْ أَلَى اللَّهِ وَ إِنْ أَلَى اللَّهِ رَاجِعُونَ وَ مَنْ إِذَا أَصَابَ خَيْرًا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ مَنْ إِذَا أَصَابَ خَطِيئَةً قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ ع أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٨٦- بَابُ وَجُوبِ التَّوْبَةِ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ وَ الْعَزْمِ عَلَى تَرْكِ الْعَوْدِ أَبَدًا

٢١٠٠٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا تَابَ الْعَبْدُ تَوْبَةً نَصُوحًا أَحَبَّهُ اللَّهُ فَاسْتَرَّ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قُلْتُ وَ كَيْفَ يَسْتُرُّ عَلَيْهِ قَالَ يُنْسَى مَا كَتَبَا عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَ يُوحَى إِلَى جَوَارِحِهِ اِكْتُمَى عَلَيْهِ ذُنُوبُهُ وَ يُوحَى إِلَى بَقَاعِ الْأَرْضِ اِكْتُمَى مَا كَانَ يَعْمَلُ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ فَيَلْقَى اللَّهُ حِينَ يَلْقَاهُ وَ لَيْسَ شَيْءٌ يَشْهَدُ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ مِنَ الذُّنُوبِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ

وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ مِثْلَهُ

٢١٠١٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ قَالَ الْمَوْعِظَةُ التَّوْبَةُ

٢١٠١١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا قَالَ هُوَ الذَّنْبُ الَّذِي لَا يَعُودُ فِيهِ أَبَدًا قُلْتُ وَ أَيُّنَا لَمْ يَعُدْ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْمُفْتَنَ التَّوَابَ

٢١٠١٢- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا قَالَ

يَتُوبُ الْعَبْدُ مِنَ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا يَعُودُ فِيهِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ سَأَلْتُ عَنْهَا أَبَا الْحَسَنِ فَقَالَ يَتُوبُ مِنَ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا يَعُودُ فِيهِ وَ أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ الْمُفْتَنُونَ التَّوَابُونَ

٢١٠١٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى التَّائِبِينَ ثَلَاثَ خَصَائِلٍ لَوْ أَعْطَى خَصْلَهُ مِنْهَا جَمِيعَ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنَجَّوْا بِهَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ فَمَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ لَمْ يُعَذِّبْهُ وَقَوْلُهُ فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ وَ ذَكَرَ الْآيَاتِ وَقَوْلُهُ إِلَّا مَنْ تَابَ وَ آمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ الْآيَةَ

٢١٠١٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ أَضَلَّ رَاحِلَتَهُ وَ زَادَهُ فِي لَيْلِهِ ظُلْمَاءَ فَوَجَدَهَا فَالَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ حِينَ وَجَدَهَا

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَقُولُ الْفَرَحُ هُنَا مَجَازٌ وَ هُوَ ظَاهِرٌ

٢١٠١٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ إِذَا تَابَ كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِضَالَّتِهِ إِذَا وَجَدَهَا

٢١٠١٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتْنَانَ عَنْ يُوسُفَ أَبِي يَعْقُوبَ بِيَّاعِ الْأُرُزِّ عَنْ

جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ وَالْمُقِيمُ عَلَى الذَّنْبِ وَهُوَ مُسْتَغْفِرُ مِنْهُ كَالْمُسْتَهْزِئِ

٢١٠١٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ النَّبِيِّ ع يَا دَاوُدُ إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا ثُمَّ رَجَعَ وَتَابَ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ وَاسْتَحْيَا مِنِّي عِنْدَ ذِكْرِهِ غَفَوْتُ لَهُ وَ أَنْسَيْتُهُ الْحَفْظَةَ وَ أَبَدَلْتُهُ الْحَسَنَةَ وَ لَا أَبَالِي وَ أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ

٢١٠١٨- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَشِيْبَاطٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ عَنِ الْمُسَيَّبِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ أَمْرَتْ جَوَارِحُهُ أَنْ تَسْتَرِ عَلَيْهِ وَ بَقَاعُ الْأَرْضِ أَنْ تَكْتُمَ عَلَيْهِ وَ نَسِيْتِ الْحَفْظَةَ مَا كَانَتْ كَتَبَتْ عَلَيْهِ

٢١٠١٩- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ آيَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ لِلَّهِ فَضُولًا مِنْ رِزْقِهِ يَنْحَلُّهُ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ وَ اللَّهُ بَاسِطُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ فَجْرٍ لِمِذْنِبِ اللَّيْلِ هَلْ يَتُوبُ فَيَغْفِرَ لَهُ وَ يَبْسُطُ يَدَهُ عِنْدَ مَغِيبِ الشَّمْسِ لِمِذْنِبِ النَّهَارِ هَلْ يَتُوبُ فَيَغْفِرَ لَهُ

٢١٠٢٠- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ

وَ جَلَّ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ قَالَ هِيَ الْإِقَالَةُ

٢١٠٢١- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَثَلُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَثَلِ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ عِنْدَ اللَّهِ لَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَ لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ مُؤْمِنٍ تَائِبٍ وَ مُؤْمِنَةٍ تَائِبَةٍ

٢١٠٢٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ زُرَيْقِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ الرَّضَا ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ

٢١٠٢٣- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِرَجُلَيْنِ رَجُلٌ يَزِدَادُ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِحْسَانًا وَ رَجُلٌ يَتَدَارَكُ ذَنْبُهُ بِالتَّوْبَةِ وَ أَنَّى لَهُ بِالتَّوْبَةِ وَ اللَّهُ لَوْ سَجَدَ حَتَّى يَنْقَطِعَ عُنُقُهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ إِلَّا بِوَلَايَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ

٢١٠٢٤- عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي مَهَجِ الدَّعَوَاتِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اعْتَرَفُوا بِنِعْمِ اللَّهِ رَبُّكُمْ وَ تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ ذُنُوبِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الشَّاكِرِينَ مِنْ عِبَادِهِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٨٧- بَابُ وُجُوبِ إِخْلَاصِ التَّوْبَةِ وَ شُرُوطِهَا

٢١٠٢٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ فِي مَعَانِي الْأَخْيَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَخِيرَ عَنِ التَّوْبَةِ النَّصُوحِ مَا هِيَ فَكَتَبَ ع أَنَّ يَكُونَ الْبَاطِنُ كَالظَّاهِرِ وَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ

٢١٠٢٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ

الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ وَغَيْرِهِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ التَّوْبَةُ النَّصُوحُ أَنْ يَكُونَ بَاطِنُ الرَّجُلِ كَظَاهِرِهِ وَ أَفْضَلَ

٢٧-٢١٠ قَالَ الصَّدُوقُ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ التَّوْبَةَ النَّصُوحُ هُوَ أَنْ يَتُوبَ الرَّجُلُ مِنْ ذَنْبٍ وَ يَنْوِيَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهِ أَبَداً

٢٨-٢١٠ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّ قَائِلاً قَالَ بِحَضْرَتِهِ أَسْتَعْفِرُ اللَّهَ فَقَالَ تَكَلَّثَكَ أُمُّكَ أَ تَدْرِي مَا الِاسْتِعْفَارُ دَرَجَةُ الْعَلِيِّينَ وَ هُوَ اسْمٌ وَقَعَ عَلَى سِتِّهِ مَعَانٍ أَوْلَاهَا النَّدَمُ عَلَى مَا مَضَى وَ الثَّانِي الْعَزْمُ عَلَى تَرْكِ الْعُودِ إِلَيْهِ أَيْدِياً وَ الثَّلَاثُ أَنْ تُؤَدَّى إِلَى الْمَخْلُوقِينَ حُقُوقَهُمْ حَتَّى تَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَلَسَ لَيْسَ عَلَيْكَ تَبِعَهُ وَ الرَّابِعُ أَنْ تَعْمِدَ إِلَى كُلِّ فَرِيضَةٍ عَلَيْكَ ضَعْفَ مَا تَوَدَّى حَقَّهَا وَ الْخَامِسُ أَنْ تَعْمِدَ إِلَى اللَّحْمِ الَّذِي نَبَتَ عَلَى الشُّحْتِ فَتُذَيِّبُهُ بِالْمُحْزَنِ حَتَّى يَلْصِقَ الْجِلْدُ بِالْعَظْمِ وَ يَنْشَأَ بَيْنَهُمَا لَحْمٌ جَدِيدٌ وَ السَّادِسُ أَنْ تُذِيقَ الْجِسْمَ أَلَمَ الطَّاعَةِ كَمَا أذَقْتَهُ حَلَاوَةَ الْمَعْصِيَةِ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُولُ أَسْتَعْفِرُ اللَّهَ

وَ رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ مُرْسِلاً

٢٩-٢١٠ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِيفِ الْعُقُولِ عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع الْعَبْدُ يُصِيبُ الذَّنْبَ فَيَسْتَعْفِرُ اللَّهَ فَقَالَ يَا ابْنَ زِيَادٍ التَّوْبَةُ قُلْتُ لَيْسَ قَالَ لَا قُلْتُ كَيْفَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَصَابَ ذَنْباً قَالَ أَسْتَعْفِرُ اللَّهَ بِالتَّحْرِيكِ قُلْتُ وَ مَا التَّحْرِيكُ قَالَ الشَّفَتَانِ وَ اللِّسَانُ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَ ذَلِكَ بِالْحَقِيقَةِ قُلْتُ وَ مَا الْحَقِيقَةُ قَالَ تَصْدِيقُ الْقَلْبِ وَ إِضْمَارُ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَى الذَّنْبِ الَّذِي اسْتَعْفَرَ مِنْهُ قُلْتُ فَإِذَا فَعَلْتُ

ذَلِكَ فَأَنَا مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ قَالَ لَا لَأَنَّكَ لَمْ تَبْلُغْ إِلَى الْأَصْلِ بَعْدَ قُلْتِ فَأَصِلِ الْإِسْتِغْفَارَ مَا هُوَ قَالَ الرَّجُوعُ إِلَى التَّوْبَةِ عَنِ الذَّنْبِ الَّذِي
اسْتَغْفَرْتَ مِنْهُ وَ هِيَ أَوَّلُ دَرَجَةِ الْعَابِدِينَ وَ تَزُكُ الذَّنْبِ وَ الْإِسْتِغْفَارُ اسْمٌ وَقَعَ لِسِتِّهِ مَعَانٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الْإِخْلَاصِ

٨٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَ الْخَمِيسِ وَ الْجُمُعَةِ لِلتَّوْبَةِ وَ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ وَ الصَّلَاةِ لَهَا

٢١٠٣٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى
بِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ ت... ۞... ۞ نَصُوحًا
قَالَ هُوَ صَوْمُ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَ الْخَمِيسِ وَ الْجُمُعَةِ

٢١٠٣١- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ مَا أَهَمَّنِي ذَنْبٌ أَهَلَّتْ بَعْدَهُ حَتَّى أُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ

٢١٠٣٢- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الدِّيَلَمِيِّ فِي الْإِرْشَادِ قَالَ قَالَ ع مَا مِنْ عَبْدٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَفَقَامَ فَتَطَهَّرَ وَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ
لَهُ وَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ قَالَ وَ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا أَوْ يظَلِمُ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غُفُورًا رَحِيمًا

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِلتَّوْبَةِ فِي الطَّهَارَةِ

٨٩- بَابُ جَوَازِ تَجْدِيدِ التَّوْبَةِ وَ صِحَّتِهَا مَعَ الْإِيْتَابِ بِشَرَائِطِهَا وَ إِنْ تَكَرَّرَ نَقْضُهَا

٢١٠٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي
جَعْفَرٍ قَالَ يَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ذُنُوبُ الْمُؤْمِنِ إِذَا تَابَ مِنْهَا مَغْفُورَةٌ لَهُ فَلْيَعْمَلِ الْمُؤْمِنُ لِمَا يَسْتَأْنِفُ بَعْدَ التَّوْبَةِ وَ الْمَغْفُورَةَ أَمَا وَ اللَّهِ
إِنَّهَا لَيْسَتْ إِلَّا لِلْأَهْلِ الْإِيمَانِ قُلْتُ فَإِنْ عَادَ بَعْدَ التَّوْبَةِ وَ الْإِسْتِغْفَارِ مِنَ الذُّنُوبِ وَ عَادَ فِي التَّوْبَةِ قَالَ يَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أ تَرَى الْعَبْدَ
الْمُؤْمِنَ يَنْدِمُ عَلَى ذَنْبِهِ وَ يَسْتَغْفِرُ مِنْهُ وَ يَتُوبُ ثُمَّ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَتَهُ قُلْتُ فَإِنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَارًا يُذْنِبُ ثُمَّ يَتُوبُ وَ يَسْتَغْفِرُ فَقَالَ كُلَّمَا
عَادَ الْمُؤْمِنُ بِالْإِسْتِغْفَارِ وَ التَّوْبَةِ عَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَ إِنَّ اللَّهَ غُفُورٌ رَحِيمٌ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَ

يَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ فَإِيَّاكَ أَنْ تُقَطِّطَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

٢١٠٣٤- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
ع إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُفْتَنَ التَّوَابَ وَمَنْ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ كَانَ أَفْضَلَ

٢١٠٣٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَ لَهُ
ذَنْبٌ يَهْجُرُهُ زَمَانًا ثُمَّ يُلْتَمُّ بِهِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا اللَّمَمَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَ
الْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ قَالَ الْفَوَاحِشُ الزُّنَا وَ السَّرِقَةُ وَ اللَّمَمُ الرَّجُلُ يُلْتَمُّ بِالذَّنْبِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ

٢١٠٣٦- الْحَسَنِ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا قَالَ هُوَ الذَّنْبُ الَّذِي لَا يَعُودُ فِيهِ أَيْدَاءُ قُلْتُ وَ أَيُّنَا لَمْ يَتُبْ وَ يَعِيدُ فَقَالَ يَا أَبَا
مُحَمَّدٍ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْمُفْتَنَ التَّوَابَ

٢١٠٣٧- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الدَّيْلَمِيِّ فِي الْإِرْسَادِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَسْتَتَغْفِرُ اللَّهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً يَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي
وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ وَ كَذَلِكَ أَهْلُ بَيْتِهِ ع وَ صَالِحُ أَصْحَابِهِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى وَ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ قَالَ وَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنِّي أُذْنِبُ فَمَا أَقُولُ إِذَا تَبْتُ قَالَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ فَقَالَ إِنِّي أَتُوبُ ثُمَّ أَعُودُ فَقَالَ كَلِمًا أَذْنَبْتَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ فَقَالَ إِذَنْ تَكُثُرُ ذُنُوبِي فَقَالَ
عَفُو

اللَّهُ أَكْثَرُ فَلَا تَرَالُ تَتُوبُ حَتَّى يَكُونَ الشَّيْطَانُ هُوَ الْمَدْحُورُ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٩٠-بَابُ اسْتِحْبَابِ تَذْكَرِ الذَّنْبِ وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْهُ كُلَّمَا ذَكَرَهُ

٢١٠٣٨-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الصَّمِيدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَذْكَرُ ذَنْبَهُ بَعْدَ عَشْرِينَ سَنَةً حَتَّى يَسْتَغْفِرَ رَبَّهُ فَيَغْفِرَ لَهُ وَ إِنَّ الْكَافِرَ لَيُنْسَاهُ مِنْ سَاعَتِهِ

٢١٠٣٩-وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ بِيَّاعِ الْأَكْسَدِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَذْكَرُ الذَّنْبَ فِي ذِكْرِ بَعْدَ عَشْرِينَ سَنَةً فَيَسْتَغْفِرُ مِنْهُ فَيَغْفِرَ لَهُ وَ إِنَّمَا يَذْكَرُهُ لِيُغْفَرَ لَهُ وَ إِنَّ الْكَافِرَ لَيُنْسَاهُ الذَّنْبَ فَيُنْسَاهُ مِنْ سَاعَتِهِ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ عَنْ عَيْسَى بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢١٠٤٠-وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ شَيْفَانَ بْنِ السَّمُطِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بَعْثَ خَيْرٍ فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَتْبَعَهُ بِنَقْمِهِ وَ يَذْكَرُهُ الْإِسْتِغْفَارَ الْحَدِيثَ

٢١٠٤١-وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ فَقَالَ هُوَ الْعَبْدُ يَذْكَرُ الذَّنْبَ فَيَمْلَى لَهُ وَ يُجَدِّدُ لَهُ عِنْدَهَا النَّعْمَ فَيُلْهِمُهُ عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ فَهُوَ مُسْتَدْرَجٌ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٩١-بَابُ اسْتِحْبَابِ انْتِهَازِ فُرْصِ الْخَيْرِ وَ الْمُبَادَرَةِ بِهِ عِنْدَ الْإِمْكَانِ

٢١٠٤٢-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ بَادِرْ بِأَرْبَعٍ قَبْلَ أَرْبَعِ شَبَابِكَ قَبْلَ هَرَمِكَ وَ صِحَّتِكَ قَبْلَ سِقْمِكَ وَ غِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ وَ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ

وَ فِي الْخِصَالِ بِالسَّنَدِ الْآتِي مِثْلُهُ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَ مِثْلُهُ

٢١٠٤٣-وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَشِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَنْسَ نَصِيحَكَ مِنَ الدُّنْيَا قَالَ لَا تَنْسَ صِحَّتَكَ وَ قُوَّتَكَ وَ فَرَاعَكَ وَ شَبَابَكَ وَ نَشَاطَكَ أَنْ تَطْلُبَ بِهَا الْآخِرَةَ

٢١٠٤٤-مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قُرِنْتَ الْهَيْبَةُ بِالْخَيْبَةِ وَ الْحَيَاءُ بِالْحِرْمَانِ وَ الْفُرْصَةُ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ فَانْتَهِزُوا فُرْصَ الْخَيْرِ

٢١٠٤٥-قَالَ وَ قَالَ عَ إِضَاعَهُ الْفُرْصَةَ غُصَّةً

٢١٠٤٦-قَالَ وَ قَالَ عَ مِنَ الْخُرْقِ الْمُعَاجِلَةِ قَبْلَ الْإِمْكَانِ وَ الْأَنَاءِ بَعْدَ الْفُرْصَةِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٩٢-بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكَرُّرِ التَّوْبَةِ وَ الْاسْتِغْفَارِ كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ وَ وُجُوبِهِ مَعَ الذَّنْبِ

٢١٠٤٧-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً قُلْتُ أ كَانَ يَقُولُ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ

قَالَ لَا وَ لَكِنْ كَانَ يَقُولُ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ قُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُتُوبُ وَ لَا يَعُودُ وَ نَحْنُ نَتُوبُ وَ نَعُودُ قَالَ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

٢١٠٤٨- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعُوهُ قَالُوا قَالَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَ دَوَاءُ الذُّنُوبِ الْاسْتِغْفَارُ

٢١٠٤٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ قَالَ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِمِائَةَ ذَنْبٍ وَ لَا خَيْرَ فِي عَبْدٍ يُذْنِبُ فِي يَوْمٍ سَبْعِمِائَةَ ذَنْبٍ

٢١٠٥٠- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُتُوبُ إِلَى اللَّهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ

٢١٠٥١- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَ يَسْتَغْفِرُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ إِنَّ اللَّهَ يَخْصُ أَوْلِيَاءَهُ بِالْمَصَائِبِ لِيُؤْجِرَهُمْ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ مِثْلَهُ

٢١٠٥٢- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ

٢١٠٥٣- الْحُسَيْنُ

بُن سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ مِنْ أَحَبِّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الْمُحْسِنُ التَّوَّابُ

٢١٠٥٤- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عِزِّي أَسْتَعْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَةَ آلَافٍ مَرَّةٍ ثُمَّ قَالَ لِي خَمْسَةَ آلَافٍ كَثِيرٌ

٩٣- بَابُ صِحِّهِ التَّوْبَةِ فِي آخِرِ الْعُمُرِ وَ لَوْ عِنْدَ بُلُوغِ النَّفْسِ الْخَلْقُومَ قَبْلَ الْمَعَايِنَةِ وَ كَذَا الْإِسْلَامَ

٢١٠٥٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِزِّي عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِأَدَمَ عِزِّي جَعَلْتُ لَكَ أَنْ مَنْ عَمِلَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ سَيِّئَةً ثُمَّ اسْتَعْفَرَ عَفْرُوتُ لَهُ قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي قَالَ جَعَلْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ أَوْ بَسَطْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ حَتَّى تَبْلُغَ النَّفْسُ هَذِهِ قَالَ يَا رَبِّ حَسْبِي

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢١٠٥٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِذَا بَلَغَتِ النَّفْسُ هَذِهِ وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ لَمْ يَكُنْ لِلْعَالَمِ تَوْبَةٌ وَ كَانَتْ لِلْجَاهِلِ تَوْبَةٌ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ (الزُّهْدِ) كَالَّذِي قَبْلَهُ

٢١٠٥٧- وَعَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِزِّي قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صِ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسِتِّينَ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ السَّنَةَ لَكَثِيرٌ مِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ لَكَثِيرٌ ثُمَّ قَالَ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِجُمُعَةٍ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتُهُ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ الْجُمُعَةَ لَكَثِيرٌ مِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَوْمٍ

قَبِلَ اللَّهُ تَوْبَتَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ يَوْمًا لَكَثِيرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يُعَايِنَ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتَهُ

٢١٠٥٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا شَيْخًا كَانَ مِنَ الْمُخَالِفِينَ عَرَضَ عَلَيْهِ ابْنُ أَخِيهِ الْوَلَايَةَ عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَقْرَبَهَا وَشَهَقَ وَمَاتَ قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَعَرَضَ عَلَيَّ ابْنُ السَّرِيِّ هَذَا الْكَلَامَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَقَالَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ السَّرِيِّ إِنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا مِنْ هَذَا غَيْرَ سَاعَتِهِ تِلْكَ قَالَ فَتَرِيدُونَ مِنْهُ مَاذَا قَدْ وَ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ

٢١٠٥٩- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ لَمَّا أُعْطِيَ اللَّهُ إِبْلِيسَ مَا أُعْطَاهُ مِنَ الْقُوَّةِ قَالَ آدَمُ يَا رَبِّ سَلَطْتَ إِبْلِيسَ عَلَيَّ وَوَلَدِي وَأَجْرِيئُهُ مِنْهُمْ مَجْرَى الدَّمِّ فِي الْعُرُوقِ وَأَعْطَيْتَهُ مَا أُعْطَيْتَهُ فَمَا لِي وَ لَوْلَدِي قَالَ لَكَ وَ لَوْلَدِكَ السَّيِّئَةُ بِوَاحِدَةٍ وَ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَثْمَالِهَا قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي قَالَ التَّوْبَةُ مَبْسُوطَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ الْحَلْقُومَ قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي قَالَ أَغْفِرْ وَلَا أَبَالِي قَالَ حَسْبِي

٢١٠٦٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ سِنَةً لَكَثِيرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَإِنَّ شَهْرًا لَكَثِيرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَإِنَّ يَوْمًا لَكَثِيرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَاعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَإِنَّ سَاعَةً لَكَثِيرٌ مَنْ

تَابَ وَقَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَاهُنَا وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَرَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ بِيَّاعِ السَّابِرِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَابَ فِي سَنَةٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ تَابَ فِي شَهْرٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ تَابَ فِي يَوْمٍ

وَرَوَاهُ الْحَسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهَيْدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ بِيَّاعِ السَّابِرِيِّ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَ الرُّوَايَةِ الْأَخِيرَةِ

٢١٠٦١-قَالَ الصَّدُوقُ وَ سَيْئَلُ الصَّادِقِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ قَالَ ع ذَاكَ إِذَا عَايَنَ أَمْرَ الْآخِرَةِ

٢١٠٦٢-وَفِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَيْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص دَعَا رَجُلًا مِّنَ الْيَهُودِ وَ هِيَ فِي السِّيَاقِ إِلَى الْإِفْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ فَأَقْرَبَهُمَا وَ مَاتَ فَأَمَرَ الصَّحَابَةَ أَنْ يُعَسِّلُوهُ وَ يُكَفِّنُوهُ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ وَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَى بَنِي الْيَوْمِ نَسَمَهُ مِنَ النَّارِ

٢١٠٦٣-وَفِي الْعِلَلِ وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُيَيْدُوسِ الْعَطَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُمَيْبَةَ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَاعِ لِأَيِّ عِلَّةٍ أَعْرَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِرْعَوْنَ

وَقَدْ آمَنَ بِهِ وَ أَقَرَّ بِتَوْحِيدِهِ قَالَ لِأَنَّهُ آمَنَ عِنْدَ رُؤْيِيهِ الْبَاسِ وَالْإِيْمَانُ عِنْدَ رُؤْيِيهِ الْبَاسِ غَيْرُ مَقْبُولٍ وَ ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ فِي السَّلَفِ وَ الْخَلْفِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَ كَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا الْحَدِيثَ

٢١٠٦٤- وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَعِيمِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ قَالِ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَى عِ إِذْ هَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقَالَ عِ أَمَا قَوْلُهُ فَقَوْلَا لَهُ قَوْلًا لِنِنَّا إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ فِرْعَوْنَ لَا يَتَذَكَّرُ وَ لَا يَخْشَى إِلَّا عِنْدَ رُؤْيِيهِ الْبَاسِ أَلَا تَسْمَعُ اللَّهُ يَقُولُ حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَ أَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ إِيْمَانَهُ وَ قَالَ آتَمَانَ وَ قَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَ كُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ

٢١٠٦٥- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صِ فِي حَدِيثٍ قَالَ إِنِّي نَزَلْتُ رَبِّي فِي أُمَّتِي فَقَالَ لِي إِنَّ بَابَ التَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صِ فَقَالَ إِنَّهُ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسِنِّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ السَّنَةَ لَكَثِيرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَ شَهْرٌ كَثِيرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ

مَوْتِهِ بِجُمُعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَجُمُعَهُ كَثِيرٌ مِنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِسَاعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَ سَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْ تَابَ وَ قَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذِهِ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ

أَقُولُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّلْقِينِ وَ غَيْرِهِ

٩٤-بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاسْتِغْفَارِ فِي السَّحْرِ

٢١٠٦٦-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعُمَرَ كِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِعَذَابٍ قَالَ لَوْ لَا الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ بِجَلَالِي وَ يَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي وَ يَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ لَأَنْزَلْتُ عَذَابِي

٢١٠٦٧-وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ قَالَ أَبِي ع قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ حَيَّلَ جَلَالَهُ إِذَا رَأَى أَهْلًا قَرِيهًا قَدْ أَسْرَفُوا فِي الْمَعَاصِي وَ فِيهَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَادَاهُمْ حَيَّلَ جَلَالَهُ يَا أَهْلَ مَعْصِيَتِي لَوْ لَمَا مِنْ فِيكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَحَابِّينَ بِجَلَالِي الْعَامِرِينَ بِصِلَاتِهِمْ أَرْضِي وَ مَسَاجِدِي وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ خَوْفًا مِنِّي لَأَنْزَلْتُ بِكُمْ عَذَابِي ثُمَّ لَا أَبَالِي

٢١٠٦٨-وَ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ النَّهَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ وَ زَادَ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ سَاءَ نُهُ سَيِّئُهُ وَ سَرَّ نُهُ حَسَنَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٩٥-بَابُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَلَفَّى فِي يَوْمِهِ مَا فَرَطَ فِي أَمْسِهِ وَ لَا يُؤَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى غَدِهِ

٢١٠٦٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعًا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ إِنَّمَا الدَّهْرُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ أَنْتَ فِيهَا بَيْنَهُنَّ مَضَى أَمْسٍ بِمَا فِيهِ فَلَمَّا يَزْجِعُ أَيْدَاءُ فَمَا كُنْتَ عَمِلْتَ فِيهِ خَيْرًا لَمْ تَحْزَنْ لِذَهَابِهِ وَ فَرِحْتَ بِمَا اسْتَقْبَلْتَهُ مِنْهُ وَ إِنْ كُنْتَ فَرَطْتَ فِيهِ فَحَسْرَتُكَ شَدِيدَةٌ

لِتَدَاهِبَهُ وَ تَفْرِيطِكَ فِيهِ وَ أَنْتَ مِنْ غَدٍ فِي غَزِهِ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ لَا تَبْلُغُهُ وَ إِنْ بَلَغَتْهُ لَعَلَّ حَظَّكَ فِيهِ التَّفْرِيطُ مِثْلُ حَظِّكَ فِي الْأَمْسِ
إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنَّمَا هُوَ يَوْمُكَ الَّذِي أَصْبَحْتَ فِيهِ وَ قَدْ يَتَّبِعِي لَكَ أَنْ عَقَلْتَ وَ فَكَّرْتَ فِيهَا فَرَّطْتَ فِي الْأَمْسِ الْمَاضِي مِمَّا فَاتَكَ فِيهِ
مِنْ حَسَنَاتٍ أَنْ لَا تَكُونَ اكْتَسَبْتَهَا وَ مِنْ سَيِّئَاتٍ أَنْ لَا تَكُونَ أَقْصَرْتَ عَنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ فَاعْمَلْ عَمَلَ رَجُلٍ لَيْسَ يَأْمُلُ مِنَ الْأَيَّامِ إِلَّا
يَوْمَهُ الَّذِي أَصْبَحَ فِيهِ وَ لَيْلَتَهُ فَاعْمَلْ أَوْ دَعْ وَ اللَّهُ الْمُعِينُ عَلَى ذَلِكَ

٢١٠٧٠- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
إِنَّ النَّهَارَ إِذَا جَاءَ قَالَ يَا ابْنَ آدَمَ اعْمَلْ فِي يَوْمِكَ هَذَا خَيْرًا أَشْهَدُ لَكَ بِهِ عِنْدَ رَبِّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِنِّي لَمْ آتِكَ فِيهَا مَضَى وَ لَا
آتَيْكَ فِيهَا بَقِيَ فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ

٢١٠٧١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنْ قَدَرْتَ أَنْ لَا تُعْرِفَ فَاذْعَلْ وَ مَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ مَبْدُومًا عِنْدَ النَّاسِ إِذَا كُنْتَ مَحْمُودًا عِنْدَ اللَّهِ ثُمَّ
قَالَ قَالَ أَبِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَ لَمَّا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ إِلَّا لِلرَّجُلَيْنِ رَجُلٍ يَزْدَادُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَيْرًا وَ رَجُلٍ يَنْدَارُكَ مَبْتَلَةٌ بِالتَّوْبَةِ
الْحَدِيثُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ

٢١٠٧٢- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى) بِإِسْنَادِهِ الْمَذْكُورِ فِي جَامِعِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ الْمَغْبُوثُ مَنْ غَبِنَ عُمَرُ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ

٢١٠٧٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ اسْتَمَى يَوْمَهُ فَهُوَ مَغْبُوثٌ وَ مَنْ كَانَ آخِرُ يَوْمِيهِ خَيْرَهُمَا فَهُوَ مَغْبُوطٌ وَ مَنْ كَانَ آخِرُ يَوْمِيهِ شَرَّهُمَا فَهُوَ مَلْعُونٌ وَ مَنْ لَمْ يَرَ الزِّيَادَةَ فِي نَفْسِهِ فَهُوَ إِلَى التَّقْصَانِ وَ مَنْ كَانَ إِلَى التَّقْصَانِ فَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْحَيَاةِ

وَ فِي الْمَحْزَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَتَيْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ ع نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ مَوْلَى لَبْنِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٩٦- بَابُ وَجُوبِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ كُلِّ يَوْمٍ وَ مَاحَظَتِهَا وَ حَمْدِ اللَّهِ عَلَى الْحَسَنَاتِ وَ تَذَارِكِ السَّيِّئَاتِ

٢١٠٧٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي ع قَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُحَاسِبْ نَفْسَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَإِنْ عَمِلَ حَسَنًا اسْتَرَادَ اللَّهُ وَ إِنْ عَمِلَ سَيِّئًا اسْتَغْفَرَ اللَّهُ مِنْهُ وَ تَابَ إِلَيْهِ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ

٢١٠٧٥- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُيَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ

أَنْ لَا يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْيُنَاسِ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَلَا يَكُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ فَحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا عَلَيْهَا فَإِنَّ لِلْقِيَامَةِ خَمْسِينَ مَوْقِفًا كُلُّ مَوْقِفٍ مِقْدَارُهُ أَلْفُ سَنَةٍ ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ

وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ مِثْلَهُ

٢١٠٧٦- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ ابْنُ آدَمَ إِنَّكَ لَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا كَانَ لَكَ وَعَظُ مِنْ نَفْسِكَ وَمَا كَانَتْ الْمُحَاسَبَةُ مِنْ هَمِّكَ وَمَا كَانَ الْخَوْفُ لَكَ شِعَارًا وَالْحُزْنُ لَكَ دِثَارًا ابْنُ آدَمَ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَمَبْعُوثٌ وَمَوْقُوفٌ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ فَأَعِدَّ جَوَابًا

وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢١٠٧٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ وَفِي الْخِصَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْوَارِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أُسْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ عَطَاءٍ عَنِ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا كَانَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ كَانَتْ

أَمْثَالًا كُلِّهَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ الْمُتَبَلِّغَةُ الْمَغْرُورُ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكَ لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَ لَكِنْ بَعَثْتُكَ لِتُرَدَّ عَنِّي دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ فَإِنِّي لَا أُرُدُّهَا وَ إِن كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ وَ عَلَى الْعَاقِلِ مَا لَمْ يَكُنْ مَغْلُوبًا أَنْ تَكُونَ لَهُ سَاعَاتٌ سَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ وَ سَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ وَ سَاعَةٌ يَتَفَكَّرُ فِيهَا صُنِعَ اللَّهُ إِلَيْهِ وَ سَاعَةٌ يَخْلُو فِيهَا بِحِطِّ نَفْسِهِ مِنَ الْحَلَالِ فَإِنَّ هَذِهِ السَّاعَةَ عَوْنٌ لَتِلْكَ السَّاعَاتِ وَ اسْتِجْمَامٌ لِلْقُلُوبِ وَ تَفْرِيعٌ لَهَا الْحَدِيثَ

٢١٠٧٨- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الطَّبْرِيِّ عَنْ خِرَاشٍ عَنْ مَوْلَاهُ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَذِكْرُ اللَّهِ بِالْعُدْوِ وَ الْأَصَالِ خَيْرٌ مِنْ حَطْمِ السُّيُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَعْنِي مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ بِالْعُدْوِ وَ تَذَكَّرَ مَا كَانَ مِنْهُ فِي لَيْلِهِ مِنْ سُوءِ عَمَلِهِ وَ اسْتَتَعَفَرَ اللَّهَ وَ تَابَ إِلَيْهِ انْتَشَرَ وَ قَدْ حُطَّتْ سَيِّئَاتُهُ وَ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَ مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ بِالْأَصَالِ وَ هِيَ الْعَشِيَّاتُ وَ رَاجَعَ نَفْسَهُ فِيمَا كَانَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ مِنْ سِرْفِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَ إِضَاعَتِهِ لِأَمْرِ رَبِّهِ فَذَكَرَ اللَّهَ وَ اسْتَتَعَفَرَ اللَّهَ تَعَالَى وَ أَنَابَ رَاحَ إِلَى أَهْلِهِ وَ قَدْ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ

٢١٠٧٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ رِبْحٌ وَ مَنْ غَفَلَ عَنْهَا خَسِرٌ وَ مَنْ خَافَ أَمِنَ وَ مَنْ اِعْتَبَرَ أَبْصَرَ وَ مَنْ أَبْصَرَ فَهَمَّ وَ مَنْ فَهَمَ عَلِمَ

٢١٠٨٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ حَاسِبْ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبَ فَإِنَّهُ

أَهْوَنُ لِحَسَابِكَ غَدًا وَ زِنِ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ تُوزَنَ وَ تَجْهَزْ لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ يَوْمَ تُعْرَضُ لَا تَخْفَى عَلَى اللَّهِ خَافِيَةٌ إِلَيَّ أَنْ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ أَشَدَّ مِنْ مُحَاسَبَةِ الشَّرِيكِ شَرِيكُهُ فَيَعْلَمَ مِنْ أَيْنَ مَطْعَمُهُ وَ مِنْ أَيْنَ مَشْرَبُهُ وَ مِنْ أَيْنَ مَلْبَسُهُ أَمْ مِنْ حَلَالٍ أَوْ مِنْ حَرَامٍ يَا أَبَا ذَرٍّ مَنْ لَمْ يُيَالِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ الْمَالَ لَمْ يُيَالِ اللَّهُ مِنْ أَيْنَ أَدْخَلَهُ النَّارَ

٢١٠٨١- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيُّ ع فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ أَكْبَسُ الْكَيْسِينَ مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ وَ عَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ يُحَاسِبُ نَفْسَهُ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ ثُمَّ أَمْسَى رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ وَ قَالَ يَا نَفْسِي إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَضَى عَلَيْكَ لِمَا يُعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا وَ اللَّهُ يَسْأَلُكَ عَنْهُ بِمَا أَفْتَيْتَهُ فَمَا الَّذِي عَمِلْتَ فِيهِ أَ ذَكَرْتَ لِلَّهِ أَمْ حَمِدْتَهُ أَ قَضَيْتَ حَوَائِجَ مُؤْمِنٍ فِيهِ أ نَفَّسْتَ عَنْهُ كَرْبَهُ أ حَفِظْتَهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ فِي أَهْلِهِ وَ وُلْدِهِ أ حَفِظْتَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي مُخَلَّفِيهِ أ كَفَفْتَ عَنْ غَيْبِهِ أَخِ مُؤْمِنٍ أَعَنْتَ مُسْلِمًا مَا الَّذِي صَيَّرْتَهُ فِيهِ فَيَذُكُرُ مَا كَانَ مِنْهُ فَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ جَرَى مِنْهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهُ وَ كَبَّرَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَ إِنْ ذَكَرَ مَعْصِيَةً أَوْ تَقْصِيرًا اسْتَغْفَرَ اللَّهُ وَ عَزَمَ عَلَى تَرْكِ مُعَاوَدَتِهِ

٢١٠٨٢- عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ قَالَ رَوَيْنَا فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الْمَشْهُورِ حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا وَ زُنُوهَا قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوا وَ تَجْهَزُوا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ

٢١٠٨٣- قَالَ وَ رَوَى يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ الْحُسَيْنِيُّ فِي أَمَالِيهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَكُونُ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ أَشَدَّ مِنْ مُحَاسِبَةِ الشَّرِيكِ شَرِيكُهُ وَ السَّيِّدِ عَبْدُهُ الْحَدِيثَ

٢١٠٨٤- قَالَ وَ رَوَيْتُ بِإِسْنَادِي إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ مَا مِنْ يَوْمٍ يَأْتِي عَلَى ابْنِ آدَمَ إِلَّا قَالَ لَهُ ذَلِكَ الْيَوْمُ يَا ابْنَ آدَمَ أَنَا يَوْمٌ جَدِيدٌ وَ أَنَا عَلَيْكَ شَهِيدٌ فَافْعَلْ فِيَّ خَيْرًا وَ اعْمَلْ فِيَّ خَيْرًا أَشْهَدُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِنَّكَ لَنْ تَرَانِي بَعْدَهَا أَبَدًا

٢١٠٨٥- قَالَ وَ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ مِنْ أَصُولِ الشَّيْخِ فِيمَا رَوَاهُ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ اللَّيْلُ إِذَا أَقْبَلَ نَادَى مُنَادٍ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ الْخَلَائِقُ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ يَا ابْنَ آدَمَ إِنِّي خَلَقْتُ جَدِيدًا إِنِّي عَلَى مَا فِيَّ شَهِيدٌ فَخُذْ مِنِّي فَإِنِّي لَوْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ لَمْ أَرْجِعْ إِلَى الدُّنْيَا وَ لَمْ تَزِدْ فِيَّ مِنْ حَسَنِهِ وَ لَمْ تَسْتَعْتِبْ فِيَّ مِنْ سَيِّئِهِ وَ كَذَلِكَ يَقُولُ النَّهَارُ إِذَا أَدْبَرَ اللَّيْلُ

٢١٠٨٦- قَالَ وَ رَوَيْتُ بِإِسْنَادِي مِنْ أَمَالِي الشَّيْخِ الْمُفِيدِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ إِنَّ الْمَلِكَ الْحَافِظَ عَلَى الْعَبْدِ يَكْتُبُ فِي صَحِيفِهِ أَعْمَالَهُ فَأَمْلُوا فِي أَوْلَاهَا خَيْرًا وَ فِي آخِرِهَا خَيْرًا يُغْفِرَ لَكُمْ مَا بَيْنَ ذَلِكَ

٩٧- بَابُ وُجُوبِ زِيَادَةِ التَّحْفِظِ عِنْدَ زِيَادَةِ الْعُمْرِ خُصُوصًا أَبْنَاءَ الْأَرْبَعِينَ فَصَاعِدًا

٢١٠٨٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ عَنْ سَيِّفٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْعَبْدَ لَفِي فُسْحِهِ مِنْ أَمْرِهِ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَرْبَعِينَ سِنَةٍ فَإِذَا بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مَلَائِكِهِ قَدْ عَمَرْتُ عَبْدِي هَذَا عُمْرًا فَعَلَّظًا وَ شَدَّدَا وَ تَحَفَّظًا وَ اكْتَبَا

عَلَيْهِ قَلِيلٌ عَمَلِهِ وَكَثِيرَةٌ وَصَغِيرَةٌ وَكَبِيرَةٌ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ أَبِيهِ عَيْنِ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ مِثْلَهُ وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ

٢١٠٨٨- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِذَا أَتَى عَلَى الرَّجُلِ أَرْبَعُونَ سَنَةً قِيلَ لَهُ خُذْ حِذْرَكَ فَإِنَّكَ غَيْرُ مَعْدُورٍ وَ لَيْسَ ابْنُ الْأَرْبَعِينَ أَحَقَّ بِالْحِذْرِ مِنْ ابْنِ الْعِشْرِينَ فَإِنَّ الَّذِي يَطْلُبُهُمَا وَاحِدٌ وَ لَيْسَ بِرَاقِدٍ فَاعْمَلْ لِمَا أَمَامَكَ مِنَ الْهَوْلِ وَ دَعْ عَنْكَ فُضُولَ الْقَوْلِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ

٢١٠٨٩- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع خُذْ لِنَفْسِكَ خُذْ مِنْهَا فِي الصُّحَّةِ قَبْلَ السُّقْمِ وَ فِي الْقُوَّةِ قَبْلَ الضَّعْفِ وَ فِي الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ

٢١٠٩٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ الْعُمُرُ الَّذِي أَعْدَرَ اللَّهُ فِيهِ إِلَيَّ ابْنِ آدَمَ سِتُونَ سَنَةً

٢١٠٩١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ سَأَلَ الصَّادِقُ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْ لَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ فَقَالَ تَوْبِيخٌ لِابْنِ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ سَنَةً

وَ فِي الْمَجَالِسِ مُرْسَلًا مِثْلَهُ

٢١٠٩٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَلَا

يُرْجَى خَيْرُهُ أَبَدًا مَنْ لَمْ يَخْشَ اللَّهَ فِي الْغَيْبِ وَ لَمْ يَرْعَ فِي الشَّيْبِ وَ لَمْ يَسْتَحِ مِنَ الْعَيْبِ

٢١٠٩٣- وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَيِّفِ التَّمَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا بَلَغَ الْعَبْدُ ثَلَاثًا وَ ثَلَاثِينَ سَنَةً فَقَدْ بَلَغَ أَشَدَّهُ وَ إِذَا بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَقَدْ بَلَغَ مُنْتَهَاهُ فَإِذَا طَعَنَ فِي وَاحِدٍ وَ أَرْبَعِينَ فَهُوَ فِي النُّقْصَانِ وَ يَتَّبَعِي لِصَاحِبِ الْخُمْسَيْنِ أَنْ يَكُونَ كَمَنْ كَانَ فِي النَّزَعِ

٩٨- بَابُ وَجُوبِ عَمَلِ الْحَسَنَةِ بَعْدَ السَّيِّئَةِ

٢١٠٩٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْلَمَ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَنْظُرْ مَا لِلَّهِ عِنْدَهُ وَ مَنْ خَلَا بِعَمَلٍ فَلْيَنْظُرْ فِيهِ فَإِنْ كَانَ حَسَنًا جَمِيلًا فَلْيَمُضِ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ سَيِّئًا فَيَبْحَثُ فَيُجْتَنِبُهُ فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِالْوَفَاءِ وَ الزِّيَادَةِ وَ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فِي السَّرِّ فَلْيَعْمَلْ حَسَنَةً فِي السَّرِّ وَ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فِي الْعَلَانِيَةِ فَلْيَعْمَلْ حَسَنَةً فِي الْعَلَانِيَةِ

٢١٠٩٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ وَيْلٌ لِمَنْ غَلَبَتْ آخِرُهُ أَعْيَارُهُ فَقُلْتُ لَهُ وَ كَيْفَ هَذَا قَالَ أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ

أَمْثَالِهَا وَ مَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا فَالْحَسَنَةُ الْوَاحِدَةُ إِذَا عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا وَ السَّيِّئَةُ الْوَاحِدَةُ إِذَا عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ وَاحِدَةٌ
فَنَعُودُ بِاللَّهِ مِمَّنْ يَزْتَكِبُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ وَ لَا يَكُونُ لَهُ حَسَنَةٌ وَاحِدَةٌ فَتَغْلِبَ حَسَنَاتُهُ سَيِّئَاتِهِ

٢١٠٩٦- وَ فِي الْمَحْرَسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِرَاشِمَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى عِيسَى ع مَا أَكْرَمْتُ خَلِيقَهُ بِمِثْلِ
دِينِي وَ لَمَّا أَنْعَمْتُ عَلَيْهَا بِمِثْلِ رَحْمَتِي اغْسِلْ بِالْمَاءِ مِنْكَ مَا ظَهَرَ وَ دَاوِ بِالْحَسَنَاتِ مَا بَطَنَ فَإِنَّكَ إِلَيَّ رَاجِعٌ شَمْرُ فِكُلِّ مَا هُوَ آتٍ
قَرِيبٌ وَ أَسْمِعْنِي مِنْكَ صَوْتًا حَزِينًا

٢١٠٩٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ
بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا أَحْسَنَ الْحَسَنَاتِ بَعْدَ السَّيِّئَاتِ وَ مَا أَفْبَحَ
السَّيِّئَاتِ بَعْدَ الْحَسَنَاتِ

٢١٠٩٨- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْمَالِكِيِّ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ سُفْيَانَ عَنِ حَبِيبِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص
اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَ خَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ وَ إِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاعْمَلْ حَسَنَةً تَمْحُوهَا
أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٩٩- بَابُ صِحَّةِ التَّوْبَةِ مِنَ الْمُرْتَدِّ

٢١٠٩٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ وَغَيْرِهِ عَنِ الْعُلَمَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا فَعَمِلَ خَيْرًا فِي إِيْمَانِهِ ثُمَّ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ فَكَفَرَ ثُمَّ تَابَ بَعْدَ كُفْرِهِ كُتِبَ لَهُ وَحَسِبَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِذْ كَانَ عَمَلُهُ فِي إِيْمَانِهِ وَلَا يُبْطَلُهُ الْكُفْرُ إِذَا تَابَ بَعْدَ كُفْرِهِ

أَقُولُ وَ يَدُلُّ عَلَيْهِ عُمُومُ أَحَادِيثِ التَّوْبَةِ وَ إِطْلَاقُهَا وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ خُصُوصًا أَيْضًا وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى التَّفْصِيلِ فِي الْحُدُودِ

١٠٠-بَابُ وَجُوبِ الْأَشْتِغَالِ بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ عَنِ الْأَهْلِ وَ النَّمَالِ

٢١١٠٠-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ خِابِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَاعَلِيِّ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْمَاعَلِيِّ عَنْ سُؤْيِدِ بْنِ عَفَلَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ مَثَلٌ لَهُ مَالُهُ وَ وُلْدُهُ وَ عَمَلُهُ فَيَلْتَفِتُ إِلَى مَالِهِ فَيَقُولُ وَ اللَّهُ إِنِّي كُنْتُ عَلَيْكَ حَرِيصًا شَحِيحًا فَمَا لِي عِنْدَكَ فَيَقُولُ خُذْ مِنِّي كَفَنَكَ قَالَ فَيَلْتَفِتُ إِلَى وُلْدِهِ فَيَقُولُ وَ اللَّهُ إِنِّي كُنْتُ لَكُمْ مُحْتِيًا وَ إِنِّي كُنْتُ عَلَيْكُمْ مُحَامِيًا فَمَاذَا عِنْدَكُمْ فَيَقُولُونَ نُؤدِّيكَ إِلَى حُفْرَتِكَ نُؤَارِيكَ فِيهَا قَالَ فَيَلْتَفِتُ إِلَى عَمَلِهِ فَيَقُولُ وَ اللَّهُ إِنِّي كُنْتُ فِيكَ لَزَاهِدًا وَ إِن كُنْتُ لَثَقِيلًا فَيَقُولُ أَنَا قَرِيبُكَ فِي قَبْرِكَ وَ يَوْمَ نَشْرِكَ حَتَّى أَعْرَضَ أَنَا وَ أَنْتَ عَلَى رَبِّكَ الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ

أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ

٢١١٠١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسِيْعَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ ع إِنَّ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ ثَلَاثَةَ أَخِلَاءَ فَخَلِيلٌ يَقُولُ لَهُ أَنَا مَعَكَ حَيًّا وَ مَيِّتًا وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ خَلِيلٌ يَقُولُ لَهُ أَنَا مَعَكَ حَتَّى تَمُوتَ وَ هُوَ مَالُهُ فَإِذَا مَاتَ صَارَ لِلْوَارِثِ وَ خَلِيلٌ يَقُولُ لَهُ أَنَا مَعَكَ إِلَى بَابِ قَبْرِكَ ثُمَّ أَخْلِيكَ وَ هُوَ وَلَدُهُ

وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٠- بَابُ وَجُوبِ الْحَذَرِ مِنْ عَرَضِ الْعَمَلِ عَلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْأَتَمِّهِ ع

٢١١٠٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص أَعْمَالُ الْعِبَادِ كُلِّ صَبَّاحٍ أَبْرَارُهَا وَ فُجَارُهَا فَاحْذَرُوهَا وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ سَكَتَ

٢١١٠٣- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ قَالِ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص أَبْرَارُهَا وَ فُجَارُهَا

٢١١٠٤- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنِ عَزِيدِ الْحَمِيدِ الطَّائِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ

٢١١٠٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَيَّانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا لَكُمْ تَسُوءُونَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ كَيْفَ تَسُوءُهُ فَقَالَ أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَى فِيهَا مَعْصِيَةً سَاءَهُ ذَلِكَ فَلَا تَسُوءُوا رَسُولَ اللَّهِ ص وَسُوءُهُ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

٢١١٠٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزِّيَّاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ الزِّيَّاتِ وَ كَانَ مَكِينًا عِنْدَ الرَّضَاعِ قَالَ قُلْتُ لِلرَّضَاعِ ادْعُ اللَّهَ لِي وَ لِأَهْلِ بَيْتِي فَقَالَ أَوْ لَسْتُ أَفْعَلُ إِنَّ أَعْمَالَكُمْ لَتُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لِيَلَهُ قَالَ فَاسْتَعْظَمْتُ ذَلِكَ فَقَالَ لِي أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ هُوَ وَ اللَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

٢١١٠٧- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَسْأُورٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ هُوَ وَ اللَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع

٢١١٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ وَ مَمَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَا مُفَارَقَتِي إِيَّاكُمْ فَإِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ كُلِّ يَوْمٍ فَمَا كَانَ مِنْ حَسَنِ اسْتَزَدْتُ اللَّهُ لَكُمْ

وَمَا كَانَ مِنْ قَبِيحٍ اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ لَكُمْ الْحَدِيثَ

٢١١٠٩- قَالِ وَ رُوِيَ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَ وَ عَلَى الْأُمَّةِ كُلِّ يَوْمٍ أُبْرَأُهَا وَ فُجَّارُهَا فَاحْذَرُوا وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ

٢١١١٠- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَدَمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ أَيْمَانَ الْخَطَّابِ كَانَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ تَعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ لَيْسَ هَكَذَا وَ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ تَعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ كُلِّ صَبَاحٍ أُبْرَأُهَا وَ فُجَّارُهَا فَاحْذَرُوا وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ سَكَتَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ إِنَّمَا عَنِيَ الْأُمَّةُ عَ

٢١١١١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَابُوتَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الطَّبْرِيِّ عَنْ خِرَاشٍ عَنْ مَوْلَاهُ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ وَ مَمَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ أَمَا حَيَاتِي فَتَحِدُّونِي وَ أَمَّا مَمَاتِي فَتَعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ عَشِيَّةَ الْإِثْنَيْنِ وَ الْخَمِيسِ فَمَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ حَمَدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ وَ مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ سَيِّئٍ اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ لَكُمْ

٢١١١٢- قَالِ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ مَنْ ضَمِنَ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ضَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ

٢١١١٣- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ قَالَ إِنَّ أَعْمَالَ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ

٢١١١٤- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ سَبِيلِ بْنِ الْوَكِيلِ عَنْ ظَفَرِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَحْمَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ هُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِنَّ مَقَامِي بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ وَ إِنَّ مُفَارَقَتِي إِيَّاكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِلَى أَنْ قَالِ أَمَّا مَقَامِي بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ وَ مَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَ هُمْ يَسْتَعْفِرُونَ يَعْنِي يُعَذِّبُهُمْ بِالسَّيْفِ وَ أَمَّا مُفَارَقَتِي إِيَّاكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ فَإِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ كُلَّ إِثْنَيْنِ وَ خَمِيسٍ فَمَا كَانَ مِنْ حَسَنٍ حَمِدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ وَ مَا كَانَ مِنْ سَيِّئٍ اسْتَعْفَرْتُ لَكُمْ ٢١١١٥- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَحْمَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ وَ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ وَ مَنْصُورٍ وَ أَيُّوبَ وَ الْقَاسِمَ وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى وَ مُحَمَّدَ بْنَ خَالِدٍ وَ غَيْرِهِمْ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ لَهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ إِيَّانَا عَنِّي

٢١١١٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ السِّيَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِّيِّ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ

قَالَ مُتَبَدِّئًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ يَا دَاوُدُ لَقَدْ عَرِضْتَ عَلَيَّ أَعْمَالَكُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَرَأَيْتُ فِيمَا عَرِضَ عَلَيَّ مِنْ عَمَلِكَ صَدَقْتُكَ لِابْنِ عَمِّكَ
فَلَانَ فَسَرَرَنِي ذَلِكَ إِنِّي عَلِمْتُ أَنَّ صِدْقَتَكَ لَهُ أَسْرَعُ لِفَنَاءِ عُمُرِهِ وَقَطَعَ أَجَلَهُ قَالَ دَاوُدُ وَكَانَ لِي ابْنُ عَمٍّ مُعَانِدًا نَاصِيئًا خَبِيثًا بَلَغَنِي
عَنْهُ وَعَنْ عِيَالِهِ سُوءٌ حَالٍ فَصَكَّكَتُ لَهُ نَفَقَةً قَبْلَ خُرُوجِي إِلَى مَكَّةَ فَلَمَّا صِرْتُ فِي الْمَدِينَةِ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بِذَلِكَ

٢١١١٧-عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي رِسَالِهِ مُحَاسِبَةَ النَّفْسِ قَالَ رَأَيْتُ وَرُؤِيتُ فِي عَمَدِهِ رِوَايَاتٍ مُتَّفَقَاتٍ أَنَّ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَ يَوْمَ
الْخَمِيسِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْأَئِمَّةِ ع

ثُمَّ إِنَّهُ رَوَى فِي ذَلِكَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْ كِتَابِ التَّيْبَانِ لِلشَّيْخِ وَمِنْ كِتَابِ ابْنِ عُقْدَةَ وَمِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ
الْحَمِيرِيِّ وَمِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ فِيمَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي النَّبِيِّ وَالسَّائِمَةِ ع وَمِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ
الْمَرْزُبَانِيِّ أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى عَرِضِ الْأَعْمَالِ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي الصَّوْمِ الْمُنْدُوبِ

٢١١١٨-مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنِ
أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ سُبُّهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اْعْمَلُوا فَيَسِّرِ اللَّهُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ قَالَ إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ص كُلِّ صَبَاحٍ أَبْرَارَهَا وَفُجَّارَهَا فَاحْذَرُوا

٢١١١٩-وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ ع قَالَ
إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَى نَبِيِّكُمْ كُلِّ

عَشِيَّةِ خَمِيسٍ فَلَيْسَتْحِي أَحَدُكُمْ أَنْ يُعْرَضَ عَلَى نَبِيِّهِ الْعَمَلُ الْقَبِيحُ

٢١١٢٠- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ قَالِ تَعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْخَمِيسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَ وَ عَلَى الْأَنْمَةِ عَ

٢١١٢١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ الْعِجَلِيِّ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ إِيَّانَا عَنِي

٢١١٢٢- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ هُمْ الْأَنْمَةُ عَ

٢١١٢٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَوْ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ بُرَيْدِ الْعِجَلِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ فَقَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ وَ لَا كَافِرٍ فَيُوضَعُ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يُعْرَضَ عَمَلُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَ وَ عَلَى عَلِيٍّ وَ هَلُمَّ جَزًّا إِلَى آخِرِ مَنْ فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ عَلَى الْعِبَادِ

٢١١٢٤- وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلِ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ مَا الْمُؤْمِنُونَ قَالَ مَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ إِلَّا صَاحِبَكَ

٢١١٢٥- وَعَنْ الْهَيْثَمِ التَّهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا

ع اذُعُ اللَّهُ لِي وَ لِمَوَالِيكَ فَقَالَ (وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَعْرِضُ أَعْمَالَهُمْ عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ خَمِيسٍ)

٢١١٢٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدِ الزِّيَّاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَاعِ إِنَّ قَوْمًا مِنْ مَوَالِيكَ سَأَلُونِي أَنْ تَدْعُو اللَّهَ لَهُمْ فَقَالَ وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَعْرِضُ أَعْمَالَهُمْ عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ

تَمَّ كِتَابُ الْجِهَادِ بِقَلَمِ مُؤَلِّفِهِ مُحَمَّدِ الْحُرِّ

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يليق به

أَبْوَابُ الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ وَ مَا يَنَاسِبُهُمَا

١- بَابُ وَجُوبِهِمَا وَ تَحْرِيمِ تَرْكِهِمَا

٢١١٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسِيكَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَزَقْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ وَ يُلِّ لِقَوْمٍ لَا يَدِينُونَ اللَّهَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ مِثْلَهُ

٢١١٢٨- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ يَعْبُونَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

٢١١٢٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا مَرَّ بِجَمَاعَةٍ يَخْتَصِمُونَ لَا يَجُوزُهُمْ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثًا اتَّقُوا اللَّهَ يَرْفَعْ بِهَا صَوْتَهُ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ وَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ غِيَاثِ نَحْوَهُ

٢١١٣٠- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ يَقُولُ لِتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ لِتَنْهَنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيْسَتْ عَمَلَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ فَيَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلَا

٢١١٣١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ إِذَا أُمَّتِي تَوَاكَلتِ الأَمْرَ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ فَلْيَأْذُنُوا بِوَقَاعِ مِنَ اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ

٢١١٣٢- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَصِيْمَةَ قَاضِي مَرْوَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَتَّبِعُ فِيهِمْ قَوْمٌ مُرَاءُونَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَوْ أَضْرَبْتَ الصَّلَاةَ بِسَائِرِ مَا يَعْمَلُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَ أَبْدَانِهِمْ لَرَفَضُوهَا كَمَا رَفَضُوا أَسْمَى الفَرَائِضِ وَ أَشْرَفَهَا إِنَّ الأَمْرَ بِالمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ فَرِيضَةٌ عَظِيمَةٌ بِهَا تُقَامُ الفَرَائِضُ هُنَالِكَ يَتُّمُّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِمْ فَيَعْمَهُمْ بِعِقَابِهِ فَيَهْلِكُ الأَبْرَارُ فِي دَارِ الأَشْرَارِ وَ الصَّغَارُ فِي دَارِ الكِبَارِ إِنَّ الأَمْرَ بِالمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ سَبِيلُ الأَنْبِيَاءِ وَ مِنْهَا أُجِجَ الصَّلْحَاءِ فَرِيضَةٌ عَظِيمَةٌ بِهَا تُقَامُ الفَرَائِضُ وَ تَأْمَنُ المِيزَاهِبُ وَ تَحِلُّ المَكَاسِبُ وَ تُرَدُّ المَظَالِمُ وَ تُعْمَرُ الأَرْضُ وَ يُنْتَصَفُ مِنَ الأَعْدَاءِ وَ يَسْتَقِيمُ الأَمْرُ الحَدِيثُ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَالَّذِي قَبْلَهُ

٢١١٣٣- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ حَسَنِ قَالَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فَحَمِدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَيْثُمَا عَمِلُوا مِنَ المَعَاصِي وَ لَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّائِيُونَ وَ الأَحْبَارُ عَنْ ذَلِكَ وَ أَنَّهُمْ لَمَّا تَمَادَوْا فِي المَعَاصِي وَ لَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّائِيُونَ

وَ الْأَخْبَارُ عَنْ ذَلِكَ نَزَلَتْ بِهِمُ الْعُقُوبَاتُ فَأَمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ انْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَنْ يُقَرَّبَا أَجَلًا وَ لَنْ يَقْطَعَا رِزْقًا الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ عَنْ حَبَشَى مِثْلَهُ

٢١١٣٤- وَ عَنْهُمْ عَيْنُ سَهْلٍ عَيْنُ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى الشَّيْخِ لِيُعْطِفَنَ دَوُو السِّنِّ مِنْكُمْ وَ النَّهْيَ عَلَى دَوَى الْجَهْلِ وَ طُلَّابِ الرَّئَاسَةِ أَوْ لَتَصِيْبَنَّكُمْ لِعَنَّتِي أَجْمَعِينَ

٢١١٣٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا قُدِّسَتْ أُمَّهُ لَمْ يُؤْخَذْ لِضَعِيفِهَا مِنْ قَوِيَّهَا غَيْرَ مُتَعَتِّعٍ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢١١٣٦- وَ عَنْهُ عَيْنُ أَبِيهِ عَيْنُ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ بَعْضِ رَحِيالِهِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ دَاوُدَ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ ذَنْبَكَ وَ جَعَلْتُ عَارَ ذَنْبِكَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ كَيْفَ يَا رَبِّ وَ أَنْتَ لَا تَظْلِمُ قَالَ إِنَّهُمْ لَمْ يُعَاجِلُوكَ بِالنَّكَرِهِ

أَقُولُ الْمُرَادُ بِالذَّنْبِ مُخَالَفَةُ الْأَوْلَى أَوْ تَرْكُ الذَّنْبِ وَ لَعَلَّ الْإِنْكَارَ عَلَيْهِ كَانَ مَطْلُوبًا عَلَى وَجْهِ الذَّنْبِ مِنْ بَعْضِ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِنَلَا يُنَافِي الْعِصْمَةَ الثَّابِتَةَ بِالْأَدِلَّةِ الْقَطْعِيَّةِ

٢١١٣٧- وَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا مِنْ حَتَّعِمٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَا أَفْضَلُ

الْإِسْلَامَ قَالَ الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ صَدَّقَهُ الرَّحِمَ قَالَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ
فَأَخْبِرْنِي أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ قَالَ الشُّرُكُ بِاللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ ثُمَّ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ قَالَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ الْأَمْرُ بِالْمُنْكَرِ وَالنَّهْيُ عَنِ
الْمَعْرُوفِ

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ وَحَدَّثَ صَدْرَهُ وَ
رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ جَمِيعًا عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢١١٣٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص كَيْفَ بِكُمْ إِذَا
فَسَدَتْ نِسَاؤُكُمْ وَفَسَقَ شَبَابُكُمْ وَلَمْ تَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ تَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ فَقِيلَ لَهُ وَيَكُونُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ نَعَمْ وَشَرُّ
مِنْ ذَلِكَ كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمُنْكَرِ وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمَعْرُوفِ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَيَكُونُ ذَلِكَ قَالَ نَعَمْ وَشَرُّ مِنْ ذَلِكَ كَيْفَ
بِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ

٢١١٣٩- وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَبْغِضُ الْمُؤْمِنَ الضَّعِيفَ الَّذِي لَا دِينَ لَهُ فَقِيلَ وَ مَا الْمُؤْمِنُ الضَّعِيفُ
الَّذِي لَا دِينَ لَهُ قَالَ الَّذِي لَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ

٢١١٤٠- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ

الرُّهْدِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ فِرَاتِ بْنِ أَخْنَفَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ وَيْلٌ لِمَنْ يَأْمُرُ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَى عَنِ الْمَعْرُوفِ

٢١١٤١- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَخَاسِنِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آيَاتِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ
الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْفَقَ النَّاسُ مِنْ نَفَقَةٍ أَحَبَّ مِنْ قَوْلِ الْخَيْرِ

٢١١٤٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
ع قُولُوا الْخَيْرَ تُعْرَفُوا بِهِ وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ

٢١١٤٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَحِمَ اللَّهُ مَنْ قَالَ خَيْرًا فَغَنِمَ أَوْ سَكَتَ عَلَى سُوءٍ فَسَلِمَ

٢١١٤٤- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ قَالَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لَمَّا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا أَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ
تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ نُزِعَتْ مِنْهُمْ الْبَرَكَاتُ وَ سَلِطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَاصِرٌ فِي الْأَرْضِ وَ
لَا فِي السَّمَاءِ

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ أَيْضًا مُرْسَلًا

٢١١٤٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوئِيهِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ مُرْسَلًا
مِثْلُهُ

٢١١٤٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو
جَعْفَرٍ ع الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَمَنْ نَصَرَهُمَا أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ خَدَلَهُمَا خَدَلَهُ اللَّهُ

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ وَفِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ

٢١١٤٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ (عَنْ التَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ أَوْ أَشَارَ بِهِ فَهُوَ شَرِيكٌ وَمَنْ أَمَرَ بِسُوءٍ أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ أَوْ أَشَارَ بِهِ فَهُوَ شَرِيكٌ

٢١١٤٨- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ عَلَى مَنْ أَمَّكَنَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَخْفَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا عَلَى أَصْحَابِهِ

وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ نَحْوَهُ وَأَسْقَطَ قَوْلَهُ وَلَا عَلَى أَصْحَابِهِ

٢١١٤٩- وَفِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْمُؤْمِنَ الضَّعِيفَ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ وَقَالَ هُوَ الَّذِي لَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ

قَالَ الصَّدُوقُ وَجَدْتُ بِحِطِّ الْبُرْقِيِّ أَنَّ الزَّبْرَ الْعَقْلُ

٢١١٥٠- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَمْ يُقْرَبَا أَجَلًا وَلَمْ يُبَاعِدَا رِزْقًا

٢١١٥١- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

أَحْمَدُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُهَيْلِ الضَّبِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ كَانَ يُقَالُ لَا يَحِلُّ لِعَيْنِ مُؤْمِنَةٍ تَرَى اللَّهَ يُعْصَى فَتَطْرَفَ حَتَّى تُغَيِّرَهُ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ وَغَيْرِهَا وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢-بَابُ اشْتِرَاطِ الْوُجُوبِ بِالْعِلْمِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ وَتَجْوِيزِ التَّأْيِيرِ وَالْأَمْنِ مِنَ الضَّرْرِ

٢١١٥٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَ سُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْاجِبٌ هُوَ عَلَى الْأُمَّةِ جَمِيعًا فَقَالَ لَا فِقِيلَ لَهُ وَ لَمْ قَالَ إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْقَوِيِّ الْمُطَاعِ الْعَالِمِ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْمُنْكَرِ لَا عَلَى الضَّعِيفِ الَّذِي لَا يَهْتَدِي سَبِيلًا إِلَى أَيِّ مِنْ أَيِّ يَقُولُ مِنَ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ وَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَوْلُهُ وَ لَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَهَذَا خَاصٌّ غَيْرُ عَامٍّ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ يَعْدِلُونَ وَ لَمْ يَقُلْ عَلَى أُمَّةٍ مُوسَى وَ لَا عَلَى كُلِّ قَوْمٍ وَ هُمْ يَوْمِنَا أُمَّةٌ مُخْتَلِفَةٌ وَ الْأُمَّةُ وَاحِدَةٌ فَصَاعِدًا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ يَقُولُ مُطِيعًا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَيْسَ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْهُدْيَةِ مِنْ حَرَجٍ إِذَا كَانَ لَا قُوَّةَ لَهُ وَ لَا عَدَدَ وَ لَا طَاعَةَ قَالَ مَسْعَدَةُ وَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ وَ سُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ص إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ مَا

مَعْنَاهُ قَالَ هَذَا عَلَيَّ أَنْ يَأْمُرَهُ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَقْبَلُ مِنْهُ وَإِلَّا فَلَا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ وَ ذَكَرَ الْمَسَائِلَيْنِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ كَذَلِكَ

٢١١٥٣- وَ عَنْ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يَحْيَى الطَّوِيلِ صَاحِبِ الْمُقَرِّي قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّمَا يُؤْمَرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ
يُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مُؤْمِنٌ فَيَتَعَطَّى أَوْ جَاهِلٌ فَيَتَعَلَّمُ فَأَمَّا صَاحِبُ سَوْطٍ أَوْ سَيْفٍ فَلَا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يَحْيَى الطَّوِيلِ الْبَصْرِيِّ مِثْلَهُ

٢١١٥٤- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ قَالَ لِي يَا مُفَضَّلُ مَنْ تَعَرَّضَ لِلسُّلْطَانِ جَائِرٍ
فَأَصَابَتْهُ بَلِيَّةٌ لَمْ يُوجَرْ عَلَيْهَا وَ لَمْ يُرْزَقِ الصَّبْرَ عَلَيْهَا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مَاجِلَوِيهِ عَنْ
عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مِثْلَهُ

٢١١٥٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ مَحْفُوظِ الْإِسْكَافِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ فِي حَدِيثٍ
أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيَّ رَجُلًا أَمْرًا فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ فَطَاطَأَ رَأْسَهُ وَ مَضَى

٢١١٥٦- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الدُّهْقَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ وَ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ كَانَ

الْمَسِيحُ ع يَقُولُ إِنَّ التَّارِكَ شَفَاءَ الْمَجْرُوحِ مِنْ جُرْحِهِ شَرِيكَ جَارِحِهِ لَا مَحَالَةَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَكَذَلِكَ لَا تُحَدِّثُوا بِالْحِكْمَةِ غَيْرَ أَهْلِهَا
فَتَجَهَّلُوا وَلَا تَمْنَعُوهَا أَهْلِهَا فَتَأْتُمُوا وَ لِيَكُنْ أَحَدُكُمْ بِمَنْزِلَةِ الطَّيِّبِ الْمُدَاوِي إِنْ رَأَى مَوْضِعًا لِدَوَائِهِ وَإِلَّا أَمْسَكَ

٢١١٥٧- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عِصْمَةَ قَاضِي مَرْوَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
ع قَالَ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَتَّبِعُ فِيهِمْ قَوْمٌ مُرَاءُونَ يَنْفِرُونَ وَ يَنْسُدُّونَ حُدُودَهُمْ لِمَا يُوجِبُونَ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ وَ لَا نَهْيًا عَنْ
مُنْكَرٍ إِلَّا إِذَا أَمِنُوا الضَّرَرَ يَطْلُبُونَ لِنَفْسِهِمُ الرُّخْصَ وَ الْمَعَاذِيرَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ هُنَالِكَ يَتَمُّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَيَعُمَّهُمْ بِعِقَابِهِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ أَقُولُ الضَّرْرُ هُنَا مَحْمُولٌ عَلَى فَوَاتِ النِّفَعِ وَ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى وَجُوبِ تَحْمُلِ
الضَّرْرِ الْيَسِيرِ وَ عَلَى اشْتِجَابِ تَحْمُلِ الضَّرْرِ الْعَظِيمِ وَ يَظْهَرُ مِنْ بَعْضِ الْأَصْحَابِ حَمْلُهُ عَلَى حُصُولِ الضَّرْرِ لِلْمَأْمُورِ وَ الْمَنْهَى كَمَا
إِذَا افْتَقَرَ إِلَى الْجَرْحِ وَ الْقَتْلِ

٢١١٥٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ جَاءَ قَوْمٌ
بِخُرَاسَانَ إِلَى الرِّضَاعِ فَقَالُوا إِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ يَتَعَاطُونَ أُمُورًا قَبِيحَةً فَلَوْ نَهَيْتَهُمْ عَنْهَا فَقَالَ لَا أَفْعَلُ قِيلَ وَ لِمَ قَالَ لِأَنِّي سَمِعْتُ
أَبِي ع يَقُولُ النَّصِيحَةُ خَشِنَةٌ

٢١١٥٩- وَ بِإِسْنَادِهِ الْأَبِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرِّضَاعِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الْمَأْمُونِ مَحْضُ الْأِسْلَامِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ
قَالَ وَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ إِذَا أَمَكَنَ وَ لَمْ يَكُنْ خِيفَةً عَلَى النَّفْسِ

٢١١٦٠- الْحَسَنُ

بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ عَنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ وَ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ ع اَعْتَبَرُوا اُيُّهَا النَّاسُ بِمَا وَعَظَ اللَّهُ بِهِ اَوْلِيَاءَهُ مِنْ سُوءِ ثَنَائِهِ عَلَى الْاَحْبَارِ اِذْ يَقُولُ لَوْ لَا- يَنْهَاهُمْ الرَّبَّائِيُونَ وَ الْاَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمْ الْاِثْمَ وَ قَالَ لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ اِلَى قَوْلِهِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ وَ اِنَّمَا عَرَابَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ لِاَنَّهُمْ كَانُوا يَرُونَ مِنَ الظُّلْمَةِ الْمُنْكَرَ وَ الْفَسَادَ فَلَا يَنْهَوْنَهُمْ عَنْ ذَلِكَ رَغْبَةً فِيمَا كَانُوا يُنَالُونَ مِنْهُمْ وَ رَهْبَةً مِمَّا يَحْذَرُونَ وَ اللَّهُ يَقُولُ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَ اَخْشَوُا اللَّهَ وَ قَالَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ اَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَدَأُ اللَّهُ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرِيضَةً مِنْهُ لِعَلِمِهِ اَنَّهَا إِذَا أُدِّيَتْ وَ أُقِيمَتِ اسْتِثْقَامَتِ الْفَرَائِضُ كُلُّهَا هَيَّئَهَا وَ صَهَّبَهَا وَ ذَلِكَ أَنْ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ دُعَاءٌ اِلَى الْاِسْلَامِ مَعَ رَدِّ الْمَظَالِمِ وَ مُخَالَفَةِ الظَّالِمِ وَ قِسْمَةِ الْفَنَى وَ الْغَنَائِمِ وَ اخْذِ الصَّدَقَاتِ مِنْ مَوَاضِعِهَا وَ وَضْعِهَا فِي حَقِّهَا

أَقُولُ قَدْ عَرَفْتُ وَجْهَهُ

٢١١٦١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْفَتَّالِ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اِنَّمَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ عَالِمٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ تَارِكٌ لِمَا يَنْهَى عَنْهُ عَادِلٌ فِيمَا يَأْمُرُ عَادِلٌ فِيمَا يَنْهَى رَفِيقٌ فِيمَا يَأْمُرُ رَفِيقٌ فِيمَا يَنْهَى

٣- بَابُ وُجُوبِ الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ بِالْقَلْبِ ثُمَّ بِاللِّسَانِ ثُمَّ بِالْيَدِ وَ حُكْمِ الْقِتَالِ عَلَى ذَلِكَ وَ إِقَامَةِ الْحُدُودِ

٢١١٦٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِي عِصْمَةَ قَاضِي مَرْوَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ فَأَنْكَرُوا بِقُلُوبِكُمْ وَ الْفُطُورَ بِاللِّسَانِ وَ صُكُّوا بِهَا جِبَاهَهُمْ وَ لَا

تَخَافُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَمَائِمَ فَإِنِ اتَّعَظُوا وَإِلَى الْحَقِّ رَجَعُوا فَلَا سَبِيلَ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ
بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ هُنَالِكَ فَجَاهُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَبْغَضُوا إِلَهُكُمْ وَأُتْبِعُوا فِي قُلُوبِهِمْ غَيْرَ طَالِبِينَ سُلْطَانًا وَ لَمَّا يَاغِينَ مَالًا وَ لَا
مُرِيدِينَ بِالظُّلْمِ ظَفْرًا حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى أَمْرِ اللَّهِ وَ يَمْضُوا عَلَى طَاعَتِهِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ

٢١١٦٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يَحْيَى الطَّوِيلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا جَعَلَ اللَّهُ بَشَطَ اللِّسَانِ وَ كَفَّ اليَدِ وَ
لَكِنَّ جَعَلَهُمَا يُبْسَطَانِ مَعًا وَ يُكْفَانِ مَعًا

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الْقِتَالِ فِي الْجِهَادِ

٢١١٦٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ مُلَخَّصُهُ أَنَّ إِبْلِيسَ اخْتَالَ عَلَى عَابِدٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّى ذَهَبَ إِلَى فَاجِرِهِ يُرِيدُ الزَّنا بِهَا فَقَالَتْ لَهُ إِنَّ
تَرَكَ الذَّنْبَ أَيَسِّرُ مِنْ طَلَبِ التَّوْبَةِ وَ لَيْسَ كُلُّ مَنْ طَلَبَ التَّوْبَةَ وَجَدَهَا فَانصَرَفَ وَ مَاتَ مِنْ لَيْلَتِهَا فَأَصْرَبَتْ وَ إِذَا عَلَى يَا بَهَا
مَكْتُوبٌ اخضُرُوا فَلَمَّا نَهَى مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَارْتَابَ النَّاسُ فَمَكَّثُوا ثَلَاثًا لَا يَدْفِنُونَهَا ارْتِيَابًا فِي أَمْرِهَا فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى نَبِيِّ
مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ لَمَّا أَعْلَمَهُ إِلَّا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَصَلَ عَلَيْهَا وَ مَرَّ النَّاسُ فَلْيَصِلُوا عَلَيْهَا فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهَا وَ أَوْجَبْتُ لَهَا
الْجَنَّةَ بِتَشْبِيحِهَا عِبْدِي فَلَمَّا نَهَى عَنْ مَعْصِيَتِي

٢١١٦٥- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ تَرَكَ إِنكَارَ الْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَ لِسَانِهِ

(وَ يَدِهِ) فَهُوَ مَيِّتٌ بَيْنَ الْأَحْيَاءِ فِي كَلَامٍ هَذَا خِتَامُهُ

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُفَنِّعَةِ أَيْضًا مُرْسَلًا

٢١١٦٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ قُلْتُ لَهُ لِمَ سُمِّيَ الْحَوَارِيُّونَ الْحَوَارِيِّينَ فَقَالَ أَمَّا عِنْدَ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ أَمَّا عِنْدَنَا فَسُمُّوا الْحَوَارِيُّونَ الْحَوَارِيِّينَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُخْلِصِينَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَ مُخْلِصِينَ لِغَيْرِهِمْ مِنْ أَوْسَاحِ الدُّنُوبِ بِالْوَعظِ وَ التَّدْكِيرِ الْحَدِيثِ

٢١١٦٧- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاسَانِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَيُّمَا نَاشِيٍّ نَشَأَ فِي قَوْمِهِ ثُمَّ لَمْ يُؤَدِّبْ عَلَى مَعْصِيَةِ كَانِ اللَّهُ أَوَّلَ مَا يُعَاقِبُهُمْ بِهِ أَنْ يَنْقُصَ فِي أَرْزَاقِهِمْ

٢١١٦٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَحَدَّ سِتَانَانَ الْغَضَبِ لِلَّهِ قَوِيَ عَلَى قَتْلِ أَشْدَاءِ الْبَاطِلِ

٢١١٦٩- قَالَ وَ رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْفَقِيهِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ عَلِيًّا ع يَقُولُ يَوْمَ لَقَيْنَا أَهْلَ الشَّامِ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ إِنَّهُ مَنْ رَأَى عِيدُونًا يُعْمَلُ بِهِ وَ مُنْكَرًا يُدْعَى إِلَيْهِ فَأَنْكَرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ وَ بَرِيءٌ وَ مَنْ أَنْكَرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ أُجِرَ وَ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ وَ مَنْ أَنْكَرَهُ بِالسَّيْفِ لِتُكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعُلْيَا وَ كَلِمَةُ الظَّالِمِينَ السُّفْلَى فَذَلِكَ الَّذِي أَصَابَ سَبِيلَ الْهُدَى وَ قَامَ عَلَى الطَّرِيقِ وَ نَوَّرَ فِي قَلْبِهِ الْبَيِّنُ

وَ رَوَاهُ

ابنُ الفتالِ في روضه الواعظين مُرسلاً

٢١١٧٠- قال الرَضِيُّ وَقَدْ قَالَ ع فِي كَلَامٍ لَهُ يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى فَمِنْهُمْ الْمُنْكَرُ لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَ لِسَانِهِ وَ يَدِهِ فَذَلِكَ الْمُسْتَكْمِلُ لِخِصَالِ الْخَيْرِ وَ مِنْهُمْ الْمُنْكَرُ بِلسَانِهِ وَ قَلْبِهِ التَّارِكُ بِيَدِهِ فَذَلِكَ مُتَمَسِّكٌ بِخِصَلَتَيْنِ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ وَ مُضَيِّعٌ خِصْلَهُ وَ مِنْهُمْ الْمُنْكَرُ بِقَلْبِهِ وَ التَّارِكُ بِيَدِهِ وَ لِسَانِهِ فَذَلِكَ الَّذِي ضَيَّعَ أَشْرَفَ الْخِصَلَتَيْنِ مِنَ الثَّلَاثِ وَ تَمَسَّكَ بِوَاحِدِهِ وَ مِنْهُمْ تَارِكٌ لِانْتِكَارِ الْمُنْكَرِ بِلسَانِهِ وَ قَلْبِهِ وَ يَدِهِ فَذَلِكَ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ وَ مَا أَعْمَالُ الْبِرِّ كُلُّهَا وَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِنْدَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا كَنْفَتَهُ فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ وَ إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَمَّا يُقَرَّبَانِ مِنْ أَجْلِ وَ لَا يَنْقُصَانِ مِنْ رِزْقٍ وَ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ كَلِمَةٌ عَدِلَ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ

٢١١٧١- قَالَ وَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ الْجِهَادُ بِأَيْدِيكُمْ ثُمَّ بِالسِّنِّكُمْ ثُمَّ بِقُلُوبِكُمْ فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ مَعْرُوفًا وَ لَمْ يُنْكَرْ مُنْكَرًا قَلْبَ فُجِعَلْ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ مُرْسَلًا

٢١١٧٢- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقَلًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ حِيَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ وَعَظَهُ وَ خَوَّفَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَيْنِ الْجَنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ

٢١١٧٣- الْإِمَامُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيُّ ع فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ لَقَدْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ جِبْرَائِيلَ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَخْسِفَ بِلَدٍ يَشْتَمِلُ عَلَى الْكُفَّارِ وَ الْفُجَّارِ فَقَالَ جِبْرَائِيلُ يَا رَبِّ أَخْسِفْ بِهِمْ إِلَّا بِفُلَانٍ

الزَّاهِدِ لِيُعْرِفَ مَا ذَا يَأْمُرُهُ اللَّهُ فِيهِ فَقَالَ اخْسِفْ بُلْغَانَ قَبْلَهُمْ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَقَالَ يَا رَبِّ عَرَّفْنِي لِمَ ذَلِكُ وَ هُوَ زَاهِدٌ عَابِدٌ قَالَ مَكَّنْتُ لَهُ وَ أَقْدَرْتُهُ فَهُوَ لَمَّا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ لَمَّا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَ كَمَا أَنْ يَتَوَقَّرَ عَلَى حُبِّهِمْ فِي غَضَبِي فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ بِنَا وَ نَحْنُ لَا نَقْدِرُ عَلَى إِنْكَارِ مَا نَشَاهِدُهُ مِنْ مُنْكَرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ لَتَنْهَيْنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُعَمَّنَنَّكُمْ عَذَابُ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْ بِيَدِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ فَحَسْبُهُ أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ أَنَّهُ لِدَلِكِ كَارِهِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا وَ فِي الْجِهَادِ وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا وَ عَلَى إِقَامَةِ الْحُدُودِ فِي مَحَلِّهِ

٤- بَابُ وَجُوبِ إِنْكَارِ الْعَامَّةِ عَلَى الْخَاصَّةِ وَ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ إِذَا عَمِلُوا بِهِ

٢١١٧٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ إِذَا عَمِلَتِ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ سِرًّا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْلَمَ الْعَامَّةُ فَإِذَا عَمِلَتِ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ جَهَارًا فَلَمْ تُعَيَّرْ ذَلِكَ الْعَامَّةُ اسْتَوْجَبَ الْفَرِيقَانِ الْعُقُوبَةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ وَ زَادَ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْمَعْصِيَةَ يَهَّ إِذَا عَمِلَ بِهَا الْعَبْدُ سِرًّا لَمْ تَضُرَّ إِلَّا عَامِلَهَا فَإِذَا عَمِلَ بِهَا عَلَانِيَةً وَ لَمْ يُعَيَّرْ عَلَيْهِ أَضْرَّتْ بِالْعَامَّةِ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع وَ ذَلِكَ أَنَّهُ يُدَلُّ بِعَمَلِهِ دِينَ اللَّهِ وَ يَقْتَدِي بِهِ

٢١١٧٥- وَبِهَذَا الْأَسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ ع إِنَّ اللَّهَ لَمَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَذَابِ الْخَاصَّةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ ثُمَّ قَالَ وَقَالَ لَا يَحْضُرَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا يَضْرِبُهُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ ظَلَمًا وَعُدْوَانًا وَلَا مَقْتُولًا وَلَا مَظْلُومًا إِذَا لَمْ يَنْصُرْهُ لِأَنَّ نَصْرَتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ إِذَا هُوَ حَضَرَهُ وَالْعَرِافِيَةُ أَوْسَعُ مَا لَمْ تُلْزِمِكِ الْحُجَّةُ الظَّاهِرَةُ قَالَ وَلَمَّا جَعَلَ التَّفَضُّلُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ جَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ فَيَنْهَاهُ فَلَا يَنْتَهِي فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَجَلِيسَهُ وَشَرِيبَهُ حَتَّى ضَرَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنَ حَيْثُ يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ آيَةٌ

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ الْحُجَّةُ الظَّاهِرَةُ وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ

٢١١٧٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ سَيِّدِ عِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سَيِّدَانٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَفْرَقَ قَوْمٌ بِالْمُنْكَرِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ لَا يُعَيِّرُونَهُ إِلَّا أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٥- بَابُ وَجُوبِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ بِالْقَلْبِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ تَحْرِيمِ الرِّضَا بِهِ وَ وَجُوبِ الرِّضَا بِالْمَعْرُوفِ

٢١١٧٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ يَحْيَى الطَّوِيلِ صَاحِبِ الْمُقْرِى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حَسْبُ الْمُؤْمِنِ غَيْرًا إِذَا رَأَى مُنْكَرًا أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَلْبِهِ إِنْكَارَهُ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِالْإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ حَسْبُ الْمُؤْمِنِ عِرًا إِذَا

رَأَى مُنْكَرًا أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ نَبْتِهِ أَنَّهُ لَهُ كَارِهِ

٢١١٧٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ شَهِدَ أَمْرًا فَكْرَهُهُ كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهُ وَ مَنْ غَابَ عَنْ أَمْرٍ فَرَضِيَهُ كَانَ كَمَنْ شَهِدَهُ

٢١١٧٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زِيَادِ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ حَسْبُ الْمُؤْمِنِ نُصْرَهُ أَنْ يَرَى عَدُوَّهُ يَعْمَلُ بِمَعَاصِي اللَّهِ

وَ رَوَاهُ أَيْضًا مُرْسِلًا وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢١١٨٠- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرَّضَاعِ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي حَدِيثِ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ قَتَلَ ذَرَارِيَّ قَتَلَهُ الْحُسَيْنِ ع بِفِعَالِ آبَائِهِمَا فَصَالَحَ هُوَ كَذَلِكَ فَقُلْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى مِمَّا مَعْنَاهُ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَ لَكِنْ ذَرَارِيُّ قَتَلَهُ الْحُسَيْنِ ع يَرْضُونَ بِفِعَالِ آبَائِهِمْ وَ يَفْتَخِرُونَ بِهَا وَ مَنْ رَضِيَ شَيْئًا كَانَ كَمَنْ آتَاهُ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ بِالْمَشْرِقِ فَرَضِيَ بِقَتْلِهِ رَجُلٌ بِالْمَغْرِبِ لَكَانَ الرَّاضِيَ

عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرِيكَ الْقَاتِلِ وَ إِنَّمَا يُقْتَلُهُمُ الْقَائِمُ عِذَا خَرَجَ لِرِضَاهُمْ بِفِعْلِ آبَائِهِمُ الْحَدِيثَ

٢١١٨١- وَ فِي الْعِلَلِ وَ التَّوْحِيدِ وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ قُلْتُ لَهُ لِأَيِّ عِلَّةٍ أَعْرَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا فِي زَمَنِ نُوحٍ عَ وَ فِيهِمُ الْأَطْفَالُ وَ مَنْ لَمَّا ذُنِبَ لَهُ فَقَالَ مَا كَانَ فِيهِمُ الْأَطْفَالُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْقَمَ أَصْلَابَ قَوْمِ نُوحٍ وَ أَرْحَامَ نِسَائِهِمْ أَرْبَعِينَ عَامًا فَانْقَطَعَ نَسْلُهُمْ فَعَرِقُوا وَ لَمَّا طِفَلَ فِيهِمْ مِمَّا كَانَ اللَّهُ لِيُهْلِكَ بَعْدَآبِهِ مَنْ لَمْ يذُنِبْ لَهُ وَ أَمَّا الْبَاقُونَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ عَ فَأَعْرَقُوا بِتَكْذِيبِهِمْ لِنَبِيِّ اللَّهِ نُوحٍ عَ وَ سَائِرُهُمْ أُعْرِقُوا بِرِضَاهُمْ بِتَكْذِيبِ الْمُكْذِبِينَ وَ مَنْ غَابَ عَنِ أَمْرِ فَرَضِي بِهِ كَانَ كَمَنْ شَاهَدَهُ وَ أَتَاهُ

٢١١٨٢- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ عَ قَالَ الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الرَّاضِي بِهِ وَ الْمُعِينُ عَلَيْهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَةٌ

٢١١٨٣- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ السَّاعِي قَاتِلٌ ثَلَاثَةً قَاتِلٌ نَفْسِهِ وَ قَاتِلٌ مَنْ سَعَى بِهِ وَ قَاتِلٌ مَنْ سَعَى إِلَيْهِ

٢١١٨٤- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَخَارِجِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ هَارُونَ بْنِ عَمْرٍو الْمُجَاشِعِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عَ وَ عَنِ الْمُجَاشِعِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدُوبُ فِيهِ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي

جَوْفِهِ كَمَا يَدُوبُ الْأُنْكَ فِي النَّارِ يَعْنِي الرَّصَاصَ وَ مَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا يَرَى مِنَ الْبَلَاءِ وَالْأَحْدَاثِ فِي دِينِهِمْ وَ لَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ غَيْرًا

٢١١٨٥- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِ إِئْمَا يَجْمَعُ النَّاسَ الرَّضَا وَ السَّخَطُ فَمَنْ رَضِيَ أَمْرًا فَقَدْ دَخَلَ فِيهِ وَ مَنْ سَخَطَهُ فَقَدْ خَرَجَ مِنْهُ

٢١١٨٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخُتَمِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَمْ يُحِبُّوْا أَنْ يَكُونُوا شَاهِدُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَكَانُوا مِنْ أَهْلِ النَّارِ

٢١١٨٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبِهِ لَهُ يَذْكُرُ فِيهَا أَصْحَابَ الْجَمَلِ فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ يُصَيَّبُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا مُعْتَمِدِينَ لِقَتْلِهِ لَمَا جُزِمَ لِحِلِّ لِي قَتْلُ ذَلِكَ الْجَيْشِ كُلِّهِ إِذْ حَضَرُوهُ وَ لَمْ يُنْكَرُوا وَ لَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُ بِلِسَانٍ وَ لَا يَدٍ دَعَا مَا أَنَّهُمْ قَدْ قَتَلُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ الْعِدَّةِ الَّتِي دَخَلُوا بِهَا عَلَيْهِمْ

٢١١٨٨- وَ قَالَ ع الرَّاضِي بِفِعْلِ قَوْمٍ كَالدَّاحِلِ مَعَهُمْ فِيهِ وَ عَلَى كُلِّ دَاخِلٍ فِي بَاطِلٍ إِئْتِمَانٍ إِئْتِمَانٍ بِهٍ وَ إِئْتِمَانٍ الرَّضَا بِهٍ

٢١١٨٩- مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالذِّكْرِ قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَ قَدْ عَلِمَ أَنْ قَدْ قَالُوا وَ اللَّهُ مَا قَتَلْنَا وَ لَا شَهِدْنَا وَ إِنَّمَا قِيلَ لَهُمْ ائْرءُوا مِنْ قَتَلْتِهِمْ فَأَبَوْا

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَرْقَطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ لِي تَنْزِلُ الْكُوفَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ تَرُونَ قَتْلَهُ الْحُسَيْنِ ع بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَالَ فَأَنْتَ إِذَا لَا تَرَى الْقَاتِلَ إِلَّا مَنْ قَتَلَ أَوْ مَنْ وَلِيَ الْقَتْلَ أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قِبَلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالذِّكْرِ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَأَيُّ رَسُولٍ قَتَلَ الَّذِينَ كَانَ مُحَمَّدٌ ص بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عَيْسَى رَسُولٌ وَ إِنَّمَا رَضُوا قَتْلَ أَوْلِيكَ فَسُمُّوا قَاتِلِينَ

٢١١٩١- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَرَوِيِّ يَرْفَعُهُ عَنْ أَحَدِهِمَا ع فِي قَوْلِهِ فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ قَالَ إِلَّا عَلَى ذُرِّيَّةِ قَتْلِهِ الْحُسَيْنِ ع

٢١١٩٢- وَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَمْرٍ رَوَاهُ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ قُلْتُ فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ قَالَ لَا يَعْتَدِي اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى نَسِيلِ
وُلْدِ قَتْلِهِ الْحُسَيْنِ ع

أَقُولُ تَقَدَّمَ وَجْهَهُ وَ عِلَّتُهُ وَ الْإِعْتِدَاءُ مَجَازٌ

٢١١٩٣- وَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَوْمِهِ وَ هِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ نَبِيًّا يُقَالُ لَهُ إِرْمِيَا إِلَى أَنْ قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قُلْ لَهُمْ إِنَّ الْبَيْتَ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ وَ الْعَرْسَ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَمِلُوا بِالْمَعْاصِي فَلَأَسْلَطَنَّ عَلَيْهِمْ فِي بِلَادِهِمْ مَنْ يَشْفِكُ دِمَاءَهُمْ وَ يَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ فَإِنْ بَكَوْا إِلَيَّ لَمْ أَرْحَمْ بِكَاءِهِمْ وَ إِنْ دَعَوْنِي لَمْ أَسْتَجِبْ دُعَاءَهُمْ ثُمَّ لَأَخْرِبَنَّهَا مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ لَأَعْمُرَنَّهَا فَلَمَّا حَدَّثَهُمْ اجْتَمَعَ الْعُلَمَاءُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا ذَبَبْنَا نَحْنُ وَ لَمْ نُكُنْ نَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ فَعَاوَدْنَا لَنَا رَبِّكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ ثُمَّ

أَوْحَى اللَّهُ قُلْ لَهُمْ لِأَنكُمْ رَأَيْتُمُ الْمُنْكَرَ فَلَمْ تُنْكِرُوهُ فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُخْتَ نَصْرٍ فَصَنَعَ بِهِمْ مَا قَدْ بَلَغَكَ الْحَدِيثَ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٦- بَابُ وُجُوبِ إِظْهَارِ الْكِرَاهَةِ لِلْمُنْكَرِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْ فَاعِلِهِ

٢١١٩٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص
أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ نَلْقَى أَهْلَ الْمَعَاصِي بِوُجُوهِ مُكْفَهَرَةٍ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَدْنَى الْإِنْكَارِ أَنْ تَلْقَى أَهْلَ الْمَعَاصِي بِوُجُوهِ مُكْفَهَرَةٍ

٢١١٩٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ دُرُسْتٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مَلَكَ إِلَى أَهْلِ مَدِينَةِ لِيَقْلُبَهَا عَلَى أَهْلِهَا فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلًا يَدْعُو وَيَتَضَرَّعُ إِلَى أَنْ
قَالَ فَعَادَ أَحَدَهُمَا إِلَى اللَّهِ فَقَالَ يَا رَبِّ إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَجَدْتُ عَبْدَكَ فَلَنَا يَدْعُوكَ وَيَتَضَرَّعُ إِلَيْكَ فَقَالَ امْضُ لِمَا
أَمَرْتُكَ بِهِ فَإِنَّ ذَا رَجُلٍ لَمْ يَتَمَعَّرْ وَجْهَهُ غِيظًا لِي قَطُّ

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٧- بَابُ وُجُوبِ هَجْرِ فَاعِلِ الْمُنْكَرِ وَ التَّوَصُّلِ إِلَى إِزَالَتِهِ بِكُلِّ وَجْهِ مُمَكِّنٍ

٢١١٩٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ
ع يَقُولُ وَاللَّهِ مَا النَّاصِبُ لَنَا حَرْبًا بِأَشَدِّ عَلَيْنَا مَثُونَهُ مِنَ النَّاطِقِ عَلَيْنَا بِمَا نَكْرَهُ فَإِذَا عَرَفْتُمْ مِنْ عَبْدِ إِدَاعَهُ فَاْمُشُوا إِلَيْهِ فَرُدُّوهُ عَنْهَا فَإِنْ
قَبِلَ مِنْكُمْ وَإِلَّا فَتَحَمَلُوا عَلَيْهِ بِمَنْ يُثْقَلُ عَلَيْهِ وَيَسْمَعُ مِنْهُ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَطْلُبُ الْحِجَابَ فَيَلْطَفُ فِيهَا حَتَّى تُقْضَى فَالْطُّفُوا فِي
حَاجَتِي كَمَا تَلْطُفُونَ فِي حَوَائِجِكُمْ فَإِنَّ هُوَ قَبِلَ مِنْكُمْ وَإِلَّا فَادْفِنُوا كَلَامَهُ تَحْتَ أَقْدَامِكُمْ الْحَدِيثَ

٢١١٩٧- وَ عَنْ عَبْدِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ قَالَ أَبُو

عَبِيدِ اللَّهِ عَ لَاخُذَنَّ الْبَرِيَّ ءَ مِنْكُمْ بِذَنْبِ السَّقِيمِ وَ لِمَ لَا أَفْعَلُ وَ يَبْلُغُكُمْ عَنِ الرَّجُلِ مَا يَشِيئُكُمْ وَ يَشِيئُنِي فَتَجَالِسُونَهُمْ وَ تَحَدِّثُونَهُمْ
فَيَمُرُّ بِكُمْ الْمَارُّ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ شَرٌّ مِنْ هَذَا فَلَوْ أَنَّكُمْ إِذَا بَلَغُكُمْ عَنْهُ مَا تَكَرَّهُونَ زَبْرَتُمُوهُمْ وَ نَهَيْتُمُوهُمْ كَانَ أَبْرَ بَكُمْ وَ بِي

٢١١٩٨- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَطَّابِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّ أَبَا عَبِيدِ اللَّهِ عَ قَالَ لَهُ لِأَحْمَلَنَّ ذُنُوبَ
سُفَهَائِكُمْ عَلَى عُلَمَائِكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا بَلَغُكُمْ عَنِ الرَّجُلِ مِنْكُمْ مَا تَكَرَّهُونَ وَ مَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا بِهِ الْأَذَى أَنْ تَأْتُوهُ فَتَوْتَبُوهُ
وَ تَعْدُلُوهُ وَ تَقُولُوا لَهُ قَوْلًا بَلِيغًا قُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ إِذَا لَا يَقْبَلُونَ مِنَّا قَالَ اهْجُرُوهُمْ وَ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَهُمْ

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ مِثْلَهُ

٢١١٩٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عَ لِقَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِنَّهُ قَدْ حَقَّ لِي أَنْ آخُذَ الْبَرِيَّ ءَ مِنْكُمْ بِالسَّقِيمِ وَ كَيْفَ لَا يَحِقُّ لِي
ذَلِكَ وَ أَنْتُمْ يَبْلُغُكُمْ عَنِ الرَّجُلِ مِنْكُمْ الْقَبِيحَ فَلَا تُنْكِرُونَ عَلَيْهِ وَ لَا تَهْجُرُونَهُ وَ لَا تُؤَدُّونَهُ حَتَّى يَتْرَكَ

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُفَنِّعَةِ أَيْضًا مُرْسَلًا

٢١٢٠٠- وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِالْإِسْنَادِ الْأَتِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبِيدِ اللَّهِ عَ قَالَ لَوْ أَنَّكُمْ إِذَا بَلَغُكُمْ عَنِ الرَّجُلِ شَيْءٌ
تَمَشَيْتُمْ إِلَيْهِ فَقُلْتُمْ يَا هَذَا إِمَّا أَنْ تَعْتَرِكُنَا وَ تَجْتَنِبَنَا وَ إِمَّا أَنْ تَكْفَ عَنْ هَذَا فَإِنَّ فَعَلَ وَ إِلَّا فَاجْتَنِبُوهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٨- بَابُ وَجُوبِ الْعُصْبِ لِلَّهِ بِمَا غَضِبَ بِهِ لِنَفْسِهِ

٢١٢٠١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عِصْمَةَ قَاضِي مَرَوْ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ
أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ شُعَيْبُ النَّبِيِّ عَ أَنِّي مُعَذِّبٌ مِنْ قَوْمِكَ مِائَةَ أَلْفٍ أَرْبَعِينَ أَلْفًا مِنْ شَرَارِهِمْ وَ سِتِّينَ أَلْفًا مِنْ خِيَارِهِمْ فَقَالَ ع يَا رَبِّ
هُؤُلَاءِ الْأَشْرَارُ فَمَا بَالُ الْأَخْيَارِ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ دَاهَنُوا أَهْلَ الْمَعَاصِي وَ لَمْ يَغْضَبُوا لِعِصْيِي

٢١٢٠٢- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ خَلْقَانِ مِنْ
خَلْقِ اللَّهِ فَمَنْ نَصَرَهُمَا نَصَرَهُ اللَّهُ وَ مَنْ خَذَلَهُمَا خَذَلَهُ اللَّهُ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

٢١٢٠٣- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ
أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ قَالَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ع يَا رَبِّ مَنْ أَهْلَكَ الَّذِينَ تَظْلُهُمْ فِي ظِلِّ عَرْشِكَ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّكَ
فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ الطَّاهِرَةُ قُلُوبُهُمْ وَ الْبَرِيئَةُ أَيْدِيَهُمْ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ جَلَالِي ذَكَرَ آبَائِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الَّذِينَ يَغْضَبُونَ لِمَحَارِمِي إِذَا
اسْتَحَلَّتْ مِثْلَ النَّمْرِ إِذَا جُرِحَ

٢١٢٠٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ
بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ دَخَلَ مُوسَى بْنُ
جَعْفَرٍ عَلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ وَ قَدْ اسْتَحَفَّهُ الْعُصْبُ عَلَى رَجُلٍ فَأَمَرَ

أَنْ يُضْرَبَ ثَلَاثَةَ حُدُودٍ فَقَالَ إِنَّمَا تَغَضِبُ لِلَّهِ فَلَا تَغَضِبْ لَهُ بِأَكْثَرَ مِمَّا غَضِبَ لِنَفْسِهِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٩-بَابُ وَجُوبِ أَمْرِ الْأَهْلِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمُ عَنِ الْمُنْكَرِ

٢١٢٠٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا جَلَسَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَكَي وَفَالَ أَنَا عَجَزْتُ عَنْ نَفْسِي كَلَّفْتُ أَهْلِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَسِبُكَ أَنْ تَأْمُرَهُمْ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ نَفْسُكَ وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا تَنْهَى عَنْهُ نَفْسُكَ

٢١٢٠٦- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا قُلْتُ كَيْفَ أَقِيهِمْ قَالَ تَأْمُرُهُمْ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا نَهَاَهُمُ اللَّهُ فَإِنْ أَطَاعُوكَ كُنْتَ قَدْ وَقَيْتَهُمْ وَإِنْ عَصَوْكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

٢١٢٠٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا كَيْفَ نَقَى أَهْلَنَا قَالَ تَأْمُرُونَهُمْ وَتَنْهَوْنَهُمْ

الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهِيدِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَالَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ

١٠- بَابُ وُجُوبِ الْإِتْيَانِ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ مِنَ الْوَأْجِبَاتِ وَ تَرْكِ مَا يَنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ

٢١٢٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ قَالَ كَانُوا ثَلَاثَةَ أَصْنِافٍ صِنْفٌ ائْتَمَرُوا وَ ائْتَمَرُوا فَتَجَوَّأُوا وَ صِنْفٌ ائْتَمَرُوا وَ لَمْ يَأْمُرُوا فَمَسَّحُوا ذَرًّا وَ صِنْفٌ لَمْ يَأْتَمُرُوا وَ لَمْ يَأْمُرُوا فَهَلَكُوا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ نَحْوَهُ

٢١٢٠٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لَوْلَدِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ يَا بَنِيَّ أَقْبِلْ مِنَ الْحُكَمَاءِ مَوَاعِظَهُمْ وَ تَدَبَّرْ أَحْكَامَهُمْ وَ كُنْ آخِذًا بِالنَّاسِ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ وَ أَكْفًا لِلنَّاسِ عَمَّا تَنْهَى عَنْهُ وَ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ تَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ فَإِنَّ اسْتِسْمَامَ الْأُمُورِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

٢١٢١٠- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّمَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ عَامِلٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ تَارِكٌ لِمَا يَنْهَى عَنْهُ عَادِلٌ فِيمَا يَأْمُرُ عَادِلٌ فِيمَا يَنْهَى رَفِيقٌ فِيمَا يَأْمُرُ رَفِيقٌ فِيمَا يَنْهَى

٢١٢١١- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع بِمِ

يُعْرِفُ النَّاجِيَ فَقَالَ مَنْ كَانَ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا فَهُوَ نَاجٍ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا فَإِنَّمَا ذَلِكَ مُسْتَوْدَعٌ

٢١٢١٢- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْجُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ وَصَفِ الْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ قَالِ وَالْمُنَافِقُ يَنْهَى وَ لَا يَنْتَهَى وَيَأْمُرُ بِمَا لَا يَأْتِي

٢١٢١٣- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا فَعَلَيْهِ أَنْ يَبْدَأَ بِتَعْلِيمِ نَفْسِهِ قَبْلَ تَعْلِيمِ غَيْرِهِ وَ لِيَكُنْ تَأْدِيبُهُ بِسِيرَتِهِ قَبْلَ تَأْدِيبِهِ بِلِسَانِهِ وَ مُعَلِّمُ نَفْسِهِ وَ مُؤَدِّبُهَا أَحَقُّ بِالْإِجْلَالِ مِنْ مُعَلِّمِ النَّاسِ وَ مُؤَدِّبِهِمْ

٢١٢١٤- قَالِ وَ قَالَ ع لِرَجُلٍ سَأَلَهُ أَنْ يَعِظَهُ لِمَا تَكُنْ مِمَّنْ يَرْجُو الْآخِرَةَ بِغَيْرِ الْعَمَلِ إِلَى أَنْ قَالَ يَنْهَى وَ لَا يَنْتَهَى وَ يَأْمُرُ بِمَا لَا يَأْتِي الْحَدِيثَ

٢١٢١٥- قَالِ وَ قَالَ ع (وَ أَمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ اتَّقُوا بِهِ) وَ انْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ تَنَاهَوْا عَنْهُ وَ إِنَّمَا أَمْرُنَا بِالنَّهْيِ بَعْدَ التَّنَاهِي

٢١٢١٦- قَالِ وَ قَالَ ع فِي خُطْبِهِ لَهُ مَا نَأْتِي اللَّهُ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ظَهَرَ الْفَسَادُ فَلَمَّا مُنْكَرٌ مُغَيَّرٌ وَ لَمَّا زَاجِرٌ مُزْدَجِرٌ لَعِنَ اللَّهُ الْآمِرِينَ بِالْمَعْرُوفِ التَّارِكِينَ لَهُ وَ النَّاهِينَ عَنِ الْمُنْكَرِ الْعَامِلِينَ بِهِ

٢١٢١٧- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الدَّيْلَمِيِّ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالِ قِيلَ لَهُ لَا نَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى نَعْمَلَ بِهِ كُلُّهُ وَ لَا نَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى نَنْتَهَى عَنْهُ كُلُّهُ فَقَالِ لَا بَلْ مَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ إِنْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهِ كُلُّهُ وَ انْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ إِنْ لَمْ تَنْتَهُوا عَنْهُ كُلُّهُ

٢١٢١٨- قَالِ وَ قَالَ

ص رَأَيْتُ لَيْلَهُ أُشِيرِي بِى إِلَى السَّمَاءِ قَوْمًا تُقْرَضُ شِمَاهُهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ ثُمَّ تُرْمَى فُقُلْتُ يَا جَبْرِئِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ فَقَالَ خُطْبَاءُ
أُمَّتِكَ يَا مُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ يَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَ هُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا يَعْقِلُونَ

٢١٢١٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَحَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ الْأَتْبَى عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ يَطَّلِعُ
قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُونَ مَا أَدْخَلَكُمُ النَّارَ وَ إِنَّمَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ بِفَضْلِ تَعْلِيمِكُمْ وَ تَأْدِيبِكُمْ فَيَقُولُونَ إِنَّا كُنَّا
نَأْمُرُكُمْ بِالْخَيْرِ وَ لَا نَفْعَلُهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١١- بَابُ تَحْرِيمِ إِسْخَاطِ الْخَالِقِ فِي مَرْضَاهِ الْمَخْلُوقِ حَتَّى الْوَالِدَيْنِ وَ وَجُوبِ الْعَكْسِ

٢١٢٢٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو
جَعْفَرٍ لَمَّا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِطَاعِهِ مَنْ عَصَى اللَّهَ وَ لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِفِرْيَةِ بَاطِلٍ عَلَى اللَّهِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِجُحُودِ شَيْءٍ مِنْ آيَاتِ
اللَّهِ

٢١٢٢١- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ
حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ طَلَبَ مَرْضَاهُ النَّاسِ بِمَا يُسِيخُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ كَانَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ دَامًا وَ مَنْ
آتَرَ طَاعَةَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بَغَضَ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَدَاوَةَ كُلِّ عَدُوٍّ وَ حَسَدَ كُلِّ حَاسِدٍ وَ بَغَى كُلِّ بَاغٍ وَ كَانَ اللَّهُ لَهُ نَاصِرًا وَ
ظَهِيرًا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ

٢١٢٢٢- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ

أَبِي قُرَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى الْحُسَيْنِ ع عِظْنِي بِحَرْفَيْنِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ كَانَ أَفْوَتْ لِمَا يَرْجُو وَ أَسْرَعَ لِمَجِيءِ مَا يَحْذَرُ

٢١٢٢٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَبَابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا جَائِرًا بِسَخَطِ اللَّهِ خَرَجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ

٢١٢٢٤- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ طَلَبَ مَرْضَاهُ النَّاسِ بِمَا يُسَخِطُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كَانَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ دَائِمًا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ

٢١٢٢٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تُسَخِطُوا اللَّهَ بِرِضَا أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ وَ لَا تَتَقَرَّبُوا إِلَى النَّاسِ بِتَبَاعُدٍ مِنَ اللَّهِ

٢١٢٢٦- قَالَ وَ مِنْ أَلْفَافِ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

وَ رَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُرْسَلًا عَنْ عَلِيِّ ع

٢١٢٢٧- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِطَاعَةِ مَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

٢١٢٢٨- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي فِعْلِ الْمَعْرُوفِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا بِمَا أَسَخَطَ اللَّهُ خَرَجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ

٢١٢٢٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَا فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ وَ بُرِّ الْوَالِدِينَ وَاجِبٌ وَ إِنْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ وَ

لَا طَاعَةَ لَهُمَا فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ وَلَا لِعَيْرِهِمَا فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

وَفِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ مِثْلَهُ

٢١٢٣٠- وَفِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الزُّبَيْرِيِّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بُزْدَةَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرٍو الْفَقِيمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ ع يَقُولُ مَا اتَّقَى اللَّهُ يَتَّقَى وَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ يُطَاعُ وَقَالَ مَنْ أَرْضَى الْخَالِقَ لَمْ يُبَالِ بِسَخَطِ الْمَخْلُوقِينَ وَمَنْ أَسَخَطَ الْخَالِقَ فَقَمَنْ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَخَطَ الْمَخْلُوقِ الْحَدِيثَ

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُخْتَارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ جَمِيعاً عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ مِثْلَهُ

٢١٢٣١- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا قَالَ لَيْسَ الْعِبَادَةُ هِيَ السُّجُودَ وَ الرُّكُوعَ إِنَّمَا هِيَ طَاعَةُ الرِّجَالِ مَنْ أَطَاعَ الْمَخْلُوقَ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ فَقَدْ عَبَدَهُ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٢- بَابُ كَرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِلذُّلِّ

٢١٢٣٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَحْمَسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَوَّضَ

إِلَى الْمُؤْمِنِ أَمُورُهُ كُلُّهَا وَ لَمْ يُفَوِّضْ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِيلًا أَمَا تَسْمَعُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ لِلَّهِ الْعِزَّةُ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ فَالْمُؤْمِنُ
يَكُونُ عَزِيزًا وَ لَا يَكُونُ ذَلِيلًا ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَعَزُّ مِنَ الْجَبَلِ إِنَّ الْجَبَلَ يُسْتَقَلُّ مِنْهُ بِالْمَعَاوِلِ وَ الْمُؤْمِنُ لَا يُسْتَقَلُّ مِنْ دِينِهِ شَيْءٌ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ

٢١٢٣٣- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ
فَوَّضَ إِلَى الْمُؤْمِنِ أَمُورَهُ كُلُّهَا وَ لَمْ يُفَوِّضْ إِلَيْهِ أَنْ يُذَلَّ نَفْسَهُ أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِلَّهِ الْعِزَّةُ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ
فَالْمُؤْمِنُ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ عَزِيزًا وَ لَا يَكُونُ ذَلِيلًا يُعِزُّهُ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ وَ الْإِسْلَامِ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يُونُسَ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ وَ لَمَا يَكُونُ
ذَلِيلًا

٢١٢٣٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ
تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَوَّضَ إِلَى الْمُؤْمِنِ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا إِذْلالَ نَفْسِهِ

٢١٢٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخُصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ
خَلَادِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِجَدِّ نَفْسِي حُمْرَ النَّعَمِ وَ مَا تَجَرَّعْتُ جُرْعَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ
جُرْعَةِ غَيْظٍ لَا أَكْفِي بِهَا صَاحِبَهَا

أَقُولُ وَ

يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٣-بَابُ كَرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا يُطِيقُ وَالدُّخُولِ فِيهَا يُوجِبُ الِاعْتِذَارَ

٢١٢٣٦-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُدِلَّ نَفْسَهُ قِيلَ لَهُ وَكَيْفَ يُدِلُّ نَفْسَهُ قَالَ يَتَّعَرِّضُ لِمَا لَا يُطِيقُ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢١٢٣٧-وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُدِلَّ نَفْسَهُ قُلْتُ بِمَا يُدِلُّ نَفْسَهُ قَالَ يَدْخُلُ فِيهَا يَعْتَدِرُ مِنْهُ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ

٢١٢٣٨-الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِيَّاكَ وَ مَا تَعْتَدِرُ مِنْهُ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُسِيءُ وَ لَا يَعْتَدِرُ وَ الْمُنَافِقُ يُسِيءُ كُلَّ يَوْمٍ وَ يَعْتَدِرُ

٢١٢٣٩-مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنِ الْعُدْرِ أَعَزُّ مِنَ الصَّدَقِ بِهِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٤-بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّفْقِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي أَمْرِهِمْ بِالْمُنْذُوبَاتِ وَ الِاقْتِصَارِ عَلَى مَا لَا يَنْتَقِلُ عَلَى الْمَأْمُورِ وَ يُزْهَدُ فِي الدِّينِ وَ كَذَا النَّهْيُ عَنِ الْمَكْرُوهَاتِ

٢١٢٤٠-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَا عُمَرُ لَا تَحْمِلُوا عَلَى شَيْعَتِنَا وَ ارْقُفُوا بِهِمْ فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَحْتَمِلُونَ مَا تَحْمِلُونَ

٢١٢٤١-وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْإِيمَانَ عَلَى سَبْعَةٍ

أَسِيَّهُمْ عَلَى الْعَبْرِ وَالصَّدَقِ وَالْيَقِينِ وَالرِّضَا وَالْوَفَاءِ وَالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ ثُمَّ قَسَمَ ذَلِكَ بَيْنَ النَّاسِ فَمَنْ جَعَلَ فِيهِ السَّبْعَةَ الْأَسِيَّهُمْ فَهُوَ كَامِلٌ مُحْتَمِلٌ وَقَسَمَ لِبَعْضِ النَّاسِ السَّهْمَ وَ لِبَعْضِهِمُ الثَّلَاثَةَ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى سَبْعَةٍ ثُمَّ قَالَ لَمَّا تَحْمَلُوا عَلَى صَاحِبِ السَّهْمِ سَهْمَيْنِ وَلَا عَلَى صَاحِبِ الثَّلَاثَةِ فَتَبْهَظُوهُمْ ثُمَّ قَالَ كَذَلِكَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةٍ

٢١٢٤٢- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِي الْيُقْطَانَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ جَرَى ذِكْرُ قَوْمٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّا لَنَبْرَأُ مِنْهُمْ إِنْهُمْ لَا يَقُولُونَ مَا نَقُولُ قَالَ فَقَالَ يَتَوَلَّوْنَا وَلَا يَقُولُونَ مَا تَقُولُونَ تَبْرءُونَ مِنْهُمْ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَهُوَ ذَا عِنْدَنَا مَا لَيْسَ عِنْدَكُمْ فَيَتَّبِعِي لَنَا أَنْ نَبْرَأَ مِنْكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ فَتَوَلَّوْهُمْ وَلَا تَبْرءُوا مِنْهُمْ إِنَّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَهُ سِيَّهُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ سَهْمَانِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ ثَلَاثَةُ أَسِيَّهُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ أَرْبَعَةُ أَسِيَّهُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ خَمْسَةُ أَسِيَّهُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ سِتَّةُ أَسِيَّهُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ سَبْعَةُ أَسِيَّهُمْ فَلَيْسَ يَتَّبِعِي أَنْ يُحْمَلَ صَاحِبُ السَّهْمِ عَلَى مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ السَّهْمَيْنِ وَلَا صَاحِبُ الثَّلَاثَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ الثَّلَاثَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ الْأَرْبَعَةِ وَلَا صَاحِبُ الْأَرْبَعَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ الْخَمْسَةِ وَلَا صَاحِبُ الْخَمْسَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ السَّبْعَةِ وَلَا صَاحِبُ السَّبْعَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ السَّبْعَةِ وَ

سَأَضْرِبُ لَكَ مَثَلًا إِنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ جَارٌ وَكَانَ نَصِيْرًا يَدْعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَزَيْنُهُ لَهُ فَأَجَابَهُ فَأَتَاهُ سِيْحِيْرًا فَفَرَعَ عَلَيْهِ الْبَابَ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالَ أَنَا فُلَانٌ قَالَ وَمَا حَاجَتُكَ قَالَ تَوَضَّأَ وَالْبَسَ ثَوْبَيْكَ وَمَرَّ بِنَا إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ فَتَوَضَّأَ وَالْبَسَ ثَوْبَيْهِ وَخَرَجَ مَعَهُ قَالَ فَصَلَّيْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ صَلَّيْنَا الْفَجْرَ ثُمَّ مَكْنَا حَتَّى أَصْبَحَا فَقَامَ الَّذِي كَانَ نَصِيْرًا يَدْعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَيْنَ تَذْهَبُ النَّهَارُ قَصِيْرٌ وَالَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الظُّهْرِ قَلِيْلٌ قَالَ فَجَلَسَ مَعَهُ إِلَى أَنْ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَالَ وَمَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَلِيْلٌ فَاحْتَبَسَهُ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ قَالَ ثُمَّ قَامَ وَارَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَذَا آخِرُ النَّهَارِ وَأَقَلُّ مِنْ أَوَّلِهِ فَاحْتَبَسَهُ حَتَّى صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ ارَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَقَالَ لَهُ إِنَّمَا بَقِيْتُ صِيْلًا وَاحِدَةً قَالَ فَمَكَثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ تَفَرَّقَا فَلَمَّا كَانَ سِيْحِيْرًا غَدَا عَلَيْهِ فَضْرَبَ عَلَيْهِ الْبَابَ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالَ أَنَا فُلَانٌ قَالَ وَمَا حَاجَتُكَ قَالَ تَوَضَّأَ وَالْبَسَ ثَوْبَيْكَ وَخَرَجَ فَصَلَّيْنَا قَالَ اطْلُبْ لِهَذَا الدِّينِ مَنْ هُوَ أَفْرَغُ مِنِّي وَ أَنَا إِنْسَانٌ مِسْكِيْنٌ وَعَلَى عِيَالٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَذْخَلَهُ فِي شَيْءٍ أَخْرَجَهُ مِنْهُ أَوْ قَالَ أَذْخَلَهُ مِنْ مِثْلِ ذِهِ وَأَخْرَجَهُ مِنْ مِثْلِ هَذَا

٢١٢٤٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ عَنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَوْ عَلِمَ النَّاسُ كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا الْخَلْقَ لَمْ يَلْمُ أَحَدٌ أَحَدًا فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَكَيْفَ ذَلِكَ فَقَالَ

بْنِ أَبِي عَثْمَانَ مِثْلَهُ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادٍ نَحْوَهُ وَزَادَ فِي الرَّوَايَتَيْنِ وَ
كَانَ الْمَقْدَادُ فِي الثَّامِنَةِ وَأَبُو ذَرٍّ فِي التَّاسِعَةِ وَسَلْمَانُ فِي الْعَاشِرَةِ

٢١٢٤٥- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ سَيْدِ بْنِ قَالٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عِ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ
عَلَى مَنَازِلَ مِنْهُمْ عَلَى وَاحِدَةٍ وَمِنْهُمْ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَمِنْهُمْ عَلَى ثَلَاثٍ وَمِنْهُمْ عَلَى أَرْبَعٍ وَمِنْهُمْ عَلَى خَمْسٍ وَمِنْهُمْ عَلَى سِتٍّ وَمِنْهُمْ
عَلَى سَبْعٍ فَلَوْ ذَهَبَتْ تَحْمِلُ عَلَى صَاحِبِ الْوَاحِدَةِ اثْنَتَيْنِ لَمْ يَقَوْ وَعَلَى صَاحِبِ الثَّنَيْنِ ثَلَاثًا لَمْ يَقَوْ وَعَلَى صَاحِبِ الثَّلَاثِ أَرْبَعًا لَمْ
يَقَوْ وَعَلَى صَاحِبِ الْأَرْبَعِ خَمْسًا لَمْ يَقَوْ وَعَلَى صَاحِبِ الْخَمْسِ سِتًّا لَمْ يَقَوْ وَعَلَى صَاحِبِ السَّتِّ سَبْعًا لَمْ يَقَوْ وَعَلَى هَذِهِ
الدَّرَجَاتُ

٢١٢٤٦- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَنْتُمْ وَالْبِرَاءَةَ
يَبْرَأُ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ وَبَعْضُهُمْ أَكْثَرُ صَلَاةً مِنْ بَعْضٍ وَبَعْضُهُمْ أَنْفَدُ بَصَرًا مِنْ بَعْضٍ وَهِيَ
الدَّرَجَاتُ

٢١٢٤٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخُصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ
عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ كَانَ آخِرُ مَا أَوْصَى بِهِ الْخَضِرُ مُوسَى ع قَالَ لَا تُعَيِّرَنَّ أَحَدًا بِذَنْبٍ وَإِنَّ أَحَبَّ الْأُمُورِ
إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ الْقَصْدُ فِي الْجِدَّةِ وَالْعَفْوُ فِي الْمَقْدَرِ وَالرِّفْقُ بِعِبَادِ اللَّهِ وَ مَا رَفَقَ أَحَدٌ

بِأَحَدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا رَفَقَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَأْسَ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢١٢٤٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَيِّدِ عَدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّ عِنْدَنَا قَوْمًا يَقُولُونَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَيُفَضِّلُونَهُ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ وَلَيْسَ يَصِفُونَ مَا نَصَفَ مِنْ فَضْلِكُمْ أَنْتَوَلَاهُمْ فَقَالَ لِي نَعَمْ فِي الْجُمْلَةِ أَلَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَرَسُولِ اللَّهِ ص عِنْدَ اللَّهِ مَا لَيْسَ لَنَا وَعِنْدَنَا مَا لَيْسَ عِنْدَكُمْ وَعِنْدَكُمْ مَا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِكُمْ إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْإِسْلَامَ عَلَى سَيِّبَعِهِ أَشْيُهُمْ عَلَى الصَّبْرِ وَالصَّدْقِ وَالْيَقِينِ وَالرِّضَا وَالْوَفَاءِ وَالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ ثُمَّ قَسَمَ ذَلِكَ بَيْنَ النَّاسِ فَمَنْ جَعَلَ فِيهِ هَذِهِ السَّبْعَةَ الْأَشْيُهُمْ فَهُوَ كَامِلٌ مُحْتَمِلٌ ثُمَّ قَسَمَ لِبَعْضِ النَّاسِ السَّهْمَ وَلِبَعْضِهِمُ السَّهْمَيْنِ وَلِبَعْضِ الثَّلَاثَةِ الْأَشْيُهُمْ وَلِبَعْضِ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْيُهُمْ وَلِبَعْضِ الْخَمْسَةِ الْأَشْيُهُمْ وَلِبَعْضِ السَّيِّئَةِ الْأَشْيُهُمْ وَلِبَعْضِ السَّبْعَةِ الْأَشْيُهُمْ فَلَا تَحْمِلُوا عَلَى صَاحِبِ السَّهْمِ سَهْمَيْنِ وَلَا عَلَى صَاحِبِ السَّهْمَيْنِ ثَلَاثَةَ أَشْيُهُمْ وَلَا عَلَى صَاحِبِ الثَّلَاثَةِ أَرْبَعَةَ أَشْيُهُمْ وَلَا عَلَى صَاحِبِ الْأَرْبَعَةِ خَمْسَةَ أَشْيُهُمْ وَلَا عَلَى صَاحِبِ الْخَمْسَةِ سَيِّئَةَ أَشْيُهُمْ وَلَا عَلَى صَاحِبِ السَّيِّئَةِ سَبْعَةَ أَشْيُهُمْ فَتَقَلُّوهُمْ وَتَنْفَرُوهُمْ وَلَكِنْ تَرْفُقُوا بِهِمْ وَسَهِّلُوا لَهُمُ الْمُدْخَلَ وَسَأْضَرْبُ لَكَ مَثَلًا تَعْتَبِرُ بِهِ إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَكَانَ لَهُ جَارٌ كَافِرٌ وَكَانَ الْكَافِرُ يُرَافِقُ الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَزَلْ يُزَيِّنُ لَهُ الْإِسْلَامَ حَتَّى أَسْلَمَ فَعَدَا عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُ فَاسْتَخْرَجَهُ مِنْ مَنْزِلِهِ فَذَهَبَ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُصَلِّيَ مَعَهُ الْفَجْرَ جَمَاعَةً فَلَمَّا صَلَّى

قَالَ لَهُ لَوْ قَعَدْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَعَدَ مَعَهُ فَقَالَ لَهُ لَوْ تَعَلَّمْتَ الْقُرْآنَ إِلَى أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ وَصِيَمْتَ الْيَوْمَ كَانَ أَفْضَلَ
فَقَعَدَ مَعَهُ وَصِيَامَ حَتَّى صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصِيرَ فَقَالَ لَهُ لَوْ صَبَرْتَ حَتَّى تُصِلَّيَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ كَانَ أَفْضَلَ فَقَعَدَ مَعَهُ حَتَّى
صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ نَهَضَا وَقَدْ بَلَغَ مَجْهُودُهُ وَحَمِلَ عَلَيْهِ مَا لَا يُطْبِقُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ غَدَا عَلَيْهِ وَهُوَ يُرِيدُ مِثْلَ مَا
صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَمَدَّقَ عَلَيْهِ بَابَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَخْرُجْ حَتَّى نَذْهَبَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَجَابَهُ أَنْ أَنْصِرِفَ عَنِّي فَإِنَّ هَذَا دِينٌ شَدِيدٌ لَا أُطِيقُهُ فَلَا
تَخْرُقُوا بِهِمْ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ إِمَارَةَ بَنِي أُمَيَّةَ كَانَتْ بِالسَّيْفِ وَالْعَسْفِ وَالْجَوْرِ وَأَنَّ إِمَامَتَنَا بِالرَّفْقِ وَالتَّالْفِ وَالْوَقَارِ وَالتَّقِيهِ وَحُسْنِ
الْخُلْطِ وَالْوَرَعِ وَالِاجْتِهَادِ فَرَعَّبُوا النَّاسَ فِي دِينِكُمْ وَفِي مَا أَنْتُمْ فِيهِ

١٥-بَابُ وُجُوبِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ وَالبُغْضِ فِي اللَّهِ وَالبَعْثِ فِي اللَّهِ وَالتَّمْنَعِ فِي اللَّهِ

٢١٢٤٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَمِّهِ مَنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ
أَحَبَّ لِلَّهِ وَ أَبْغَضَ لِلَّهِ وَ أَعْطَى لِلَّهِ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَ إِيمَانُهُ

٢١٢٥٠-وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَوْتِقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ
فِي اللَّهِ وَ تُبْغِضَ فِي اللَّهِ وَ تُعْطَى فِي اللَّهِ وَ تَمْنَعَ فِي اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢١٢٥١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَحْوَلِ عَنْ سَلَامِ بْنِ المُسْتَنبِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ وَدُّ الْمُؤْمِنِ (لِلْمُؤْمِنِ) فِي اللَّهِ مِنْ أَعْظَمِ شُعَبِ الْإِيمَانِ أَلَا وَ مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ وَ أَبْغَضَ فِي اللَّهِ وَ أَعْطَى فِي اللَّهِ وَ مَنَعَ فِي اللَّهِ فَهُوَ مِنْ أَصْفِيَاءِ اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ كَذَا الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

٢١٢٥٢- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ قَدْ أَضَاءَ نُورٌ وَ جُوهُهُمْ وَ نُورٌ أَجْسَادِهِمْ وَ نُورٌ مَنَابِرِهِمْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يُعْرَفُوا بِهِ فَيَقَالُ هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ نَحْوَهُ وَ عَنْ أَبِيهِ مُرْسِلًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ

٢١٢٥٣- وَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضِ زَبْرَجِدٍ خَضِرَاءَ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ وَ جُوهُهُمْ أَشَدُّ بَيَاضًا وَ أَضْوَأُ مِنَ الشَّمْسِ الطَّالِعَةِ يَغْبِطُهُمْ بِمَنْزِلَتِهِمْ كُلُّ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَ كُلُّ نَبِيٍّ

مُرْسَلٍ يَقُولُ النَّاسُ مَنْ هُوَ لَاءِ فَيَقَالُ هُوَ لَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ

٢١٢٥٤- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ التَّمَالِيَّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْمَوَلِينَ وَالْمَأْخِرِينَ قَامَ مُنَادٍ فَنَادَى يُسْمِعُ النَّاسَ فَيَقُولُ أَيُّنَ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ قَالَ فَيَقُومُ عُتُقٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ اذْهَبُوا إِلَى الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ قَالُوا فَتَلَقَاهُمْ الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُونَ إِلَى أَيُّنَ فَيَقُولُونَ إِلَى الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ قَالَ وَيَقُولُونَ وَ أَيُّ ضَرْبٍ أَنْتُمْ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُونَ نَحْنُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ قَالَ فَيَقُولُونَ أَيُّ شَيْءٍ كَانَتْ أَعْمَالُكُمْ قَالُوا كُنَّا نُحِبُّ فِي اللَّهِ وَ نُبْغِضُ فِي اللَّهِ قَالَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ أَجْرُ الْعَامِلِينَ

٢١٢٥٥- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثٌ مِنْ عَلَامَاتِ الْمُؤْمِنِ عِلْمُهُ بِاللَّهِ وَ مَنْ يُحِبُّ وَ مَنْ يُبْغِضُ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ

٢١٢٥٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنِ بَشِيرِ الْكُنَاسِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَدْ يَكُونُ حُبٌّ فِي اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ حُبٌّ فِي الدُّنْيَا فَمَا كَانَ فِي اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَتَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ وَ مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ مِثْلَهُ

٢١٢٥٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ ع

فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ مِنْ أَوْثَقِ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَ الْبُغْضُ فِي اللَّهِ

٢١٢٥٨- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ الْمَأْتِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ وَ حُبُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَاجِبٌ وَ كَذَلِكَ بُغْضُ أَعْدَائِهِمْ وَ الْبِرَاءَةُ مِنْهُمْ وَ مِنْ أَنْمَتِهِمْ

٢١٢٥٩- وَ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَغْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ لِلَّهِ عُمُودًا مِنْ زَبَرَجَدٍ أَعْلَاهُ مَعْقُودٌ بِالْعَرْشِ وَ أَسْفَلُهُ فِي تُحُومِ الْأَرْضِ بَيْنَ السَّابِعِ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ قَصْرٍ فِي كُلِّ قَصْرِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَقْصُورَةٍ فِي كُلِّ مَقْصُورَةٍ سَبْعُونَ أَلْفَ حَوْرَاءٍ قَدْ أَعَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ وَ الْمُتَبَاغِضِينَ فِي اللَّهِ

٢١٢٦٠- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ أَحَبُّ حَيْبِ آلِ مُحَمَّدٍ ص وَ إِنْ كَانَ فَاسِقًا زَانِيًا وَ أَبْغَضُ مُبْغِضِ آلِ مُحَمَّدٍ ص وَ إِنْ كَانَ صَوَامًا قَوَامًا

٢١٢٦١- الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَ أَبْغَضَ لِلَّهِ وَ أَعْطَى لِلَّهِ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَّلَ إِيْمَانَهُ

٢١٢٦٢- وَ عَنْهُ ع قَالَ مَنْ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَ تُبْغِضَ لِلَّهِ وَ تُعْطَى فِي اللَّهِ وَ تَمْنَعَ فِي اللَّهِ

٢١٢٦٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ صَبَّاحِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ

اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ قَالِ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُسْمِعُ آخِرَهُمْ كَمَا يُسْمِعُ أَوَّلَهُمْ فَيَقُولُ أَيْنَ جِيرَانُ اللَّهِ حَزَلَّ جَلَالُهُ فِي دَارِهِ فَيَقُومُ عَنْقُ مِنَ النَّاسِ فَتَسْتَقْبِلُهُمْ زُمْرَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَيَقُولُونَ مَا كَانَ عَمَلُكُمْ فِي دَارِ الدُّنْيَا فَصَدَرْتُمْ الْيَوْمَ جِيرَانَ اللَّهِ تَعَالَى فِي دَارِهِ فَيَقُولُونَ كُنَّا نَتَحَابُّ فِي اللَّهِ وَنَتَوَازَرُّ فِي اللَّهِ تَعَالَى قَالِ فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى صَدَقَ عِبَادِي خَلُّوا سَبِيلَهُمْ فَيُطْلَقُونَ إِلَى جِوَارِ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ ثُمَّ قَالِ أَبُو جَعْفَرٍ فَهَؤُلَاءِ جِيرَانُ اللَّهِ فِي دَارِهِ يَخَافُ النَّاسَ وَ لَا يَخَافُونَ وَ يُحَاسِبُ النَّاسَ وَ لَا يُحَاسَبُونَ

٢١٢٦٤-أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُبِّ وَ الْبُغْضِ أَمِنْ الْإِيمَانِ هُوَ فَقَالَ وَ هَلِ الْإِيمَانُ إِلَّا الْحُبُّ وَ الْبُغْضُ ثُمَّ تَأَوَّلَ هَذِهِ آيَةٌ حَبَّبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَ زَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيَانَ أَوْلِيَّكُمْ هُمْ الرَّاشِدُونَ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَرِيْزِ مِثْلَهُ

٢١٢٦٥-وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ زِيَادِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ يَا زِيَادُ وَيْحَكَ وَ هَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ أَمْ لَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبُّكُمْ اللَّهُ وَ يُغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ أَمْ لَا تَرَى قَوْلَ اللَّهِ لِمُحَمَّدٍ ص حَبَّبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَ زَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَ قَالَ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ

فَقَالَ الدِّينُ هُوَ الحُبُّ وَ الحُبُّ هُوَ الدِّينُ

٢١٢٦٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ وَيْلٌ لِمَنْ يُبَدِّلُ نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا طُوبَى لِلْمُنْتَحَابِينَ فِي اللَّهِ

٢١٢٦٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ وَ أَبْغَضَ عَدُوَّهُ لَمْ يُبْغِضْهُ لَوْتِرٍ وَ تَرَهُ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِثْلِ زَبَدِ الْبَحْرِ ذُنُوبًا كَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ

٢١٢٦٨- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ حُبُّ الْأَبْرَارِ لِلْأَبْرَارِ ثَوَابٌ لِلْأَبْرَارِ وَ حُبُّ الْأَبْرَارِ لِلْأَبْرَارِ فَضِيلَةٌ لِلْأَبْرَارِ وَ حُبُّ الْفَجَّارِ لِلْأَبْرَارِ زَيْنٌ لِلْأَبْرَارِ وَ بُغْضُ الْأَبْرَارِ لِلْفَجَّارِ خِزْيٌ عَلَى الْفَجَّارِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ مِثْلَهُ

٢١٢٦٩- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ وَضَعَ حُبَّهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلْقَطِيعَةِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِقَامَةِ السُّنَنِ الْحَسَنَةِ وَ إِجْرَاءِ عَادَاتِ الْخَيْرِ وَ الْأَمْرِ بِهَا وَ تَعْلِيمِهَا وَ تَحْرِيمِ إِجْرَاءِ عَادَاتِ الشَّرِّ

٢١٢٧٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَبْرِقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ عَلَّمَ خَيْرًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ قُلْتُ فَإِنْ عَلَّمَهُ غَيْرَهُ يَجْرَى ذَلِكَ لَهُ قَالَ إِنْ عَلَّمَهُ النَّاسَ كُلَّهُمْ جَرَى لَهُ قُلْتُ فَإِنْ مَاتَ قَالَ وَ إِنْ مَاتَ

٢١٢٧١- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَنْ عَلَّمَ بَابَ هُدَى فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَ لَا يُنْقَصُ أَوْلِيكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا وَ مَنْ عَلَّمَ بَابَ ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارٍ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَ لَا يُنْقَصُ أَوْلِيكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا

٢١٢٧٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ

٢١٢٧٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِكَلِمَةٍ حَقٌّ يُؤْخَذُ بِهَا إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ أَخَذَ بِهَا وَ لَا يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ ضَلَالٍ يُؤْخَذُ بِهَا إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ أَخَذَ بِهَا

٢١٢٧٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ سَنَّ سُنَّتَهُ هُدًى كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَ أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ سَنَّ سُنَّتَهُ ضَلَالًا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ

٢١٢٧٥- وَ فِي الْأَمَائِلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ لَيْسَ يَتَّبِعُ الرَّجُلَ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنَ الْأَجْرِ إِلَّا ثَلَاثُ خِصَالٍ صِدْقَهُ أَجْرَاهَا فِي حَيَاتِهِ فَهِيَ تَجْرِي بَعْدَ مَوْتِهِ وَ سُنَّتَهُ هُدًى سَنَّهَا فَهِيَ يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَ مَوْتِهِ وَ وَلَدٌ

صَالِحٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُ

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ

٢١٢٧٦- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ مَنْ اسْتَتَنَ بِسُنَّةِ عَدْلِ فَاتَّبَعَ كَانَ لَهُ أَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ اسْتَتَنَ سُنَّةَ جَوْرٍ فَاتَّبَعَ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ

٢١٢٧٧- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيِّفٍ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَمَسَكَ بِسُنَّتِي فِي اخْتِلَافِ أُمَّتِي كَانَ لَهُ أَجْرٌ مِائَةِ شَهِيدٍ

٢١٢٧٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَلِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ عَمِلَ بِأَبِ هَيْدَى كَانَ لَهُ أَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَلا يُنْقِصُ أَوْلِيكَ مِنْ أَجْرِهِمْ وَمَنْ عَمِلَ بِأَبِ ضَمَّالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَلا يُنْقِصُ أَوْلِيكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ

٢١٢٧٩- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقِطِينٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ سَنَّ عَلَيَّ نَفْسَهُ سُنَّةَ حَسَنَةً أَوْ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ ثُمَّ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ حَائِلٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مَا أُجْرَى عَلَيَّ نَفْسِهِ أَيَّامَ الدُّنْيَا

٢١٢٨٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي خُطْبِهِ لَهُ قَالَ وَ مَا أُحْدِثْتُ بِدَعَاةٍ إِلَّا تُرِكَتْ بِهَا سُنَّةٌ

فَاتَّقُوا الْبِدْعَ وَ الزُّمُومَ الْمَهْمِيعَ إِنَّ عَوَازِمَ الْأُمُورِ أَفْضَلُهَا وَإِنَّ مُحَدَّثَاتِهَا شِرَارُهَا

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْوُقُوفِ

١٧-بَابُ وَجُوبِ حُبِّ الْمُؤْمِنِ وَ بُغْضِ الْكَافِرِ وَ تَحْرِيمِ الْعَكْسِ

٢١٢٨١-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لِيُحِبُّكُمْ وَ مَا يَعْرِفُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِحُبِّكُمْ وَ إِنَّ الرَّجُلَ لِيُبْغِضُكُمْ وَ مَا يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ بِبُغْضِكُمُ النَّارَ

٢١٢٨٢-وَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَضْيَحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ وَ ابْنِ فَضَالٍ جَمِيعًا عَنْ صِهْمَوَانَ الْجَمَالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا التَّقَى مُؤْمِنَانِ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِأَخِيهِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ مِثْلَهُ

٢١٢٨٣-وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ يَلْتَقِيَانِ فَأَفْضَلُهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ

٢١٢٨٤-وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى فِيمَا أَعْلَمُهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِأَضْيَحَابِهِ أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ فَقَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ الصَّلَاةُ وَ قَالَ بَعْضُهُمُ الزَّكَاةُ وَ قَالَ بَعْضُهُمُ الصَّوْمُ وَ قَالَ بَعْضُهُمُ الْحِجُّ وَ الْعُمْرَةُ وَ قَالَ بَعْضُهُمُ الْجِهَادُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِكُلِّ مَا قُلْتُمْ فَضْلٌ وَ لَيْسَ بِهِ وَ لَكِنْ أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَ الْبُغْضُ فِي اللَّهِ وَ تَوَالِي أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ التَّبَرُّي مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي

الْمَحَاسِنِ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ مِثْلَهُ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَرْوَكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مِثْلَهُ

٢١٢٨٥- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ السَّبْعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ كُلُّ مَنْ لَمْ يُحِبَّ عَلِيَّ الدِّينِ وَ لَمْ يُبْغِضْ عَلِيَّ الدِّينِ فَلَا دِينَ لَهُ

٢١٢٨٦- وَبِالْإِسْنَادِ الْمَأْتِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ قَالَ أَحِبُّوا فِي اللَّهِ مَنْ وَصَفَ صِفَتَكُمْ وَ أَبْغِضُوا فِي اللَّهِ مَنْ خَالَفَكُمْ وَ ابْذُلُوا مَوَدَّتَكُمْ وَ نَصِيحَتَكُمْ لِمَنْ وَصَفَ صِفَتَكُمْ وَ لَا تَبْذُلُوا لِمَنْ يَزْغِبُ عَنْ صِفَتِكُمْ

٢١٢٨٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ الْمَجَالِسِ وَ صِفَاتِ الشَّيْعَةِ وَ الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَسْتَرَآبَادِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صِ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَحِبَّ فِي اللَّهِ وَ أَبْغِضْ فِي اللَّهِ وَ وَالِ فِي اللَّهِ وَ عَادِ فِي اللَّهِ فَإِنَّهُ لَنْ تَنَالَ وَلِيَّاهُ اللَّهُ إِلَّا بِذَلِكَ وَ لَمَّا يَجِدُ رَجُلٌ طَعَمَ الْإِيمَانَ وَ إِنْ كَثُرَتْ صِلَاتُهُ وَ صِيَامُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ وَ قَدْ صَارَتْ مُوَآخَاهُ النَّاسِ يَوْمَكُمْ هَذَا أَكْثَرَهَا فِي الدُّنْيَا عَلَيْهَا يَتَوَادُّونَ وَ عَلَيْهَا يَتَبَاغِضُونَ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ أَنِّي قَدْ وَالَيْتُ فِي اللَّهِ وَ عَادَيْتُ فِي اللَّهِ وَ مَنْ وَلِيَّ اللَّهُ حَتَّى أُوَالِيَهُ وَ مَنْ

عَدُوَّهُ حَتَّى أَعَادِيَهُ فَأَشَارَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى عَلِيٍّ ع فَقَالَ أ تَرَى هَذَا قَالَ بَلَى قَالَ وَلِيُّ هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ فَوَالِهِ وَ عَدُوُّ هَذَا عَدُوُّ اللَّهِ
فَعَادِيهِ وَالِ وَلِيُّ هَذَا وَ لَوْ أَنَّهُ قَاتِلُ أَبِيكَ وَ وَلَدِكَ وَ عَادِ عَدُوَّ هَذَا وَ لَوْ أَنَّهُ أَبُوكَ أَوْ وَلَدَكَ

٢١٢٨٨- وَ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى
عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مِنْ حُبِّ الرَّجُلِ دِينَهُ حُبُّهُ لِإِخْوَانِهِ

٢١٢٨٩- وَ فِي صِفَاتِ الشَّيْعَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ
الْخَزَّازِ قَالَ سَمِعْتُ الرَّضَاعَ يَقُولُ إِنَّ مَمَّنْ يَنْتَحِلُ مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ فِتْنَةً عَلَيَّ شَيْعَتَنَا مِنَ الدَّجَالِ فَقُلْتُ بِمَاذَا قَالَ
بِمَوَالِهِ أَعْدَائِنَا وَ مُعَادَاهِ أَوْلِيَانِنَا إِنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ اخْتَلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ وَ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ فَلَمْ يُعْرِفْ مُؤْمِنٌ مِنْ مُنَافِقٍ

٢١٢٩٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ مَنْ عَادَى شَيْعَتَنَا
فَقَدْ عَادَانَا وَ مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَانَا لِأَنَّهُمْ مِنَّا خُلِقُوا مِنْ طِينَتِنَا مَنْ أَحَبَّهُمْ فَهُوَ مِنَّا وَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا إِلَى أَنْ قَالَ مَنْ رَدَّ عَلَيْهِمْ
فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ وَ مَنْ طَعَنَ عَلَيْهِمْ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى اللَّهِ لِأَنَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ حَقًّا وَ أَوْلِيَاؤُهُ صِدْقًا وَ اللَّهُ وَ إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيْشْفَعُ فِي مِثْلِ رَبِيعَةَ
وَ مُضَرَ فَيُشَفِّعُهُ اللَّهُ فِيهِمْ لِكِرَامَتِهِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

٢١٢٩١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ مَنْ وَالَى أَعْدَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى
أَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَمَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ وَحَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ

٢١٢٩٢- وَ فِي الْمَحْرَسِ وَ صِفَاتِ الشَّيْعَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ
بِْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ مَنْ أَحَبَّ كَافِرًا فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ
وَ مَنْ أَبْغَضَ كَافِرًا فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ ع صَدِيقُ عَدُوِّ اللَّهِ عَدُوُّ اللَّهِ

٢١٢٩٣- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَحَبَّنَا وَ أَبْغَضَ عَدُوَّنَا فِي اللَّهِ مِنْ غَيْرِ تَرَهُ وَ تَرَهَا إِيَّاهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ فَلَقِيَ اللَّهَ وَ
عَلَيْهِ مِثْلُ زَبَدِ الْبَحْرِ ذُنُوبًا غَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ

٢١٢٩٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مِنْ فَضْلِ الرَّجُلِ عِنْدَ اللَّهِ مَحَبَّتُهُ لِإِخْوَانِهِ وَ مَنْ عَرَفَهُ اللَّهُ مَحَبَّةَ إِخْوَانِهِ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَفَاهُ أَجْرُهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ

٢١٢٩٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ ع
قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِعَذَابٍ يَقُولُ لَوْ

لَا الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ فِيَّ وَ يِعْمُرُونَ مَسَاجِدِي وَ يَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ لَوْ لَا هُمْ لَأَنْزَلْتُ عَلَيْهِمْ عَذَابِي

٢١٢٩٦- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالِ وَ حُبُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَاجِبٌ وَ كَذَلِكَ بَعْضُ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَ الْبِرَاءَةُ مِنْهُمْ وَ مِنْ أَيْمَانِهِمْ

وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ نَحْوَهُ

٢١٢٩٧- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْفَامِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْيَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ إِنَّمَا وَضَعَ الْأَخْبَارَ عَنَّا فِي الْجَبْرِ وَ التَّشْبِيهِ الْعُلَاهُ الَّذِينَ صَيَّرُوا عَظْمَةَ اللَّهِ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَنَا وَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ فَقَدْ أَحَبَّنَا وَ مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ عَادَانَا وَ مَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ وَالَانَا وَ مَنْ قَطَعَهُمْ فَقَدْ وَصَلْنَا وَ مَنْ وَصَلَهُمْ فَقَدْ قَطَعْنَا وَ مَنْ جَفَاهُمْ فَقَدْ بَرَّانَا وَ مَنْ بَرَّاهُمْ فَقَدْ جَفَانَا وَ مَنْ أَكْرَمَهُمْ فَقَدْ أَهَانَنَا وَ مَنْ أَهَانَهُمْ فَقَدْ أَكْرَمَنَا وَ مَنْ رَدَّهُمْ فَقَدْ قَبَلْنَا وَ مَنْ قَبَلَهُمْ فَقَدْ رَدَّانَا وَ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَسَاءَ إِلَيْنَا وَ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا وَ مَنْ صَدَّقَهُمْ فَقَدْ كَذَبْنَا وَ مَنْ كَذَبَهُمْ فَقَدْ صَدَّقْنَا وَ مَنْ أَعْطَاهُمْ فَقَدْ حَرَمْنَا وَ مَنْ حَرَمَهُمْ فَقَدْ أَعْطَانَا يَا ابْنَ خَالِدٍ مَنْ كَانَ مِنْ شَيْعَتِنَا فَلَا يَتَّخِذَنَّ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَ لَا نَصِيرًا

٢١٢٩٨- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ جَامِعِ الْبَزْطِي عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي الْحَسَنِ ع لَأَلُومَ عَلَيَّ مَنْ أَحَبَّ قَوْمَهُ وَ إِنْ كَانُوا كُفَّارًا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَقَوْلُ

اللَّهِ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذَهَبُ إِنَّهُ يُبْغِضُهُ فِي اللَّهِ وَ لَا يُوَادُّهُ وَ يَأْكُلُهُ وَ لَا يُطْعِمُهُ غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ

أَقُولُ الْحُبُّ فِي أَوَّلِهِ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَجَازِ أَوْ عَلَى اجْتِمَاعِ حُبِّهِ وَ بُغْضِهِ بِاعْتِبَارَيْنِ

٢١٢٩٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَخْرِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَهْلِ بْنِ الْوَكِيلِ عَنْ ظَفَرِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَاحْمَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مِيثَمِ التَّمَارِ مَوْلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي وَجَدْتُ فِي كُتُبِ أَبِي أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِأَبِي يَا مِيثَمُ أَحَبُّ حَبِيبِ آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنْ كَانَ فَاسِيَةً زَانِيًا وَ أُبْغِضَ مُبْغِضَ آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنْ كَانَ صَوَامًا قَوَامًا فَأَنْتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ هُوَ يَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ هُمْ وَ اللَّهُ أَنْتَ وَ شَيْعَتُكَ وَ مِيعَادُكَ وَ مِيعَادُهُمُ الْحَوْضُ عَمْدًا غَرًّا مُحَجَّلِينَ مُتَوَجِّحِينَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ هَكَذَا هُوَ عِنْدَنَا فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٨- بَابُ وُجُوبِ حُبِّ الْمُطِيعِ وَ بُغْضِ الْعَاصِي وَ تَحْرِيمِ الْعَكْسِ

٢١٣٠٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ الْعَزْزَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ فِيكَ خَيْرًا فَانظُرْ إِلَى قَلْبِكَ فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ أَهْلَ طَاعَةِ اللَّهِ وَ يُبْغِضُ أَهْلَ مَعْصِيَتِهِ فَفِيكَ خَيْرٌ وَ اللَّهُ يُحِبُّكَ وَ إِذَا كَانَ يُبْغِضُ أَهْلَ طَاعَةِ اللَّهِ وَ يُحِبُّ أَهْلَ

مَعْصِيَتِهِ فَلَيْسَ فِيكَ خَيْرٌ وَاللَّهُ يُبَغِّضُكَ وَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ مِثْلَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْعَزْزَمِيِّ وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْأَخْوَانِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢١٣٠١- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِيانٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَحَبَّ رَجُلًا لِلَّهِ لِأَثَابَهُ اللَّهُ عَلَى حُبِّهِ إِيَّاهُ وَ إِنْ كَانَ الْمَحْبُوبُ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَبْغَضَ رَجُلًا لِلَّهِ لِأَثَابَهُ اللَّهُ عَلَى بُغْضِهِ وَ إِنْ كَانَ الْمُبْغِضُ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْأَخْوَانِ بِسَنَدِهِ مِثْلَهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مِثْلَهُ

٢١٣٠٢- وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ صَالِحِ بْنِ بَشِيرِ الدَّهَّانِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الرَّجُلَ لِيَحِبُّ وَلِيَّ اللَّهِ وَ مَا يَعْلَمُ مَا يَقُولُ فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَ إِنْ الرَّجُلَ يُبْغِضُ وَلِيَّ اللَّهِ وَ مَا يَدْرِي مَا يَقُولُ فَيَمُوتُ فَيَدْخُلُ النَّارَ

٢١٣٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع طَبِعَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا وَ بُغْضِ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا

٢١٣٠٤- وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ جُبِلَتْ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ نَفَعَهَا وَ بُغْضِ مَنْ ضَرَّهَا

أَقُولُ هَذَا الْقِسْمَ مُسْتَنَى مِنَ الْحُكْمِ السَّابِقِ لِأَنَّهُ غَيْرُ اخْتِيَارِيٍّ لَكِنْ قَدْ تَكُونُ أَسْبَابُهُ اخْتِيَارِيَّةً فَيَدْخُلُ تَحْتَ الْقُدْرَةِ

٢١٣٠٥- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ جَعْفَرٍ

بْنِ نَعِيمِ الشَّاذَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ مَنْ أَحَبَّ عَاصِيًا فَهُوَ عِيَاصٍ وَمَنْ أَحَبَّ مُطِيعًا فَهُوَ مُطِيعٌ وَمَنْ أَعْيَانَ ظَالِمًا فَهُوَ ظَالِمٌ (وَمَنْ خَذَلَ ظَالِمًا فَهُوَ عَادِلٌ) إِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ أَحَدٍ قَرَابَةٌ وَلَا تَنَالُ وَلَايَةَ اللَّهِ إِلَّا بِالطَّاعَةِ الْحَدِيثَ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ مَعَ رَجَاءِ الْقَبُولِ وَعَدَمِ الْخَوْفِ

٢١٣٠٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَّاطِ عَنْ حُمْرَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَسْأَلُكَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ كُنْتُ عَلَى حَالٍ وَ أَنَا الْيَوْمَ عَلَى حَالٍ أُخْرَى كُنْتُ أَدْخُلُ الْأَرْضَ فَأَدْعُو الرَّجُلَ وَ الْإِثْنِينَ وَ الْمَرْأَةَ فَيُنْفِذُ اللَّهُ مِنْ يَشَاءُ وَ أَنَا الْيَوْمَ لَا أَدْعُو أَحَدًا فَقَالَ وَ مَا عَلَيْكَ أَنْ تُحَلِّيَ بَيْنَ النَّاسِ وَ بَيْنَ رَبِّهِمْ فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ ظُلْمَةٍ إِلَى نُورٍ أَخْرَجَهُ ثُمَّ قَالَ وَ لَا عَلَيْكَ إِنْ آنَسْتَ مِنْ أَحَدٍ خَيْرًا أَنْ تَنْبِذَ إِلَيْهِ الشَّيْءَ نَبْذًا قُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا قَالَ مِنْ حَرَقٍ أَوْ غَرَقٍ ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ قَالَ تَأْوِيلُهَا الْأَعْظَمُ أَنْ دَعَاها فَاسْتَجَابَتْ لَهُ

٢١٣٠٧- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ وَ مَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا قَالَ مِنْ حَرَقٍ أَوْ غَرَقٍ قُلْتُ فَمَنْ أَخْرَجَهَا

مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى قَالَ ذَاكَ تَأْوِيلُهَا الْأَعْظَمُ

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ

٢١٣٠٨- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لَهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ
نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا فَقَالَ مَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى
فَكَأَنَّمَا أَحْيَاهَا وَمَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ هُدًى إِلَى ضَلَالٍ فَقَدْ قَتَلَهَا

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قُوتَيْبَةَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ
بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ

٢١٣٠٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لِأَبِي جَعْفَرٍ الْأَحْوَلِ أَتَيْتَ الْبُضَيْرَةَ قَالَ نَعَمْ قَالَ كَيْفَ رَأَيْتَ مُسَارَعَةَ النَّاسِ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ وَ دُخُولَهُمْ فِيهِ فَقَالَ وَ اللَّهُ
إِنَّهُمْ لَقَلِيلٌ وَ لَقَدْ فَعَلُوا وَ إِنَّ ذَلِكَ لَقَلِيلٌ فَقَالَ عَلَيْكَ بِالْأَحْدَاثِ فَإِنَّهُمْ أَسْرَعُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ الْحَدِيثِ

وَ رَوَاهُ الْحُمَيْرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ مِثْلَهُ

٢١٣١٠- الْحُسَيْنِيُّ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ عَلِيِّ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ
ص أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ أَوْصِنِي فَقَالَ أَوْصِيكَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَ لَا تَعْصِ وَالِدَيْكَ إِلَّا أَنْ قَالَ وَ ادْعُ النَّاسَ

تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى أَمْرِكُمْ فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُضَعِّمُوا عَبْدًا يُرِيدُ اللَّهُ هُدَاهُ مَا اسْتَطَاعُوا كُفُّوا عَنِ النَّاسِ وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ أَخِي وَابْنُ عَمِّي وَجَارِي فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا طَيَّبَ رُوحَهُ فَلَا يَسْمَعُ بِمَعْرُوفٍ إِلَّا عَرَفَهُ وَلَا بِمُنْكَرٍ إِلَّا أَنْكَرَهُ ثُمَّ يَقْدِفُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ كَلِمَةً يَجْمَعُ بِهَا أَمْرَهُ

٢١٣١٦- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ هَذَا لِلَّهِ وَلَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لِلَّهِ وَمَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَضِيعُ إِلَى السَّمَاءِ وَلَا تُخَاصِمُوا بِعِدَّتِكُمْ فَإِنَّ الْمُخَاصِمَةَ مَمْرُضَةٌ لِلْقَلْبِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ص إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَقَالَ أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ذَرُوا النَّاسَ فَإِنَّ النَّاسَ أَخَذُوا عَنِ النَّاسِ وَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَعَلِيٍّ ع وَلَا سِوَاءَ وَإِنِّي سَمِعْتُ أَبِي ع يَقُولُ إِذَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ أَنْ يُدْخِلَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ كَانَ أَسْرَعَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّيْرِ إِلَى وَكْرِهِ

٢١٣١٧- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَا تُخَاصِمُوا النَّاسَ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يُحِبُّونَا لَأَحْبَبُونَا

٢١٣١٨- وَالْبَاسِيَنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَدْعُو النَّاسَ إِلَى مَا فِي يَدِي فَقَالَ لَا قُلْتُ إِنْ اسْتَرَشَدَنِي أَحَدٌ أَرَشِدُهُ قَالَ نَعَمْ إِنْ اسْتَرَشَدَكَ فَأَرَشِدُهُ فَإِنْ اسْتَرَادَكَ فَرِذْهُ وَ

إِنْ جَاحَدَكَ فَجَاحِدْهُ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٢٢-بَابُ وَجُوبِ بَدْلِ الْمَالِ دُونَ النَّفْسِ وَالْعَرَضِ وَبَدْلِ النَّفْسِ دُونَ الدِّينِ

٢١٣١٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فَضَائِلِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَلَامَةُ الدِّينِ وَصِحَّةُ الْبَدَنِ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ وَالْمَالُ زِينَةٌ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَّادٍ مِثْلَهُ

٢١٣٢٠-وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِأَصْحَابِهِ إِذَا حَضَرَتْ بَلِيَّتُهُ فَاجْعَلُوا أَمْوَالَكُمْ دُونَ أَنْفُسِكُمْ وَإِذَا نَزَلَتْ نَازِلَةٌ فَاجْعَلُوا أَنْفُسَكُمْ دُونَ دِينِكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ دِينُهُ وَالْحَرِيبَ مَنْ حُرِبَ دِينُهُ أَلَا وَإِنَّهُ لَا فَقْرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ أَلَا وَإِنَّهُ لَا غَنَى بَعْدَ النَّارِ لَا يُفَكُّ أَسِيرُهَا وَلَا يَبْرَأُ ضَرِيرُهَا

٢١٣٢١-وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي بَعْضِ خُطْبِهِ إِنَّ أَفْضَلَ الْفِعَالِ صِيَانَهُ الْعَرَضِ بِالْمَالِ

٢١٣٢٢-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْخَرَّازِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع يَقُولُ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع لِلْحَوَارِيِّينَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنْ دُنْيَاكُمْ إِذَا سَلِمَ دِينُكُمْ كَمَا لَا يَأْسَى أَهْلُ الدُّنْيَا عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ دِينِهِمْ إِذَا سَلِمَتْ دُنْيَاهُمْ

٢١٣٢٣-أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ

بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا اللَّهُمَّ أَعْنَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَالْخَامِسَهُ بِذَلِكَ مَا لَكَ وَ دَمَكَ دُونَ دِينِكَ

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَالشَّيْخُ وَالصَّدُوقُ كَمَا مَرَّ فِي جِهَادِ النَّفْسِ أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٢٣-بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْكَلَامِ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَالتَّكْرُرِ فِي ذَلِكَ وَالتَّكْرُرِ فِي الدِّينِ وَالتَّكْرُرِ فِي الْكَلَامِ الْبَاطِلِ ع

٢١٣٢٤-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ أَنْ إِلَى رَبِّكَ الْمُنتَهَى فَإِذَا انْتَهَى الْكَلَامُ إِلَى اللَّهِ فَأَمْسِكُوا

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢١٣٢٥-وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا مُحَمَّدُ إِنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُ بِهِمُ الْمَنْطِقُ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ فَإِذَا سَمِعْتُمْ ذَلِكَ فَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ؕ

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢١٣٢٦-وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا زِيَادُ إِيَّاكَ وَالْخُصُومَاتِ فَإِنَّهَا تُورِثُ الشُّكَّ وَ تُحْبِطُ الْعَمَلَ وَ تُزِدِي صَاحِبَهَا وَ عَسَى أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالشَّيْءِ فَلَا يُغْفَرُ لَهُ إِنَّهُ كَانَ فِيهَا مَضَى قَوْمٌ تَرَكَوا عِلْمَ مَا وَكَلُوا بِهِ وَ طَلَبُوا عِلْمَ مَا كُفُّوا عَنْهُ حَتَّى انْتَهَى كَلَامُهُمْ إِلَى اللَّهِ فَتَحَيَّرُوا حَتَّى إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُدْعَى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَيُجِيبُ مِنْ خَلْفِهِ وَ يُدْعَى مِنْ خَلْفِهِ فَيُجِيبُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ فِي

رَوَاهُ أُخْرَى حَتَّى تَاهُوا فِي الْأَرْضِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ وَفِي التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ وَكَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ

٢١٣٢٧- وَعَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالتَّفَكُّرَ فِي اللَّهِ وَ لَكِنْ إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَى عَظَمَتِهِ فَانظُرُوا إِلَى عِظَمِ خَلْقِهِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ مِثْلَهُ

٢١٣٢٨- وَعَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِيَّاحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ نَظَرَ فِي اللَّهِ كَيْفَ هُوَ هَلَكَ

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ مِثْلَهُ

٢١٣٢٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مَلِكًا عَظِيمَ الشَّانِ كَانَ فِي مَجْلِسٍ لَهُ فَتَنَّاوَلَ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَفَقِدَ فَمَا يُدْرَى أَيْنَ هُوَ

٢١٣٣٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع تَكَلَّمُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ وَ لَا تَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي اللَّهِ لَا يَزِدَادُ صَاحِبَهُ إِلَّا تَحْيِيرًا

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ

بْنِ مَحْبُوبٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ مِثْلَهُ

٢١٣٣١- قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى عَنْ حَرِيْزٍ تَكَلَّمُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ وَ لَا تَتَكَلَّمُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ

٢١٣٣٢- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَثْعَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتِيكَ الْقَصْبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنْ شَيْءٍ مِنْ الصَّفَةِ فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى الْجَبَّارُ تَعَالَى الْجَبَّارُ مَنْ تَعَاطَى مَا تَمَّ هَلَكُوكَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢١٣٣٣- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنِ الْكَلَامِ وَ تَقُولُ وَيْلٌ لِأَصْحَابِ الْكَلَامِ يَقُولُونَ هَذَا يُنْقَادُ وَ هَذَا لَا يُنْقَادُ وَ هَذَا يُنْسَاقُ وَ هَذَا لَا يُنْسَاقُ وَ هَذَا نَعْقَلُهُ وَ هَذَا لَا نَعْقَلُهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّمَا قُلْتُ وَيْلٌ لَهُمْ إِنْ تَرَكُوا مَا أَقُولُ وَ ذَهَبُوا إِلَى مَا يُرِيدُونَ

٢١٣٣٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ع أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْيَسَعِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِيَّاكُمْ وَ التَّفَكُّرُ فِي اللَّهِ فَإِنَّ التَّفَكُّرَ فِي اللَّهِ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَيْهَانًا إِنَّ اللَّهَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَ لَا يُوصَفُ بِمِقْدَارٍ

وَ رَوَاهُ فِي التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْيَسَعِ مِثْلَهُ

٢١٣٣٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَتَبَةَ الْعَابِدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالْخُصُومَةَ فِي الدِّينِ فَإِنَّهَا تَشْغَلُ الْقَلْبَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَتُورِثُ النِّفَاقَ وَتَكْسِبُ الضُّعْفَانِ وَتَسْتَجِيزُ الْكُذِبَ

٢١٣٣٦- وَفِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ تَكَلَّمُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ

٢١٣٣٧- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِذْ كُزُوا مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ مَا شِئْتُمْ وَلَا تَذْكُرُوا ذَاتَهُ فَإِنَّكُمْ لَا تَذْكُرُونَ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ

٢١٣٣٨- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ بُرَيْدِ الْعِجْلِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَا جَمَعَكُمْ قَالُوا اجْتَمَعْنَا نَذْكُرُ رَبَّنَا وَنَتَفَكَّرُ فِي عَظَمَتِهِ قَالَ لَنْ تُدْرِكُوا التَّفَكُّرَ فِي عَظَمَتِهِ

٢١٣٣٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْحَسَنِ الصَّبِيحِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ تَكَلَّمُوا فِيمَا دُونَ الْعَرْشِ وَلَا تَكَلَّمُوا فِيمَا فَوْقَ الْعَرْشِ فَإِنَّ قَوْمًا تَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ فَتَاهُوا حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ يُنَادِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَيَجِيبُ مِنْ خَلْفِهِ وَ يُنَادِي مَنْ خَلْفَهُ فَيَجِيبُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ مِثْلَهُ

٢١٣٤٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ

اللَّهُ بِنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْيَسَعِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ دَعُوا التَّفَكْرَ فِي اللَّهِ فَإِنَّ التَّفَكْرَ فِي اللَّهِ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَيْهًا لِأَنَّ اللَّهَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَلَا تَبْلُغُهُ الْأَخْبَارُ

٢١٣٤١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ فَضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ فَقَالَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ عَظِّمُوا اللَّهَ وَ لَا تَقُولُوا مَا لَا نَقُولُ فَإِنَّكُمْ إِنْ قُلْتُمْ وَ قُلْنَا مِثْمٌ وَ مِثْنَا ثُمَّ بَعَثَكُمْ اللَّهُ وَ بَعَثْنَا فَكُنْتُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ وَ كُنَّا

٢١٣٤٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبَابٍ عَنْ ضَرِيْسِ الْكُنَاسِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ إِيَّاكُمْ وَ الْكَلَامَ فِي اللَّهِ تَكَلَّمُوا فِي عَظَمَتِهِ وَ لَا تَكَلَّمُوا فِيهِ فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي اللَّهِ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَيْهًا

٢١٣٤٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عِ إِنَّ النَّاسَ قَبْلَنَا قَدْ أَكْثَرُوا فِي الصِّفَةِ فَمَا تَقُولُ قَالَ مَكْرُوهٌ أَمَا تَسْمَعُ اللَّهَ يَقُولُ وَ أَنْ إِلَى رَبِّكَ الْمُتْتَهَى تَكَلَّمُوا فِيمَا دُونَ ذَلِكَ

٢١٣٤٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْخُصُومَهُ تَمَحُّقٌ

الدِّينَ وَتُحِبُّ الْعَمَلَ وَتُورِثُ الشُّكَّ

٢١٣٤٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَهْلِكُ أَصْحَابُ الْكَلَامِ وَيَنْجُو الْمُسْلِمُونَ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ هُمْ النَّجْبَاءُ

٢١٣٤٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يُخَاصِمُ إِلَّا رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ وَرَعٌ أَوْ رَجُلٌ شَاكٌّ

٢١٣٤٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ فَضَيْلٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِي يَا أَبَا عُبَيْدَةَ إِيَّاكَ وَ أَصْحَابَ الْخُصُومَاتِ وَ الْكُذَّابِينَ عَلَيْنَا فَإِنَّهُمْ تَرَكُوا مَا أُمِرُوا بِعِلْمِهِ وَ تَكَلَّفُوا عِلْمَ السَّمَاءِ الْحَدِيثَ

٢١٣٤٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْغَضَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِيَّاكُمْ وَ جِدَالَ كُلِّ مَفْتُونٍ فَإِنَّ كُلَّ مَفْتُونٍ مُلَقِّنٌ حُجَّتَهُ إِلَى انْقِضَاءِ مُدَّتِهِ فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّتُهُ أَحْرَقَتْهُ فِتْنَتُهُ بِالنَّارِ

٢١٣٤٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى قَالَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الرَّجُلِ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ ع أَنَّهُ رَوَى عَنْ آبَائِكَ ع أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الْكَلَامِ فِي الدِّينِ فِتْيَا أَوْلَ مَوَالِيكَ الْمُتَكَلِّمُونَ بِأَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى مَنْ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ فَأَمَّا مَنْ يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَلَمْ يَنْهَهُ فَهَلْ ذَلِكَ كَمَا تَأَوَّلُوا أَمْ لَا فَكَتَبَ ع الْمُحْسِنُ وَ غَيْرُ الْمُحْسِنِ لَا يَتَكَلَّمَ فِيهِ فَإِنَّ إِثْمَهُ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِ

٢١٣٥٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ نَجِيَّةِ الْقَوَّاسِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع مَرَّ أَصْحَابُكَ

أَنْ يَكْفُوا أَلْسِنَتَهُمْ وَ يَدْعُوا الْخُصُومَةَ فِي الدِّينِ وَ يَجْتَهِدُوا فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

٢١٣٥١- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُثَنَّى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَا يُخَاصِمُ إِلَّا شَاكٌّ أَوْ مَنْ لَا وَرَعَ لَهُ

٢١٣٥٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَتَكَلَّمُوا هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ شَرِّ مَنْ هُمْ مِنْهُ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ

٢١٣٥٣- عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْمَحَجَّةِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ أَضْيَلِ قُرَيْئِ عَلِيِّ الشَّيخِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ قَالَ أَرَدْتُ الدُّخُولَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ لِي مُؤَمِّنُ الطَّاقِ اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَعْلَمْتُهُ مَكَانَهُ فَقَالَ لَا تَأْذَنْ لَهُ عَلَيَّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ انْقِطَاعُهُ إِلَيْكُمْ وَ وَلَاؤُهُ لَكُمْ وَ جِدَالُهُ فِيكُمْ وَ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَنْ يَخْصِمَهُ فَقَالَ بَلَى يَخْصِمُهُ صَبِيٌّ مِنْ صَبِيَّانِ الْكُتَّابِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هُوَ أَجْدَلُ مِنْ ذَلِكَ وَ قَدْ خَاصَمَ جَمِيعَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ فَخْصِمَهُمْ فَكَيْفَ يَخْصِمُهُ غُلَامٌ مِنَ الْغُلَمَانِ وَ صَبِيٌّ مِنَ الصَّبِيَّانِ فَقَالَ يَقُولُ لَهُ الصَّبِيُّ أَخْبِرْنِي عَنْ إِمَامِكَ أَنْ تُخَاصِمَ النَّاسَ فَلَمَّا يَقْسِدُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ فَيَقُولُ لِمَا يَقُولُ لَهُ فَأَنْتَ تُخَاصِمُ النَّاسَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَكَ إِمَامُكَ فَأَنْتَ عَاصٍ لَهُ فَيَخْصِمُهُ يَا ابْنَ سِنَانَ لَا تَأْذَنْ لَهُ عَلَيَّ فَإِنَّ الْكَلَامَ وَ الْخُصُومَاتِ تُفْسِدُ النَّيَّةَ وَ تَمَحِقُ الدِّينَ

٢١٣٥٤- وَ عَنْ عَاصِمِ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ

الْحَيْدَاءِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ يَا أَيُّهَا عُبَيْدُ يَاكَ وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ وَالْخُصُومَاتِ وَمُجَالَسَاتِهِمْ فَإِنَّهُمْ تَرَكُوا مَا أَمُرُوا بِعَلْمِهِ وَ تَكَلَّفُوا مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِعَلْمِهِ حَتَّى تَكَلَّفُوا عِلْمَ السَّمَاءِ يَا أَيُّهَا عُبَيْدُ خَالَطِ النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ وَ زَابِلُهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ يَا أَيُّهَا عُبَيْدُ إِنَّا لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ فَيِّهًا حَتَّى يَعْرِفَ لِحْنَ الْقَوْلِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ وَ لَتَعْرِفْنَهُمْ فِي لِحَنِ الْقَوْلِ

٢١٣٥٥- وَ عَنْ جَمِيلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مُتَكَلِّمُوا هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ شِرَارِ مَنْ هُمْ مِنْهُمْ

أَقُولُ وَ الْأَحَادِيثُ فِي هَذِهِ الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ وَ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ أَيْضًا فِي النَّهْيِ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقَضَاءِ وَ الْقَدْرِ وَ فِي الْأَمْرِ بِالْكَلامِ فِي الْبَدَاءِ

٢٤- بَابُ وَجُوبِ التَّقِيَّةِ مَعَ الْخَوْفِ إِلَى خُرُوجِ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع

٢١٣٥٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا قَالَ بِمَا صَبَرُوا عَلَى التَّقِيَّةِ وَ يَدْرُونَ بِالْحَسَنِ السَّيِّئَةَ قَالَ الْحَسَنُ التَّقِيَّةُ وَ السَّيِّئَةُ الْإِدَاعَةُ

٢١٣٥٧- وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ قَوْلُهُ اذْفَعِ بِلْتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ قَالَ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ التَّقِيَّةِ

٢١٣٥٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْأَعْجَمِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا بَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَةَ أَغْشَارِ الدِّينِ فِي التَّقِيَّةِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ الْحَدِيثُ

٢١٣٥٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَيُّهَا الْحَسَنُ ع عَنِ الْقِيَامِ لِلْوُلَاهِ فَقَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِي وَ دِينِ آبَائِي وَ

لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ

٢١٣٦٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْجُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَبِي ع يَقُولُ وَ أَيُّ شَيْءٍ أَقْرَبُ لِعَيْنِي مِنَ التَّقِيَّةِ إِنَّ التَّقِيَّةَ جُنَّةُ الْمُؤْمِنِ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ نَحْوَهُ

٢١٣٦١- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اخذروا عواقب العثرات

٢١٣٦٢- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشِيكَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ التَّقِيَّةُ تَرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ التَّقِيَّةُ حِرْزُ الْمُؤْمِنِ وَ لَمَّا إِيمَانٌ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ الْحَدِيثُ

٢١٣٦٣- وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ جَابِرِ الْمَكْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اتَّقُوا عَلَى دِينِكُمْ وَ احْجُبُوهُ بِالتَّقِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ إِنَّمَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالنَّحْلِ فِي الطَّيْرِ وَ لَوْ أَنَّ الطَّيْرَ يَعْلَمُ مَا فِي أَجْوَافِ النَّحْلِ مَا بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ إِلَّا أَكَلْتَهُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِي أَجْوَافِكُمْ أَنْتُمْ تُحِبُّونَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَأَكَلُواكُمْ بِالسِّبْتِ وَ لَنَحْلُوكُمْ فِي السَّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا مِنْكُمْ كَانَ عَلَى وَ لَابِتْنَا

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا التَّهْدِيَّانِ وَ غَيْرُهُمَا عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ مِثْلَهُ

٢١٣٦٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ

بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنِ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
عَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَا وَاللَّهِ مَا عَلَيَّ وَجْهِ الْأَرْضِ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ التَّقِيَّةِ يَا حَبِيبُ إِنَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ تَقِيَّةٌ رَفَعَهُ اللَّهُ يَا حَبِيبُ مَنْ
لَمْ تَكُنْ لَهُ تَقِيَّةٌ وَضَعَهُ اللَّهُ يَا حَبِيبُ إِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا هُمْ فِي هُدُنِهِ فَلَوْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ كَانَ هَذَا

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ مِثْلَهُ

٢١٣٦٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا
السَّيِّئَةُ قَالَ الْحَسَنَةُ التَّقِيَّةُ وَالسَّيِّئَةُ الْإِدَاعَةُ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ قَالَ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ التَّقِيَّةِ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ
وَ بَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ

٢١٣٦٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْكِنَانِيِّ
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَا أَبَا عُمَرَ أَبِي اللَّهِ إِلَّا أَنْ يُعْبَدَ سِرًّا أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا وَ لَكُمْ فِي دِينِهِ إِلَّا التَّقِيَّةَ

٢١٣٦٧- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ
لِلتَّقِيَّةِ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُومِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ مِثْلَهُ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ

٢١٣٦٨- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ التَّقِيَّةُ تَرُوسُ
اللَّهِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ خَلْقِهِ

٢١٣٦٩- وَ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَضِيْحَابِهِ قَالَ وَ عَلَيْكُمْ بِمَحَامِلِهِ أَهْلِ الْبَاطِلِ تَحَمَّلُوا الضَّيْمَ مِنْهُمْ وَ
إِيَّاكُمْ وَ مِمَّا أَظَنُّهُمْ دِينُوا فِيْمَا بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ إِذَا أَنْتُمْ جَالِسٌ تَمُوهُمْ وَ خَالِطٌ تَمُوهُمْ وَ نَازِعٌ تَمُوهُمْ الْكَلَامَ بِالتَّقِيَّةِ الَّتِي أَمَرَكُمْ اللَّهُ أَنْ
تَأْخُذُوا بِهَا فِيْمَا بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ الْحَدِيثَ

٢١٣٧٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي مَعَانِي الْأَخْيَارِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا عَبْدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَبِّ عِ قُلْتُ وَ مَا الْخَبُّ ع قَالَ التَّقِيَّةُ

٢١٣٧١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ
سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ رَابِطُوا قَالَ اصْبِرُوا عَلَى الْمَصَائِبِ وَ صَابِرُوا
عَلَى التَّقِيَّةِ وَ رَابِطُوا عَلَى مَنْ تَفْتَدُونَ بِهِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

٢١٣٧٢- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ السُّكْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْحِوَهْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمِيَّارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَيْفِيَّانِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ ع يَقُولُ عَلَيْكَ بِالتَّقِيَّةِ فَإِنَّهَا سُنَّةُ إِبْرَاهِيمَ
الْخَلِيلِ ع إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا دَارَى بَعِيرَهُ وَ قَالَ

عَ أَمْرِنِي رَبِّي بِمِدَارِهِ النَّاسِ كَمَا أَمَرَنِي بِإِقْسَامِهِ الْفَرَائِضِ وَ لَقَدْ أَدَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالتَّقِيَّةِ فَقَالَ ادْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ عِدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَ مَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَ الْآيَةَ يَا سَيِّمِيَانُ مَنْ اسْتَعْمَلَ التَّقِيَّةَ فِي دِينِ اللَّهِ فَقَدْ تَسَدَّتْ لَمْ الذُّرُوهَ الْعُلْيَا مِنَ الْقُرْآنِ وَ إِنَّ عَزَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي حِفْظِ لِسَانِهِ وَ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ لِسَانَهُ نَدِمَ الْحَدِيثَ

٢١٣٧٣- وَ فِي الْعَامِلِ عَنِ الْمُظْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْمُظْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ وَ مَا سَرَقُوا

٢١٣٧٤- وَ عَنْهُ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ سَمَاعَةَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع التَّقِيَّةُ دِينُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قُلْتُ مَنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ إِي وَ اللَّهُ مِنْ دِينِ اللَّهِ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ وَ اللَّهُ مَا كَانُوا سَرَقُوا شَيْئًا

٢١٣٧٥- وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الشُّكْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنِ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ الْمُؤْمِنُ عَلَوِيٌّ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْمُؤْمِنُ مُجَاهِدٌ لِأَنَّهُ يُجَاهِدُ أَعْدَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي دَوْلِهِ الْبَاطِلِ بِالتَّقِيَّةِ وَ فِي دَوْلِهِ الْحَقِّ بِالسَّيْفِ

فِي الْخَصِيَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَبِي يَقُولُ يَا بُنَيَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئًا أَفْرَّ لِعَيْنِ أَبِيكَ مِنَ التَّقِيَّةِ

٢١٣٧٧- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ وَ لَا يَحِلُّ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَ النَّصَابِ فِي التَّقِيَّةِ إِلَّا قَاتِلًا أَوْ سَاعٍ فِي فَسَادٍ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ وَ لَا عَلَى أَصِحَابِكَ وَ اسْتِعْمَالِ التَّقِيَّةِ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبٌ وَ لَا حِثٌّ وَ لَا كَفَّارَةٌ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِذَلِكَ ظُلْمًا عَنْ نَفْسِهِ

٢١٣٧٨- وَ فِي صِفَاتِ الشِّيْعَةِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ

٢١٣٧٩- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى عَنِ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا مُعَلَّى اكْتُمُ أَمْرَنَا وَ لَا تَدْعُهُ فَإِنَّهُ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَا يُذِيعُهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ جَعَلَهُ نُورًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَقُودُهُ إِلَى الْجَنَّةِ يَا مُعَلَّى إِنَّ التَّقِيَّةَ دِينِي وَ دِينُ آيَاتِي وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ يَا مُعَلَّى إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي السِّرِّ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي الْعَلَانِيَةِ وَ

الْمُذْبِعِ لَأْمُرِنَا كَالجَّاحِدِ لَهُ

٢١٣٨٠- وَعَنْهُمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ أَبِي كَانَ يَقُولُ أَيُّ شَيْءٍ أَقْرَبُ لِلْعَيْنِ مِنَ التَّقِيَّةِ إِنَّ التَّقِيَّةَ جُنَّةُ الْمُؤْمِنِ

٢١٣٨١- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ (عَلِيِّ بْنِ مَعْبُودٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ) عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَإِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِيَّةِ قِيلَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى مَتَى قَالَ إِلَى قِيَامِ الْقَائِمِ فَمَنْ تَرَكَ التَّقِيَّةَ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا الْحَدِيثَ

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ

٢١٣٨٢- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَسَائِلِ الرَّجَالِ وَ مَكَاتِبِ أَتِهِمْ مَوْلَانَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَ مِنْ مَسَائِلِ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ قَالَ قَالَ لِي يَا دَاوُدُ لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِكَ التَّقِيَّةِ كَتَارِكَ الصَّلَاةِ لَكُنْتُ صَادِقًا

٢١٣٨٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمُنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَلْزَمْ التَّقِيَّةَ وَ يَصُونُنَا عَنْ سَفَلَةِ الرَّعِيَّةِ

٢١٣٨٤- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ سَيِّدُنَا الصَّادِقُ عَ عَلَيْكُمْ بِالتَّقِيَّةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَجْعَلْهَا شِعْرًا وَ دِتَارَةً مَعَ مَنْ يَأْمَنُهُ لِتَكُونَ سَجِيئَةً مَعَ مَنْ يَحْذَرُهُ

٢١٣٨٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ

أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ

٢١٣٨٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ قَالَ أَشَدُّكُمْ تَقِيَّةً

٢١٣٨٧- مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَيَقُولُ قَالَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاءَ

٢١٣٨٨- وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تَجْعَلُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَ مَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا قَالَ هُوَ التَّقِيَّةُ

٢١٣٨٩- وَعَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ سَأَلْتُ الصَّادِقَ ع عَنْ قَوْلِهِ أَجْعَلُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا قَالَ التَّقِيَّةُ فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَ مَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا قَالَ إِذَا عَمِلْتَ بِالتَّقِيَّةِ لَمْ يَفْسُدُوا لَكَ عَلَى حِيلِهِ وَ هُوَ الْحِصْنُ الْحَصِينُ وَ صَارَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَعْدَاءِ اللَّهِ سَدًّا لَا يَسُدُّ تَطْيَعُونَ لَهُ نَقْبًا

٢١٣٩٠- قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ قَالَ رَفَعَ التَّقِيَّةَ عِنْدَ الْكُشْفِ فَانْتَقَمَ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ

٢١٣٩١- وَعَنْ حُذَيْفَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ قَالَ هَذَا فِي التَّقِيَّةِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٥- بَابُ وَجُوبِ التَّقِيَّةِ فِي كُلِّ ضُرُورَةٍ بِقَدْرِهَا وَ نَحْرِيمِ التَّقِيَّةِ مَعَ عَدَمِهَا وَ حُكْمِ التَّقِيَّةِ فِي شُرْبِ الْخَمْرِ وَ مَسْحِ الْخُفَيْنِ وَ مَنَعِهِ الْحَجِّ

٢١٣٩٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ ضُرُورَةٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ

٢١٣٩٣- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن إسماعيل الجعفي ومعمّر بن يحيى بن سيار ومحمد بن مسلم وزرارة قالوا سمعنا أبا جعفر يقول التقيّه في كل شئ ۚ يضطرّ إليه ابن آدم فقد أحله الله له

و رواه البرقي في المحاسن عن حماد بن عيسى عن عمر بن أذينة عن محمد بن مسلم وإسماعيل الجعفي وعده من أصحابنا مثله

٢١٣٩٤- وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عمّر الأعجمي عن أبي عبد الله في حديث أنه قال لا دين لمن لا تقيّه له والتقيّه في كل شئ ۚ إلا في النبيذ والمسح على الخفين

و رواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن ابن أبي عمير

و رواه الصدوق في الخصال عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن سهل بن زياد عن اللؤلؤي عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن جندب عن أبي عمّر الأعجمي مثله و زاد إن تسعه أعشار الدين في التقيّه

٢١٣٩٥- وعنه من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله ع التقيّه من دين الله قلت من دين الله قال إي والله من دين الله ولقد قال يوسف أيتها العير إنكم لسارقون والله ما كانوا سرقوا شيئاً ولقد قال إبراهيم إنني سقيم والله ما كان سقيماً

و رواه البرقي في المحاسن مثله

٢١٣٩٦- وعنه عن علي عن أبيه عن حماد بن حريز عن زرارة قال قلت له في مسح الخفين تقيّه فقال ثلاثه لا أتقى

فِيهِنَّ أَحَدًا شَرِبَ الْمُسْكِرِ وَ مَسَحَ الْخَفِينِ وَ مُتَعَهُ الْحَجَّ قَالَ زُرَّارَهُ وَ لَمْ يَقُلْ الْوَاجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَتَّقُوا فِيهِنَّ أَحَدًا

٢١٣٩٧- وَ عَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَظْهَرَ الْإِيمَانَ ثُمَّ ظَهَرَ مِنْهُ مَيًّا يَدُلُّ عَلَى نَقْضِهِ خَرَجَ مِمَّا وَصَفَ وَ أَظْهَرَ وَ كَانَ لَهُ نَاقِضًا إِلَّا أَنْ يَدَّعَى أَنَّهُ إِنَّمَا عَمِلَ ذَلِكَ تَقِيَّةً وَ مَعَ ذَلِكَ يُنْظَرُ فِيهِ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ التَّقِيَّةُ فِي مِثْلِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ ذَلِكَ لِأَنَّ لِلتَّقِيَّةِ مَوَاضِعَ مَنْ أَرَاهَا عَنْ مَوَاضِعِهَا لَمْ تَسْتَقِمْ لَهُ وَ تَفْسِيرُ مَا يُتَّقَى مِثْلُ أَنْ يَكُونَ قَوْمٌ سَوْءَ ظَاهِرِ حُكْمِهِمْ وَ فِعْلِهِمْ عَلَى غَيْرِ حُكْمِ الْحَقِّ وَ فِعْلِهِ فَكُلُّ شَيْءٍ يَعْمَلُ الْمُؤْمِنُ بَيْنَهُمْ لِمَكَانِ التَّقِيَّةِ مِمَّا لَا يُؤَدِّي إِلَى الْفَسَادِ فِي الدِّينِ فَإِنَّهُ جَائِزٌ

٢١٣٩٨- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ نَصِيرِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنُصُورٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع وَ عِنْدَهُ الْكَمِيَّةُ بِنُ زَيْدٍ فَقَالَ لِلْكَمِيَّةِ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ

فَالآنَ صِرْتُ إِلَى أُمَّيَّةٍ وَ الْأُمُورُ لَهَا مَصَايِرُ

قَالَ قُلْتُ ذَاكَ وَ اللَّهُ مَيَّا رَجَعْتُ عَنْ إِيْمَانِي وَ إِنِّي لَكُمْ لِمُؤَالٍ وَ لِعِيدُكُمْ لِقَالٍ وَ لِكِنِّي قُلْتُ عَلَى التَّقِيَّةِ قَالَ أَمَا لَنْ قُلْتَ ذَلِكَ إِنَّ التَّقِيَّةَ تَجُوزُ فِي شَرِبِ الْخَمْرِ

٢١٣٩٩- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ ضَرُورَةٍ

وَعَنِ النَّضْرِ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ مَعْمَرٍ مِثْلَهُ وَعَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ نَحْوَهُ

٢١٤٠٠-أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ الرِّضَاعَ جَفَا جَمَاعَةً مِنَ الشِّيْعَةِ وَحَجَبَهُمْ فَقَالُوا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا الْجَفَاءُ الْعَظِيمُ وَاللَّاسِيَتُخْفَافُ بَعِيدَ الْحِجَابِ الصَّعْبِ قَالَ لِدَعْوَاكُمْ أَنْتُمْ شِيعَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَأَنْتُمْ فِي أَكْثَرِ أَعْمَالِكُمْ مُخَالِفُونَ وَمُقَصِّرُونَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْفَرَائِضِ وَتَهْتَاوُونَ بِعَظِيمِ حَقُوقِ إِخْوَانِكُمْ فِي اللَّهِ وَتَتَّقُونَ حَيْثُ لَا تَجِبُ التَّقِيَّةَ وَتَتْرَكُونَ التَّقِيَّةَ حَيْثُ لَا بُدَّ مِنَ التَّقِيَّةِ

٢١٤٠١-الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْوَانَ الْخَرَّازِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رُفِعَتْ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعٌ خِصَالٍ مَا اضْطَرُّوا إِلَيْهِ وَمَا نَسُوا وَمَا أُكْرَهُوا عَلَيْهِ وَمَا لَمْ يُطِيقُوا وَذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَوْلُهُ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَقَوْلُ اللَّهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ

أَقُولُ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي أَحَادِيثٍ ذَيْبِحَةِ النَّاصِبِ وَفِي الْأَشْرِبَةِ الْمُحَرَّمَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الطَّهَارَةِ وَالْحَجِّ

٢٦-بَابُ وُجُوبِ عَشْرَةِ الْعَامَةِ بِالتَّقِيَّةِ

٢١٤٠٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ دُرُسْتِ الْوَاسِطِيِّ قَالِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَلَغَتْ تَقِيَّةُ أَحَدٍ تَقِيَّةَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ إِنْ كَانُوا لَيَشْهَدُونَ الْأَعْيَادَ وَ

يُشَدُّونَ الزَّانِئِينَ فَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ

٢١٤٠٣- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ الْكِنْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِيَّاكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا عَمَلًا نَعِيْرُ بِهِ فَإِنَّ وَلَدَ السَّوْءِ يُعَيَّرُ وَالِدَهُ بِعَمَلِهِ كَوْنُوا لِمَنْ انْقَطَعْتُمْ إِلَيْهِ زَيْنًا وَلَا تَكُونُوا عَلَيْهِ شَيْنًا صَلُّوا فِي عَشَائِرِهِمْ وَاعُودُوا مَرْضَاهُمْ وَاشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَلَا يَسْبِقُونَكُمْ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ فَانْتَمِ أَوْلَىٰ بِهِ مِنْهُمْ وَاللَّهُ مَا عَبَدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَبِّ ع قُلْتُ وَمَا الْخَبُّ ع قَالَ التَّقِيَّةُ

٢١٤٠٤- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمْرَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع خَالِطُوهُمْ بِالْبِرِّائِيَّةِ وَخَالِفُوهُمْ بِالْجَوَائِيَّةِ إِذَا كَانَتِ الْإِمْرَةُ صَبِيئِيَّةً

٢١٤٠٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ سَعْدِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيْرٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيْرَةَ عَنْ مُدْرِكِ بْنِ الْهَزْهَازِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا اجْتَرَ مَوَدَّةَ النَّاسِ إِلَىٰ نَفْسِهِ فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا يَعْرِفُونَ وَتَرَكَ مَا يُنْكِرُونَ أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكِ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٧- بَابُ وُجُوبِ طَاعَةِ السُّلْطَانِ لِلتَّقِيَّةِ

٢١٤٠٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ جَدِّهِ مُوسَىٰ بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِشَيْعَتِهِ لَا تُدَلُّوا رِقَابَكُمْ بِتَرْكِ طَاعَةِ سُلْطَانِكُمْ فَإِنْ كَانَ عَادِلًا فَاسْأَلُوا اللَّهَ بَقَاةً وَإِنْ كَانَ جَائِرًا فَاسْأَلُوا اللَّهَ إِضْلَاحَهُ فَإِنَّ صَلَاحَكُمْ فِي صَلَاحِ سُلْطَانِكُمْ وَإِنَّ السُّلْطَانَ الْعَادِلَ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ الرَّحِيمِ فَاحْبُوا لَهُ مَا تُحِبُّونَ لِنَفْسِكُمْ وَاکْرَهُوا

لَهُ مَا تَكْرَهُونَ لِأَنْفُسِكُمْ

٢١٤٠٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَيْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص طَاعَةُ السُّلْطَانِ وَاجِبَةٌ وَمَنْ تَرَكَ طَاعَةَ السُّلْطَانِ فَقَدْ تَرَكَ طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدَخَلَ فِي نَهْيِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ

٢١٤٠٨- وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَدَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ لَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ فِي خَبْرٍ عَنْ جِدِّي رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّ طَاعَةَ السُّلْطَانِ لِلتَّقِيَّةِ وَاجِبَةٌ إِذَا مَا أُجِبْتُ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٨- بَابُ وَجُوبِ الْأَعْتِنَاءِ وَالِاهْتِمَامِ بِالتَّقِيَّةِ وَفَضْلِ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ الْمُؤْمِنِينَ

٢١٤٠٩- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيُّ ع فِي تَفْسِيرِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَاعْمَلُوا الصَّالِحَاتِ قَالَ قَضُوا الْفَرَائِضَ كُلَّهَا بَعْدَ التَّوْحِيدِ وَاعْتِنَادِ الشُّبُوهِ وَالْإِمَامَةِ قَالَ وَاعْظُمَهَا فَرُضَانِ قَضَاءِ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ وَاسْتِعْمَالِ التَّقِيَّةِ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢١٤١٠- قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَثَلُ مُؤْمِنٍ لَمَّا تَقِيَّتَهُ لَهُ كَمَثَلِ جَسَدٍ لَا رَأْسَ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ إِذَا جَهِلَ حُقُوقَ إِخْوَانِهِ فَإِنَّهُ يُفَوِّتُ ثَوَابَ حُقُوقِهِمْ فَكَأَنَّهُ كَالْعَطْشَانِ يَحْضُرُهُ الْمَاءُ الْبَارِدُ فَلَمْ يَشْرَبْ حَتَّى طَعَا وَبِمَنْزِلِهِ ذِي الْحَوَاسِّ الصَّحِيحَةِ لَمْ يَسْتَعْمَلْ شَيْئًا مِنْهَا لِدَفْعِ مَكْرُوهِهِ وَلَا لِانْتِفَاعِ مَحْبُوبٍ فَإِذَا هُوَ سَلِيبٌ كُلُّ نِعْمَةٍ مُبْتَلَى بِكُلِّ آفَةٍ

٢١٤١١- قَالَ وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع التَّقِيَّةُ مِنْ

أَفْضَلِ أَعْمَالِ الْمُؤْمِنِ يَصُونَ بِهَا نَفْسَهُ وَ إِخْوَانَهُ عَنِ الْفَاجِرِينَ وَ قَضَاءِ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ أَشْرَفُ أَعْمَالِ الْمُتَّقِينَ يَسْتَجْلِبُ مَوَدَّةَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَ شَوْقَ الْحُورِ الْعِينِ

٢١٤١٢-قَالَ وَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع إِنَّ التَّقِيَّةَ يُضِلِّحُ اللَّهُ بِهَا أُمَّةً لِصَاحِبِهَا مِثْلُ ثَوَابِ أَعْمَالِهِمْ فَإِنْ تَرَكَهَا أَهْلَكَ أُمَّةً تَارِكُهَا شَرِيكَ مَنْ أَهْلَكَهُمْ وَ إِنَّ مَعْرِفَةَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ يُحِبُّ إِلَى الرَّحْمَنِ وَ يُعْظِمُ الرَّزْفَى لَدَى الْمَلِكِ الدِّيَانِ وَ إِنَّ تَرَكَ قَضَائِهَا يَمُتُّ إِلَى الرَّحْمَنِ وَ يُصَغِّرُ الرَّتْبَةَ عِنْدَ الْكَرِيمِ الْمَنَّانِ

٢١٤١٣-قَالَ وَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع لَوْ لَا التَّقِيَّةُ مَا عُرِفَ وَ لِيُنَّا مِنْ عَدُوِّنَا وَ لَوْ لَا مَعْرِفَةُ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ مَا عُرِفَ مِنَ السَّيِّئَاتِ شَيْءٌ إِلَّا أَعُوقِبَ عَلَى جَمِيعِهَا

٢١٤١٤-قَالَ وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِ كُلَّ ذَنْبٍ وَ يُطَهِّرُهُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ مَا خَلَا ذَنْبَيْنِ تَرَكَ التَّقِيَّةَ وَ تَضَيَّعَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ

٢١٤١٥-قَالَ وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع أَشْرَفُ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْفَاضِلِينَ مِنَ شِيَعَتِنَا اسْتِعْمَالُ التَّقِيَّةِ وَ أَخْذُ النَّفْسِ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ

٢١٤١٦-قَالَ وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع اسْتِعْمَالُ التَّقِيَّةِ بِصِدْقِهَا الْإِخْوَانِ فَإِنْ كَانَ هُوَ يَحْمِي الْخَائِفَ فَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ خِصَالِ الْكَرَمِ وَ الْمَعْرِفَةَ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ مِنْ أَفْضَلِ الصَّدَقَاتِ وَ الزَّكَاةِ وَ الْحَجِّ وَ الْمُجَاهَدَاتِ

٢١٤١٧-قَالَ وَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع لِرَجُلٍ لَوْ جُعِلَ إِلَيْكَ التَّمَنَّى فِي الدُّنْيَا مَا كُنْتَ تَتَمَنَّى قَالَ كُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ أُرْزَقَ التَّقِيَّةَ فِي دِينِي وَ قَضَاءَ حُقُوقِ إِخْوَانِي فَقَالَ أَحْسَنْتَ أَعْطَوْهُ أَلْفِي دِرْهَمٍ

٢١٤١٨-قَالَ وَ قَالَ رَجُلٌ لِلرِّضَا ع سَلْ لِي رَبِّكَ التَّقِيَّةَ الْحَسَنَةَ وَ الْمَعْرِفَةَ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ وَ الْعَمَلَ بِمَا أَعْرِفُ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ الرِّضَا ع قَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ لَقَدْ سَأَلْتَ أَفْضَلَ

٢١٤١٩-قَالَ وَقِيلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع إِنَّ فُلَانًا أَخَذَ بِتَهْمَةٍ فَضَرَبُوهُ مِائَةً سَوَاطِيفًا فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع إِنَّهُ ضَمَّ حَقَّ أَخٍ مُؤْمِنٍ وَ تَرَكَ التَّقِيَّةَ فَوُجَّهَ إِلَيْهِ فَنَابَ

٢١٤٢٠-قَالَ وَقِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع مَنْ أَكْمَلَ النَّاسِ قَالَ أَعْمَلُهُمْ بِالتَّقِيَّةِ وَ أَفْضَاهُمْ لِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ إِلَى أَنْ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ قَالَ الرَّحِيمُ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَةِ آلِ مُحَمَّدٍ وَسَّعَ لَهُمْ فِي التَّقِيَّةِ يُجَاهِرُونَ بِإِظْهَارِ مَوَالَاهِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ مُعَادَاهِ أَعْدَائِهِ إِذَا قَدَرُوا وَ يُسْرُونَ بِهَا إِذَا عَجَزُوا

٢١٤٢١-ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَوْ شَاءَ لَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ التَّقِيَّةَ وَ أَمَرَكُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى مَا يَنَالُكُمْ مِنْ أَعْدَائِكُمْ عِنْدَ إِظْهَارِكُمْ الْحَقَّ أَلَمَّا فَضَاءَ عَظْمُ فَرَائِضِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بَعِيدَ فَرَضِ مَوَالَاتِنَا وَ مُعَادَاهِ أَعْدَائِكُمْ اسْتِعْمَالِ التَّقِيَّةِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ أَمْوَالِكُمْ وَ مَعَارِفِكُمْ وَ قَضَاءِ حُقُوقِ إِخْوَانِكُمْ وَ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ كُلَّ ذَنْبٍ بَعِيدَ ذَلِكَ وَ لَا يَسْتَقْصِي وَ أَمَّا هَذَا فَقَلَّ مَنْ يَنْجُو مِنْهُمَا إِلَّا بَعِيدَ مَسِّ عَذَابٍ شَدِيدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ مَظَالِمٌ عَلَى النَّوَاصِبِ وَ الْكُفَّارِ فَيَكُونُ عِقَابُ هَذَيْنِ عَلَى أَوْلِيَاكِ الْكُفَّارِ وَ النَّوَاصِبِ قِصَاصًا بِمَا لَكُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْحُقُوقِ وَ مَا لَهُمْ إِلَيْكُمْ مِنَ الظُّلْمِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَتَعَرَّضُوا لِمَقْتِ اللَّهِ بِتَرَكَ التَّقِيَّةِ وَ التَّقْصِيرِ فِي حُقُوقِ إِخْوَانِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٩-بَابُ جَوَازِ التَّقِيَّةِ فِي إِظْهَارِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ كَسَبِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَنْمَةِ ع وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ وَ عَدَمِ وُجُوبِ التَّقِيَّةِ فِي ذَلِكَ وَ إِنْ تَيَقَّنَ الْقَتْلَ

٢١٤٢٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنْ مَثَلَ أَبِي طَالِبٍ مَثَلُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ أَسْرُوا الْإِيمَانَ وَ أَظْهَرُوا

الشُّرَكَ فَاتَّاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عِ مِثْلَهُ

٢١٤٢٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَيْدَقَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ النَّاسَ يَزُؤُونَ أَنَّ عَلِيًّا عَ قَالَ عَلِيٌّ مَنْبِرِ الْكُوفَةِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُتَدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيًّا فَسُبُّونِي ثُمَّ تُدْعُونَ إِلَيَّ الْبِرَاءَةَ مِنِّي فَلَمَّا تَبَرَّءُوا مِنِّي فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَكْذِبُ النَّاسُ عَلَيَّ عَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّكُمْ سَتُتَدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيًّا فَسُبُّونِي ثُمَّ تُدْعُونَ إِلَيَّ الْبِرَاءَةَ مِنِّي وَإِنِّي لَعَلِّي دِينَ مُحَمَّدٍ صَ وَ لَمْ يَقُلْ وَ لَا تَبَرَّءُوا مِنِّي فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَرَأَيْتَ إِنْ اخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَ الْبِرَاءَةِ فَقَالَ وَ اللَّهُ مَا ذَلِكَ عَلَيَّ وَ مَا لَهُ إِلَّا مَا مَضَى عَلَيَّ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَيْثُ أَكْرَهُهُ أَهْلُ مَكَّةَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَ عِنْدَهَا يَا عَمَّارُ إِنْ عَادُوا فَعُدَّ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَكَ وَ أَمَرَكَ أَنْ تَعُودَ إِنْ عَادُوا

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ

٢١٤٢٤- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا مَنَعَ مِنْكُمْ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّقِيَّةِ فَوَ اللَّهُ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَمَّارٍ وَ أَصْحَابِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ

٢١٤٢٥- وَعَنْ مُحَمَّدٍ

بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع
رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ أَخَذَا فَقِيلَ لَهُمَا ابْرَأَا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَبَرِئَا وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَ أَبِي الْآخِرُ فَخُلِّيَ سَبِيلَ الَّذِي بَرِئَ وَقُتِلَ
الْآخِرُ فَقَالَ أَمَا الَّذِي بَرِئَ فَرَجُلٌ فَقِيهٌ فِي دِينِهِ وَ أَمَا الَّذِي لَمْ يَبْرَأْ فَرَجُلٌ تَعَجَّلَ إِلَى الْجَنَّةِ

٢١٤٢٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ص فَقَالَ
أَوْصِنِي فَقَالَ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَ إِنِ احْرَقَتْ بِالنَّارِ وَ عَذِّبَتْ إِلَّا وَ قَلْبُكَ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَ وَالِدَيْكَ فَأَطْعِمَهُمَا الْحَدِيثَ

٢١٤٢٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ التَّقِيَّةَ
تُرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ لَمَّا إِيْمَانٍ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ قَالَ وَ
هَلِ التَّقِيَّةُ إِلَّا هَذَا

٢١٤٢٨- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عِمْرَانَ الْمِثْمِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مِيثَمَ النَّهْرَوَانِيَّ يَقُولُ دَعَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع وَ قَالَ كَيْفَ أَنْتَ يَا مِيثَمُ إِذَا دَعَاكَ دَعَى بَيْنِي أُمَّيَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنِّي فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
أَنَا وَ اللَّهُ لَا أَبْرَأُ مِنْكَ قَالَ إِذَا وَ اللَّهُ يَفْتُلِكَ وَ يَصْلُبِكَ قُلْتُ أَصْبِرُ

فَذَاكَ فِي اللَّهِ قَلِيلٌ فَقَالَ يَا مَيْثَمُ إِذَا تَكُونُ مَعِيَ فِي دَرَجَتِي الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ مَيْثَمٍ مِثْلَهُ

٢١٤٢٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع سَتُدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيَّ فَسُبُونِي وَ تَدْعُونَ إِلَيَّ الْبِرَاءَةَ مِنِّي فَمُدُّوا الرِّقَابَ فَإِنِّي عَلَى الْفِطْرَةِ

٢١٤٣٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِلَالِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الدَّعْبَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ أَخِي دِعْبِلِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَاعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَيَّ سَبِيَّ فَإِنْ خِفْتُمْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ فَسُبُونِي أَلَا وَ إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَيَّ الْبِرَاءَةَ مِنِّي فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنِّي عَلَى الْفِطْرَةِ

٢١٤٣١- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيُظْهِرُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي رَجُلٌ رَحْبُ الْبُلْعُومِ مُنْدَحِقُ الْبُطْنِ يَأْكُلُ مَا يَجِدُ وَ يَطْلُبُ مَا لَا يَجِدُ فَاقْتُلُوهُ وَ لَنْ تَقْتُلُوهُ أَلَا وَ إِنَّهُ سَيَأْمُرُكُمْ بِسَبِيَّ وَ الْبِرَاءَةَ مِنِّي فَأَمَّا السَّبُّ فَسُبُونِي فَإِنَّهُ لِي زَكَاةٌ وَ لَكُمْ نَجَاةٌ وَ أَمَا الْبِرَاءَةُ فَلَا تَتَّبِعُوا مِنِّي فَإِنِّي وُلِدْتُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَ سَبَقْتُ إِلَى الْإِيمَانِ وَ الْهَجْرَةِ

٢١٤٣٢- أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي احْتِجَاجِهِ عَلَيَّ بَعْضِ الْيُونَانِ قَالَ وَ آمُرُكَ أَنْ تَصُونَ دِينَكَ وَ عَلِمْنَا الَّذِي أَوْدَعْنَاكَ فَلَا تُبَدِّ عَلُومَنَا لِمَنْ يُقَابِلُهَا بِالْعِنَادِ وَ

لَا تُفْسِدِ سِرَّنَا إِلَى مَنْ يُشْنَعُ عَلَيْنَا وَ أَمْرُكَ أَنْ تَسْعَمَلَ التَّقِيَّةَ فِي دِينِكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
 الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاهُ وَقَدْ أذْنُتُ لَكُمْ فِي تَفْضِيلِ أَعْدَائِنَا إِنْ أَلْجَأَكَ الْخَوْفُ
 إِلَيْهِ وَ فِي إِظْهَارِ الْبِرَاءَةِ إِنْ حَمَلَكَ الْوَجْهَ عَلَيْهِ وَ فِي تَرْكِ الصَّلَامَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ إِنْ خَشِيتَ عَلَى حُشَاشِهِ نَفْسَكَ الْأَفَاتِ وَ
 الْعَاهَاتِ فَإِنَّ تَفْضِيلَكَ أَعْدَائِنَا عِنْدَ خَوْفِكَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ لَا يَضُرُّنَا وَ إِنْ إِظْهَارَكَ بِرَاءَتِكَ مِنَّا عِنْدَ تَقِيَّتِكَ لَا يَقْدَحُ فِيْنَا وَ لَا يَنْقُصُنَا
 وَ لَيْتُنْ تَبَرَّأْنَا مِنْ سَائِعِهِ بِلِسَانِكَ وَ أَنْتَ مُوَالٍ لِنَا بِجَنَابَتِكَ لِنَبْقَى عَلَى نَفْسِكَ رُوحَهَا الَّتِي بِهَا قَوَامُهَا وَ مَالَهَا الَّتِي بِهَا قِيَامُهَا وَ جَاهَهَا
 الَّتِي بِهَا تَمَسُّكُهَا وَ تَصُونَ مَنْ عُرِفَ بِمَذَلِكِ أَوْلِيَاءِنَا وَ إِخْوَانِنَا فَإِنَّ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاكِ وَ تَنْقَطَعَ بِهِ عَنْ عَمَلٍ فِي
 الدِّينِ وَ صِلَاحِ إِخْوَانِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِبَائِكَ ثُمَّ إِبَائِكَ أَنْ تَتْرَكَ التَّقِيَّةَ الَّتِي أَمَرْتُكَ بِهَا فَإِنَّكَ شَائِطٌ بِمَدْمِكَ وَ دِمَائِ إِخْوَانِكَ
 مُعَرَّضٌ لِنِعْمَتِكَ وَ نِعْمَتِهِمْ لِلزَّوَالِ مُبْدِلٌ لَهُمْ فِي أَيَدِي أَعْدَاءِ دِينِ اللَّهِ وَ قَدْ أَمَرَكَ اللَّهُ بِإِعْزَازِهِمْ فَإِنَّكَ إِنْ خَالَفتَ وَصِيَّتِي كَانَ
 ضَرْرُكَ عَلَى إِخْوَانِكَ وَ نَفْسِكَ أَشَدَّ مِنْ ضَرْرِ النَّاصِبِ لِنَا الْكَافِرِ بِنَا

وَ رَوَاهُ الْعُسْكُرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عٍ مِثْلَهُ

٢١٤٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ مَدُّ الرَّقَابِ أَحَبُّ
 إِلَيْكَ أَمْ الْبِرَاءَةُ مِنْ عَلِيِّ عٍ فَقَالَ الرَّخْصَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عَمَّارٍ إِلَّا مَنْ

أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ

٢١٤٣٤- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ الضَّحَّاكَ قَدَ ظَهَرَ بِالْكَوْفَةِ وَ يُوْشِكُ أَنْ تُدْعَى إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنْ عَلِيِّ ع فَكَيْفَ نَصِيحَتُ قَالَ فَابْتِرَأْ مِنْهُ قُلْتُ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ أَنْ تَمْضُوا عَلَيَّ مَا مَضَى عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ أَخَذَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا لَهُ ابْرَأْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَابْرَأْ مِنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عُذْرَهُ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ

٢١٤٣٥- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ ذَكَرَ أَصْحَابَ الْكَهْفِ فَقَالَ لَوْ كَلَّفَكُمُ قَوْمُكُمْ مَا كَلَّفَهُمْ قَوْمُهُمْ فَقِيلَ لَهُ وَ مَا كَلَّفَهُمْ قَوْمُهُمْ فَقَالَ كَلَّفُوهُمْ الشُّرْكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ فَأَظْهَرُوا لَهُمُ الشُّرْكَ وَ أَسْرُوا الْإِيمَانَ حَتَّى جَاءَهُمُ الْفَرْجُ

٢١٤٣٦- وَ عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا بَلَغَتْ تَقِيَّتَهُ أَحَدٍ مِثْلَ مَا بَلَغَتْ تَقِيَّتَهُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ إِنَّهُمْ كَانُوا يَشْهَدُونَ الزَّانِئِينَ وَ يَشْهَدُونَ الْأَعْيَادَ فَآتَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ

٢١٤٣٧- وَ عَنْ الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ أَسْرُوا الْإِيمَانَ وَ أَظْهَرُوا الْكُفْرَ وَ كَانُوا عَلَيَّ إِجْهَارِ الْكُفْرِ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْهُمْ عَلَيَّ إِسْرَارِ الْإِيمَانِ

٢١٤٣٨- فَخَارُ بْنُ مَعْدٍ الْمَوْسَوِيُّ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ عَلَى الذَّاهِبِ إِلَى تَكْفِيرِ أَبِي طَالِبٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ بَابَوَيْهٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَدَائِكِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ ع نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ إِنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ أَسْرُوا الْإِيمَانَ وَ أَظْهَرُوا الشُّرْكَ فَآتَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ وَ إِنَّ أَبَا طَالِبٍ

أَسْرَ الْإِيْمَانِ وَ أَظْهَرَ الشُّرْكَ فَآتَاهُ اللهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ وَ مَا خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى أَتَتْهُ الْبِشَارَةُ مِنَ اللهِ بِالْجَنَّةِ

٢١٤٣٩- وَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ التَّقِيِّ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْمُوضِحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْجَلُودِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الصَّخْرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ يَرْفَعُهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ كَانَ وَ اللهُ أَبُو طَالِبٍ عَبْدٌ مَنَافٍ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مُؤْمِنًا مُسْلِمًا يَكْتُمُ إِيمَانَهُ مَخَافَةَ عَلِيٍّ بِنِي هَاشِمٍ أَنْ تُنَابِذَهَا قُرَيْشٌ ثُمَّ ذَكَرَ لِعَلِيِّ عَ أُبَيَاتًا فِي رِثَاءِ أَبِيهِ وَ الدُّعَاءِ لَهُ

٢١٤٤٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَ فِي حَدِيثٍ قَالَ إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَمُؤْمِنٍ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ

٢١٤٤١- عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالِهِ الْمُحْكَمِ وَ الْمَشَاهِبِ نَقَلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ عَلِيٍّ عَ قَالَ وَ أَمَّا الرُّخْصَةُ الَّتِي (صَاحِبُهَا فِيهَا بِالْخِيَارِ) فَإِنَّ اللَّهَ نَهَى الْمُؤْمِنَ أَنْ يَتَّخِذَ الْكَافِرَ وَلِيًّا ثُمَّ مَنْ عَلَيْهِ بِإِطْلَاقِ الرُّخْصَةِ لَهُ عِنْدَ التَّقِيهِ فِي الظَّاهِرِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ اللهُ تَعَالَى لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَ يُحَذِّرُكُمْ اللهُ نَفْسَهُ فَهَذِهِ رَحْمَةٌ تَفَضَّلَ اللهُ بِهَا عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ رَحْمَةً لَهُمْ لِيَسِيَ تَعْمَلُوهَا عِنْدَ التَّقِيهِ فِي الظَّاهِرِ وَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُؤْخَذَ بِرُخْصِهِ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْخَذَ بِعِزَّتِهِ

٢١٤٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُفِيدِ فِي الْإِرْشَادِ قَالَ اسْتَفَاضَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَنَّهُ قَالَ سَيُعْرَضُونَ مِنْ بَعِيدِي عَلَى سَبِيِّ فَسَبُّونِي فَمَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ الْبِرَاءَةَ مِنِّي فَلْيَمْدُدْ عُنُقَهُ فَإِنْ بَرِي مِنِّي فَلَا

دُنْيَا لَهُ وَ لَا آخِرَهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَ مَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ مَسْئَلَةٍ مِنْ تَكْذِيبِ رِوَايَةِ النَّهْيِ عَنِ الْبَرَاءِ رِوَايَةٍ عَامَّةٍ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى إِنْكَارِ النَّهْيِ التَّحْرِيمِيِّ خَاصَّةً وَ عَلَى التَّقْيِينِ فِي الرِّوَايَةِ وَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّيِّبِ مَا فِيهِ مِنَ الْحِكْمَةِ

٣٠- بَابُ وَجُوبِ التَّقْيِينِ فِي الْفَنَوِيِّ مَعَ الضَّرُورَةِ

٢١٤٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ حَمْدِ دَوْنِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنِّي أَقْعُدُ فِي الْمَسْجِدِ فَيَجِيءُ النَّاسَ فَيَسْأَلُونِي فَإِنْ لَمْ أُجِبْهُمْ لَمْ يَقْبَلُوا مِنِّي وَ أَكْرَهُ أَنْ أُجِيبَهُمْ بِقَوْلِكُمْ وَ مَا جَاءَ عَنْكُمْ فَقَالَ لِي انظُرْ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِهِمْ فَأَخْبِرْهُمْ بِذَلِكَ

٢١٤٤٤- وَ عَنْ حَمْدِ دَوْنِهِ وَ إِبرَاهِيمَ ابْنِ نُصَيْرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ النَّحْوِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقْعُدُ فِي الْجَامِعِ فَتَفْتِي النَّاسَ قُلْتَ نَعَمْ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِنِّي أَقْعُدُ فِي الْمَسْجِدِ فَيَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنِ الشَّيْءِ فَيَاذًا عَرَفْتُهُ بِالْخِلَافِ لَكُمْ أَخْبَرْتُهُ بِمَا يَفْعَلُونَ وَ يَجِيءُ الرَّجُلُ أَعْرَفُهُ بِمَوَدَّتِكُمْ فَأَخْبِرُهُ بِمَا جَاءَ عَنْكُمْ وَ يَجِيءُ الرَّجُلُ لَا أَعْرَفُهُ وَ لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ فَأَقُولُ جَاءَ عَنْ فُلَانٍ كَذَا وَ جَاءَ عَنْ فُلَانٍ كَذَا فَأَدْخُلُ قَوْلَكُمْ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ لِي اصْنَعْ كَذَا فَإِنِّي كَذَا أَصْنَعُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ التَّقْيِينِ فِي الدَّمِّ

٢١٤٤٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صِهْفَوَانَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقْيِينَةُ لِئُحَقَّنَ بِهَا الدَّمُّ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمُّ فَلَيْسَ تَقْيِينُهُ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْيَقْطِينِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى نَحْوَهُ

٢١٤٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

الْحَسَنُ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ يَعْنِي ابْنَ بَرِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ عَنِ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَمْ تَبْقِ الْأَرْضُ إِلَّا وَفِيهَا مَنَا عَالِمٌ يَعْرِفُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقِيَّةُ لِيُحْفَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَتِ التَّقِيَّةُ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّةَ وَ إِيْمَ اللَّهِ لَوْ دُعِيتُمْ لِتَنْصُرُونَا لَقُلْتُمْ لَا نَفْعَلُ إِنَّمَا نَتَّقِي وَ لَكَانَتِ التَّقِيَّةُ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ آبَائِكُمْ وَ أُمَّهَاتِكُمْ وَ لَوْ قَدْ قَامَ الْقَائِمُ مَا احتَاجَ إِلَى مُسَاءَلَتِكُمْ عَنْ ذَلِكَ وَ لَأَقَامَ فِي كَثِيرٍ مِنْكُمْ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ حَدَّ اللَّهِ

٣٢-بَابُ وَجُوبِ كِتْمِ الدِّينِ عَنِ غَيْرِ أَهْلِهِ مَعَ التَّقِيَّةِ

٢١٤٤٧-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا سُلَيْمَانُ إِنَّكُمْ عَلَى دِينٍ مِنْ كِتْمَانِهِ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَدَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ

٢١٤٤٨-وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ وَدِدْتُ وَ اللَّهُ أَنْيَ افْتَدَيْتُ خَصَلَتَيْنِ فِي الشَّيْخَةِ لَنَا بِيغْضِ لَحْمِ سَاعِدِي النَّزَقِ وَ قَلَّ الْكِتْمَانِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢١٤٤٩-وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي أُسَيْمَةَ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَمَرَ النَّاسُ بِخَصَلَتَيْنِ فَضَيَّعُوهُمَا فَصَارُوا مِنْهُمَا عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ الصَّبْرِ وَ الْكِتْمَانِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ عَمَّارِ

بْنِ مَرْوَانَ عَنِ حُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ كَثْرَهُ الصَّبْرِ

٢١٤٥٠- وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَوْصَى جَمَاعَةً فَقَالَ لِيَقْوُوا شَدِيدَكُمْ ضَعِيفَكُمْ وَلِيُعَذِّبُوا غَثِيكُمْ عَلَى فَاقِرِكُمْ وَلا تَبْتُوا سِرَّنَا وَلا تُذَيِّعُوا أَمْرَنَا

٢١٤٥١- وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّهُ لَيْسَ اخْتِمَالُ أَمْرِنَا التَّصَدِيقَ لَهُ وَ الْقَبُولَ فَقَطْ مِنْ اخْتِمَالِ أَمْرِنَا سِرُّهُ وَ صِيَانَتُهُ عَنْ غَيْرِ أَهْلِهِ فَأَقْرَبُهُمُ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُمْ رَحِمَ اللَّهُ عَزِيداً اجْتَرَّ مَوَدَّةَ النَّاسِ إِلَيْنَا حَيْدُ ثَوْبِهِمْ بِمَا يَعْرِفُونَ وَ اسْتُرُوا عَنْهُمْ مَا يُنْكِرُونَ الْحَدِيثَ

٢١٤٥٢- وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا مُعَلَّى اكْتُمُ أَمْرَنَا وَ لا تُذِعْهُ فَإِنَّهُ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يُذِعْهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَ جَعَلَهُ نُوراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ فِي الآخِرَةِ يَقُودُهُ إِلَى الْجَنَّةِ يَا مُعَلَّى مَنْ أَدَاعَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يَكْتُمْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَ نَزَعَ النُّورَ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْهِ فِي الآخِرَةِ وَ جَعَلَهُ ظُلْمَةً تَقُودُهُ إِلَى النَّارِ يَا مُعَلَّى إِنَّ التَّقِيَّةَ مِنْ دِينِي وَ دِينَ آبَائِي وَ لا دِينَ لِمَنْ لا تَقِيَّةَ لَهُ يَا مُعَلَّى إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُعْتَدَ فِي السِّرِّ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي الْعَلَانِيَةِ يَا مُعَلَّى إِنَّ الْمُدْيَعِ لَأَمْرَنَا كَالْجَا حِدِ لَهُ

وَ رَوَاهُ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ الْعِبَادَةِ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ

مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٣-بَابُ تَحْرِيمِ تَسْمِيَةِ الْمَهْدِيِّ عَ وَ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَ وَ ذِكْرِهِمْ وَقْتِ التَّيِّبَةِ وَ جَوَازِ ذَلِكَ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ

٢١٤٥٣-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ التُّعْمَانِ عَنِ الْقَاسِمِ شَرِيكَ الْمُنْفَضِلِ وَ كَانَ رَجُلٌ صِدْقٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ خَلَقَ فِي الْمَسْجِدِ يَشْهَرُونَ وَ يَشْهَرُونَ أَنْفُسَهُمْ أَوْلِيكَ لَيْسُوا مِنَّا وَ لَا نَحْنُ مِنْهُمْ أَنْطَلِقُ فَأَدَارِي وَ أَسْتُرُ فِيهِتُكُونَ سِتْرِي هَتَيْكَ اللَّهُ سُتُورَهُمْ يَقُولُونَ إِمَامٌ وَ اللَّهُ مَا أَنَا بِإِمَامٍ إِلَّا مَنْ أَطَاعَنِي فَأَمَّا مَنْ عَصَانِي فَلَسْتُ لَهُ بِإِمَامٍ لِمَ يَتَعَلَّقُونَ بِاسْمِي أَلَّا يَكُونُوا اسْمِي مِنْ أَقْوَاهِهِمْ فَوَاللَّهِ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَ إِيَّاهُمْ فِي دَارٍ

٢١٤٥٤-وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْسَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِيَّاكُمْ وَ ذَكَرَ عَلِيٌّ وَ فَاطِمَةَ ع فَإِنَّ النَّاسَ لَيْسَ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيْهِمْ مِنْ ذِكْرِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ ع

٢١٤٥٥-وَ عَنْ عَدِّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثِ الْخَضِرِ ع أَنَّهُ قَالَ وَ أَشْهَدُ عَلِيَّ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ لَا يُسَمَّى وَ لَا يُكْنَى حَتَّى يَظْهَرَ أَمْرُهُ فَيَمْلَأَهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا إِنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ كُلَّهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ مِثْلَهُ

٢١٤٥٦-وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ لَا

يُسَمِّيهِ بِاسْمِهِ إِلَّا كَافِرٌ ۙ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرِّيَّانِ وَفِي نُسْخِهِ عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ

٢١٤٥٧- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الرِّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ وَ سُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ فَقَالَ لَا يُرَى جِسْمُهُ وَ لَا يُسَمَّى اسْمُهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ مِثْلَهُ

٢١٤٥٨- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَمَوِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي الْحَسَنِ الْعَمِيرِيَّ ع يَقُولُ الْخَلْفُ مِنْ بَعِيدِ الْحَسَنِ فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ قُلْتُ وَ لِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ لِأَنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ قُلْتُ كَيْفَ نَذْكُرُهُ قَالَ قُولُوا الْحُجَّةَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ مِثْلَهُ

٢١٤٥٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيِّ قَالَ سَأَلَنِي أَصْحَابُنَا بَعِيدٌ مُضِيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ ع أَنَّ أَسْيَالَ عَنِ الْإِسْمِ وَ الْمَكَانِ فَخَرَجَ الْجَوَابُ إِنَّ دَلَلْتُهُمْ عَلَى الْإِسْمِ أَذَاعُوهُ وَ إِنَّ عَرَفُوا الْمَكَانَ دَلُّوا عَلَيْهِ

أَقُولُ هَذَا دَالٌّ عَلَى اخْتِصَاصِ النَّهْيِ بِالْخَوْفِ وَ تَرْتُّبِ الْمَفْسَدَةِ

٢١٤٦٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمِيرِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ أَنْتَ رَأَيْتَ الْخَلْفَ قَالَ إِي وَ اللَّهُ إِلَيَّ

أَنْ قَالَ قُلْتُ فَالِاسْمِ قَالَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْ ذَلِكَ وَ لَا أَقُولُ هَذَا مِنْ عِنْدِي فَلَيْسَ لِي أَنْ أَحَلِّلَ وَ لَا أَحَرِّمَ وَ لَكِنْ عَنْهُ عَ فَاِنَّ الْمَأْمَرَ عِنْدَ السُّلْطَانِ أَنْ أَبَا مُحَمَّدٍ مَضَى وَ لَمْ يُخَلَّفْ وَ لَمَّا إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِذَا وَقَعَ الْإِسْمُ وَقَعَ الطَّلَبُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَمْسِكُوا عَنْ ذَلِكَ

أَقُولُ هَذَا أَوْضَحُ دَلَالَةً فِي أَنَّ وَجْهَ النَّهْيِ التَّقِيَّةَ وَ الْخَوْفَ

٢١٤٦١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ سَيِّدِنَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيْهِ اعْتِقَادَهُ وَ إِفْرَارَهُ بِالْأَيْمَةِ ع إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ أَنْتَ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ لَهُ ع وَ مِنْ بَعِيدِي ابْنِي الْحَسَنُ فَكَيْفَ لِلنَّاسِ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعِيدِهِ قُلْتُ وَ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ لِأَنَّهُ لَا يُرَى شَخْصُهُ وَ لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ حَتَّى يَخْرُجَ فَيَمْلَأَ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ ع هَذَا دِينِي وَ دِينُ آبَائِي

أَقُولُ هَذَا لَمَّا يُنَافِي الْحَمَلَ عَلَى التَّقِيَّةِ وَ التَّخَصُّصِ بِوَقْتِ الْخَوْفِ كَمَا يُظَنُّ لَمَّا تَقَدَّمَ مِنَ التَّصْرِيحِ بِوُجُوبِ التَّقِيَّةِ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ صَاحِبُ الزَّمَانِ ع وَ لَكِنَّ التَّقِيَّةَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لَا تَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَشْخَاصِ وَ الْأَمَاكِنِ لَمَّا مَرَّ أَيْضًا فَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْقَرَائِنِ عَلَى مَا قُلْنَا لِأَنَّ هَذِهِ الْمُدَّةَ هِيَ مُدَّةُ التَّقِيَّةِ

٢١٤٦٢- وَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَزْدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِ أَوْصَافِ الْإِمَامِ الثَّانِي عَشَرَ وَ غَيْبَتِهِ

قَالَ تَخْفَى عَلَى النَّاسِ وَلَادُئُهُ وَلَا تَحِلُّ لَهُمْ تَسْمِيَّتُهُ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ فَيَمْلَأَ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا

٢١٤٦٣- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قِيلَ لَهُ مِنَ الْمَهْدِيِّ مَنْ وُلِدَ كَقَالَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ يَغِيبُ عَنْكُمْ شَخْصُهُ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ تَسْمِيَّتُهُ

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢١٤٦٤- وَعَنْ الْمُظْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَسَوِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ وَحَيِّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ آدَمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الدَّقَاقِ وَابْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَا سَمِعْنَا عَلِيَّ بْنَ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ يَقُولُ خَرَجَ فِي تَوْقِيعَاتِ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مِنْ سَمَانِي فِي مَحْفَلٍ مِنَ النَّاسِ

أَقُولُ فِيهِ وَفِي أُمَّثَالِهِ دَلَالَةٌ عَلَى مَا قُلْنَا فِي الْعُنْوَانِ لِاخْتِصَاصِهِ بِالْمَحْفَلِ وَهُوَ مَطْنُهُ التَّقِيَّةُ وَالْمُفْسَدَةُ وَبِالنَّاسِ وَكَثِيرًا مَا يُطْلَقُ هَذَا اللَّفْظُ عَلَى الْعَامَّةِ فَهُوَ قَرِينُهُ أَيْضًا

٢١٤٦٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ قَالَ خَرَجَ تَوْقِيعٌ بِحِطِّ أَعْرَفُهُ مِنْ سَمَانِي فِي مَجْمَعٍ مِنَ النَّاسِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ

وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ وَالتَّطْبِيسِيِّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَحْوَهُ

٢١٤٦٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى ع فِي ذِكْرِ الْقَائِمِ ع قَالَ يَخْفَى عَلَى النَّاسِ وَلَدَاتُهُ وَ يَغِيبُ عَنْهُمْ شَخْصُهُ وَ تَحْرُمُ عَلَيْهِمْ تَسْمِيَّتُهُ وَ هُوَ سَمِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَيْتُهُ الْحَدِيثَ

٢١٤٦٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسِينَ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ ع بَعَثَ إِلَى بَعْضِ مَنْ سَمَّاهُ شَاهَ مَذْبُوحَهُ وَ قَالَ هَذِهِ مِنْ عَقِيْقَةِ ابْنِي مُحَمَّدٍ

٢١٤٦٨- وَ عَنْهُ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي غَانِمِ الْخَادِمِ قَالَ وَ لِدَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ ع مَوْلُودٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا وَ عَرَضَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ يَوْمَ الثَّلَاثِ وَ قَالَ هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ وَ هُوَ الْقَائِمُ الْحَدِيثَ

٢١٤٦٩- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَصِيَامِ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنِ عَلَانَ الرَّازِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ لَمَّا حَمَلَتْ جَارِيَةُ أَبِي مُحَمَّدٍ ع قَالَ سَتُحْمَلِينَ وَ لِدًا وَ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَ هُوَ الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي

٢١٤٧٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطَّالِقَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَطَّانِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ صَدَقَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ ع عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فَاطِمَةَ ع أَنَّهُ وَجَدَ مَعَهَا صَحِيفَةً مِنْ دُرِّهِ فِيهَا أَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا فَفَرَّأَهَا إِلَى أَنْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ حُجَّهَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ الْقَائِمُ أُمُّهُ جَارِيَةُ اسْمُهَا نَوْجِسُ

٢١٤٧١- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ

عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع عَلَى الْمُنْبَرِ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَ ذَكَرَ صِفَةَ الْقَائِمِ وَ أَحْوَالَهُ إِلَى أَنْ قَالَ لَهُ اسْمَانِ اسْمٌ يَخْفَى وَ اسْمٌ يُعْلَنُ فَأَمَّا الَّذِي يَخْفَى فَأَحْمَدُ وَ أَمَّا الَّذِي يُعْلَنُ فَمُحَمَّدُ الْحَدِيثُ

٢١٤٧٢- وَ بِإِسْنَادِهِ الْكَثِيرِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع عَنْ جَابِرٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ ع وَ بَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَ أَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ عَلِيُّ

وَ رَوَاهُ فِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢١٤٧٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شاذَوَيْهِ وَ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْقَاسِمِيِّ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ رَأَى قَدَامَ فَاطِمَةَ ع لَوْحاً يَكَادُ ضَوْؤُهُ يُعَشَى الْأَبْصَارَ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ اسْمًا قَالَ فَقُلْتُ أَسْمَاءٌ مِنْ هَؤُلَاءِ قَالَتْ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ أَوْلُهُمْ ابْنُ عَمِّي وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي آخِرُهُمُ الْقَائِمُ قَالَ جَابِرٌ فَرَأَيْتُ فِيهِ مُحَمَّدًا مُحَمَّدًا مُحَمَّدًا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ وَ عَلِيًّا عَلِيًّا عَلِيًّا فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ وَ رَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ أَيْضاً

٢١٤٧٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ

قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الصَّادِقِ ع فَقُلْتُ لَوْ عَهِدْتَ إِلَيْنَا فِي الْخَلْفِ مِنْ بَعْدِكَ فَقَالَ الْإِمَامُ بَعْدِي ابْنِي مُوسَى وَ الْخَلْفُ الْمَأْمُولُ الْمُتَنْظَرُ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى

الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ

٢١٤٧٥- وَيَا سَيِّدَنَا عَنِ ابْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ
الْعُمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ ع فِي الْخَبْرِ الَّذِي رُوِيَ عَنْ آيَاتِهِ ع أَنَّ الْمَارِضَ لَمَّا تَخَلَّوْا مِنْ حُجَّهِ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ
أَنَّ مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً فَقَالَ إِنَّ هَذَا حَقٌّ كَمَا أَنَّ النَّهَارَ حَقٌّ فَقِيلَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَنْ الْحُجَّةُ وَ
الْإِمَامُ بَعْدَكَ فَقَالَ ابْنِي مُحَمَّدٌ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْحُجَّةُ بَعْدِي فَمَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَعْرِفْهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّهِ نَقْلًا عَنِ الطَّبْرِسِيِّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى أَقُولُ وَ الْأَحَادِيثُ فِي التَّصْرِيحِ بِاسْمِ الْمَهْدِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ ع وَ فِي الْأَمْرِ بِتَسْمِيَّتِهِ عُمُومًا وَ خُصُوصًا تَصْرِيحًا وَ تَلْوِيحًا فِعْلًا وَ تَقْرِيرًا فِي النُّصُوصِ وَ الزِّيَارَاتِ وَ الدَّعَوَاتِ وَ التَّعْقِيْبَاتِ وَ
التَّلْقِينِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا قَدْ تَقَدَّمَ جُمْلَةً مِنْ ذَلِكَ وَ يَأْتِي جُمْلَةً أُخْرَى وَ هُوَ دَالٌّ عَلَى مَا قُلْنَا فِي الْعُنْوَانِ

٣٤- بَابُ تَحْرِيمِ إِذَاعَةِ الْحَقِّ مَعَ الْخَوْفِ بِهِ

٢١٤٧٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الرِّضَاعِ فِي حَدِيثٍ
قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَ لِيَايَهُ اللَّهُ أَسْرَهَا إِلَى جَبْرِئِيلَ ع وَ أَسْرَهَا جَبْرِئِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ ص وَ أَسْرَهَا مُحَمَّدٌ

ص إِلَى عَلِيٍّ ع وَ أَسْرَهَا عَلِيٌّ ع إِلَى مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تُذَيِّعُونَ ذَلِكَ مِنَ الذِّي أُمْسَكَ حَرْفًا سَمِعَهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فِي حِكْمِهِ
آلِ دَاوُدَ يَتَّبِعِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مَالِكًا لِنَفْسِهِ مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ عَارِفًا بِأَهْلِ زَمَانِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تُذَيِّعُوا حَدِيثَنَا

٢١٤٧٧- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأشعري عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صِفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ
اسْتَفْتَحَ نَهَارَهُ بِإِذَاعِهِ سِرَّنَا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرَّ الْحَدِيدِ وَ ضَيْقَ الْمَحَابِسِ

٢١٤٧٨- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص طُوبَى لِعَبْدٍ نُومَهُ عَرَفَهُ اللَّهُ وَ لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ أَوْلَيْكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى وَ يَنَابِيعُ الْعِلْمِ تَنْجَلِي
عَنْهُمْ كُلِّ فِتْنَةٍ مُظْلِمَةٍ لَيْسُوا بِالْمَذَابِيعِ الْبُدْرِ وَ لَا بِالْجَفَاهِ الْمُرَائِينَ

٢١٤٧٩- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ ع وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ وَ زَادَ وَ قَالَ قَوْلُوا الْخَيْرَ تُعْرَفُوا بِهِ وَ اعْمَلُوا بِالْخَيْرِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ وَ لَمَّا تَكُونُوا عَجَلًا مُرَائِينَ مِذَابِيعَ فَإِنَّ
خِيَارَكُمْ الَّذِينَ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِمْ ذَكَرَ اللَّهُ وَ شَرَارَكُمْ الْمَشَاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبِّهِ الْمُتَبَعُونَ لِلْبُرَاءِ الْمَعَايِبِ

٢١٤٨٠- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُفُّوا
الْسِتِّكُمْ وَ الزُّمُوا بَيُوتَكُمْ الْحَدِيثَ

٢١٤٨١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ إِنْ كَانَ فِي يَدِكَ هَذِهِ شَيْءٌ

فَإِنْ اسْتِطَعْتَ أَنْ لِمَا تَعَلَّمَ هَيْدِهِ فَافْعَلْ قَالَ وَكَانَ عِنْدَهُ إِنْسَانٌ فَتَذَاكَرُوا الْإِذَاعَةَ فَقَالَ احْفَظْ لِسَانَكَ تَعَزَّ وَ لَا تُمَكِّنِ النَّاسَ مِنْ قِيَادِ رَقَبَتِكَ فَتَدَلَّ

٢١٤٨٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَيَّرَ قَوْمًا بِالْإِذَاعَةِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ فَإِيَّاكُمْ وَ الْإِذَاعَةَ

٢١٤٨٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهُ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَسْيَافِهِمْ وَ لَكِنْ أَدَاعُوا عَلَيْهِمْ وَ أَفْشَوْا سِرَّهُمْ فَقَتَلُوا

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

٢١٤٨٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ أَمْرِنَا مَسْتُورًا مُقَنَّعًا بِالْمِيثَاقِ فَمَنْ هَتَكَ عَلَيْنَا أَذَلَّهُ اللَّهُ

٢١٤٨٥- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَمْرِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ نَفْسُ الْمُهْمُومِ لَنَا الْمُعْتَمِّ لِمَظْلَمَتِنَا تَسْبِيحٌ وَ هَمُّهُ لِأَمْرِنَا عِبَادَةٌ وَ كِتْمَانُهُ لِسِرِّرِنَا جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ أَكْتُبْ هَذَا بِالذَّهَبِ فَمَا كَتَبْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ

٢١٤٨٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ صَاعِدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مُذِيعُ السَّرِّ شَاكٌ وَ قَائِلُهُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَافِرٌ وَ مَنْ تَمَسَّكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى فَهُوَ نَاجٍ قُلْتُ مَا هُوَ قَالَ التَّسْلِيمُ

٢١٤٨٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُرَّازٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَدَاعَ عَلَيْنَا حَدِيثَنَا فَهُوَ بِمَنْزِلِهِ مَنْ جَحَدَنَا حَقًّا قَالَ وَ قَالَ لِلْمَعْلَى بْنِ خُنَيْسٍ الْمَذِيعُ لِحَدِيثِنَا كَالْجَاحِدِ لَهُ

٢١٤٨٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَدَاعَ عَلَيْنَا حَدِيثَنَا سَلَبَهُ اللَّهُ الْإِيمَانَ

٢١٤٨٩- (وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ) عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا قَتَلْنَا مِنْ أَدَاعٍ حَدِيثَنَا قَتَلَ خَطِئًا وَ لَكِنْ قَتَلْنَا قَتْلَ عَمْدٍ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ

٢١٤٩٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ يُحْشَرُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَا نَدَا دَمًا فَيُدْفَعُ إِلَيْهِ شِبْهُ الْمِحْجَمِ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ فَيُقَالُ لَهُ هَذَا سَهْمُكَ مِنْ دَمِ فُلَانٍ فَيَقُولُ يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّكَ قَبَضْتَنِي وَ مَا سَفَكْتُ دَمًا فَيَقُولُ بَلَى وَ لَكِنَّكَ سَمِعْتَ مِنْ فُلَانٍ رَوَايَةَ كَذَا وَ كَذَا فَرَوَيْتَهَا عَلَيْهِ فَنَقَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَيَّ فُلَانٍ الْجَبَّارِ فَقَتَلَهُ عَلَيْهَا وَ هَذَا سَهْمُكَ مِنْ دَمِهِ

٢١٤٩١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بَعْضَ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَ كَانُوا يَعْتَدُونَ قَالَ وَ اللَّهُ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَ لَا ضَرَبُوهُمْ بِأَسْيَافِهِمْ

وَلِكِنَّهُمْ سَمِعُوا أَحَادِيثَهُمْ فَأَذَاعُوهَا فَأَخَذُوا عَلَيْهَا فَقَتَلُوا فَصَارَ قَتْلًا وَاعْتِدَاءً وَ مَعْصِيَةً

٢١٤٩٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَدَاعَ عَلَيْنَا شَيْئًا مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ كَمَنْ قَتَلَنَا عَمْدًا وَ لَمْ يَقْتُلْنَا خَطَأً

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ مِثْلَهُ

٢١٤٩٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَاثِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ الْمُدْبِعُ لِمَا أَرَادَ اللَّهُ سِتْرَهُ مَارِقٌ مِنَ الدِّينِ

٢١٤٩٤- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ وَ مُفَضَّلٍ وَ فَضَيْلٍ فِي حَدِيثٍ قَالُوا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَمَّا تُذَيَعُوا أَمْرِنَا وَ لَا تُحَدِّثُوا بِهِ إِلَّا أَهْلَهُ فَإِنَّ الْمُدْبِعَ عَلَيْنَا أَمْرِنَا أَشَدُّ عَلَيْنَا مَثُونَهُ مِنْ عَيْدُونَا انْصِرِفُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ وَ لَا تُذَيَعُوا سِرَّنَا

٢١٤٩٥- وَعَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ النَّاطِقُ عَلَيْنَا بِمَا نَكْرَهُ أَشَدُّ مَثُونَهُ عَلَيْنَا مِنَ الْمُدْبِعِ

٢١٤٩٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا سُلَيْمَانُ إِنَّكُمْ عَلَى دِينٍ مِنْ كَتَمْتُمْ أَعْرَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَدَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ

٢١٤٩٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ حَدِيثٍ فَقَالَ هَلْ كَتَمْتُمْ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ فَبَقِيَتْ أَتَذَكَّرُ فَلَمَّا رَأَى

مَا بِي قَالَ أَمَا مَا حَدَّثْتَ بِهِ أَصْحَابَكَ فَلَا بَأْسَ إِنَّمَا الْإِدَاعَةُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ غَيْرَ أَصْحَابِكَ
أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَقَدْ رَوَى النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى

٣٥-بَابُ جَوَازِ إِفْرَارِ الْحَرِّ بِالرَّقِيهِ مَعَ التَّيِّبِ وَ إِنْ كَانَ سَيِّدًا

٢١٤٩٨-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ
ع يَقُولُ إِنَّ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ يُرِيدُ الْحَجَّ فَبَعَثَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ يَزِيدُ أَ تُقَرِّئُ لِي أَنَّكَ عَبْدٌ لِي إِنْ
شِئْتُ بِعْتُكَ وَ إِنْ شِئْتُ اسْتَرْفَقْتُكَ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ لَهُ يَزِيدُ إِنْ لَمْ تُقَرِّئْ لِي وَاللَّهِ فَتَلْتُكَ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ لَيْسَ فَتُلُكَ إِيَّايَ بِأَعْظَمَ
مِنْ قَتْلِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ فَأَمَرَ بِهِ فَقَتِلَ ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَقَالِهِ لِلْقُرَشِيِّ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع
رَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَقْرِ لَكَ أَلَيْسَ تَفْتُلُنِي كَمَا فَتَلْتَ الرَّجُلَ بِالْأَمْسِ فَقَالَ لَهُ يَزِيدُ بَلَى فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ قَدْ أَفْرَزْتُ لَكَ بِمَا سَأَلْتَ أَنَا
عَبْدٌ مُكْرَهُ فَإِنْ شِئْتَ فَأَمْسِكْ وَ إِنْ شِئْتَ فَبِعْ فَقَالَ لَهُ يَزِيدُ أَوْلَى لَكَ حَقْنَتَ دَمِكَ وَ لَمْ يَنْفُضْكَ ذَلِكَ مِنْ شَرَفِكَ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ
مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا

٣٦-بَابُ وَجُوبِ كَفِّ اللِّسَانِ عَنِ الْمُخَالِفِينَ وَ عَنِ انْتِمَائِهِمْ مَعَ التَّيِّبِ

٢١٤٩٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَيْسَرَ مَا
رَضِيَ النَّاسُ بِهِ مِنْكُمْ كُفُّوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنْهُمْ

٢١٥٠٠-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عِيَاصِمَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ
الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَفْتَرِي عَلَى الرَّجُلِ مِنْ جَاهِلِيَّةِ الْعَرَبِ قَالَ يُضْرَبُ حِدًّا قُلْتُ حَدًّا قَالَ نَعَمْ إِنْ
ذَلِكَ يَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص

٢١٥٠١-عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مَسْعَدَةَ

بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سِئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ص إِنَّ الشُّرَكَ أَحْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صِفَاهِ سَوْدَاءَ فِي لَيْلِهِ ظَلَمَاءَ قَالَ كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَسُبُّونَ مَا يَعْبُدُ الْمُشْرِكُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَسُبُّونَ مَا يَعْبُدُ الْمُؤْمِنُونَ فَنهَى اللَّهُ عَنْ سَبِّ آلِهِتِهِمْ لَكِنِّي لَمَّا يَسَّبُ الْكُفَّارُ إِلَهَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَكُونُ الْمُؤْمِنُونَ قَدْ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ فَقَالَ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ

٣٧- بَابُ تَحْرِيمِ مُجَاوِرَةِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَمُخَالَطَتِهِمْ اخْتِيَارًا وَمَحَبَّةٍ بِقَائِهِمْ

٢١٥٠٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِحْحَانَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُهَاجِرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَرَّ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع عَلَى قَرْيَةٍ قَدْ مَاتَ أَهْلُهَا وَطَيْرُهَا وَدَوَابُّهَا فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَمُوتُوا إِلَّا بِسَيِّئِ خَطِيئَةٍ وَ لَوْ مَاتُوا مُتَّفَرِّقِينَ لَتَدَاْفَنُوا فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَهُمْ لَنَّا فَيُخْبِرُونَا مَا كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ فَتَجَبَّبَهَا قَالَ فَدَعَا عَيْسَى فَنُودِيَ مِنَ الْجَوِّ أَنْ نَادِهِمْ فَقَامَ عَيْسَى ع بِاللَّيْلِ عَلَى شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْقَرْيَةِ فَأَجَابَهُ مِنْهُمْ مُجِيبٌ لَبَّيْكَ فَقَالَ وَيْحَكُمْ مَا كَانَتْ أَعْمَالُكُمْ قَالَ عِبَادَةُ الطَّاغُوتِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا مَعَ خَوْفِ قَلِيلٍ وَ أَمَلِ بَعِيدٍ وَ غَفْلَةٍ فِي لَهْوٍ وَ لَعِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ كَيْفَ عِبَادَتُكُمْ لِلطَّاغُوتِ قَالَ الطَّاغَةُ لِأَهْلِ الْمَعَاصِي قَالَ كَيْفَ كَانَ عِيَاقِبُهُ أَمْرُكُمْ قَالَ بِنْتَانَا فِي عَافِيَةٍ وَ أَصِيبَحْنَا فِي الْهَآوِيَةِ فَقَالَ وَ مَا الْهَآوِيَةُ قَالَ سَجِّينٌ قَالَ وَ مَا سَجِّينٌ قَالَ جِبَالٌ مِنْ جَمْرِ تَوْقَدُ عَلَيْنَا إِلَى

يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ وَيَحْكُ كَيْفَ لَمْ يُكَلِّمْنِي غَيْرُكَ مِنْ بَيْنِهِمْ قَالَ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُمْ مُلَجَّمُونَ بِلُجْمٍ مِنْ نَارٍ بِأَيْدِي مَلَائِكَةٍ
غَلَاظٍ شِدَادٍ وَإِنِّي كُنْتُ فِيهِمْ وَلَمْ أَكُنْ مِنْهُمْ فَلَمَّا نَزَلَ الْعَذَابُ عَمَّنِي مَعَهُمْ فَأَنَا مُعَلَّقٌ بِشَعْرِهِ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ لَا أَذْرِي أَكْبَكُ فِيهَا
أَمْ أَنْجُو مِنْهَا فَالْتَفَتَ عَيْسَى عَ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ فَقَالَ يَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَكُلُ الْخُبْزِ الْيَابِسِ بِالْمِلْحِ الْجَرِيشِ وَ النَّوْمُ عَلَى الْمَزَابِلِ خَيْرٌ كَثِيرٌ
مَعَ عَافِيَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
أَحْمَدَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَخِيهِ سَهْلِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ نَحْوَهُ

٢١٥٠٣- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمِ أَبِي سَلَمَةَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَ إِنَّ لِي جَارَيْنِ أَحَدُهُمَا نَاصِبٌ وَ الْآخَرُ زَيْدِيٌّ وَ لَا بُدَّ مِنْ مُعَاشَرَتِهِمَا فَمَنْ أَعَاشِرُ فَقَالَ
هُمَا سَيِّئَانِ مَنْ كَذَّبَ بِآيِهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ وَ هُوَ الْمُكْذِبُ بِجَمِيعِ الْقُرْآنِ وَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْمُرْسَلِينَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ
هَذَا نَصَبٌ لَكَ وَ هَذَا الزُّبَيْدِيُّ نَصَبٌ لَنَا

٢١٥٠٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا بَلَغَ بِهِ
سَعْدَ بْنَ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ ثُبَاتَةَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ لِلْحَسَنِ ابْنِهِ عَ فِي مَسَائِلِهِ الَّتِي سَأَلَهُ عَنْهَا

يَا بُنَيَّ مَا السَّفَهُ قَالَ اتِّبَاعُ الدُّنَاةِ وَ مُصَاحَبَةُ الْغَوَاةِ

٢١٥٠٥- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ سَيِّئِهِ أَقَلُّ مَطْرًا مِنْ سَيِّئِهِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ إِذَا عَمِلَ قَوْمٌ بِالْمَعَاصِي صَدِرَ عَنْهُمْ مَا كَانَ قَدَرًا لَهُمْ مِنَ الْمَطْرِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى غَيْرِهِمْ وَ إِلَى الْفَيَافِي وَ الْبِحَارِ وَ الْجِبَالِ وَ إِنَّ اللَّهَ لَيَعِيدُ الْجُعَلَ فِي جُحْرِهَا بِحَبْسِ الْمَطْرِ عَنِ الْأَرْضِ الَّتِي هِيَ بِمَحَلَّتِهَا لِخَطَايَا مَنْ بِحَضْرَتِهَا وَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهَا السَّبِيلَ إِلَى مَسَلِكِ سِوَى مَحَلِّهِ أَهْلِ الْمَعَاصِي قَالَ ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولَى الْأَبْصَارِ الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ رَوَاهُ الْجَمَلِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ

٢١٥٠٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُتَقَرِّبِيِّ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لَهُ مِنْ الْوَرَعِ مِنَ النَّاسِ قَالِ الَّذِي يَتَوَرَّعُ عَنِ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ يَجْتَنِبُ هَوْلَاءَ فَإِذَا لَمْ يَتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ وَ هُوَ لَا يَعْرِفُهُ وَ إِذَا رَأَى الْمُنْكَرَ وَ لَمْ يُنْكَرْهُ وَ هُوَ يَقْوَى عَلَيْهِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْعَدَاوَةِ وَ مَنْ أَحَبَّ بَقَاءَ الظَّالِمِينَ فَقَدْ

أَحَبُّ أَنْ يُعْصَى اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى حَمِدَ نَفْسَهُ عَلَى إِهْلَاكِ الظَّالِمِينَ فَقَالَ فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ مِثْلَهُ

٢١٥٠٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شَيْبَانَ الْمُنْقَرِيِّ
عَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَشْيَاءٍ مِنَ الْمَكَايِبِ فَهَانِي عَنْهَا وَ قَالَ يَا فَضِيلُ وَ اللَّهُ لَضَرُّهُ هَوْلَاءِ عَلَى هَذِهِ
الْأُمَّةِ أَشَدُّ مِنْ ضَرَرِ التُّرْكِ وَ الدَّيْلَمِ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَرَعِ مِنَ النَّاسِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

٢١٥٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ
بْنِ فَضَالٍ عَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَالِ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْكَ حَسَنٌ جَمِيلٌ مَا خَلَا شَيْئًا وَاحِدًا قُلْتُ أَيُّ شَيْءٍ قَالَ
إِكْرَاؤُكَ جِمَالِكَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي هَارُونَ إِلَى أَنْ قَالَ يَا صَيْفَوَانُ أَيْقَعُ كِرَاؤُكَ عَلَيْهِمْ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَوْ تَحِبُّ بَقَاءَهُمْ حَتَّى
يَخْرُجَ كِرَاؤُكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَمَنْ أَحَبَّ بَقَاءَهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ وَ مَنْ كَانَتْ مِنْهُمْ كَانَتْ النَّارُ قَالَ صَيْفَوَانُ فَذَهَبَتْ فَبَعْتُ جِمَالِي عَنْ
آخِرِهَا الْحَدِيثَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْعِشْرَةِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٨- بَابُ تَحْرِيمِ الْمُجَالَسَةِ لِأَهْلِ الْمَعَاصِي وَ أَهْلِ الْبِدَعِ

٢١٥٠٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَا تَصْحَبُوا أَهْلَ الْبِدَعِ وَ لَا تُجَالِسُوهُمْ فَتَصِيرُوا عِنْدَ النَّاسِ كَوَاحِدٍ مِنْهُمْ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ وَ قَرِينِهِ

٢١٥١٠- وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ قَعَدَ عِنْدَ سَبَابِ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ

٢١٥١١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ إِيَّاكُمْ وَ صِيْحْبَهُ الْعَاصِينَ وَ مَعُونَةَ الظَّالِمِينَ وَ مُجَاوِرَةَ الْفَاسِقِينَ اخْذَرُوا فِتْنَتَهُمْ وَ تَبَاعَدُوا مِنْ سَاحَتِهِمْ

٢١٥١٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي زِيَادِ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَجْلِسَ مَجْلِساً يُعْصَى اللَّهُ فِيهِ وَ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَغْيِيرِهِ

٢١٥١٣- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ مَا لِي رَأَيْتُكَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ فَقُلْتُ إِنَّهُ خَالِي فَقَالَ إِنَّهُ يَقُولُ فِي اللَّهِ قَوْلًا عَظِيماً يَصِفُ اللَّهَ وَ لَا يُوصَفُ فَإِذَا مَا جَلَسْتَ مَعَهُ وَ تَرَكْتَنِي وَ إِذَا مَا جَلَسْتَ مَعَنَا وَ تَرَكْتَهُ فَقُلْتُ هُوَ يَقُولُ مَا شَاءَ أَيُّ شَيْءٍ ع عَلَيَّ مِنْهُ إِذَا لَمْ أَقُلْ مَا يَقُولُ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع أَمَا تَخَافُ أَنْ تَنْزِلَ بِهِ نِقْمَةٌ فَتُصِيبَ بَيْنَكُمْ جَمِيعاً مَا عَلِمْتَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُوسَى ع وَ كَانَ أَبُوهُ مِنْ أَصْحَابِ فِرْعَوْنَ فَلَمَّا لَحِقَتْ خَيْلُ فِرْعَوْنَ بِمُوسَى تَخَلَّفَ عَنْهُ لِيُعِظَ أَبَاهُ فَيُلْحِقَهُ بِمُوسَى فَمَضَى أَبُوهُ وَ هُوَ يُرَاغِمُهُ حَتَّى بَلَغَا طَرَفًا مِنَ الْبَحْرِ فَغَرِقَا جَمِيعاً فَأَتَى مُوسَى

الْخَيْرُ فَقَالَ هُوَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَ لَكِنَّ النَّقْمَةَ إِذَا نَزَلَتْ لَمْ يَكُنْ لَهَا عَمَمٌ قَارِبَ الْمَذْنِبِ دِفَاعٌ

٢١٥١٤- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَ يُسْتَهْزَأُ بِهَا إِلَى آخِرِ الْمَآيَةِ فَقَالَ إِنَّمَا عَنَى بِهَذَا الرَّجُلُ يَجْحَدُ الْحَقَّ وَ يُكَذِّبُ بِهِ وَ يَقَعُ فِي الْأَيْمَةِ فَمَنْ مِنْ عِنْدِهِ وَ لَا تُقَاعِدُهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ

٢١٥١٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أُعَيْنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ مَجْلِسًا يُتَنَفَّصُ فِيهِ إِمَامٌ أَوْ يُعَابُ فِيهِ مُؤْمِنٌ

٢١٥١٦- وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَوْ يُغْتَابُ فِيهِ مُؤْمِنٌ إِنْ اللَّهُ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَ إِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ

وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ يُعَابُ مَكَانَ يُتَنَفَّصُ وَ بِالْعَكْسِ

٢١٥١٧- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقُومُ مَكَانَ رَبِّهِ

٢١٥١٨- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ

الْقَاسِمِ بَيْنَ عُرْوَةَ عَنِ عَبْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَنْ قَعِدَ فِي مَجْلِسٍ يُسَبُّ فِيهِ إِمَامٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ يَقْدِرُ عَلَى الْإِنْتِصَافِ فَلَمْ يَفْعَلْ أَلْبَسَهُ اللَّهُ الذُّلَّ فِي الدُّنْيَا وَعَذَبَهُ فِي الْآخِرَةِ وَ سَلَبَهُ صَالِحَ مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِ مِنْ مَعْرِفَتِنَا

٢١٥١٩- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى عَنِ أَخِيهِ وَعَمِّهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ثَلَاثَةٌ مَجَالِسٌ يَمُقَّتُهَا اللَّهُ وَيُرْسِلُ نِقْمَتَهُ عَلَى أَهْلِهَا فَلَا تُفَاعِدُوهُمْ وَلَا تُجَالِسُوهُمْ مَجْلِسًا فِيهِ مَنْ يَصِفُ لِسَانَهُ كَذِبًا فِي فُتْيَاهُ وَمَجْلِسًا ذِكْرُ أَعْدَائِنَا فِيهِ جَدِيدٌ وَ ذِكْرُنَا فِيهِ رَثٌّ وَمَجْلِسًا فِيهِ مَنْ يَصُدُّ عَنَّا وَأَنْتَ تَعْلَمُ ثُمَّ تَلَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَأَنَّمَا كُنَّ فِيهِ أَوْ قَالَ فِي كَفِّهِ وَلَا تَسْبُؤُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُؤُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَ هَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ

٢١٥٢٠- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ مَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْجَاهِلِينَ إِلَّا حَضَرَ رَهْمَ عَشْرَةٍ أَضْعَافِهِمْ مِنَ الشَّيَاطِينِ فَإِنْ تَكَلَّمُوا تَكَلَّمَ الشَّيَاطِينُ بِنُحْوِ كَلَامِهِمْ وَإِذَا ضَحِكُوا ضَحِكُوا مَعَهُمْ وَإِذَا نَالُوا مِنَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ نَالُوا مَعَهُمْ فَمَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِمْ فَإِذَا حَاضُوا فِي ذَلِكَ فَلْيَقُمْ وَلَا يَكُنْ شِرْكَ

شَيْطَانٍ وَلَا جَلِيسَهُ فَإِنَّ غَضَبَ اللَّهِ لَا يَقُومُ لَهُ شَيْءٌ ۖ وَلَعْنَتُهُ لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ ۖ ثُمَّ قَالَ عَ فَإِنْ لَمْ يَسْتَتِطِعْ فَلْيُنْكِرْ بِقَلْبِهِ وَ لِيَقُمْ وَ لَوْ حَلَبَ شَاهٍ أَوْ فُوقَ نَاقِهِ

٢١٥٢١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَزَقْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا ابْتُلِيَتْ بِأَهْلِ النَّصَبِ وَ مُجَالِسِيَتِهِمْ فَكُنْ كَأَنَّكَ عَلَى الرَّضْفِ حَتَّى تَقُومَ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقَّتُهُمْ وَ يَلْعَنُهُمْ فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ يَخُوضُونَ فِي ذِكْرِ إِمَامٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ فَقُمْ فَإِنَّ سَخَطَ اللَّهِ يَنْزِلُ هُنَاكَ عَلَيْهِمْ

٢١٥٢٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى وَصِيَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لِأَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ وَ مِنْ خَيْرِ حِطِّ الْمَرْءِ قَرِينُ صَالِحٍ حِالِسِ أَهْلِ الْخَيْرِ تَكُنْ مِنْهُمْ يَا بِنِ أَهْلِ الشَّرِّ وَ مَنْ يَصِيءُ دُكَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ ذِكْرِ الْمَوْتِ بِالْأَبَاطِيلِ الْمُرْخَرَفَةِ وَ الْأَرَاجِيفِ الْمُتَلَفِّفَةِ تَبِنُ مِنْهُمْ

٢١٥٢٣- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ مَنْ جَالَسَ لَنَا عَائِبًا أَوْ مِدَّاحًا لَنَا قَالِيًا أَوْ وَصَلَ لَنَا قَاطِعًا أَوْ قَطَعَ لَنَا وَاصِلًا أَوْ وَالَى لَنَا عَدُوًّا أَوْ عَادَى لَنَا وَوَلِيًّا فَقَدْ كَفَرَ بِالذِّي أَنْزَلَ السَّبْعَ الْمَنَانِي وَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ

٢١٥٢٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مُجَالِسَةُ الْأَشْرَارِ تُوجِبُ سُوءَ الظَّنِّ بِالْأَخْيَارِ

٢١٥٢٥- وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى

بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع لَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْعُدَ مَعَ مَنْ شِئْتَ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِنَّمَا يُنْسِئُكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ الْحَدِيثَ

٢١٥٢٦- وَ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشِّيْعَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمِ بْنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ مُجَالَسَةُ الْأَشْرَارِ تُورِثُ سُوءَ الظَّنِّ بِالْأَخْيَارِ وَ مُجَالَسَةُ الْأَخْيَارِ تُلْحِقُ الْأَشْرَارَ بِالْأَخْيَارِ وَ مُجَالَسَةُ الْفُجَّارِ لِلْأَبْرَارِ تُلْحِقُ الْفُجَّارَ بِالْأَبْرَارِ فَمَنْ اشْتَبَهَ عَلَيْكُمْ أَمْرُهُ وَ لَمْ تَعْرِفُوا دِينَهُ فَانظُرُوا إِلَى خُلَطَائِهِ فَإِنْ كَانُوا أَهْلَ دِينِ اللَّهِ فَهُوَ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَ إِنْ لَمْ يَكُونُوا عَلَى دِينِ اللَّهِ فَلَا حَظَّ لَهُ فِي دِينِ اللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤَاخِئَنَّ كَافِرًا وَ لَا يُخَالِطَنَّ فَاجِرًا وَ مَنْ آخَى كَافِرًا أَوْ خَالَطَ فَاجِرًا كَانَ فَاجِرًا كَافِرًا

٢١٥٢٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ قَالَ سَمِعْتُ الرَّضَاعَ يَقُولُ مَنْ وَاصَلَ لَنَا قَاطِعًا أَوْ قَطَعَ لَنَا وَاصِلًا أَوْ مَدَحَ لَنَا عَائِبًا أَوْ أَكْرَمَ لَنَا مُخَالَفًا فَلَيْسَ مِنَّا وَ لَسْنَا مِنْهُ

٢١٥٢٨- وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ ع قَالَ مَنْ جَالَسَ أَهْلَ الرَّيْبِ

٢١٥٢٩- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ رِوَايَةِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قَوْلَيْهِ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ فِي مَجْلِسٍ يُسَبُّ فِيهِ إِمَامٌ أَوْ يُعَابُ فِيهِ مُسْلِمٌ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا الْآيَةَ

٢١٥٣٠- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ خَالِدِ الْمَرَاغِيِّ عَنْ ثَوَابَةِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَيَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ خَلِيدِ الْفَرَّاءِ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعَةٌ مَفْسَدَةٌ لِلْقُلُوبِ الْخَلْوَةُ بِالنِّسَاءِ وَالِاسْتِمْتَاعُ مِنْهُنَّ وَالْأَخْذُ بِرَأْيِهِنَّ وَمُجَالَسَةُ الْمَوْتَى فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا مُجَالَسَةُ الْمَوْتَى قَالَ كُلُّ ضَالٍّ عَنِ الْإِيمَانِ وَ جَائِرٍ عَنِ الْأَحْكَامِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا وَ فِي الْعِشْرَةِ

٣٩- بَابُ وَجُوبِ الْبِرَاءَةِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَ سَبِّهِمْ وَ تَحْذِيرِ النَّاسِ مِنْهُمْ وَ تَرْكِ تَعْظِيمِهِمْ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ

٢١٥٣١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَ الرَّيْبِ وَ الْبِدْعِ مِنْ بَعْدِي فَأَظْهِرُوا الْبِرَاءَةَ مِنْهُمْ وَ أَكْثَرُوا مِنْ سَبِّهِمْ وَ الْقَوْلِ فِيهِمْ وَ الْوَقِيعَةِ وَ بَاهْتُوهُمْ كَيْلًا يَطْمَعُوا فِي الْفَسَادِ فِي الْإِسْلَامِ وَ يَحْذَرُهُمُ النَّاسُ وَ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ بَدْعِهِمْ يَكْتُبِ اللَّهُ لَكُمْ بِذَلِكَ الْحَسَنَاتِ وَ يَرْفَعُ لَكُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِي الْآخِرَةِ

٢١٥٣٢- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْعَبْرَقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورِ الْعَمِّيِّ رَفَعَهُ قَالَ مَنْ أَتَى ذَا بَدْعٍ فَعَظَّمَهُ فَإِنَّمَا سَعَى فِي هَدْمِ الْإِسْلَامِ

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهَورٍ مِثْلَهُ

٢١٥٣٣- عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ مَنْ مَشَى إِلَى صَاحِبِ
بِدْعَةٍ فَوَقَّرَهُ فَقَدْ مَشَى فِي هَدْمِ الْإِسْلَامِ

٢١٥٣٤- الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي
بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ قَالُوا وَ اللَّهُ مَا قَتَلْنَا وَ لَا شَهَدْنَا قَالَ وَ إِنَّمَا قِيلَ لَهُمْ اإِبْرَاءُ مِنْ
قَتَلْتَهُمْ فَأَبَوْا

٢١٥٣٥- وَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ
إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَقْتُلُوا وَ لَكِنْ كَانُوا هَوَاهُمْ مَعَ الَّذِينَ قَتَلُوا فَسَمَّاهُمْ اللَّهُ قَاتِلِينَ لِمَتَابَعِهِ هَوَاهُمْ وَ رِضَاهُمْ
بِذَلِكَ الْفِعْلِ

٢١٥٣٦- وَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَعَنَ اللَّهُ الْقَدْرِيَّةَ لَعَنَ اللَّهُ الْحَزْرِيَّةَ لَعَنَ اللَّهُ الْمُزَجَّجَةَ لَعَنَ اللَّهُ الْمُؤَجَّجَةَ قُلْتُ
كَيْفَ لَعَنْتَ هَؤُلَاءِ مَرَّةً وَ لَعَنْتَ هَؤُلَاءِ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ زَعَمُوا أَنَّ الَّذِينَ قَتَلُونَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ فَتِيَابُهُمْ مُلَطَّخَةٌ بِدِمَائِنَا إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ أَمْ مَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا إِلَى قَوْلِهِ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالَ وَ كَانَ بَيْنَ الَّذِينَ حُوِطُوا
بِهَذَا الْقَوْلِ وَ بَيْنَ الْقَاتِلِينَ خَمْسِمِائَةَ عَامٍ فَسَمَّاهُمْ اللَّهُ قَاتِلِينَ بِرِضَاهُمْ بِمَا صَنَعَ أَوْلِيكَ

٢١٥٣٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ

مُنْكَرٌ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ قَالَ أَمَّا إِنَّهُمْ لَمَ يَكُونُوا يَدْخُلُونَ مِداخِلَهُمْ وَ لَمَّا يَجْلِسُونَ مَجَالِسَهُمْ وَ لَكِنْ كَانُوا إِذَا لَقَوْهُمْ
ضَحِكُوا فِي وُجُوهِهِمْ وَ أَنَسُوا بِهِمْ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٤٠- بَابُ وُجُوبِ إِظْهَارِ الْعِلْمِ عِنْدَ ظَهْوَرِ الْبِدْعِ وَ تَحْرِيمِ كُنْمِهِ إِلَّا لِتَقِيهِ وَ خَوْفِ وَ تَحْرِيمِ الْإِبْتِدَاعِ

٢١٥٣٨- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهَورِ الْعُمِّيِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ص إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدْعُ فِي أُمَّتِي فَلْيُظْهِرِ الْعَالِمُ عِلْمَهُ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهَورٍ مِثْلَهُ

٢١٥٣٩- عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ ع إِنَّ
الْعَالِمَ الْكَاتِمَ عِلْمَهُ يُبْعَثُ أَنْتَنَ أَهْلَ الْقِيَامَةِ رِيحًا تَلْعَنُهُ كُلُّ دَابَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ الصَّغَارِ

٢١٥٤٠- وَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا إِيمَانًا فِي قَلْبِ آخَرَ فَيَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمَا جَمِيعًا

٢١٥٤١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع مَا
أَذْنَى النَّصْبِ قَالَ أَنْ يَبْتَدِعَ الرَّجُلُ رَأْيًا فَيُحِبَّ عَلَيْهِ وَ يُبْغِضَ عَلَيْهِ

٢١٥٤٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ أَذْنَى الشُّرُوكِ أَنْ يَبْتَدِعَ الرَّجُلُ رَأْيًا فَيُحِبَّ عَلَيْهِ وَ يُبْغِضَ

٢١٥٤٣- قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ بَدْعٍ ضَلَالَةٌ وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ سَبِيلُهَا إِلَى النَّارِ

٢١٥٤٤- قَالَ وَ قَالَ عَلِيُّ ع مَنْ مَشَى إِلَى صَاحِبِ بَدْعِهِ فَوَقَّرَهُ فَقَدْ سَعَى فِي هَدْمِ الْإِسْلَامِ

وَ فِي عِقَابِ

الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن هارون بن الجهم عن حفص بن عمر عن أبي عبد الله ع مثله و عن محمد بن موسى بن المتوكل عن الحميري عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب و ذكر الذي قبله

٢١٥٤٥- و عن محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز رفته قال كل بدعه ضلالة و كل ضلالة سبيلها إلى النار

٢١٥٤٦- و في عيون الأخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن يحيى (عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد) عن محمد بن جمهور عن أحمد بن الفضل عن يونس بن عبد الرحمن في حديث قال رؤينا عن الصادق ع أنهم قالوا إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه فإن لم يفعل سلب نور الإيمان

٢١٥٤٧- محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه و عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان رفته عن أبي جعفر و أبي عبد الله ع قال كل بدعه ضلالة و كل ضلالة سبيلها إلى النار

٢١٥٤٨- و عن عده من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عمر بن أبان الكلبى عن عبد الرحيم القصير عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص كل بدعه ضلالة و كل ضلالة فى النار

أقول و تقدم ما يدل على ذلك و يأتى ما يدل عليه

٤١- باب تحريم التظاهر بالمنكرات و ذكر جملة من المحرمات و المنكرات

٢١٥٤٩- محمد بن يعقوب عن عده من أصحابنا عن أحمد بن محمد و عن علي بن إبراهيم عن أبيه جميعاً عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن

أَبَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسٌ إِنْ أَدْرَكْتُمُوهُنَّ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْهُنَّ لَمْ تَظْهَرْ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطَّ حَتَّى يُعْلِنُوهُنَّ إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا وَ لَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ وَ شَدَّهَ الْمُؤَنَةَ وَ جَوَرَ السُّلْطَانَ وَ لَمْ يَمْنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَّا مَنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَ لَوْ لَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا وَ لَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَ عَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ وَ أَخَذَ بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَ لَمْ يَحْكُمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ

٢١٥٥- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ وَ حَيَّدَنَا فِي كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا ظَهَرَ الزَّنَا مِنْ بَعْدِي كَثُرَ مَوْتُ الْفَجَاءِ وَ إِذَا طُفِفَ الْمِيزَانُ وَ الْمِكْيَالُ أَخَذَهُمُ اللَّهُ بِالسِّنِينَ وَ النَّقْصِ وَ إِذَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ مَنَعَتِ الْأَرْضُ بَرَكَاتَهَا مِنَ الزَّرْعِ وَ الثَّمَارِ وَ الْمَعَادِنِ كُلِّهَا وَ إِذَا جَارُوا فِي الْأَحْكَامِ تَعَاوَنُوا عَلَى الظُّلْمِ وَ الْعِيدُونَ وَ إِذَا نَقَضُوا الْعَهْدَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ وَ إِذَا قَطَعُوا الْأَرْحَامَ جَعَلَتِ الْأَمْوَالُ فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ وَ إِذَا لَمْ يَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ لَمْ يَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ لَمْ يَتَّبِعُوا الْأَخْيَارَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شَرَارَهُمْ فَيَدْعُو خِيَارَهُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ

وَ رَوَاهُ

الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ وَرَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ

٢١٥٥١- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الذُّنُوبُ الَّتِي تُغَيِّرُ النَّعْمَ الْبُغْيَ وَالذُّنُوبُ الَّتِي تُورِثُ النَّدَمَ الْقَتِيلُ وَالَّتِي تُنَزِّلُ النَّقَمَ الظُّلْمُ وَالَّتِي تَهْتِكُ السُّتُورَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَالَّتِي تَحْبِسُ الرِّزْقَ الرَّنَا وَالَّتِي تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَالَّتِي تَرُدُّ الدُّعَاءَ وَتُظْلِمُ الْهَوَاءَ عُقُوقُ الْوَالِدِينَ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْعَلَاءِ وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ مِثْلَهُ

٢١٥٥٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ أَبِي يَقُولُ تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ وَتُقَرِّبُ الْأَجَالَ وَتُخْلِي الدِّيَارَ وَهِيَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَالْعُقُوقُ وَتَرْكُ الْبِرِّ

٢١٥٥٣- وَعَنْهُ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ أَوْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا فَشَا أَرْبَعَةٌ ظَهَرَتْ الزَّنَا ظَهَرَتْ الزَّلْزَلَةُ وَإِذَا فَشَا الْجَوْرُ فِي الْحُكْمِ احْتَبَسَ الْقَطْرُ وَإِذَا حُفِرَتِ الدِّمَةُ أُدِيلَ لِأَهْلِ الشُّرْكِ مِنْ

أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَإِذَا مَعُوا الرَّكَاةَ ظَهَرَتِ الْحَاجَةُ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع نَحْوَهُ وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الْكُوفِيِّ
عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ نَحْوَهُ

٢١٥٥٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ جَمِيعاً
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ أَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَنْ انْتَهَرَ أَمْرَنَا وَصَبَرَ عَلَيَّ مَا يَرَى مِنَ الْأَذَى
وَ الْخَوْفِ فَهُوَ عَدَاً فِي زُمْرَتِنَا فَإِذَا رَأَيْتِ الْحَقَّ قَدْ مَيَّاتَ وَ ذَهَبَ أَهْلُهُ وَ رَأَيْتِ الْجُورَ قَدْ شَجِلَ الْبِلَادَ وَ رَأَيْتِ الْقُرْآنَ قَدْ حُلِقَ وَ
أُخِيدَتْ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ وَ وُجِّهَ عَلَى الْأَهْوَاءِ وَ رَأَيْتِ الدِّينَ قَدْ انْكَفَأَ كَمَا يَنْكَفِي الْمَاءُ وَ رَأَيْتِ أَهْلَ الْبَاطِلِ قَدْ اسْتَعْلَوْا عَلَى أَهْلِ
الْحَقِّ وَ رَأَيْتِ الشَّرَّ ظَاهِراً لَا يُنْهَى عَنْهُ وَ يُعِيدُ أَصْحَابَهُ وَ رَأَيْتِ الْفِسْقَ قَدْ ظَهَرَ وَ اِكْتَفَى الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ وَ النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ وَ رَأَيْتِ
الْمُؤْمِنَ صَامِتاً لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ وَ رَأَيْتِ الْفَاسِقَ يَكْذِبُ وَ لَا يُرَدُّ عَلَيْهِ كَذِبُهُ وَ فِرْيَتُهُ وَ رَأَيْتِ الصَّغِيرَ يَسْتَحْقِرُ الْكَبِيرَ وَ رَأَيْتِ الْأَرْحَامَ قَدْ
تَقَطَّعَتْ وَ رَأَيْتِ مَنْ يُمْتَدِّحُ بِالْفِسْقِ يَضْحَكُ مِنْهُ وَ لَا يُرَدُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ وَ رَأَيْتِ الْغُلَامَ يُعْطَى مَا تُعْطَى الْمَرْأَةُ وَ رَأَيْتِ النِّسَاءَ يَتَزَوَّجْنَ
النِّسَاءَ وَ رَأَيْتِ النَّنَاءَ قَدْ كَثُرَ وَ رَأَيْتِ الرَّجُلَ يُنْفِقُ الْمَالَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَلَا يُنْهَى وَ لَا يُؤْخَذُ عَلَى يَدَيْهِ وَ رَأَيْتِ النَّاطِرَ يَتَعَوَّذُ

بِاللَّهِ مِمَّا يَرَى الْمُؤْمِنَ فِيهِ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ وَرَأَيْتَ الْحَيَارَ يُؤْذَى حَيَارَهُ وَ لَيْسَ لَهُ مَانِعٌ وَرَأَيْتَ الْكَافِرَ فَرِحًا لَمَّا يَرَى فِي الْمُؤْمِنِ مَرِحًا
لَمَّا يَرَى فِي الْأَرْضِ مِنَ الْفَسَادِ وَرَأَيْتَ الْخُمُورَ تُشْرَبُ عَلَانِيَةً وَ يَجْتَمِعُ عَلَيْهَا مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَأَيْتَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ
ذَلِيلًا وَرَأَيْتَ الْفَاسِقَ فِيمَا لَمَّا يُحِبُّ اللَّهُ قَوِيًّا مَحْمُودًا وَرَأَيْتَ أَصْحَابَ الْآيَاتِ يُحَقِّقُونَ وَ يُحْتَقَرُ مَنْ يُحِبُّهُمْ وَرَأَيْتَ سَبِيلَ الْخَيْرِ
مُنْقَطِعًا وَ سَبِيلَ الشَّرِّ مَسْلُوكًا وَرَأَيْتَ بَيْتَ اللَّهِ قَدْ عُطِّلَ وَ يُؤَمَّرُ بِتَرْكِهِ وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُهُ وَرَأَيْتَ الرَّجَالَ يَتَسَبَّحُونَ
لِلرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ لِلنِّسَاءِ وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مَعِيشَتُهُ مِنْ دُبُرِهِ وَ مَعِيشَةُ الْمَرْأَةِ مِنْ فَرْجِهَا وَرَأَيْتَ النِّسَاءَ يَتَّبِعْنَ ذُنَّ الْمَجَالِسِ كَمَا يَتَّبِعْنَ ذُنَّهَا
الرِّجَالُ وَرَأَيْتَ التَّائِبَ فِي وُلْدِ الْعَبَّاسِ قَدْ ظَهَرَ وَ أَظْهَرُوا الْخِضَابَ وَ امْتَشَطُوا كَمَا تَمْتَشِطُ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا وَ أَعْطُوا الرِّجَالَ الْأَمْوَالَ
عَلَى فُرُوجِهِمْ وَ تَنُوفَسَ فِي الرِّجْلِ وَ تَغَايَرَ عَلَيْهِ الرِّجَالُ وَ كَانَ صَاحِبُ الْمَالِ أَعَزَّ مِنَ الْمُؤْمِنِ وَ كَانَ الرَّبَا ظَاهِرًا لَا يُغَيَّرُ وَ كَانَ الزَّانَا
تَمْتَدِّحُ بِهِ النِّسَاءُ وَرَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تُصَانِعُ زَوْجَهَا عَلَى نِكَاحِ الرِّجَالِ وَرَأَيْتَ أَكْثَرَ النَّاسِ وَ خَيْرَ بَيْتٍ مَنْ يُسَاعِدُ النِّسَاءَ عَلَى فِسْقِهِنَّ وَ
رَأَيْتَ الْمُؤْمِنَ مَحْزُونًا مُحْتَقِرًا ذَلِيلًا وَرَأَيْتَ الْبِدْعَ وَ الزَّانَا قَدْ ظَهَرَ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَقْتَدُونَ بِشَاهِدِ الزُّورِ وَرَأَيْتَ الْحَرَامَ يُحَلَّلُ وَ
رَأَيْتَ

الْحَلَالَ يُحَرَّمُ وَرَأَيْتَ الدِّينَ بِالرَّأْيِ وَ عُطِّلَ الْكِتَابُ وَ أَحْكَامُهُ وَرَأَيْتَ اللَّيْلَ لَا يُسَبِّحُنِي بِهِ مِنَ الْجُزْأَةِ عَلَى اللَّهِ وَرَأَيْتَ الْمُؤْمِنَ لَا
يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ إِلَّا بِقَلْبِهِ وَرَأَيْتَ الْعَظِيمَ مِنَ الْمَالِ يُنْفَقُ فِي سَخَطِ اللَّهِ

عَزَّ وَجَلَّ وَ رَأَيْتِ الْوَلَاءَ يُقَرَّبُونَ أَهْلَ الْكُفْرِ وَ يُبَاعِدُونَ أَهْلَ الْخَيْرِ وَ رَأَيْتِ الْوَلَاءَ يَزْتَشُونَ فِي الْحُكْمِ وَ رَأَيْتِ الْوَلِيَّاهُ قَبَالَهٗ لِمَنْ زَادَ وَ رَأَيْتِ ذَوَاتِ الْأَرْحَامِ يُنْكَحْنَ وَ يُكْتَفَى بِهِنَّ وَ رَأَيْتِ الرَّجُلَ يُقْتَلُ عَلَى التُّهْمَةِ وَ عَلَى الظَّنِّهِ وَ يَتَغَايِرُ عَلَى الرَّجُلِ الذَّكَرِ فِيهِ ذُلُّ لَهُ نَفْسُهُ وَ مِيَالُهُ وَ رَأَيْتِ الرَّجُلَ يُعَيِّرُ عَلَى إِيْتِيَانِ النِّسَاءِ وَ رَأَيْتِ الرَّجُلَ يَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ امْرَأَتِهِ مِنَ الْفُجُورِ يَعْلَمُ ذَلِكَ وَ يُقِيمُ عَلَيْهِ وَ رَأَيْتِ الْمَرْأَةَ تَقْهَرُ زَوْجَهَا وَ تَعْمَلُ مَا لَا يَشْتَهِي وَ تُنْفِقُ عَلَى زَوْجِهَا وَ رَأَيْتِ الرَّجُلَ يُكْرِى امْرَأَتَهُ وَ جَارِيَتَهُ وَ يَرْضَى بِالْدَيْنِيِّ مِنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ وَ رَأَيْتِ الْأَيْمَانَ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ كَثِيرَةً عَلَى الزُّورِ وَ رَأَيْتِ الْقِمَارَ قَدْ ظَهَرَ وَ رَأَيْتِ الشَّرَابَ يُبَاعُ ظَاهِرًا لَيْسَ لَهُ مَانِعٌ وَ رَأَيْتِ النِّسَاءَ يَبِيدُنَّ أَنْفُسَهُنَّ لِأَهْلِ الْكُفْرِ وَ رَأَيْتِ الْمَلَاهِي قَدْ ظَهَرَتْ يَمُرُّ بِهَا لَا يَمْنَعُهَا أَحَدٌ أَحَدًا وَ لَا يَجْتَرِي أَحَدٌ عَلَى مَنَعِهَا وَ رَأَيْتِ الشَّرِيفَ يَسْتَدِلُّهُ الَّذِي يُخَافُ سُلْطَانَهُ وَ رَأَيْتِ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ الْوَلَاءِ مَنْ يُمْتَدِّحُ بِشَمْنِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَ رَأَيْتِ مَنْ يُحِبُّنَا يُزَوِّرُ وَ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ وَ رَأَيْتِ الزُّورَ مِنَ الْقَوْلِ يُتَنَافَسُ فِيهِ وَ رَأَيْتِ الْقُرْآنَ قَدْ ثَقُلَ عَلَى النَّاسِ اسْتِمَاعُهُ وَ خَفَّ عَلَى النَّاسِ اسْتِمَاعِ الْبَاطِلِ وَ رَأَيْتِ الْجَارَ يُكْرِمُ الْجَارَ خَوْفًا مِنْ لِسَانِهِ وَ رَأَيْتِ الْحُدُودَ قَدْ عَطَلَتْ وَ عَمِلَ فِيهَا بِالْأَهْوَاءِ وَ رَأَيْتِ الْمَسَاجِدَ قَدْ زُخِرَتْ وَ رَأَيْتِ أَصْدَقَ النَّاسِ عِنْدَ النَّاسِ الْمُفْتَرِي الْكُذْبِ وَ رَأَيْتِ الشَّرَّ قَدْ ظَهَرَ وَ السَّعْيَ بِالنَّمِيمَةِ وَ رَأَيْتِ الْبُعْيَ قَدْ فَشَا وَ رَأَيْتِ الْغِيْبَةَ تُسَيِّمَلِحُ وَ يُبَشِّرُ بِهَا النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَ رَأَيْتِ طَلَبَ الْحَجِّ وَ الْجِهَادِ

لِغَيْرِ اللَّهِ وَرَأَيْتَ السُّلْطَانَ يُدِلُّ لِلْكَافِرِ الْمُؤْمِنَ وَرَأَيْتَ الْحَزَابَ قَدْ أُدِيلَ مِنَ الْعُمَرَانَ وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مَعِيشَتُهُ مِنْ بَخْسِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانَ وَرَأَيْتَ سَيْفَكَ الدِّمَاءِ يُسْتِخْفُ بِهَا وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَطْلُبُ الرَّئِيسَةَ لِعَرَضِ الدُّنْيَا وَيَشْهَرُ نَفْسَهُ بِحُبِّهِ اللِّسَانَ لِتَتَّقَى وَتُسْنَدَ إِلَيْهِ الْأُمُورَ وَرَأَيْتَ الصَّلَاةَ قَدْ اسْتِخْفَتْ بِهَا وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ عِنْدَهُ الْمَالُ الْكَثِيرُ لَمْ يَزْكِهِ مُنْذُ مَلَكَهُ وَرَأَيْتَ الْمَيِّتَ يُنْشَرُ مِنْ قَبْرِهِ وَ يُؤَذَى وَتُبَاعُ أَكْفَانُهُ وَرَأَيْتَ الْهَرَجَ قَدْ كَثُرَ وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُمَسِّي نَشْوَانَ وَ يُصَبِّحُ سَيْكَرَانَ لَا يَهْتَمُّ بِمَا النَّاسُ فِيهِ وَرَأَيْتَ الْبَهَائِمَ تُنْكَحُ وَرَأَيْتَ الْبَهَائِمَ يَفْرِسُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَخْرُجُ إِلَى مَصِيَلَاءَ وَيَرْجِعُ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ثِيَابِهِ وَرَأَيْتَ قُلُوبَ النَّاسِ قَدْ قَسَتْ وَ جَمَدَتْ أَعْيُنُهُمْ وَ ثَقُلَ الذِّكْرُ عَلَيْهِمْ وَرَأَيْتَ السُّحْتَ قَدْ ظَهَرَ يَتَنَافَسُ فِيهِ وَرَأَيْتَ الْمُصَلِّيَ إِنَّمَا يُصَلِّي لِيَرَاهُ النَّاسُ وَرَأَيْتَ الْفَقِيهَ يَتَفَقَّهُ لِغَيْرِ الدِّينِ يَطْلُبُ الدُّنْيَا وَالرَّئِيسَةَ وَرَأَيْتَ النَّاسَ مَعَ مَنْ غَلَبَ وَرَأَيْتَ طَالِبَ الْحَمَالِ يُدْمُ وَيُعَيَّرُ وَ طَالِبَ الْحَرَامِ يُمِدِّحُ وَيُعْظَمُ وَرَأَيْتَ الْحَرَمَيْنِ يُعْمَلُ فِيهِمَا بِمَا لَا يُحِبُّ اللَّهُ لَا يَمْنَعُهُمْ مَانِعٌ وَلَا يَحُولُ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْعَمَلِ الْقَبِيحِ أَحَدٌ وَرَأَيْتَ الْمَعَارِيفَ ظَاهِرَةً فِي الْحَرَمَيْنِ وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَقِّ وَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَقُومُ إِلَيْهِ مَنْ يَنْصِيحُهُ فِي نَفْسِهِ وَ يَقُولُ هَذَا عَنْكَ مَوْضُوعٌ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَ يَقْتُدُونَ بِأَهْلِ الشُّرُورِ وَرَأَيْتَ مَسْلَكَ الْخَيْرِ وَ طَرِيقَهُ خَالِيًا لَا يَسْلُكُهُ أَحَدٌ وَرَأَيْتَ الْمَيِّتَ يُهْرَأُ بِهِ فَلَا يَفْرَعُ لَهُ أَحَدٌ وَ

رَأَيْتَ كُلَّ عِيَامٍ يَحْدُثُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ وَالْبِدْعَةِ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ وَرَأَيْتَ الْخُلُقَ وَالْمَحَالِسَ لَمَّا يُتَابِعُونَ إِلَّا الْأَغْتِيَاءَ وَرَأَيْتَ الْمُحْتَاجَ يُعْطَى عَلَى الضَّحِكِ بِهِ وَيُرْحَمُ لِغَيْرِ وَجْهِ اللَّهِ وَرَأَيْتَ الْأَيَّاتِ فِي السَّمَاءِ لَا يَفْزَعُ لَهَا أَحَدٌ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَتَسَافِدُونَ كَمَا تَتَسَافَدُ الْبَهَائِمُ وَ لَمَّا يُنْكِرُ أَحَدٌ مُنْكَرًا تَخَوُّفًا مِنَ النَّاسِ وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُنْفِقُ الْكَثِيرَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ وَ يَمْنَعُ الْيَسِيرَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرَأَيْتَ الْعُقُوقَ قَدْ ظَهَرَ وَ اسْتُخِفَّ بِالْوَالِدِينَ وَ كَانَا مِنْ أَسْوَأِ النَّاسِ حَالًا عِنْدَ الْوَالِدِ وَ يَفْرَحُ بِأَنْ

يَفْتَرِيَ عَلَيْهِمَا وَرَأَيْتَ النِّسَاءَ وَقَدْ غَلَبْنَ عَلَى الْمُلْكِ وَ غَلَبْنَ عَلَى كُلِّ أَمْرٍ لَا يُؤْتَى إِلَّا مَا لَهِنَّ فِيهِ هَوَى وَرَأَيْتَ ابْنَ الرَّجُلِ يَفْتَرِي عَلَى أَبِيهِ وَ يَدْعُو عَلَى وَالِدَيْهِ وَ يَفْرَحُ بِمَوْتِهِمَا وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا مَرَّ بِهِ يَوْمٌ وَلَمْ يَكْسِبْ فِيهِ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ مِنْ فُجُورٍ أَوْ بَخْسٍ مَكْرِيَالٍ أَوْ مِيزَانٍ أَوْ غَشِيَانٍ حَرَامٍ أَوْ شُرْبِ مُسِيكِرٍ كَثِيبًا حَزِينًا يَحْسَبُ أَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَلَيْهِ وَضِيْعُهُ مِنْ عُمْرِهِ وَ إِذَا رَأَيْتَ السُّلْطَانَ يَحْتَكِرُ الطَّعَامَ وَرَأَيْتَ أَمْوَالَ ذَوِي الْقُرْبَى تُقْسَمُ فِي الزُّورِ وَ يُتَقَامَرُ بِهَا وَ يُشْرَبُ بِهَا الْخُمُورُ وَرَأَيْتَ الْخَمْرَ يُتَدَاوَى بِهَا وَ تُوصَفُ لِلْمَرِيضِ وَ يُسْتَشْفَى بِهَا وَرَأَيْتَ النَّاسَ قَدْ اسْتَمَوُوا فِي تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ تَرْكِ التَّدْيِينِ بِهِ وَرَأَيْتَ رِيَّاحَ الْمُنَافِقِينَ وَ أَهْلَ النَّفَاقِ دَائِمَةً وَ رِيَّاحَ أَهْلِ الْحَقِّ لَا تُحَرِّكُ وَرَأَيْتَ الْأَذَانَ بِالْأَجْرِ وَ الصَّلَاةَ بِالْأَجْرِ وَرَأَيْتَ الْمَسَاجِدَ مُحْتَشِيَةً مِمَّنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ مُجْتَمِعُونَ فِيهَا لِلْغِيْبَةِ وَ أَكَلَ لُحُومِ أَهْلِ الْحَقِّ وَ يَتَوَاصَفُونَ فِيهَا شَرَابَ الْمُسْكِرِ

وَرَأَيْتَ السَّكَرَانَ يُصِلِّي بِالنَّاسِ وَهُوَ لَا يَعْقِلُ وَلَا يُشَانُ بِالسُّكْرِ وَإِذَا سَكِرَ أَكْرِمَ وَاتَّقَى وَخِيفَ وَتُرِكَ لَا يُعَاقَبُ وَ يُعَذَّرُ بِسُكْرِهِ
وَرَأَيْتَ مَنْ أَكَلَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى يُحَدِّثُ بِصِلَاحِهِ وَرَأَيْتَ الْقَضَاءَ يَقْضُونَ بِخِلَافِ مَا أَمَرَ اللَّهُ وَرَأَيْتَ الْوَلَاءَةَ يَأْتِمُنُونَ الْخَوْنَةَ لِلطَّمَعِ وَ
رَأَيْتَ الْمِيرَاثَ قَدْ وَضَعَتْهُ الْوَلَاءَةُ لِأَهْلِ الْفِسْقِ وَالْجُزْأَةَ عَلَى اللَّهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُمْ وَيُخْلَوْنَهُمْ وَ مَا يَشْتَهُونَ وَرَأَيْتَ الْمَنَابِرَ يُؤْمَرُ عَلَيْهَا
بِالتَّقْوَى وَلَا يَعْمَلُ الْقَائِلُ بِمَا يَأْمُرُ وَرَأَيْتَ الصَّلَاةَ قَدْ اسْتُخِفَّ بِأَوْقَاتِهَا وَرَأَيْتَ الصَّدَقَةَ بِالشَّفَاعَةِ لَا يُرَادُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ وَيُعْطَى لِطَلَبِ
النَّاسِ وَرَأَيْتَ النَّاسَ هَمُّهُمْ بَطُونُهُمْ وَفُرُوجُهُمْ لَمَّا يُبَالُونَ بِمَا أَكَلُوا وَ مَا نَكَحُوا وَرَأَيْتَ الدُّنْيَا مُقْبِلَةً عَلَيْهِمْ وَرَأَيْتَ أَعْلَامَ الْحَقِّ قَدْ
دَرَسَتْ فَكُنْ عَلَى حَيْذَرٍ وَاطْلُبْ إِلَى اللَّهِ النَّجَاةَ وَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ فِي سَيِّخِطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ إِنَّمَا يُمَهِّلُهُمْ لِأَمْرِ يُرَادُ بِهِمْ فَكُنْ مُتَرَقِّبًا
وَاجْتَهِدْ لِيَرَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي خِلَافِ مَا هُمْ عَلَيْهِ فَإِنْ نَزَلَ بِهِمُ الْعَذَابُ وَ كُنْتَ فِيهِمْ عَجَلْتِ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَ إِنْ أَخْرَجَتْ ابْتُلُوا وَ
كُنْتَ قَدْ خَرَجْتَ مِمَّا هُمْ فِيهِ مِنَ الْجُزْأَةِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَمَّا يُضْعَبُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ وَ إِنْ رَحِمَهُ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ
الْمُحْسِنِينَ

٢١٥٥٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَثْمَانَ الْكِرَاجِيُّ فِي كِتَابِ كَثْرِ الْفَوَائِدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ
الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْمُنْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ فِي
حَدِيثٍ يَا

يُونُسُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ آذَى حِرَارَهُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ رَجُلٌ يَدِيئُهُ أَخُوهُ بِالصُّلْحِ فَلَمْ يُصَالِحْهُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ حَامِلُ الْقُرْآنِ مُصَدِّرٌ عَلَى شَرْبِ الْخَمْرِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ عَالِمٌ يَوْمٌ سُلْطَانًا جَائِرًا مُعِينًا لَهُ عَلَى جَوْرِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مُبْغِضٌ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَ فَإِنَّهُ مَا أَبْغَضَهُ حَتَّى أَبْغَضَ رَسُولَ اللَّهِ صَ وَ مَنْ أَبْغَضَ رَسُولَ اللَّهِ صَ لَعَنَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ وَ مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ مَلْعُونُهُ مَلْعُونُهُ امْرَأَةٌ تُؤْذِي زَوْجَهَا أَوْ تَعْمَهُ وَ سَيِّعِيدَةٌ سَيِّعِيدَةٌ امْرَأَةٌ تُكْرِمُ زَوْجَهَا وَ لَمَّا تُؤْذِيهِ وَ تُطِيعُهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ إِلَى أَنْ قَالَ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ قَاطِعُ رَحِمِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ صَدَقَ بِسَخَرٍ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ قَالَ الْإِيْمَانَ قَوْلًا لِمَا عَمِلَ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ مَالًا فَلَمْ يَتَصَدَّقْ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَوْ مَا سَمِعَتْ أَنَّ النَّبِيَّ صَ قَالَ صَدَقَهُ دِرْهَمٌ أَفْضَلُ مِنْ صِمْلَةٍ عَشْرٍ لَيْالٍ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ ضَرَبَ وَالِدَهُ أَوْ وَالِدَتَهُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ عَتَى وَالِدَيْهِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ لَمْ يُوقِرِ الْمَسْجِدَ

٢١٥٥٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاذِبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ زَيْنَ الْعَابِدِينَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَ يَقُولُ الذُّنُوبُ الَّتِي تُغَيِّرُ النَّعَمَ الْبُغْيَ عَلَى النَّاسِ وَالزُّوَالُ عَنِ الْعَادَةِ فِي الْخَيْرِ وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ وَ كُفْرَانُ النَّعَمِ وَ تَرْكُ الشُّكْرِ قَالِ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تُورِثُ النَّدَمَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ قَالَ

اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ قَابِيلَ حِينَ قَتَلَ أَخَاهُ هَابِيلَ فَعَجَزَ عَنْ دَفْنِهِ فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ وَ تَزُكُّ صَلَهِ الْقَرَابَةِ حَتَّى يَسْتَعْنُوا وَ تَزُكُّ الصَّلَاةِ حَتَّى يَخْرُجَ وَفَتْهَا وَ تَزُكُّ الْوَصِيَّةِ وَ رَدُّ الْمَطَالِمِ وَ مَنَعُ الزَّكَاةِ حَتَّى يَحْضَرَ الْمَوْتُ وَ يَنْغَلِقَ اللِّسَانُ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تُنَزِّلُ النَّقَمَ عِضْيَانُ الْعَارِفِ بِالْبَغْيِ وَ التَّطَاوُلُ عَلَى النَّاسِ وَ الِاسْتِهْزَاءُ بِهِمْ وَ الشَّخْرِيَّةُ مِنْهُمْ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تَدْفَعُ الْقِسْمَ إِظْهَارُ الْإِفْتِقَارِ وَ النَّوْمُ عَنِ الْعَتَمَةِ وَ عَنْ صِلَاءِ الْغَدَاةِ وَ اسْتِحْقَارُ النَّعْمِ وَ شَكْوَى الْمَعْبُودِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تَهْتِكُ الْعِصَمَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَ اللَّعِبُ بِالْقِمَارِ وَ تَعَاطَى مَا يُضْحِكُ النَّاسَ مِنَ اللَّغْوِ وَ الْمِزَاحِ وَ ذِكْرُ عُيُوبِ النَّاسِ وَ مَحَارَسَةُ أَهْلِ الرِّيبِ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تُنَزِّلُ الْبَلَاءَ تَزُكُّ إِعَاثَةُ الْمَلْهُوفِ وَ تَزُكُّ مُعَاوَنَةُ الْمَظْلُومِ وَ تَضْيِيعُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تُدِيلُ الْأَعْدَاءَ الْمُجَاهِرَةَ بِالظُّلْمِ وَ إِعْلَانُ الْفُجُورِ وَ إِبَاحَةُ الْمَحْظُورِ وَ عِضْيَانُ الْأَخْيَارِ وَ الْإِنْطِبَاطُ لِلْأَشْرَارِ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ فَطِيعَةُ الرَّحْمِ وَ الْيَمِينُ الْفَاجِرَةَ وَ الْأَقْوَالُ الْكَاذِبَةُ وَ الزُّنَا وَ سِيءُ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ وَ ادِّعَاءُ الْإِمَامَةِ بِغَيْرِ حَقِّ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تَقَطُّعُ الرَّجَاءَ الْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ وَ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَ الثَّقَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ وَ التَّكْذِيبُ بِوَعْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تُظْلِمُ الْهَوَاءَ السَّحْرُ وَ الْكَيْهَانَةُ وَ الْإِيْمَانُ بِالنُّجُومِ وَ التَّكْذِيبُ بِالْقَدْرِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تَكْشِفُ الْغَطَاءَ الْإِسْتِدَانَةَ بِغَيْرِ نِيَّةِ الْمَادَاءِ وَ الْإِسْتِرَافُ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْبَاطِلِ وَ الْبُخْلُ عَلَى الْأَهْلِ وَ الْوَلَدِ وَ ذَوِي الْأَرْحَامِ وَ سُوءُ الْخُلُقِ وَ قِلَّةُ الصَّبْرِ وَ اسْتِعْمَالُ الضَّجْرِ وَ الْكَسَلِ وَ الْإِسْتِهْزَاءُ بِأَهْلِ الدِّينِ

وَالذُّنُوبُ الَّتِي تَرُدُّ الدُّعَاءَ سُوءَ النَّبِيِّ وَخُبْثَ السَّرِيرَةِ وَ النِّفَاقَ مَعَ الْإِخْوَانِ وَ تَرْكُ التَّصَدِيقِ بِالْإِجَابَةِ وَ تَأْخِيرُ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ حَتَّى تَذْهَبَ أَوْقَاتُهَا وَ تَرْكُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْبِرِّ وَ الصَّدَقَةِ وَ اسْتِعْمَالُ الْبِدَاءِ وَ الْفُحْشِ فِي الْقَوْلِ وَ الذُّنُوبُ الَّتِي تَحْبِسُ غَيْثَ السَّمَاءِ جَوْزَ الْحُكَّامِ فِي الْقَضَاءِ وَ شَهَادَةَ الزُّورِ وَ كَثْمَانَ الشَّهَادَةِ وَ مَنَعَ الزَّكَاةِ وَ الْقَرْضِ وَ الْمَاعُونَ وَ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ عَلَى أَهْلِ الْفَقْرِ وَ الْفَاقَةِ وَ ظُلْمَ الْيَتِيمِ وَ الْأَرْمَلِ وَ انْتِهَارَ السَّائِلِ وَ رُدَّهُ بِاللَّيْلِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

أَبْوَابُ فِعْلِ الْمَعْرُوفِ

أ- بَابُ اسْتِحْبَابِهِ وَ كَرَاهِهِ تَرْكِهِ

٢١٥٥٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ مِنْ بَقَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَ بَقَاءِ الْإِسْلَامِ أَنْ تَصِيرَ الْأَمْوَالُ عِنْدَ مَنْ يَعْرِفُ فِيهَا الْحَقَّ وَ يَصْنَعُ فِيهَا الْمَعْرُوفَ وَ إِنَّ مِنْ فَنَاءِ الْإِسْلَامِ وَ فَنَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ تَصِيرَ الْأَمْوَالُ فِي أَيْدِي مَنْ لَا يَعْرِفُ فِيهَا الْحَقَّ وَ لَا يَصْنَعُ فِيهَا الْمَعْرُوفَ

٢١٥٥٨- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَهُ

٢١٥٥٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِلْمَعْرُوفِ أَهْلًا مِنْ خَلْقِهِ حَبَّبَ إِلَيْهِمْ فَعَالَهُ وَ وَجَّهَ لَطْلَابِ الْمَعْرُوفِ الطَّلَبَ إِلَيْهِمْ وَ يَسَّرَ لَهُمْ قَضَاءَهُ كَمَا يَسَّرَ الْغَيْثَ الْأَرْضَ الْمُجْدِبَةَ وَ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِلْمَعْرُوفِ أَعْدَاءً مِنْ خَلْقِهِ بَغَّضَ إِلَيْهِمْ فَعَالَهُ وَ حَظَرَ عَلَى طُلَّابِ الْمَعْرُوفِ الطَّلَبَ

إِلَيْهِمْ وَ حَظَرَ عَلَيْهِمْ قَضَاءَهُ كَمَا يَحْظُرُ الْغَيْثَ عَلَى الْأَرْضِ الْمُجْدِبِهِ لِيُهْلِكَهَا وَيُهْلِكَ أَهْلَهَا وَ مَا يَعْفُو اللَّهُ أَكْثَرَ

٢١٥٦٠- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَفِطِينَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَحَبِّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ لَمَنْ حَبَّبَ إِلَيْهِ الْمَعْرُوفَ وَ حَبَّبَ إِلَيْهِ فَعَالَهُ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ

٢١٥٦١- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَهُ وَ الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ إِعَاثَةَ اللُّهْفَانِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ مِثْلَهُ

٢١٥٦٢- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقَى مَصَارِعَ السُّوءِ

٢١٥٦٣- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْمَعْرُوفُ شَيْءٌ سِوَى الزَّكَاةِ فَتَقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْبِرِّ وَ صَلَهِ الرَّحِمِ

٢١٥٦٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْبِرَّ كَهَ أَشِيرِعِ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُمْتَارُ فِيهِ الْمَعْرُوفُ مِنَ الشَّفَرَةِ فِي سَنَامِ الْجَزُورِ أَوْ مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ

٢١٥٦٥- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ إِنَّ صَنَائِعَ الْمَعْرُوفِ تَدْفَعُ مَصَارِعَ السَّوِّءِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي قَبْلَهُ

٢١٥٦٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَافِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عَصَمَةَ النَّائِعَ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السَّوِّءِ وَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَهُ وَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ وَ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ وَ أَوَّلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا إِلَى الْجَنَّةِ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ وَ إِنَّ أَوَّلَ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا إِلَى النَّارِ أَهْلُ الْمُنْكَرِ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ مِثْلَهُ

٢١٥٦٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ أَيْقَنَ بِالْخَلْفِ جَادَ بِالْعَطِيَّةِ

٢١٥٦٨- وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بِإِسْنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ أَفْضَلُ مَا تَوَسَّلَ بِهِ الْمُتَوَسِّلُونَ الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ صَدَّقَهُ الرَّحِمَ فَإِنَّهَا مَثْرَاهُ لِلْمَالِ وَ مَنْسَأُهُ لِلْأَجْلِ وَ صَدَقَهُ السَّرُّ فَإِنَّهَا تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ وَ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَ صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ مِيتَةَ السَّوِّءِ وَ تَقِي مَصَارِعَ الْهَوَانِ الْحَدِيثَ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ عَنْ

٢١٥٦٩- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْجَارِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ ذَكَرْنَا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْاَعْتِيَاءَ مِنَ الشِّيْعَةِ فَكَانَتْهُ كَرِهَ مَا سَمِعَ مِنَّا فِيهِمْ فَقَالَ يَا بَا مُحَمَّدٍ إِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُ غَنِيًّا وَصَوْلًا رَحِيمًا لَهُ مَعْرُوفٌ إِلَى أَصْحَابِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ مَا يُنْفِقُ فِي الْبِرِّ مَرَّتَيْنِ ضِعْفَيْنِ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَ مَا أَمْوَالِكُمْ وَ لَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَ عَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَ هُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ

٢١٥٧٠- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُؤْمِنٌ وَ كَانَ لَهُ حَيَارٌ كَافِرٌ فَكَانَ الْكَافِرُ يَرْفُقُ بِالْمُؤْمِنِ وَ يُؤَلِّيهِ الْمَعْرُوفَ فِي الدُّنْيَا فَلَمَّا أُنْ مَاتَ الْكَافِرُ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي النَّارِ مِنْ طِينٍ وَ كَانَ يَقِيهِ حَرَّهَا وَ يَأْتِيهِ الرِّزْقُ مِنْ غَيْرِهَا وَ قِيلَ لَهُ هَذَا مَا كُنْتَ تُدْخِلُهُ عَلَى جَارِكَ الْمُؤْمِنِ فَلَانَ بْنِ فَلَانَ مِنَ الرَّفْقِ وَ تُؤَلِّيهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا

٢١٥٧١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ حَدِيدِ أَوْ مُرَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْصَلَ إِلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَعْرُوفًا فَقَدْ أَوْصَلَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ أَوْ مُرَازِمٍ نَحْوَهُ

٢١٥٧٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَالدِّ الْحَنَاطِ عَنْ مُيَسَّرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيُمَرُّ بِهِ الرَّجُلُ لَهُ الْمَعْرِفَةُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ أَمَرَ بِهِ إِلَى النَّارِ وَالْمَلَكُ يَنْطَلِقُ بِهِ فَيَقُولُ لَهُ يَا فُلَانُ أَغْنَيْتَنِي فَقَدْ كُنْتَ أَصْنَعُ إِلَيْكَ الْمَعْرُوفَ فِي الدُّنْيَا وَأَسْعَفَكَ بِالْحَاجَةِ تَطَلُّبَهَا مِنِّي فَهَلْ عِنْدَكَ الْيَوْمَ مِكَافَأَةٌ قَالَ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ لِلْمَلَكِ الْمَوْكَلِ بِهِ خَلِّ سَبِيلَهُ قَالَ فَيَسْمَعُ اللَّهُ قَوْلَ الْمُؤْمِنِ فَيَأْمُرُ الْمَلَكَ (الْمَوْكَلِ بِهِ) أَنْ يُجِيزَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِ فَيُخَلِّي سَبِيلَهُ

٢١٥٧٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ يُعْفَرُ لَهُمْ بِالتَّطَوُّلِ مِنْهُ عَلَيْهِمْ وَيُدْفَعُونَ حَسَنَاتِهِمْ إِلَى النَّاسِ فَيَدْخُلُونَ بِهَا الْجَنَّةَ فَيَكُونُونَ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

٢١٥٧٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِلْفُقَرَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ انظُرُوا وَتَصَفَّحُوا وَجُوهَ النَّاسِ فَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَخُذُوا بِيَدِهِ وَأَدْخِلُوهُ الْجَنَّةَ

٢١٥٧٥- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فاعِلُ الْخَيْرِ خَيْرٌ مِنْهُ وَفَاعِلُ الشَّرِّ شَرٌّ مِنْهُ

٢١٥٧٦- قَالَ وَ قَالَ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ الْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَالْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ

٢١٥٧٧- قَالَ وَ قَالَ ع مَنْ يُعْطِ بِالْيَدِ الْقَصِيرَةِ يُعْطِ بِالْيَدِ الطَّوِيلَةِ

قَالَ الرَّضِيُّ

وَ الْيَدَانِ هُنَا عِبَارَةٌ عَنِ النَّعْمَتَيْنِ وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَ نِعْمَةِ الْعَبْدِ وَ نِعْمَةِ الرَّبِّ فَجَعَلَ هَذِهِ قَصِيرَةً وَ هَذِهِ طَوِيلَةً أَقُولُ وَ الْأَقْرَبُ أَنَّ الْيَدَ هُنَا بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ أَوْ مِنْ بَابِ الْمُشَاكَلَةِ

٢١٥٧٨- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ أَحْسَنُ مِنَ الصَّدَقِ قَائِلُهُ وَ خَيْرٌ مِنَ الْخَيْرِ فَاعِلُهُ

٢١٥٧٩- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُلُوبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَّاطِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ لَا يَكْمُلُ إِيمَانُ الْعَبْدِ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ يَحْسُنُ خُلُقَهُ وَ تَسْخُو نَفْسَهُ وَ يُمَسِّكُ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ وَ يُخْرِجُ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ

٢١٥٨٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْغَضَائِرِيِّ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ لِأَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ تَرْجِعُ لَهُمُ الْحَسَنَاتُ فَيَجُودُونَ بِهَا عَلَى أَهْلِ الْمَعَاصِي

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمُبَادَرَةِ بِالْمَعْرُوفِ مَعَ الْقُدْرَةِ قَبْلَ التَّعَذُّرِ

٢١٥٨١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضْيَحَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ

سَعِيدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْيُقْطَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَأَيْتُ الْمَعْرُوفَ كَاسِيَمِهِ وَ لَيْسَ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلَّا تَوَابُهُ وَ ذَلِكَ يُرَادُ مِنْهُ وَ لَيْسَ كُلُّ مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَصْنَعَ الْمَعْرُوفَ إِلَى النَّاسِ يَصْنَعُهُ وَ لَيْسَ كُلُّ مَنْ يَزْعَبُ فِيهِ يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَ لَا كُلُّ مَنْ يَقْدِرُ عَلَيْهِ يُؤْذَنُ لَهُ فِيهِ فَإِذَا اجْتَمَعَتِ الرَّغْبَةُ وَ الْقُدْرَةُ وَ الْإِذْنُ فَهَذَا لَكَ تَمَّتِ السَّعَادَةُ لِلطَّالِبِ وَ الْمَطْلُوبِ إِلَيْهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ فِعْلِ الْمَعْرُوفِ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ وَ إِنْ لَمْ يُعْلَمْ كَوْنُهُ مِنْ أَهْلِهِ

٢١٥٨٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَصْنَعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ وَ إِلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ أَهْلَهُ فَكُنْ أَنْتَ مِنْ أَهْلِهِ

٢١٥٨٣- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَصْنَعُوا الْمَعْرُوفَ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ فَإِنْ كَانَ أَهْلَهُ وَ إِلَّا فَانْتِ أَهْلَهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا

٢١٥٨٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ أَخَذَ أَبِي بِيَدِي ثُمَّ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنْ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ع أَخَذَ بِيَدِي كَمَا أَخَذْتُ بِيَدِكَ وَ قَالَ إِنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَخَذَ بِيَدِي وَ قَالَ يَا بُنَيَّ أَفْعَلِ الْخَيْرَ إِلَى

كُلِّ مَنْ طَلَبَهُ مِنْكَ فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهِ فَقَدْ أَصِيبَتْ مَوْضِعَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ كُنْتَ أَنْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَإِنْ شَتَمَكَ رَجُلٌ عَنْ يَمِينِكَ ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى يَسَارِكَ فَاعْتَدَرَ إِلَيْكَ فَأَقْبَلَ عُدْرَهُ

٢١٥٨٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدَ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اصْنَعُوا الْمَعْرُوفَ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ وَإِلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ فَإِنْ لَمْ تُصِْبْ مَنْ هُوَ أَهْلُهُ فَأَنْتَ أَهْلُهُ

٢١٥٨٦- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ وَاصْطِنَاعُ الْخَيْرِ إِلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي صَحِيفَةِ الرَّضَاعِ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

٢١٥٨٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يُونُسَ بْنِ زُرَيْقِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّسَةَ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ اصْطِنِعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى أَهْلِهِ وَإِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَإِنْ كَانَ أَهْلُهُ فَهُوَ أَهْلُهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ فَأَنْتَ أَهْلُهُ

٢١٥٨٨- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّمَا سُمِّيَ الْأَبْرَارُ أَبْرَارًا لِأَنَّهُمْ بَرُّوا الْأَبَاءَ وَالْأَبْنَاءَ وَالْإِخْوَانَ

٢١٥٨٩- الْحُسَيْنِيُّ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ مَنصُورٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ لِلْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ بَابُ الْمَعْرُوفِ فَلَا يَدْخُلُهُ إِلَّا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ

٢١٥٩٠- وَعَنْهُ عَنِ رَجُلٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اصْنَعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ وَمَنْ لَيْسَ هُوَ أَهْلُهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ فَأَنْتَ أَهْلُهُ أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا

يُدَلَّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاةُ وَتُبَيَّنُّ وَجْهَهُ

٤- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِخْبَابِ فِعْلِ الْمَعْرُوفِ مَعَ أَهْلِهِ

٢١٥٩١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ أَوْ مِرَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْصَلَ إِلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَعْرُوفًا فَقَدْ أَوْصَلَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا

٢١٥٩٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ إِنَّ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ أَتَى النَّبِيَّ ص فَقَالَ أَوْصِنِي فَمَا أَوْصَى بِهِ أَنْ قَالَ يَا فُلَانُ لَا تَزْهَدَنَّ فِي الْمَعْرُوفِ عِنْدَ أَهْلِهِ

٢١٥٩٣- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ ثَلَاثَةٌ إِنْ تَعَلَّمَهُنَّ الْمُؤْمِنُ كَانَتْ زِيَادَةً فِي عُمُرِهِ وَ بَقَاءَ النَّعْمَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ وَ مَا هُنَّ فَقَالَ تَطْوِيلُهُ لِرُكُوعِهِ وَ سُجُودِهِ فِي صَلَاتِهِ وَ تَطْوِيلُهُ لِجُلُوسِهِ عَلَى طَعَامِهِ إِذَا طَعِمَ عَلَى مَائِدَتِهِ وَ اضْطِنَاعُهُ الْمَعْرُوفَ إِلَى أَهْلِهِ

٢١٥٩٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ ضُرَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّمَا أَعْطَاكُمْ اللَّهُ هَذِهِ الْفُضُولَ مِنَ الْأَمْوَالِ لِتُوجَّهُوا حَيْثُ وَجَّهَهَا اللَّهُ وَ لَمْ يُعْطِكُمْوهَا لِتَكْتَبُوهَا وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا

٢١٥٩٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ فَأَنْفَقُوهُ فِيمَا نَهَاهُمُ اللَّهُ

عَنْهُ مَا قَبِلَهُ مِنْهُمْ وَ لَوْ أَنَّهُمْ أَخَذُوا مَا نَهَاَهُمْ عَنْهُ فَأَنْفَقُوهُ فِيمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مَا قَبِلَهُ مِنْهُمْ حَتَّى يَأْخُذُوهُ مِنْ حَقِّ وَ يُنْفِقُوهُ فِي حَقِّ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا

٢١٥٩٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ صَهْبَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ الصَّنِيعَةُ لَا تَكُونُ صَنِيعَةً إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينَ الْحَدِيثِ

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢١٥٩٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ أَرْبَعٌ تَذْهَبُ ضَيَاعًا مَوْدَّةٌ تُمْنَحُ مَنْ لَا وَفَاءَ لَهُ وَ مَعْرُوفٌ يُوَضَّعُ عِنْدَ مَنْ لَا يَشْكُرُهُ وَ عِلْمٌ يُعَلَّمُ مَنْ لَا يَسْتَمِعُ لَهُ وَ سِرٌّ (يُوَضَّعُ عِنْدَ مَنْ لَا حِصَانَةَ لَهُ)

٢١٥٩٨- وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تَصْلُحِ الصَّنِيعَةُ إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينَ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٥- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ وَضْعِ الْمَعْرُوفِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَ مَعَ غَيْرِ أَهْلِهِ

٢١٥٩٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ يَا مُفَضَّلُ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ أ

شَقِيَّ الرَّجُلِ أَمْ سَعِيدٌ فَانْظُرْ سَيْبَهُ وَ مَعْرُوفَهُ إِلَى مَنْ يَصْنَعُهُ فَإِنْ كَانَ يَصْنَعُهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِلَى خَيْرٍ وَإِنْ كَانَ يَصْنَعُهُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ

٢١٦٠٠- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ إِلَى خَيْرٍ يَصِيرُ الرَّجُلُ أَمْ إِلَى شَرٍّ فَانْظُرْ أَيْنَ يَصْنَعُ مَعْرُوفَهُ فَإِنْ كَانَ يَصْنَعُ مَعْرُوفَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى خَيْرٍ وَإِنْ كَانَ يَصْنَعُ مَعْرُوفَهُ مَعَ غَيْرِ أَهْلِهِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ

٢١٦٠١- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَالِمِ الْبَجَلِيِّ عَنِ (الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ مِيثَمِ التَّمَارِ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي مَخْنَفٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ لَهُ مِنْكُمْ مَالٌ فَإِيَّاهُ وَ الْفَسَادَ فَإِنَّ إِعْطَاءَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْدِيرٌ وَ إِسْرَافٌ وَ هُوَ يَزْفَعُ ذِكْرَ صَاحِبِهِ فِي النَّاسِ وَ يَضَعُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَ لَمْ يَضَعْ امْرُؤٌ مَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ شُكْرَهُمْ وَ كَانَ لِغَيْرِهِ وَ دُهِمَ فَإِنْ بَقِيَ مَعَهُ بَقِيَّةٌ مِمَّنْ يُظْهَرُ الشُّكْرَ لَهُ وَ

يُرِيدُ النَّصِيحَ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مَلَقٌ وَ كَذِبٌ فَإِنْ زَلَّتْ بِهِ النَّعْلُ ثُمَّ اِحْتَاَجَ إِلَى مَعُونَتِهِمْ وَ مُكَافَأَتِهِمْ فَأَلَامَ خَلِيلٍ وَ شَرُّ خَدِيمِينَ وَ لَمْ يَضَعِ امْرُؤٌ مَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ الْحِطِّ فِيمَا أَتَى إِلَّا مَحْمَدَهُ اللَّئَامَ وَ ثَنَاءَ الْأَشْرَارِ مَا دَامَ مُنْعِمًا مُفْضِلًا وَ مَقَالَهُ الْجَاهِلِ مَا أَجْوَدَهُ وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ بِخَيْلٍ فَأَيُّ حِطِّ أَبْوَرُ وَ أَحْسِرُ مِنْ هَذَا الْحِطِّ وَ أَيُّ فَائِدَةٍ مَعْرُوفٍ أَقْلٌ مِنْ هَذَا الْمَعْرُوفِ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَهُ مَالٌ فَلْيَصِلْ بِهِ الْقَرَابَةَ وَ لِيُحْسِنْ مِنْهُ الضِّيَافَةَ وَ لِيُفَكِّكَ بِهِ الْعَانِي وَ الْأَسِيرَ وَ ابْنَ السَّبِيلِ فَإِنَّ الْفَوْزَ بِهَذِهِ الْخِصَالِ مَكَارِمُ الدُّنْيَا وَ شَرَفُ الْآخِرَةِ

وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي سَيِّفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ رَبِيعَةَ وَ عَمَارَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبُلَاغَةِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ وَ اقْتَصَرَ عَلَى حُكْمِ وَضْعِ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ

٢١٦٠٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ تَذْهَبُ ضَيَاعًا الْأَكْلُ عَلَى الشَّبَعِ وَ السَّرَاجُ فِي الْقَمَرِ وَ الزَّرْعُ فِي السَّبْحَةِ وَ الصَّنِيعَةُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهَا

٢١٦٠٣- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبِيانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ أَيُّهَا

النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشُّكْرِ لَوَاضِعِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا مَحْمَدَهُ اللَّئَامُ وَ ثَنَاءُ الْجُهَّالِ فَإِنْ زَلَّتْ بِصَاحِبِهِ النَّعْلُ فَشَرُّ خَدِينٍ وَ أَلَامِ خَلِيلٍ

٢١٦٠٤- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَحَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَخَّامِ عَنِ الْمُنْصَوِرِيِّ عَنِ عَمِّ أَبِيهِ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ وَاحِدًا وَاحِدًا ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع خَمْسٌ تَذْهَبُ ضَايَعًا سِتْرًا تَقْدُهُ فِي شَمْسِ الدُّهْنِ يَذْهَبُ وَ الضُّوْءُ لَا يُتَنَفَّعُ بِهِ وَ مَطَرٌ جَوْدٌ عَلَى أَرْضٍ سَبَّخَهُ الْمَطَرُ يَضِيعُ وَ الْأَرْضُ لَا يُتَنَفَّعُ بِهَا وَ طَعَامٌ يُحْكِمُهُ طَاهِيهِ يُقَدِّمُ إِلَى شَبْعَانَ فَلَا يُتَنَفَّعُ بِهِ وَ امْرَأَةٌ حَسَنَاءُ تَزُفُّ إِلَى عَيْنِي فَلَا يُتَنَفَّعُ بِهَا وَ مَعْرُوفٌ يُصْطَنَعُ إِلَى مَنْ لَا يَشْكُرُهُ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٦- بَابُ وُجُوبِ تَعْظِيمِ فَاعِلِ الْمَعْرُوفِ وَ تَخْفِيرِ فَاعِلِ الْمُنْكَرِ

٢١٦٠٥- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ وَ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ

٢١٦٠٦- وَ بِهِذَا الْإِسْنِ نَادٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوَّلُ مَنِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَعْرُوفُ وَ أَهْلُهُ وَ أَوَّلُ مَنِ يَرُدُّ عَلَى الْحَوْضِ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا

٢١٦٠٧- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَجِيزُوا لِأَهْلِ الْمَعْرُوفِ عَثْرَاتِهِمْ وَ اغْفِرُوا لَهُمْ فَإِنَّ كَفَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِمْ هَكَذَا وَ أَوْ مَا بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يُظِلُّ بِهَا شَيْئًا

٢١٦٠٨- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ أَوْ

قُتِبِيهِ الْأَعْمَشِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ص يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ آبَاؤُنَا وَ أُمَّهَاتُنَا إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا عُرِفُوا بِمَعْرُوفِهِمْ فِيمَ يُعْرَفُونَ فِي الْآخِرَةِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَدْخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ أَمَرَ رِيحًا عَبِقَهُ فَلَصَتْ بِأَهْلِ الْمَعْرُوفِ فَلَا يَمُرُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَلَأٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدُوا رِيحَهُ فَقَالُوا هَذَا مِنْ أَهْلِ الْمَعْرُوفِ

٢١٦٠٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ لِلْجَنَّةِ أَبَا يُقَالُ لَهُ الْمَعْرُوفُ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ وَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ

٢١٦١٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ يُقَالُ لَهُمْ إِنَّ دُنُوبَكُمْ قَدْ غُفِرَتْ لَكُمْ فَهَيُّوا حَسَنَاتِكُمْ لِمَنْ شِئْتُمْ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ وَ زَادَ وَ أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ

٢١٦١١- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الثَّلَجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَنَسِيِّ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ جَنْفَرِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْوَصَّافِيِّ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَيِّ نَائِعِ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصِيرَ أَرَعِ السَّوْءِ وَ الصَّدَقَهُ خَفِيًّا تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَ صَمَلَهُ الرَّحِمَ زِيَادَةً فِي الْعُمْرِ وَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَهُ وَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ وَ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي

الْآخِرَهُ وَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَعْرُوفُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ مُكَافَأَةِ الْمَعْرُوفِ بِمِثْلِهِ أَوْ ضِعْفِهِ أَوْ بِالِدُعَاءِ لَهُ وَ كَرَاهَةِ طَلَبِ فَاعِلِهِ لِلْمُكَافَأَةِ

٢١٦١٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِيِّ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ مَنْ صَنَعَ بِمِثْلِ مَا صُنِعَ إِلَيْهِ فَإِنَّمَا كَأَفَاءُ وَ مَنْ أَضْعَفَهُ كَانَ شُكُورًا وَ مَنْ شَكَرَ كَانَ كَرِيمًا وَ مَنْ عَلِمَ أَنَّ مَا صَنَعَ إِنَّمَا صَنَعَ إِلَى نَفْسِهِ لَمْ يَسْتَبِطِ النَّاسَ فِي شُكْرِهِمْ وَ لَمْ يَشْتَرِ ذُهُمَ فِي مَوَدَّتِهِمْ وَ لَمَّا تَلْتَمَسَ مِنْ غَيْرِكَ شُكْرَ مَا أَتَيْتَ إِلَى نَفْسِكَ وَ وَقَّيْتَ بِهِ عِرْضَكَ وَ اعْلَمَ أَنَّ الطَّالِبَ إِلَيْكَ الْحَاجَهُ لَمْ يُكْرَمْ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِكَ فَأَكْرَمْ وَجْهَكَ عَنْ رَدِّهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِيِّ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

٢١٦١٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بِنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَقَلَّ مَنْ شَكَرَ الْمَعْرُوفَ

٢١٦١٤- الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَسِيَّةٌ جَلَّةٌ قُلْتُ مَا هِيَ قَالَ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ جَرَتْ فِي الْمُؤْمِنِ وَ الْكَافِرِ وَ الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يُكَافِيَ بِهِ وَ لَيْسَتْ الْمُكَافَأَةُ

أَنْ يَصْنَعَ كَمَا صُنِعَ بِهِ بَلْ يَرَى مَعَ فِعْلِهِ لِدَلِيكَ أَنَّ لَهُ الْفَضْلَ الْمُتَبَدَّأَ

٢١٦١٥- وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ النِّبَانِ قَالَ رَوَى الْعِيَّاشِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ لَيْسَ الْمُكَافَأَةُ أَنْ يَصْنَعَ كَمَا صُنِعَ حَتَّى يُرَبِّي عَلَيْهِ فَإِنْ صَنَعْتَ كَمَا صُنِعَ كَانَ لَهُ الْفَضْلُ بِالِابْتِدَاءِ

٢١٦١٦- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَ مَنْ أَتَاكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ وَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا اللَّهَ لَهُ حَتَّى تَظُنُّوا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ

٢١٦١٧- وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقًا مِنْ عِبَادِهِ فَانْتَجَبَهُمْ لِفَقْرَاءِ شِيَعَتِنَا لِشَبِيهِهِمْ بِذَلِكَ

٢١٦١٨- قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَفَاكَ بِشَنَائِكَ عَلَى أَخِيكَ إِذَا أَسَدَى إِلَيْكَ مَعْرُوفًا أَنْ تَقُولَ لَهُ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا وَ إِذَا ذُكِرَ وَ لَيْسَ هُوَ فِي الْمَجْلِسِ أَنْ تَقُولَ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَإِذَا أَنْتَ قَدْ كَافَأْتَهُ

٢١٦١٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يُرْهِدَنَّكَ فِي الْمَعْرُوفِ مَنْ لَا يَشْكُرُهُ لَكَ فَقَدْ يَشْكُرُكَ عَلَيْهِ مَنْ لَا يَسْتَمْتِعُ بِشَيْءٍ مِنْهُ وَ قَدْ يُدْرِكُ مِنْ شُكْرِ الشَّاكِرِ أَكْثَرَ مِمَّا أَضَاعَ الْكَافِرُ وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

٢١٦٢٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبَادِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ مُكْفَرٌ وَ ذَلِكَ أَنْ مَعْرُوفَهُ يَصِدُّ عُدُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يُنْشَرُ فِي النَّاسِ وَ الْكَافِرَ مَشْهُورٌ وَ ذَلِكَ أَنْ مَعْرُوفَهُ لِلنَّاسِ يَنْتَشِرُ

فِي النَّاسِ وَلَا يَضَعُ إِلَى السَّمَاءِ

٢١٦٢١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُكْفِرِينَ تُرْفَرُ بِالرَّحْمَةِ

٢١٦٢٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص مُكْفَرًا لَا يُشْكِرُ مَعْرُوفَهُ وَ لَقَدْ كَانَ مَعْرُوفُهُ عَلَى الْقُرَشِيِّ وَالْعَرَبِيِّ وَالْعَجَمِيِّ وَمَنْ كَانَ أَعْظَمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص مَعْرُوفًا عَلَى هَذَا الْخَلْقِ وَ كَذَلِكَ نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ مُكْفَرُونَ لَا يُشْكِرُ مَعْرُوفَنَا وَ خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ مُكْفَرُونَ لَا يُشْكِرُ مَعْرُوفَهُمْ

٢١٦٢٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي حَفْصِ الْأَعَشِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ ع حَقٌّ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ أَنْ يُحْسِنَ مَكَافَأَهُ الْمُنْعَمِ فَإِنْ قَصَرَ عَنِ ذَلِكَ وَسِعَهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُحْسِنَ مَعْرِفَةَ الْمُنْعَمِ وَ مَحَبَّةَ الْمُنْعَمِ بِهَا فَإِنْ قَصَرَ عَنِ ذَلِكَ فَلَيْسَ لِلنُّعْمَةِ بِأَهْلِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٨- بَابُ تَحْرِيمِ كُفْرِ الْمَعْرُوفِ مِنَ اللَّهِ كَانَ أَوْ مِنَ النَّاسِ

٢١٦٢٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيَسَى عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ قَاطِعِي سَبِيلِ الْمَعْرُوفِ قِيلَ وَ مَا قَاطِعُو سَبِيلِ الْمَعْرُوفِ قَالَ الرَّجُلُ يُضَنَعُ إِلَيْهِ

المَعْرُوفُ فَيَكْفُرُهُ فَيَمْتَنِعُ صَاحِبُهُ مِنْ أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ

٢١٦٢٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أُتِيَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ بِهِ فَإِنْ عَجَزَ فَلْيُتِّنْ عَلَيْهِ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ كَفَرَ النُّعْمَةَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسِلًا وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ

٢١٦٢٦- عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ سَيْفِيَانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ كُلَّ قَلْبٍ حَزِينٍ وَ يُحِبُّ كُلَّ عَبْدٍ شَاكِرٍ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِعَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَشَكَرْتَ فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِأَجْرٍ مِثْلِ مَا أَشَكَرْتَنِي إِنْ لَمْ تَشْكُرْهُ ثُمَّ قَالَ أَشَكَرْتُكُمْ لِلَّهِ أَشَكَرْتُكُمْ لِلنَّاسِ

٢١٦٢٧- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ الصَّائِمِ الْمُحْتَسِبِ وَ الْمُعَافَى الشَّاكِرُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ الْمُتَبَلِّ الصَّابِرِ وَ الْمُعْطَى الشَّاكِرُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ الْمُحْرُومِ الْقَانِعِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ

٢١٦٢٨- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا فَتَحَ اللَّهُ

عَلَى عَبْدِ بَابِ شُكْرِ فَخَزَنَ عَنْهُ بَابَ الزِّيَادَةِ

٢١٦٢٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ اشْكُرْ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْكَ وَ أَنْعَمْ عَلَى مَنْ شَكَرَكَ فَإِنَّهُ لَمَّا زَوَالَ لِلنَّعْمَاءِ إِذَا شُكِرَتْ وَ لَا بَقَاءَ لَهَا إِذَا كُفِرَتْ الشُّكْرُ زِيَادَةٌ فِي النَّعْمِ وَ أَمَانٌ مِنَ الْغَيْرِ

٢١٦٣٠- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنَ الْعُيُونِ وَ الْمَحَاسِنِ لِلْمُفِيدِ قَالَ قَالَ الْبَاقِرُ ع مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَشَكَرَهَا بِقَلْبِهِ إِلَّا اسْتَوْجِبَ الْمَزِيدَ قَبْلَ أَنْ يُظْهَرَ شُكْرُهُ عَلَى لِسَانِهِ

٢١٦٣١- قَالَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ قَصُرَتْ يَدُهُ بِالْمَكَافَأَةِ فَلْيُطِلْ لِسَانَهُ بِالشُّكْرِ

٢١٦٣٢- قَالَ وَ قَالَ ع مِنْ حَقِّ الشُّكْرِ لِلَّهِ أَنْ تَشْكُرَ مَنْ أَجْرَى تِلْكَ النَّعْمَةَ عَلَى يَدِهِ

٢١٦٣٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزِّيَّاتِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ مَسِيرِ بْنِ يَحْيَى النَّهْدِيِّ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مِنَ الذُّنُوبِ تُعَجَّلُ عُقُوبَتُهَا وَ لَا تُؤَخَّرُ إِلَى الْآخِرَةِ عُقُوبَةُ الْوَالِدَيْنِ وَ الْبَغْيُ عَلَى النَّاسِ وَ كُفْرُ الْإِحْسَانِ

٢١٦٣٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الطَّاهِرِيِّ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرَّضَا عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَسْرَعُ الذُّنُوبِ عُقُوبَتُهُ كُفْرَانُ النَّعْمَةِ

٢١٦٣٥- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص يُؤْتَى الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَيَأْمُرُ بِهِ

إِلَى النَّارِ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ أَمَرْتُ بِى إِلَى النَّارِ وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فَيَقُولُ اللَّهُ أَيْ عَبْدِي إِنِّي قَدْ أَنْعَمْتُ عَلَيْكَ وَ لَمْ تَشْكُرْ نِعْمَتِي
فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ بِكَذَا وَ شَكَرْتُكَ بِكَذَا وَ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ بِكَذَا وَ شَكَرْتُكَ بِكَذَا فَلَا يَزَالُ يُحْصِي النُّعْمَةَ وَ يُعَدُّ الشُّكْرَ
فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى صَدَقْتَ عَبْدِي إِلَّا أَنَّكَ لَمْ تَشْكُرْ مَنْ أَجْرَيْتُ لَكَ (النُّعْمَةَ عَلَى يَدَيْهِ) وَ إِنِّي قَدْ آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أَقْبَلَ شُكْرَ
عَبْدٍ لِنِعْمَةٍ أَنْعَمْتُهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَشْكُرَ مَنْ سَاقَهَا مِنْ خَلْقِي إِلَيْهِ

٢١٦٣٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ حَنَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عِمْرَانَ الصُّبِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُفَضَّلِ الصُّبِّيِّ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ الْجُهَنِيِّ قَالَ أَوْصَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع بَعْضَ وُلْدِهِ فَقَالَ يَا بُنَيَّ اشْكُرْ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْكَ وَ أَنْعَمْ عَلَى مَنْ
شَكَرَكَ فَإِنَّهُ لَا زَوَالَ لِلنُّعْمَاءِ إِذَا شُكِرَتْ وَ لَا بَقَاءَ لَهَا إِذَا كُفِرَتْ وَ الشَّاكِرُ بِشُكْرِهِ أَسْبَعُ مِنْهُ بِالنُّعْمَةِ الَّتِي وَجَبَ عَلَيْهَا الشُّكْرُ وَ تَلَا
لَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَ لَنْ كَفَرْتُمْ إِلَّا عَذَابِي لَشَدِيدٌ

٢١٦٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ

٢١٦٣٨- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَائِيِّ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
أَحْمَدَ الْمُكْتَبِ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ
قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْمُنْعَمَ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ

٢١٦٣٩- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ

الصَّفَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ
مَنْ عَلَى قَوْمٍ بِالْمَوَاهِبِ فَلَمْ يَشْكُرُوا فَصَارَتْ عَلَيْهِمْ وَبَالًا وَابْتُلَى قَوْمًا بِالْمَصَائِبِ فَصَبَرُوا فَصَارَتْ عَلَيْهِمْ نِعْمَةً
أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ

٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَضْعِيفِ الْمَعْرُوفِ وَ سُرِّهِ وَ تَعْجِيلِهِ وَ كَرَاهِهِ خِلَافِ ذَلِكَ

٢١٦٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَأَيْتُ الْمَعْرُوفَ لَا يَتِيمٌ إِلَّا بَثْلًا تَضْعِيفِهِ وَ سُرِّهِ وَ تَعْجِيلِهِ فَإِنَّكَ إِذَا صَغُرَتْهُ عَظُمَتْهُ عِنْدَ مَنْ تَضَعُّهُ إِلَيْهِ وَإِذَا سَتَرَتْهُ
تَمَّتْهُ وَإِذَا عَجَلْتَهُ هَنَأَتْهُ وَإِذَا كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ سَخَفْتَهُ وَ نَكَدْتَهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدَانَ
بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ حَاتِمِ مِثْلَهُ

٢١٦٤١- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ حُمَرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ
سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِكُلِّ شَيْءٍ ثَمَرَةٌ وَ ثَمَرَةُ الْمَعْرُوفِ تَعْجِيلُ السَّرَّاحِ
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ ثَمَرُهُ الْمَعْرُوفِ تَعْجِيلُهُ

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ تَعْجِيلُ السَّرَّاحِ

٢١٦٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يَشْتَقِي قَضَاءَ الْحَوَائِجِ إِلَّا بَثْلًا بِاسْتِضَاءِ غَارِهَا
لِتَعْظُمَ وَ بِاسْتِخْتِمَامِهَا لِتُظْهَرَ وَ بِتَعْجِيلِهَا لِتَهْتَأَ
أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا

١٠- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدْخُلَ فِي أَمْرِ مَضَرَّتُهُ لَهُ أَكْثَرَ مِنْ مَنَفَعَتِهِ لِأَخِيهِ

٢١٦٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَا تَدْخُلْ لِأَخِيكَ فِي أَمْرِ مَضَرَّتُهُ عَلَيْكَ أَعْظَمَ مِنْ مَنَفَعَتِهِ لَهُ قَالَ ابْنُ سِتَّانٍ يَكُونُ عَلَى الرَّجُلِ دَيْنٌ كَثِيرٌ وَ لَكَ مَالٌ فَتَوَدَّى عَنْهُ فَيَذْهَبُ مَالُكَ وَ لَا تَكُونُ قَضَيْتَ عَنْهُ

٢١٦٤٤- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع يَقُولُ لَا تَبْذُلْ لِإِخْوَانِكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا ضَرَّهُ عَلَيْكَ أَكْثَرَ مِنْ مَنَفَعَتِهِ لَهُمْ

٢١٦٤٥- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي سَيْبَةَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُرْجَانِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا تُوَجِّبْ عَلَى نَفْسِكَ الْحُقُوقَ وَ اصْبِرْ عَلَى النَّوَائِبِ وَ لَا تَدْخُلْ فِي شَيْءٍ مَضَرَّتُهُ عَلَيْكَ أَعْظَمَ مِنْ مَنَفَعَتِهِ لِأَخِيكَ

٢١٦٤٦- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ الرَّضَاعُ لَا تَبْذُلْ لِإِخْوَانِكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا ضَرَّهُ عَلَيْكَ أَكْثَرَ مِنْ نَفْعِهِ لَهُمْ

٢١٦٤٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَسِيدٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَمْرٍو عَنْ رَجُلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ قَالَ لِي رَجُلٌ صَالِحٌ لَا تَعْرِضْ لِلْحُقُوقِ وَ اصْبِرْ عَلَى النَّائِبِهِ وَ لَا تُعْطِ أَحَاكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا مَضَرَّتُهُ لَكَ أَكْثَرَ مِنْ مَنَفَعَتِهِ لَهُ

٢١٦٤٨- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قُلوَيْهٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُمُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ

جَمَعْنَا أَبُو جَعْفَرٍ فَقَالَ يَا بَنِي إِيَّاكُمْ وَالتَّعَرُّضَ لِلْحُقُوقِ وَ اضْبِرُّوا عَلَى النِّوَابِ وَإِنْ دَعَاكُمْ بَعْضُ قَوْمِكُمْ إِلَى أَمْرِ ضَرَرُهُ عَلَيْكُمْ أَكْثَرَ مِنْ نَفْعِهِ لَهُ فَلَا تُجِيبُوهُ

١١-بَابُ اسْتِخْبَابِ قَرْضِ الْمُؤْمِنِ

٢١٦٤٩-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ قَالَ يَعْنِي بِالْمَعْرُوفِ الْقَرْضَ

٢١٦٥٠-وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ رَبِيعٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ مُؤْمِنٍ أَقْرَضَ مُؤْمِنًا يَلْتَمِسُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَسَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَهُ بِحِسَابِ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَرْجِعَ مَالُهُ إِلَيْهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ الْفَضْلِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ أَقْرَضَ مُسْلِمًا

٢١٦٥١-وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَكْتُوبٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ الصَّدَقَةُ بِعَشْرِهِ وَ الْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ

٢١٦٥٢-قَالَ الْكَلِينِيُّ وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى بِخَمْسَةِ عَشْرٍ

٢١٦٥٣-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الصَّدَقَةُ بِعَشْرِهِ وَ الْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ وَ صِلَةُ الْأَخْوَانِ بِعَشْرِينَ وَ صِلَةُ الرَّحِمِ بِأَرْبَعَةٍ وَ عَشْرِينَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الزَّكَاةِ وَ غَيْرِهَا وَ يَأْتِي

١٢- بَابُ وُجُوبِ إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ وَاسْتِخْبَابِ إِبْرَائِيهِ

٢١٦٥٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ قَالَهَا ثَلَاثًا فَهَابَهُ النَّاسُ أَنْ يَسْأَلُوهُ فَقَالَ فَلْيُنْظِرْ مُعْسِرًا أَوْ لِيَدْعَ لَهُ مِنْ حَقِّهِ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ

٢١٦٥٥- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ فِي يَوْمٍ حَارٍّ وَ حَنَا كَفَّهُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَيْظِلَّ مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ النَّاسُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ مَنْ أَنْظَرَ غَرِيماً أَوْ تَرَكَ الْمُعْسِرَ ثُمَّ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ إِنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي أَنَّهُ لَزِمَ غَرِيماً لَهُ فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَدَخَلَ بَيْتَهُ وَ نَحْنُ جَالِسَانِ ثُمَّ خَرَجَ فِي الْهَاجِرَةِ فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ص سِتْرَهُ فَقَالَ يَا كَعْبُ مَا زِلْتُمَا جَالِسَيْنِ قَالَ نَعَمْ يَا أَبِي وَ أُمِّي قَالَ فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِكَفِّهِ خُذِ النُّصْفَ قَالَ فَقُلْتُ يَا أَبِي وَ أُمِّي ثُمَّ قَالَ لَهُ أَتَبِعُهُ بِبَيْتِهِ حَقَّكَ قَالَ فَأَخَذْتُ النُّصْفَ وَ وَضَعْتُ لَهُ النُّصْفَ

٢١٦٥٦- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ خَلُّوا سَبِيلَ الْمُعْسِرِ كَمَا خَلَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

٢١٦٥٧- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ

الْحَسَنُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمِثْبَرِ ذَاتَ يَوْمٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ
الْغَائِبَ أَلَا وَ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عِزٌّ وَ جَلٌّ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَهُ بِمِثْلِ مَالِهِ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ إِنْ كَانَ
ذُو عُسْرَةٍ فَنَظَرَهُ إِلَى مَيْسِرِهِ وَ أَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ إِنَّهُ مُعْسِرٌ فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ بِمَا لَكُمْ عَلَيْهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ رَوَاهُ
الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْلِيلِ الْمَيْتِ وَ الْحَيِّ مِنَ الدِّينِ

٢١٦٥٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنْ لَعَبِدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ قَدْ مَاتَ وَ
كَلَّمَنَاهُ أَنْ يُحْلِلَهُ فَأَبَى فَقَالَ وَيْحَهُ أَمَا يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ عَشْرَةَ إِذَا حَلَّلَهُ فَإِذَا لَمْ يُحْلِلْهُ فَإِنَّمَا لَهُ دِرْهَمٌ بَدَلَ دِرْهَمٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ الْحَسَنَ بْنَ خُنَيْسٍ مِنَ السَّنَدِ

٢١٦٥٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُعْتَبِ بْنِ قَدْحَانَ
مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْوَشَاءِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَسَأَلَهُ أَنْ يُكَلِّمَ شَهَابًا أَنْ يُخَفِّفَ عَنْهُ حَتَّى يَنْقُضِيَ الْمَوْسِمَ

وَكَانَتْ لَهُ عَلَيْهِ أَلْفٌ دِينَارٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ قَدْ عَرَفْتُ حَالَ مُحَمَّدٍ وَانْقِطَاعَهُ إِلَيْنَا وَ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ لَكَ عَلَيْهِ أَلْفٌ دِينَارٍ لَمْ تَذْهَبْ فِي بَطْنٍ وَ لَمَّا فَرَجَ وَ إِنَّمَا ذَهَبَتْ دَيْنًا عَلَى الرَّجَالِ وَ وَضَائِعَ وَضَعَهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ تَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ فَقَالَ لَعَلَّكَ مِمَّنْ تَزْعُمُ أَنَّهُ يُقْتَصُّ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَتُعْطَاهَا فَقَالَ كَذَلِكَ هُوَ فِي أَيْدِينَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اللَّهُ أَكْرَمُ وَ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ عَبْدُهُ فَيَقُومَ فِي اللَّيْلَةِ الْقَرَّةِ وَ يَصُومَ فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ وَ يَطُوفَ بِهَذَا الْبَيْتِ ثُمَّ يَسْأَلُهُ ذَلِكَ فَتُعْطَاهُ وَ لَكِنَّ لِلَّهِ فَضْلٌ كَثِيرٌ يُكَافِي الْمُؤْمِنَ فَقَالَ هُوَ فِي حِلٍّ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِدَامَةِ النِّعْمَةِ بِاحْتِمَالِ الْمُنُونِ

٢١٦٦٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْفَرَّاءِ مَوْلَى طَرْبَالٍ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ عَظَمَتْ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ اسْتَدَّتْ مَثُونُهُ النَّاسِ إِلَيْهِ فَاسْتَدِيمُوا النِّعْمَةَ بِاحْتِمَالِ الْمُنُونِ وَ لَا تُعَرِّضُوهَا لِلزَّوَالِ فَقُلْ مَنْ زَالَتْ عَنْهُ النِّعْمَةُ فَكَادَتْ أَنْ تَعُودَ إِلَيْهِ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا

٢١٦٦١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِيَانِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ عَبْدٍ تَظَاهَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ نِعْمَةٌ إِلَّا اسْتَدَّتْ مَثُونُهُ النَّاسِ عَلَيْهِ فَمَنْ لَمْ يَقُمْ لِلنَّاسِ بِحَوَائِجِهِمْ فَصَدَّ عَرَضَ النِّعْمَةِ لِلزَّوَالِ قَالَ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ وَ مَنْ يَقْصِرُ أَنْ يَقُومَ لِهَذَا الْخَلْقِ بِحَوَائِجِهِمْ فَقَالَ إِنَّمَا النَّاسُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَ اللَّهُ الْمُنُونُ

٢١٦٦٢- وَ عَنْ

عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع
لِلْحُسَيْنِ الصَّخَّافِ يَا حُسَيْنُ مَا ظَاهَرَ اللَّهُ عَلَى عَبْدِ النَّعْمِ حَتَّى ظَاهَرَ عَلَيْهِ مَثْوَنَةُ النَّاسِ فَمَنْ صَبَرَ لَهُمْ وَ قَامَ بِشَأْنِهِمْ زَادَهُ اللَّهُ فِي نِعْمِهِ
عَلَيْهِ عِنْدَهُمْ وَ مَنْ لَمْ يَصْبِرْ لَهُمْ وَ لَمْ يَقُمْ بِشَأْنِهِمْ أزالَ اللَّهُ عِزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ تِلْكَ النَّعْمَةَ

٢١٦٦٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ عَظُمَتْ عَلَيْهِ النَّعْمَةُ اشْتَدَّتْ
مَثْوَنَةُ النَّاسِ عَلَيْهِ فَإِنْ هُوَ قَامَ بِمَثْوَنَتِهِمْ اجْتَلَبَ زِيَادَةَ النَّعْمِ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ وَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ عَرَّضَ النَّعْمَةَ لِزَوَالِهَا

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُزْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ

٢١٦٦٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ تَنْزِلُ الْمَعُونَةُ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى قَدْرِ الْمُتُونَةِ

٢١٦٦٥- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ سَعْدَانَ
بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَا حُسَيْنُ أَكْرَمِ النَّعْمَةَ قُلْتُ وَ مَا إِكْرَامُ النَّعْمَةِ قَالَ اضْطِنَاعُ
الْمَعْرُوفِ فِيَمَا يَبْقَى عَلَيْكَ

٢١٦٦٦- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ نِعْمَةٍ حَقًّا فَمَنْ آذَاهُ زَادَهُ اللَّهُ مِنْهَا
وَ مَنْ قَصَرَ خَاطَرَ بِزَوَالِ نِعْمَتِهِ

٢١٦٦٧- قَالَ وَ قَالَ ع اخذروا نِفَارَ النَّعْمِ فَمَا كُلُّ شَارِدٍ بِمَرْدُودٍ

٢١٦٦٨- قَالَ وَ قَالَ ع لِجَابِرٍ يَا جَابِرُ مَنْ كَثُرَتْ نِعْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ كَثُرَتْ حَوَائِجُ

النَّاسِ إِلَيْهِ (فَإِنْ قَامَ بِمَا يَجِبُ لِلَّهِ مِنْهَا عَرَّضَ نِعْمَتَهُ لِدَوَامِهَا وَإِنْ ضَيَّعَ مَا يَجِبُ لِلَّهِ فِيهَا عَرَّضَ نِعْمَتَهُ لِرِزْوَالِهَا)

٢١٦٦٩- قَالَ وَقَالَ ع إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا يَخْتَصُّهُمْ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ فَيُقِرُّهَا فِي أَيْدِيهِمْ مَا بَدَلُوهَا فَإِذَا مَنَعُوهَا نَزَعَهَا مِنْهُمْ ثُمَّ حَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ

٢١٦٧٠- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ تَنَزَّلُ الْمَعُونَةُ عَلَى قَدْرِ الْمُتَوَنُّةِ وَ يَنَزَّلُ الصَّبْرُ عَلَى قَدْرِ الْمُصِيبَةِ

٢١٦٧١- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ سَيْلَمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَنَبْرِ الْوَشَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَزِيرِ الْوَاسِطِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ نُورِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا عَظَّمْتَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَى عَبْدٍ إِلَّا عَظَّمْتَ مَتُونَهُ النَّاسِ عَلَيْهِ فَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ تِلْكَ الْمُتُونَةَ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلرِّزْوَالِ

أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٥- بَابُ وَجُوبِ حُسْنِ جَوَارِ النِّعَمِ بِالشُّكْرِ وَ أَدَاءِ الْحَقُوقِ

٢١٦٧٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَحْسِنُوا جَوَارَ نِعَمِ اللَّهِ وَ احْذَرُوا أَنْ تَنْتَقِلَ عَنْكُمْ إِلَى غَيْرِكُمْ أَمَا إِنَّهَا لَمْ تَنْتَقِلْ عَنْ أَحَدٍ قَطُّ فَكَادَتْ تَرْجِعُ إِلَيْهِ قَالَ وَ كَانَ عَلِيٌّ ع يَقُولُ قَلَّمَا أَدْبَرَ شَيْءٌ فَأَقْبَلَ

وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا

٢١٦٧٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى

بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْفَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَاعُ يَا ابْنَ عَرْفَةَ إِنَّ النَّعْمَ كَاللِّبْلِ الْمُعْتَقَلِهِ فِي عَطْنِهَا عَلَى الْقَوْمِ مَا أَحْسَنُوا
جَوَارَهَا فَإِذَا أَسَاءُوا مُعَامَلَتَهَا وَابْتَالَتَهَا نَفَرَتْ عَنْهُمْ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢١٦٧٤- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع
يَقُولُ أَحْسِنُوا جَوَارَ النَّعْمِ قُلْتُ وَ مَا حُسْنُ جَوَارِ النَّعْمِ قَالَ الشُّكْرُ لِمَنْ أَنْعَمَ بِهَا وَ أَدَاءُ حُقُوقِهَا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ

٢١٦٧٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَا تَتَعَرَّضُوا لِلْحُقُوقِ فَإِذَا لَزِمْتُمْ
فَاصْبِرُوا لَهَا

٢١٦٧٦- وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ أَحْسِنُوا صُحْبَةَ النَّعْمِ قَبْلَ فِرَاقِهَا فَإِنَّهَا تَزُولُ وَ تَشْهَدُ عَلَى صَاحِبِهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا

٢١٦٧٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبُلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا وَصَلْتَ إِلَيْكُمْ أَطْرَافَ النَّعْمِ فَلَا تُنْفِرُوا أَقْصَاهَا
بِقَلِّهِ الشُّكْرِ

٢١٦٧٨- الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَخَارِجِ السَّبْإِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْعَصَائِرِيِّ عَنِ التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
الْحُسَيْنِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْقَمِّيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ
سَدِيرُ الصَّيْرَفِيِّ فَسَلَّمَ وَ جَلَسَ فَقَالَ لَهُ يَا سَدِيرُ مَا كَثُرَ مَا لُحِقَ بِكَ إِلَّا

كَثُرَتِ الْحُجَّةُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ فَإِنْ قَسَدْتُمْ تَدْفَعُونَهَا عَنْ أَنْفُسِكُمْ فَافْعَلُوا فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بِمَاذَا فَقَالَ بِقِضَاءِ حَوَائِجِ إِخْوَانِكُمْ مِنْ أَمْوَالِكُمْ ثُمَّ قَالَ تَلَقُّوا النَّعْمَ يَا سَيِّدِيرُ بِحُسْنِ مُجَاوَرَتِهَا وَاشْكُرُوا مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ وَأَنْعِمُوا عَلَيَّ مَنْ شَكَرَكُمْ فَإِنَّكُمْ إِذَا كُنْتُمْ كَذَلِكَ اسْتَوْجِبْتُمْ مِنَ اللَّهِ الزِّيَادَةَ وَمِنْ إِخْوَانِكُمُ الْمُنَاصَحَةَ ثُمَّ تَلَا لَيْسَ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ

٢١٦٧٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وَهْبِ بْنِ حَرِيزٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أُعْطِيَ الدُّعَاءَ لَمْ يُحْرَمِ الْإِجَابَةَ وَمَنْ أُعْطِيَ الشُّكْرَ لَمْ يُحْرَمِ الزِّيَادَةَ وَتَلَا أَبُو جَعْفَرٍ ع وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَيْسَ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ

٢١٦٨٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِطْعَامُ الطَّعَامِ

٢١٦٨١- وَعَنْ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنَ الْإِيمَانِ حُسْنُ الْخُلُقِ وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ

٢١٦٨٢- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَيْرُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَفْشَى السَّلَامَ وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامًا

٢١٦٨٣- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ

أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ أُمْرِنَا أَنْ نُطْعِمَ الطَّعَامَ وَ نُؤَدِّيَ فِي النَّاسِ النَّائِبَةَ وَ نُصَلِّيَ إِذَا نَامَ النَّاسُ

٢١٦٨٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ فَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مِنَ الْمُنْجِيَاتِ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ وَ الصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ

٢١٦٨٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُحِبُّ إِهْرَاقَ الدَّمَاءِ وَ إِطْعَامَ الطَّعَامِ

٢١٦٨٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِطْعَامَ الطَّعَامِ وَ إِرَاقَةَ الدَّمَاءِ

٢١٦٨٧- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ الرَّزْقُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُطْعِمُ الطَّعَامَ مِنَ السَّكِينِ فِي السَّنَامِ

٢١٦٨٨- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ مِنْ مُوجِبَاتِ مَغْفِرَةِ الرَّبِّ عَزَّ وَ جَلَّ إِطْعَامُ الطَّعَامِ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٧- بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ اصْطِنَاعِ الْمَغْرُوفِ إِلَى الْعُلُوِّينَ وَ السَّادَاتِ

٢١٦٨٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَنَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَدًا

٢١٦٩٠- (وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصِحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَا شَافِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَرْبَعِهِ أَصْيَانٍ وَ لَوْ جَاءُوا بِحُذُوبِ أَهْلِ الدُّنْيَا رَجُلٍ نَصِيرَ ذُرِّيَّتِي وَ رَجُلٍ يَذَلُّ مَالَهُ لِإِذْرِيَّتِي عِنْدَ الصُّيْقِ وَ رَجُلٍ أَحَبَّ ذُرِّيَّتِي بِاللِّسَانِ وَ الْقَلْبِ وَ رَجُلٍ سَعَى فِي حَوَائِجِ ذُرِّيَّتِي إِذَا طُرِدُوا أَوْ شُرِّدُوا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُرْسَلًا مِثْلَهُ وَ مِثْلَ الَّذِي قَبْلَهُ

٢١٦٩١- قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيُّهَا الْخَلَائِقُ أَنْصِتُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا ص يُكَلِّمُكُمْ فَتَنْصِتُ الْخَلَائِقُ فَيَقُومُ النَّبِيُّ ص فَيَقُولُ يَا مَعْشَرَ الْخَلَائِقِ مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدِي يَدٌ أَوْ مَنَّةٌ أَوْ مَعْرُوفٌ فَلْيَقُمْ حَتَّى أَكْفَيْتَهُ فَيَقُولُونَ يَا بَائِنًا وَ أُمَّهَاتِنَا وَ أَيُّ يَدٍ وَ أَيُّ مَنَّةٍ وَ أَيُّ مَعْرُوفٍ لَنَا بَلِ الْيَدُ وَ الْمَنَّةُ وَ الْمَعْرُوفُ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ عَلَيَّ جَمِيعَ الْخَلَائِقِ فَيَقُولُ لَهُمْ بَلَى مَنْ آوَى أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَوْ بَرَّهْمُ أَوْ كَسَاهُمُ مِنْ عُرِيٍّ أَوْ أَشْبَعَ حَيَائِعَهُمْ فَلْيَقُمْ حَتَّى أَكْفَيْتَهُ فَيَقُومُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَيَأْتِي النَّدَاءُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى يَا مُحَمَّدُ يَا حَبِيبِي قَدْ جَعَلْتُ مَكَافَاتَهُمْ إِلَيْكَ فَأَسْكِنُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْتُمْ قَالَ فَيَسْكِنُهُمْ فِي الْوَسِيلَةِ حَيْثُ لَا يُحْجَبُونَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ ع

٢١٦٩٢- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْدِيِّ فَهَانِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَ أَرْبَعَهُ أَنَا الشَّفِيعُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَوْ أَنِّي بَدُنُوبِ أَهْلِ الْأَرْضِ مُعِينُ أَهْلِ بَيْتِي وَ الْقَاضِي لَهُمْ حَوَائِجَهُمْ عِنْدَ مَا اضْطَرُّوا إِلَيْهِ
وَ الْمُحِبُّ لَهُمْ بِقَلْبِهِ وَ لِسَانِهِ وَ الدَّافِعُ عَنْهُمْ بِيَدِهِ

وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي صَحِيفَةِ الرِّضَاعِ

٢١٦٩٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَلَالِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّوَّافِ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ زَيْدَانَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أُخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ اضْطَنَعَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ وُلْدِي صَنِيعَةً فَلَمْ يَكْفِئْهُ عَلَيْهَا فَأَنَا الْمُكَافِئُ لَهُ عَلَيْهَا

٢١٦٩٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الدُّعَيْلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ دَعْبَلِ بْنِ دَعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا
عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعَةٌ أَنَا لَهُمْ شَفِيعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُكْرِمُ لِذُرِّيَّتِي مِنْ بَعْدِي وَ الْقَاضِي لَهُمْ حَوَائِجَهُمْ وَ
السَّاعِي لَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ عِنْدَ مَا اضْطَرُّوا إِلَيْهِ وَ الْمُحِبُّ لَهُمْ بِقَلْبِهِ وَ ۞.....Й...Р

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيْسَى الْمُخَيَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَزِينِ بْنِ دَعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ وَ رَوَاهُ أَيْضاً بِأَسَانِيدِ
تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ

٢١٦٩٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْغَضَائِرِيِّ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدِهِ
عَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَرَادَ

التَّوَسَّلَ إِلَيَّ وَ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِنْدِي يَدٌ أَشْفَعُ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَصِلْ أَهْلَ بَيْتِي وَ يُدْخِلْ السُّرُورَ عَلَيْهِمْ

٢١٦٩٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ وَصَلَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فِي دَارِ الدُّنْيَا بِقِرَاطٍ كَافَأَتْهُ بِقَنْطَارٍ

٢١٦٩٧- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ فَيُنَادِي مُنَادٍ مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص يَدٌ فَلْيَقُمْ فَيَقُومُ عَنْقُ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُ مَا كَانَتْ أَيَادِيكُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَيَقُولُونَ كُنَّا نَصِلُ أَهْلَ بَيْتِهِ مِنْ بَعْدِهِ فَيَقَالُ لَهُمْ اذْهَبُوا فَطُوفُوا فِي النَّاسِ فَمَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَكُمْ يَدٌ فَخُذُوا بِيَدِهِ وَ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ

٢١٦٩٨- قَالَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ وَصَلْنَا وَصَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ مَنْ وَصَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَدْ وَصَلَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى

٢١٦٩٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ اصْطَبَعَ إِلَيَّ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَدًا كَافَأَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

١٨- بَابُ وُجُوبِ الْإِهْتِمَامِ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ

٢١٧٠٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَمْ يَهْتَمْ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ

٢١٧٠١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَصْبَحَ لَمَّا يَهْتَمُّ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ

٢١٧٠٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ مَنْ أَصْبَحَ لَمْ يَهْتَمْ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ وَ مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يُنَادِي يَا لِلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ

٢١٧٠٣- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَتَرُدُّ عَلَيْهِ الْحَاجَةُ لِأَخِيهِ فَلَا تَكُونُ عِنْدَهُ فَيَهْتَمُّ بِهَا قَلْبُهُ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِهِمَّ الْجَنَّةَ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

١٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ رَحْمَةِ الضَّعِيفِ وَ إِصْلَاحِ الطَّرِيقِ وَ إِيْوَاءِ الْيَتِيمِ وَ الرَّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ

٢١٧٠٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيٍّ ع قَالَ يَا عَلِيُّ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ مَنْ آوَى الْيَتِيمَ وَ رَحِمَ الضَّعِيفَ وَ أَشْفَقَ عَلَى وَالِدَيْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوكِهِ ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ مَنْ كَفَى يَتِيماً فِي نَفَقَتِهِ بِمَالِهِ حَتَّى يَسْتَغْنَى وَ حَبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبُتَّةُ يَا عَلِيُّ مَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ تَرَحُّماً لَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢١٧٠٥- وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ شَرِيفِ بْنِ

سَابِقٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَرَّ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع بِقَبْرِ
يَعْدَبُ صَاحِبُهُ ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ قَابِلٍ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَدَّبُ فَقَالَ يَا رَبِّ مَرَرْتُ بِهَذَا الْقَبْرِ عَامَ أَوَّلٍ وَ هُوَ يُعَدَّبُ وَ مَرَرْتُ بِهِ الْعَامَ وَ هُوَ
لَيْسَ يُعَدَّبُ فَأَوْحَى اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ إِلَيْهِ يَا رُوحَ اللَّهِ قَدْ أَدْرَكَ لَهُ وَلَدٌ صَالِحٌ فَأَصْلَحَ طَرِيقاً وَ آوَى يَتِيماً فَغَفَرْتُ لَهُ بِمَا عَمِلَ ابْنُهُ

٢١٧٠٦- وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ السَّحْرِيِّ عَنِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنِ الْحُسَيْنِ الْمَرْوَزِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَخَلَ عَبْدُ الْجَنَّةِ بَغُضْنٍ مِنْ شَوْكٍ كَانَ عَلَى طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَأَمَاطَهُ عَنْهُ

٢١٧٠٧- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَانٍ عَنِ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ
ع قَالَ أَرْبَعٌ مَيِّنٌ كُنَّ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ يَتِيماً فِي الْجَنَّةِ مِنْ آوَى الْيَتِيمِ وَ رَحِمَ الضَّعِيفَ وَ أَشْفَقَ عَلَى الْوَالِدِيهِ وَ أَنْفَقَ عَلَيْهِمَا وَ رَفَقَ
بِمَمْلُوكِهِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ قَوْلَهُ وَ أَنْفَقَ عَلَيْهِمَا

٢٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ بِنَاءِ مَكَانٍ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ لِلْمَسَافِرِينَ وَ حَفْرِ الْبُئْرِ لِيَسْرُبُوا مِنْهَا وَ الشَّفَاعَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ

٢١٧٠٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِسَنَدٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ وَ مَنْ بَنَى عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ
مَأْوَى عَابِرٍ سَبِيلِ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَجِيبٍ مِنْ دُرٍّ وَ جَوْهَرٍ وَ وَجْهَهُ يُضِيءُ لِأَهْلِ الْجَمْعِ نُوراً

حَتَّى يُزَاجِمَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ فِي قُبَّتِهِ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَمْعِ هَذَا مَلَكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَمْ نَرِ مِثْلَهُ قَطُّ وَ دَخَلَ فِي شَفَاعَتِهِ الْجَنَّةَ
أَرْبَعُونَ أَلْفَ رَجُلٍ وَ مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ شَفَاعَةً طَلَبَهَا نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُ أَبَدًا فَإِنْ هُوَ شَفَعَ لِأَخِيهِ شَفَاعَةً
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْلُبَهَا كَانَ لَهُ أَجْرٌ سَبْعِينَ شَهِيداً وَ مَنْ حَفَرَ بئراً لِلْمَاءِ حَتَّى اسْتَبْطَأَ مَاءَهَا فَبَدَّلَهَا لِلْمُسْلِمِينَ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ مَنْ تَوَضَّأَ مِنْهَا
وَ صَلَّى وَ كَانَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ شَعْرَةٍ لِمَنْ شَرِبَ مِنْهَا مِنْ إِنْسَانٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ سَبْعِ أَوْ طَيْرٍ عِشْرُونَ أَلْفَ رَقَبَةٍ وَ وَرَدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ دَخَلَ فِي
شَفَاعَتِهِ عَدَدُ النُّجُومِ حَوْضِ الْقُدْسِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا حَوْضِ الْقُدْسِ قَالَ حَوْضِي حَوْضِي حَوْضِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢١- بَابُ وَجُوبِ نَصِيحَةِ الْمُسْلِمِينَ وَ حُسْنِ الْقَوْلِ فِيهِمْ حَتَّى يَبَيَّنَ غَيْرُهُ

٢١٧٠٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص
أَنْسَكَ النَّاسَ نُسْكَاً أَنْصَحُهُمْ جَيِّباً وَ أَسْلَمَهُمْ قَلْباً لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

٢١٧١٠- وَ عَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَضِيحَانِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا قَالَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَ لَا تَقُولُوا إِلَّا خَيْرًا حَتَّى تَعْلَمُوا مَا هُوَ

٢١٧١١- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ حَيَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ
جَلَّ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا قَالَ قُولُوا لِلنَّاسِ أَحْسَنَ مَا

تُحِبُّونَ أَنْ يُقَالَ لَكُمْ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْعِشْرَةِ وَغَيْرِهَا وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٢-بَابُ اسْتِحْبَابِ نَفْعِ الْمُؤْمِنِينَ

٢١٧١٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ فَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ مَنْ نَفَعَ عِيَالَ اللَّهِ وَ أَدْخَلَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ سُورًا

٢١٧١٣-وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ قَالَ أَنْفَعُ النَّاسِ لِلنَّاسِ

٢١٧١٤-وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ جَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ قَالَ نَفَاعًا

٢١٧١٥-الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ الْفَضْلِ عَنْ قَيْسِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُشَلِّبِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ كَانَ وَصُولًا لِإِخْوَانِهِ بِشَفَاعِهِ فِي دَفْعِ مَغْرَمٍ أَوْ جَرٍّ مَغْنَمٍ ثَبَّتَ اللَّهُ عِزَّهُ وَ جَلَّ قَدَمَيْهِ يَوْمَ تَرُلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ

٢١٧١٦-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مَنْ قَضَى لِإِخِيهِ حَاجَةً فَبِحَاجَةِ اللَّهِ بَدَأَ وَ قَضَى اللَّهُ لَهُ بِهَا مِائَةَ حَاجَةٍ فِي إِحْدَاهُنَّ الْجَنَّةَ وَ مَنْ

نَفَسَ عَنْ أُخِيهِ كُرْبَهُ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَ الْقِيَامَةِ بِالْغَا مَا بَلَغَتْ وَ مَنْ أَعَانَهُ عَلَى ظَالِمٍ لَهُ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى إِجَاذِهِ الصِّرَاطِ عِنْدَ دَخْضِ
الْأَقْدَامِ وَ مَنْ سَعَى لَهُ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى قَضَاهَا فَيَسِّرَ بِقَضَائِهَا كَانَ إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَنْ سَقَاهُ مِنْ ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ
مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ وَ مَنْ أَطْعَمَهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَ مَنْ كَسَاهُ مِنْ عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ إِسْتِيبْرَاقٍ وَ حَرِيرٍ وَ مَنْ
كَسَاهُ مِنْ غَيْرِ عُرْيٍ لَمْ يَزَلْ فِي ضَمَانِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَى الْمَكْسُوفِ مِنَ الثَّوْبِ سِتْلَكَ وَ مَنْ عَادَهُ عِنْدَ مَرَضِهِ حَفَّتُهُ الْمَلَائِكَةُ تَدْعُو لَهُ
حَتَّى يَنْصَرِفَ وَ تَقُولُ لَهُ طِبْتُ وَ طَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ وَ مَنْ زَوَّجَهُ زَوْجَةً يَأْنَسُ بِهَا وَ يَسْكُنُ إِلَيْهَا آنَسَهُ اللَّهُ فِي قَبْرِهِ بِصُورِهِ أَحَبَّ أَهْلِهِ
إِلَيْهِ وَ مَنْ كَفَّاهُ بِمَا هُوَ يَمْتَنُّهُ وَ يَكْفُ وَجْهَهُ وَ يَصِلُ بِهِ وَ لُدَّهُ أَحْدَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الْوَالِدَانِ الْمُخَلَّدِينَ وَ مَنْ حَمَلَهُ مِنْ رَحْلِهِ
بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْمَوْقِفِ عَلَى نَاقِهِ مِنْ نَوْقِ الْجَنَّةِ يُبَاهِي بِهِ الْمَلَائِكَةَ وَ مَنْ كَفَّنَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ فَكَأَنَّمَا كَسَاهُ مِنْ يَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ
إِلَى يَوْمٍ يَمُوتُ وَ اللَّهُ لَقَضَاءُ حَاجَتِهِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ وَ اعْتِكَافِيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

٢١٧١٧- وَ فِي عِتَابِ الْأَعْمَالِ يَا سَيِّدًا تَقَدَّمَ فِي بَابِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَعَالَ فِي آخِرِ خُطْبِهِ خُطْبَهَا وَ مَنْ قَادَ
ضَرِيرًا إِلَى مَسْجِدِهِ أَوْ إِلَى مَنْزِلِهِ أَوْ لِحَاجِهِ مِنْ حَوَائِجِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ رَفَعَهَا وَ وَضَعَهَا عِنَقَ رَقَبَةٍ وَ صَدَلَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ
حَتَّى يُفَارِقَهُ وَ مَنْ كَفَى ضَرِيرًا حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِهِ فَمَشَى

فِيهَا حَتَّى يَقْضِيَ بِهَا اللَّهُ بَرَاءَتَيْنِ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَ بَرَاءَةً مِنَ النَّفَاقِ وَقَضَى لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَاجَةٍ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا وَلَمْ يَزَلْ
يُخَوِّضُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ وَ مَنْ قَامَ عَلَى مَرِيضٍ يَوْمًا وَ لَيْلَةً بَعَثَهُ اللَّهُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَ فَجَازَ عَلَى الصَّرَاطِ كَمَا الْبُرْقِ
الْخَاطِفِ اللَّامِعِ وَ مَنْ سَعَى لِمَرِيضٍ فِي حَاجَةٍ قَضَاهَا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ
كَانَ الْمَرِيضُ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ مَنْ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا مِمَّنْ سَعَى فِي حَاجَةِ أَهْلِهِ وَ مَنْ ضَيَّعَ أَهْلَهُ وَ قَطَعَ رَحْمَةَ حَرَمِهِ
اللَّهُ حَسَنَ الْجَزَاءِ يَوْمَ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَ ضَيَّعَهُ وَ مَنْ يُضَيِّعُهُ اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ يَتَرَدَّدُ مَعَ الْهَالِكِينَ حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ وَ لَنْ يَأْتِيَ
بِهِ وَ مَنْ أَقْرَضَ مَلْهُوفًا فَأَحْسَنَ طَلِبَتَهُ اسْتَأْنَفَ الْعَمَلِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ أَلْفَ فَنَطَارٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ أُخِيهِ كُرْبَةً مِنْ
كُرْبِ الدُّنْيَا نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِهِ فَجَالَ بِهَا الْجَنَّةَ وَ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ مَنْ مَشَى فِي إِصْلَاحِ بَيْنِ امْرَأَةٍ وَ زَوْجِهَا
أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقًّا وَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا وَ كَلِمَةٍ فِي ذَلِكَ عِبَادَةٍ سَنَةٍ قِيَامًا لَيْلَهَا وَ صِيَامًا
نَهَارَهَا

٢١٧١٨- وَ فِي الْمُشْنَعِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَكْسُو مُؤْمِنًا تَوْبًا مِنْ عُرْيٍ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الثِّيَابِ الْخُضْرِ وَ
مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَكْسُو مُؤْمِنًا وَ هُوَ مُسْتَعْنٍ عَنْهُ إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ مَا بَقِيَتْ مِنْهُ خِرْقَةٌ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُطْعِمُ مُؤْمِنًا إِلَّا أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ

ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَسْقَى مُؤْمِنًا مِنْ ظَمًا إِلَّا سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ

٢١٧١٩-عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظُرَيْفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ قَضَى لِمُؤْمِنٍ حَاجَةً قَضَى اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَ كَثِيرَةً

٢١٧٢٠-وَبِهَذَا الْأَسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ فَاحْبُبْهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ

٢١٧٢١-وَبِهَذَا الْأَسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَ مَنْ سَقَاهُ مِنْ ظَمًا سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ وَ مَنْ كَسَاهُ ثَوْبًا لَمْ يَزَلْ فِي ضَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا دَامَ عَلَى ذَلِكَ الْمُؤْمِنِ مِنْ ذَلِكَ الثَّوْبِ سَلَمَكَ وَ اللَّهُ لَقَضَاءُ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَ اعْتِكَافِهِ

أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٢٣-بَابُ اسْتِحْبَابِ تَذَاكُرِ فَضْلِ الْأَيْمَةِ ع وَ أَحَادِيثِهِمْ وَ كَرَاهِيهِ ذِكْرَ أَعْدَائِهِمْ

٢١٧٢٢-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ شِيعَتُنَا الرَّحْمَاءُ بَيْنَهُمُ الَّذِينَ إِذَا خَلَوْا ذَكَرُوا اللَّهَ إِنَّا إِذَا ذُكِرْنَا ذُكِرَ اللَّهُ وَ إِذَا ذُكِرَ عَدُوُّنَا ذُكِرَ الشَّيْطَانُ

٢١٧٢٣-وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنِ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي مَرَرْتُ بِقَاصٍ يَقُصُّ وَ هُوَ يَقُولُ هَذَا الْمَجْلِسُ لَا يَسْقَى بِهِ جَلِيسٌ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ أَخْطَأَتْ أَسْتَاهُهُمُ الْحُفْرَةَ إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ سَوَى الْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ فَإِذَا مَرُّوا بِقَوْمٍ يَذْكُرُونَ مُحَمَّدًا وَ آلَ مُحَمَّدٍ

قَالُوا قِفُوا فَيَجْلِسُونَ فَيَتَفَقَّهُونَ مَعَهُمْ فَإِذَا قَامُوا عَادُوا مَرَضَاهُمْ وَ شَهِدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ تَعَاهَدُوا غَائِبَهُمْ فَذَلِكَ الْمَجْلِسُ الَّذِي لَا يَشْقَى
بِهِ جَلِيسٌ

٢١٧٢٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ
الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تَزَاوَرُوا فَإِنَّ فِي زِيَارَتِكُمْ إِحْيَاءَ لِقُلُوبِكُمْ وَ ذِكْرًا لِأَحَادِيثِنَا وَ أَحَادِيثِنَا تَعْطِفُ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ
فَإِنْ أَخَذْتُمْ بِهَا رَشِدْتُمْ وَ نَجَوْتُمْ وَ إِنْ تَرَكْتُمُوهَا ضَلَلْتُمْ وَ هَلَكْتُمْ فَخُذُوا بِهَا وَ أَنَا بِنَجَاتِكُمْ رَعِيمٌ

٢١٧٢٥- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ النَّخَعِيِّ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ
الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ فِي السَّمَاءِ لَيَطْلَعُونَ إِلَى الْوَاحِدِ وَ الثَّانِيَيْنِ وَ الثَّلَاثَةِ وَ هُمْ يَذْكُرُونَ فَضْلَ آلِ مُحَمَّدٍ ص قَالَ فَتَقُولُ أَمَا تَرَوْنَ إِلَى
هَؤُلَاءِ فِي قَلْبِهِمْ وَ كَثْرَةِ عِدْوِهِمْ يَصِفُونَ فَضْلَ آلِ مُحَمَّدٍ ص قَالَ فَتَقُولُ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ
يَشَاءُ وَ اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ

٢١٧٢٦- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ مُيَسَّرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِي أَ تَخْلُونَ وَ تَتَحَدَّثُونَ وَ
تَقُولُونَ مَا شِئْتُمْ فَقُلْتُ إِي وَ اللَّهُ إِنَّا لَنَخْلُو وَ نَتَحَدَّثُ وَ نَقُولُ مَا شِئْنَا فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهُ لَوَدِدْتُ أَنِّي مَعَكُمْ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَاطِنِ أَمَا
وَ اللَّهُ إِنِّي لَأُحِبُّ رِيحَكُمْ وَ أَرْوَاحَكُمْ وَ إِنَّكُمْ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَ دِينِ مَلَائِكَتِهِ فَأَعِينُوا بَوْرِعَ وَ اجْتِهَادِ

٢١٧٢٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ

عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ عَالِمٌ يُتَّفَعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ عَابِدٍ

٢١٧٢٨- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَانَ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَصَاعِدًا إِلَّا حَضَرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مِثْلُهُمْ فَإِنْ دَعَوْا بِخَيْرٍ أُمِّنُوا وَإِنْ اسْتَعَاذُوا مِنْ شَرٍّ دَعَا اللَّهُ لِيُضِرَّهُ عَنْهُمْ وَإِنْ سَأَلُوا حَاجَةً شَفَعُوا إِلَى اللَّهِ وَ سَأَلُوهُ قَضَاءَهَا الْحَدِيثُ

٢١٧٢٩- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْفُوظٍ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ لَيْسَ شَيْءٌ أَنْكَى لِإِبْلِيسَ وَ جُنُودِهِ مِنْ زِيَارَةِ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَالَ وَ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَلْتَقِيَانِ فِي ذِكْرَانِ اللَّهُ ثُمَّ يَذْكُرَانِ فَضْلَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ إِبْلِيسَ مِضْعَةٌ لَحْمٍ إِلَّا تَخَدَّدُ حَتَّى إِنْ رُوحَهُ لَتَسْتَعِيثُ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنَ الْأَلَمِ فَتُحْسِ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَ حُرَّانُ الْجَنَانِ فَيَلْعَنُونَهُ حَتَّى لَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ إِلَّا لَعَنَهُ فَيَقَعُ خَاسِئًا حَسِيرًا مَدْحُورًا

٢١٧٣٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذِكْرُ عَلِيٍّ ع عِبَادَةٌ

٢١٧٣١- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُعْتَبِ مَوْلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِدَاوُدَ بْنِ سُرْحَانَ يَا دَاوُدُ أُنْبِغِ مَوَالِيَّ عَنِّي السَّلَامَ وَ أَنِّي

أَقُولُ رَحِمَ اللَّهُ عَبِيدًا اجْتَمَعَ مَعَ آخَرَ فَتَبَدَّأَكَرَا أَمْرَنَا فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا مَلَكَ يَسْتَتَغْفِرُ لَهُمَا وَ مَا اجْتَمَعَ اثْنَانِ عَلَيَّ ذِكْرُنَا إِلَّا بَاهَى اللَّهُ تَعَالَى بِهِمَا الْمَلَائِكَةَ فَإِنْ اجْتَمَعْتُمْ فَاسْتَعْلُوا بِالذُّكْرِ فَإِنَّ فِي اجْتِمَاعِكُمْ وَ مُدَاكَرَتِكُمْ إِحْيَاءَنَا وَ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَنَا مَنْ ذَاكَرَ بِأَمْرِنَا وَ دَعَا إِلَيَّ ذِكْرُنَا

٢١٧٣٢- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَبْرِقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حِدِّهِ عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ذِكْرُنَا أَهْلُ الْبَيْتِ شِفَاءٌ مِنَ الْوَعَيْكَ وَ الْأَسْقَامِ وَ سَوَاسِ الرَّيْبِ وَ حُبُّنَا رِضَى الرَّبِّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٢٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ وَ نَحْرِيمِ إِدْخَالِ الْكَزْبِ عَلَيْهِ

٢١٧٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى جَمِيعًا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ سَرَّ مُؤْمِنًا فَقَدْ سَرَّنِي وَ مَنْ سَرَّنِي فَقَدْ سَرَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

٢١٧٣٤- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ تَبَسُّمُ الرَّجُلِ فِي وَجْهِ أَخِيهِ حَسَنٌ وَ صَرْفُهُ الْقَدَى عَنْهُ حَسَنٌ وَ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنْ إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ

٢١٧٣٥- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَّا يَرَى أَحَدُكُمْ إِذَا أَدْخَلَ عَلَى مُؤْمِنٍ سُرُورًا أَنَّهُ عَلَيْهِ أَدْخَلَهُ فَقَطْ بَلْ وَ اللَّهُ عَلَيْنَا بَلْ وَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ

حَمَادٍ رَفَعَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا مِثْلَهُ

٢١٧٣٦- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ
أَدْخَلَ السُّرُورَ عَلَى مُؤْمِنٍ فَقَدْ أَدْخَلَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَنْ أَدْخَلَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَدْ وَصَلَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ وَ كَذَلِكَ مَنْ
أَدْخَلَ عَلَيْهِ كَرْبًا

٢١٧٣٧- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَيُّمَا مُسْلِمٍ لَقِيَ مُسْلِمًا فَسَرَّهُ سَرَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَ
جَلَّ

٢١٧٣٨- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ
عَزَّ وَ جَلَّ إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِشْبَاعَ جَوْعَتِهِ أَوْ تَنْفِيسَ كُرْبَتِهِ أَوْ قَضَاءَ دَيْنِهِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ

٢١٧٣٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى دَاوُدَ ع إِنَّ الْعَبْدَ
مِنْ عَبَادِي لِيَأْتِنِي بِالْحَسَنِه فَأَبِيحُهُ جَنَّتِي فَقَالَ دَاوُدُ ع يَا رَبِّ وَ مَا تِلْكَ الْحَسَنِه قَالَ يُدْخِلُ عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ سُرُورًا وَ لَوْ بَتَمَرِهِ
قَالَ دَاوُدُ يَا رَبِّ حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ لَا يَقْطَعَ رَجَاءُهُ مِنْكَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

٢١٧٤٠- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ
أَبِي الْجَارُودِ

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ مِنْ شَبَعِهِ مُسْلِمٍ أَوْ قَضَاءِ دِينِهِ

٢١٧٤١- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَى مُؤْمِنٍ سُرُورًا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ السُّرُورِ خَلْقًا فَيَلْقَاهُ عِنْدَ مَوْتِهِ فَيَقُولُ لَهُ أَبَشِّرْ يَا وَلِيَّ اللَّهِ بِكَرَامِهِ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ ثُمَّ لَا يَزَالُ مَعَهُ حَتَّى يَدْخُلَهُ قَبْرُهُ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَإِذَا بَعِثَ تَلْقَاهُ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ لَمَّا يَزَالُ مَعَهُ عِنْدَ كُلِّ هَوَالٍ يُبَشِّرُهُ وَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَيَقُولُ لَهُ مَنْ أَنْتَ يَزَحْمُكَ اللَّهُ فَيَقُولُ أَنَا السُّرُورُ الَّذِي أَدْخَلْتَهُ عَلَى فُلَانٍ

٢١٧٤٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَدِيرِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ إِذَا بَعَثَ اللَّهُ الْمُؤْمِنَ خَرَجَ مَعَهُ مِثَالٌ يَفْدُمُهُ أَمَامَهُ كُلَّمَا رَأَى الْمُؤْمِنَ هَوًّا مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ لَهُ الْمِثَالُ لَا تَفْرَعْ وَلَا تَحْزَنْ وَأَبَشِّرْ بِالسُّرُورِ وَالْكَرَامَةِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَقِفَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ فَيَحَاسِبُهُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَأْمُرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ وَ الْمِثَالُ أَمَامَهُ فَيَقُولُ لَهُ الْمُؤْمِنُ يَزَحْمُكَ اللَّهُ نِعْمَ الْخَارِجُ خَرَجْتَ مَعِيَ مِنْ قَبْرِي وَمَا زِلْتَ تُبَشِّرُنِي بِالسُّرُورِ وَالْكَرَامَةِ مِنَ اللَّهِ حَتَّى رَأَيْتُ ذَلِكَ فَمَنْ أَنْتَ فَيَقُولُ أَنَا السُّرُورُ الَّذِي كُنْتُ أَدْخَلْتَهُ عَلَى أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا خَلَقَنِي اللَّهُ مِنْهُ لِأَبَشِّرَكَ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ

أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ وَرَوَاهُ أَيْضاً فِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَخَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

٢١٧٤٣- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ فِي حَدِيثِ النَّجَاشِيِّ عَامِلِ الْأَهْوَازِ وَ فَارِسَ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَتَبَ إِلَيْهِ مَعَ بَعْضِ أَهْلِ عَمَلِهِ سِيرَ أَخْصَاكَ يَسِيرَكَ اللَّهُ فَلَمَّا أَوْصِيَهُ الْكِتَابَ أَدَّى عَنْهُ عَشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ مِنَ الْخَرَاجِ وَ أَمَرَ لَهُ بِمَرْكَبٍ وَ جَارِيَةٍ وَ غَلَامٍ وَ تَخْتِ ثِيَابٍ وَ بَفْرَشِ الْبَيْتِ الَّذِي كَانَ فِيهِ وَ أَمْرَهُ بَرَفَعَ حَوَائِجِهِ إِلَيْهِ فَفَعَلَ ثُمَّ صَارَ الرَّجُلُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَحَدَّثَهُ وَ قَالَ لَهُ كَأَنَّهُ قَدْ سَرَّكَ مَا فَعَلَ بِي قَالَ إِي وَ اللَّهُ لَقَدْ سَرَّ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ

٢١٧٤٤- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُؤْمِنٍ تَطْرُدُ عَنْهُ جَوْعَتُهُ وَ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ

٢١٧٤٥- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ عَمَّارِ أَبِي الْيَقْظَانِ عَنِ أَيَّانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَقَالَ حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ لَوْ حَادَتْكُمْ لَكَفَرْتُمْ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ

خَرَجَ مَعَهُ مِثَالٌ مِنْ قَبْرِهِ يَقُولُ لَهُ أَبَشِّرْ بِالْكَرَامَةِ مِنَ اللَّهِ وَالسُّرُورِ فَيَقُولُ لَهُ بَشِّرْكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ قَالَ ثُمَّ يَمْضِي مَعَهُ يُبَشِّرُهُ بِمِثْلِ مَا قَالَ وَ إِذَا مَرَّ بِهَؤُلَ قَالَ لَيْسَ هَذَا لِمَكَ وَ إِذَا مَرَّ بِخَيْرٍ قَالَ هَذَا لَكَ فَلَا يَزَالُ مَعَهُ يُؤْمِنُهُ مِمَّا يَخَافُ وَ يُبَشِّرُهُ بِمَا يُحِبُّ حَتَّى يَقِفَ مَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا أُمِرَ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ لَهُ الْمِثَالُ أَبَشِّرْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ أَمَرَ بِكَ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَقُولُ لَهُ مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَيَقُولُ أَنَا السُّرُورُ الَّذِي كُنْتَ تُدْخِلُهُ عَلَى إِخْوَانِكَ فِي الدُّنْيَا خُلِقْتَ مِنْهُ لِأَبَشِّرَكَ وَ أُونَسَ وَ حَشَتَكَ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ مِثْلَهُ

٢١٧٤٦- وَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَيِّدِ عَدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَحَدَّثُوا بِهَتَانَا وَ إِثْمًا مُبِينًا قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ فَمَا ثَوَابٌ مَنْ أَدْخَلَ عَلَيْهِ السُّرُورَ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ قَالَ إِي وَ اللَّهِ وَ أَلْفُ أَلْفِ حَسَنَةٍ

٢١٧٤٧- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الرِّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَنَّهُ قَالَ لِكُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ يَا كُمَيْلُ مَرَّ أَهْلَكَ أَنْ يَرُوحُوا فِي كَسْبِ الْمَكَارِمِ وَ يُدَلِّجُوا فِي حَاجِهِ مَنْ هُوَ نَائِمٌ فَوَ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْدَعَ قَلْبًا سُرُورًا إِلَّا وَ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ السُّرُورِ لُطْفًا فَإِذَا نَزَلَتْ بِهِ نَائِبُهُ جَرَى إِلَيْهَا كَالْمَاءِ فِي أَنْحَادِهِ حَتَّى يَطْرُدَهَا عَنْهُ كَمَا تُطْرُدُ غَرِيبَهُ الْإِبِلُ (عَنْ

٢١٧٤٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي بَدِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ سَرَّ امْرَأً مُؤْمِنًا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقِيلَ لَهُ تَمَنَّ عَلَى رَبِّكَ مَا أَحْبَبْتَ فَقَدْ كُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُسَرَّ أَوْلِيَائِي فِي دَارِ الدُّنْيَا فَيُعْطَى مَا تَمَنَّى وَيَزِيدَهُ اللَّهُ مِنْ عِنْدِهِ مَا لَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِهِ مِنْ نَعِيمِ الْجَنَّةِ

٢١٧٤٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ لُوطِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مِنْ عَبْدٍ يُدْخِلُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ سُورٍ إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ السُّرُورِ خَلْقًا يَجِيئُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَلِمًا مَرَّتْ عَلَيْهِ شَدِيدَةٌ يَقُولُ يَا وَلِيَّ اللَّهِ لِمَا تَخَفَ فَيَقُولُ لَهُ مَنْ أَنْتَ يَزُحْمِيكَ اللَّهُ فَلَوْ أَنَّ الدُّنْيَا كَانَتْ لِي مَا رَأَيْتُهَا لَكَ شَيْئًا فَيَقُولُ أَنَا السُّرُورُ الَّذِي كُنْتَ أَدْخَلْتَهُ عَلَى آلِ فُلَانٍ

٢١٧٥٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصِيرِ بْنِ وَكَيْعٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ص قَالَ مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ بِمَا يَسْرُهُ سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ لَقِيَ أَخَاهُ بِمَا يَسُوؤُهُ سَاءَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢١٧٥١- وَفِي الْمُفْتِحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَى مُؤْمِنٍ سُورًا فَقَدْ أَدْخَلَهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ آذَى مُؤْمِنًا فَقَدْ آذَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي عَرْشِهِ وَاللَّهُ يَنْتَقِمُ مِمَّنْ ظَلَمَهُ

٢١٧٥٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ اتِّبَاعُ سُورِ
الْمُسْلِمِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا اتِّبَاعُ سُورِ الْمُسْلِمِ قَالَ شَبَّحَ جُوعَتَهُ وَ تَنَفَّسَ كُرْبَتَهُ وَ قَضَاءَ ذَنْبِهِ

وَ رَوَى الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْأَخْوَانِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ وَ الْإِهْتِمَامِ بِهَا

٢١٧٥٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ بَكَّارِ بْنِ كَرْدَمَ عَنِ
الْمُفَضَّلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَةً قَضَى اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِائَةَ أَلْفِ حَاجَةٍ مِنْ ذَلِكَ
أَوْلَاهَا الْجَنَّةَ وَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُدْخَلَ قَرَابَتَهُ وَ مَعَارِفَهُ وَ إِخْوَانَهُ الْجَنَّةَ بَعْدَ أَنْ لَا يَكُونُوا نَصَابًا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْأَخْوَانِ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ

٢١٧٥٤- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ خَلْقًا مِنْ
خَلْقِهِ اتَّجَبَهُمْ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ قُرَابَتِهِ وَ مَعَارِفِهِ وَ إِخْوَانِهِ الْجَنَّةَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ فَكُنْ الْحَدِيثَ

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ

٢١٧٥٥- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي
جَعْفَرِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَتَرُدُّ عَلَيْهِ الْحَاجَةُ لِأَخِيهِ فَلَا تَكُونُ عِنْدَهُ يَهْتَمُّ بِهَا قَلْبُهُ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِمَّ الْجَنَّةَ

٢١٧٥٦- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا قَضَى مُسْلِمٌ لِمُسْلِمٍ حَاجَةً إِلَّا نَادَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ ثَوَابُكَ وَ لَا أَرْضَى لَكَ بِدُونِ الْجَنَّةِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ مِثْلَهُ

٢١٧٥٧- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْمُؤْمِنُ عَلَى رَحْمَةٍ مِنَ الْمُؤْمِنِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ كَيْفَ ذَاكَ قَالَ أَيْمًا مُؤْمِنٍ أَتَى أَخَاهُ فِي حَاجَةٍ فَإِنَّمَا ذَلِكَ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ سَاقَهَا إِلَيْهِ وَ سَيِّبَهَا لَهُ فَإِنْ قَضَى حَاجَتَهُ كَانَ قَدْ قَبِلَ الرَّحْمَةَ بِقَبُولِهَا وَ إِنْ رَدَّ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ عَنْ نَفْسِهِ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاقَهَا إِلَيْهِ وَ سَيِّبَهَا لَهُ وَ ذَخَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ تِلْكَ الرَّحْمَةَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَكُونَ الْمَرْدُودُ عَنْ حَاجَتِهِ هُوَ الْحَيَاكِمُ فِيهَا إِنْ شَاءَ صَيَّرَهَا إِلَى نَفْسِهِ وَ إِنْ شَاءَ صَيَّرَهَا إِلَى غَيْرِهِ إِلَى أَنْ قَالَ اسْتَيْقِنَنَّ أَنَّهُ لَنْ يَرُدَّهَا عَنْ نَفْسِهِ يَا إِسْمَاعِيلُ مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ فِي حَاجَةٍ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَلَمْ يَقْضِهَا لَهُ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعًا يَنْهَشُ إِبْهَامَهُ فِي قَبْرِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَغْفُورًا لَهُ أَوْ مُعَذَّبًا

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَّادٍ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ مِثْلَهُ

٢١٧٥٨- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تَنَافَسُوا فِي الْمَعْرُوفِ لِإِخْوَانِكُمْ وَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الْمَعْرُوفُ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ اضْطَرَّ الْمَعْرُوفُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَمْسِيَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فَيُوكَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مَلَكَينِ وَاحِدٌ عَنْ يَمِينِهِ وَآخَرٌ عَنْ شِمَالِهِ يَسْتَتَغْفِرَانِ لَهُ رَبُّهُ يَدْعُونَ لَهُ بِقَضَاءِ حَاجَتِهِ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ لَرَسُولُ اللَّهِ ص أَسِيرٌ بِحَاجَةِ الْمُؤْمِنِ إِذَا وَصَلَتْ إِلَيْهِ مِنْ صَاحِبِ الْحَاجَةِ

٢١٧٥٩- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعُثْمَانَ بْنِ عِمْرَانَ يَا عُثْمَانُ إِنَّكَ لَوْ عَلِمْتَ مَا مَنَزَلَهُ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَبِّهِ مَا تَوَانَيْتَ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ أَدْخَلَ عَلَى مُؤْمِنٍ سُرُورًا فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَقَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ تَدْفَعُ الْجُنُونََ وَالْجُدَامَ وَالْبَرَصَ

٢١٧٦٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ صِاحِبِ الشَّعِيرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى ع إِنَّ مِنْ عِبَادِي لَمَنْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالْحَسَنَةِ فَأُحْكِمُهُ فِي الْجَنَّةِ قَالَ مُوسَى يَا رَبِّ وَمَا تِلْكَ الْحَسَنَةُ قَالَ يَمْسِي مَعَ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي قَضَاءِ حَاجَتِهِ فُضِيَتْ أَمْ لَمْ تُقْضَ

٢١٧٦١- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِي حَاجَةٍ فَإِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَاقَهَا إِلَيْهِ فَإِنْ قَبِلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَصَلَهُ بِوَلَايَتِنَا وَهُوَ مَوْصُولٌ بِوَلَايَتِهِ

اللَّهِ وَإِنْ رَدَّ عَنْ حَاجَتِهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعًا مِنْ نَارٍ يَنْهَشُهُ فِي قَبْرِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَغْفُورًا لَهُ أَوْ مُعَذَّبًا
فَإِنْ عَذَرَهُ الطَّالِبُ كَانَ أَسْوَأَ حَالًا

٢١٧٦٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ الْأَتَى عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَيُّمَا
مُؤْمِنٍ سَأَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَاجَةً وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَرَدَّهَا عَنْهَا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعًا فِي قَبْرِهِ يَنْهَشُ مِنْ أَصَابِعِهِ

أَقُولُ هَذَا وَ أَمْثَالَهُ مَحْمُولٌ عَلَى اضْطِرَارِ صَاحِبِ الْحَاجَةِ فَتَجِبُ مَعُونَتُهُ

٢١٧٦٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هُوذَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
الْحَسَنِ الْمَاحَمِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَحْيَى بْنِ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدِ
الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَةً
كَانَ كَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ دَهْرَهُ الْحَدِيثَ

٢١٧٦٤- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ قَضَى لِمُسْلِمٍ حَاجَةً كَتَبَ
اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ مَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَ أَظْلَمَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ

٢١٧٦٥- وَ عَنْ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ يَقْضِي بَعْضُهُمْ حَوَائِجَ بَعْضٍ أَقْضَى حَوَائِجَهُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ

٢١٧٦٦- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يُؤْتَى بِعَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَيُقَالُ لَهُ اذْكُرْ هَلْ لَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَيَقُولُ مَا لِي مِنْ

حَسَنِهِ إِلَّا أَنْ فُلَانًا عَبْدَكَ الْمُؤْمِنَ مَرَّ بِي فَطَلَبَ مِنِّي مَاءً يَتَوَضَّأُ بِهِ لِيُصَلِّيَ فَأَعْطَيْتُهُ فَيَدْعَى بِذَلِكَ الْمُؤْمِنِ فَيَذْكُرُهُ ذَلِكَ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ غَفَرْتُ لَكَ أَدْخِلُوا عَبْدِي الْجَنَّةَ

٢١٧٦٧- وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا يُحَكِّمُهُمْ فِي جَنَّتِهِ قِيلَ (وَ مِنْ هُمْ) قَالَ مَنْ قَضَى لِمُؤْمِنٍ حَاجَةً

بَيْنَهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْقُرْبَاتِ حَتَّى الْعَتِقِ وَ الطَّوْفِ وَ الْحَجِّ الْمُنْدُوبِ

٢١٧٦٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَيْمَانَ عَنْ صَدَقَةَ الْأَحَدَبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَضَاءُ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَتَقِ أَلْفِ رَقَبَةٍ وَ خَيْرٌ مِنْ حُمَلَانِ أَلْفِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْأَخْوَانِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

٢١٧٦٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ صَدِّقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَقَضَاءِ حَاجَةِ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَشْرِينَ حَجَّةً كُلُّ حَجَّةٍ يُنْفِقُ فِيهَا صَاحِبُهَا مِائَةَ أَلْفٍ

٢١٧٧٠- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَيْمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعًا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ سِتِّتَةَ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ مِثْلَهُ سِتِّتَةَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ رَفَعَ لَهُ سِتِّتَةَ أَلْفِ دَرَجَةٍ قَالَ وَ زَادَ فِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ وَ قَضَى لَهُ سِتِّتَةَ أَلْفِ حَاجَةٍ قَالَ ثُمَّ قَالَ وَ قَضَاءُ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ أَفْضَلُ مِنْ طَوَافٍ وَ طَوَافٍ حَتَّى عَدَّ عَشْرًا

٢١٧٧١- وَ

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ مَنْ طَافَ بِهَذَا
الْبَيْتِ طَوَافًا وَاحِدًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ سِتَّةَ آلَافِ حَسَنَةٍ وَمَحَا عَنْهُ سِتَّةَ آلَافِ سَيِّئَةٍ وَرَفَعَ لَهُ سِتَّةَ آلَافِ دَرَجَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَلْتَرَمِ
فَتَّيْحَ لَهُ سَبَّعَهُ أَبْوَابُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا الْفَضْلُ كُلُّهُ فِي الطَّوَافِ قَالَ نَعَمْ وَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مِنْ ذَلِكَ قَضَاءُ
حَاجَةِ الْمُسْلِمِ أَفْضَلُ مِنْ طَوَافٍ وَ طَوَافٍ حَتَّى بَلَغَ عَشْرًا

٢١٧٧٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَجُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْخَارِقِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ ع
يَقُولُ مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَطْلُبُ بِذَلِكَ مَا عِنْدَ اللَّهِ حَتَّى تُقْضَى لَهُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِذَلِكَ مِثْلَ أَجْرِ حَجَّهِ وَ
عُمْرِهِ مَبْرُورَتَيْنِ وَ صَيُومِ شَهْرَيْنِ مِنْ أَشْهُرِ الْحُرْمِ وَ اعْتِكَافِهِمَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَنْ مَشَى فِيهَا بَيْتَهُ وَ لَمْ تُقْضَ كِتَابَ اللَّهِ لَهُ
بِذَلِكَ مِثْلَ حَجَّهِ مَبْرُورَهُ فَارْغَبُوا فِي الْخَيْرِ

٢١٧٧٣- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْأَعْرَبِ النَّخَّاسِ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ قَضَاءُ حَاجَةِ
الْمُؤْمِنِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ حَجَّهِ مُتَقَبَلِهِ بِمَنَاسِكِهَا وَ عِتْقِ أَلْفِ رَقَبَةٍ لَوَجْهِ اللَّهِ وَ حُمْلَانِ أَلْفِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسُرُجِهَا وَ لُجْمِهَا

٢١٧٧٤- وَ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ مَنْ مَشَى الْمُسْلِمِ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ خَيْرٌ

مِنْ سَبْعِينَ طَوَافًا بِالْبَيْتِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الطَّوَافِ وَغَيْرِهِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٧-بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّعْيِ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ فَضِيَّتْ أَوْ لَمْ تَقْضَ

٢١٧٧٥-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ مَشَى الرَّجُلُ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يُكْتَبُ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ تُمْحَى عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَ تُرْفَعُ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ قَالَ وَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ وَ يَعْدِلُ عَشْرَ رِقَابٍ وَ أَفْضَلُ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرٍ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمُفْتِحِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ

٢١٧٧٦-وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا فِي الْأَرْضِ يَسْتَعِينُونَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ هُمْ الْأَمْنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَى مُؤْمِنٍ سُورًا فَرَّحَ اللَّهُ قَلْبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢١٧٧٧-وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَظَلَّهُ اللَّهُ بِخَمْسٍ وَ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمًا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَ حَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً وَ يَرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِهَا أَجْرَ حَاجٍ وَ مُعْتَمِرٍ

٢١٧٧٨-وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَفَى بِالْمَرْءِ اعْتِمَادًا عَلَى أَخِيهِ أَنْ يُنْزَلَ بِهِ حَاجَتُهُ

٢١٧٧٩-وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ

يَمْسِي إِخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي حَاجَتِهِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٍ وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً وَزَيْدًا بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَشَفَّعَ فِي عَشْرِ حَاجَاتٍ

٢١٧٨٠- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخُرَّازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ مَنْ سَمِعَ فِي حَاجَتِهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ طَلَبَ وَجْهَ اللَّهِ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَلْفَ أَلْفٍ حَسَنَةٍ يَغْفِرُ فِيهَا لِأَقْرَبِيهِ وَمَعَارِفِهِ وَجِيرَانِهِ وَإِخْوَانِهِ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفًا فِي الدُّنْيَا فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيلَ لَهُ ادْخُلِ النَّارَ فَمَنْ وَجِدْتَهُ فِيهَا صَنَعَ إِلَيْكَ مَعْرُوفًا فِي الدُّنْيَا فَأَخْرَجَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاصِبِيًّا

٢١٧٨١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنِ ابْنِ سَيَّانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخَلْقُ عِيَالِي فَأَحْبَبُّهُمْ إِلَيَّ الْأَطْفَالُ بِهِمْ وَأَسْعَاهُمْ فِي حَوَائِجِهِمْ

٢١٧٨٢- وَعَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عُمَارَةَ قَالَ إِنَّا رَوَيْنَا أَنَّ عَابِدَ بْنَ إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْعِبَادَةِ صَارَ مَشَاءً فِي حَوَائِجِ النَّاسِ عَانِيًّا بِمَا يُصَلِّحُهُمْ

٢١٧٨٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُفْدَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمَدَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ مَا كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ

٢١٧٨٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ

بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْأَمْوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَمْوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ص قَالَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ دَاوُدَ عَ إِنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِي لَيَأْتِيَنِي بِالْحَسَنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأُحْكِمُهُ فِي الْجَنَّةِ قَالَ دَاوُدُ يَا رَبِّ وَمَا هَذَا الْعَبْدُ
الَّذِي يَأْتِيكَ بِالْحَسَنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتُحْكِمُهُ بِهَا فِي الْجَنَّةِ قَالَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ سَعَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَحَبَّ قَضَاءَهَا قُضِيَتْ لَهُ أَمْ لَمْ
تُقَضَّ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ مِثْلَهُ

٢١٧٨٥- وَ عَنْهُ عَ قَالَ مَنْ ذَهَبَ مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ قَضَاهَا أَوْ لَمْ يَقْضِهَا كَانَ كَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عُمُرَهُ

وَ رَوَى الصَّدُوقُ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ أَيْضًا أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا
يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ السَّعْيِ فِي حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْعَنْقِ وَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَ الْاِغْتِكَافِ وَ الطَّوَافِ الْمُنْدُوبَاتِ

٢١٧٨٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ صَدَقَةَ رَجُلٍ
مِنْ أَهْلِ حُلْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ لَأَنْ أُمْسِدَ فِي حَاجَةِ أَخٍ لِي مُسْلِمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَلْفَ نَسِيمَةٍ وَ أَحْمِلَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ عَلَى أَلْفِ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ

٢١٧٨٧- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ مَنْ سَعَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَاجْتَهَدَ فِيهَا فَأَجْرَى اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ قَضَاءَهَا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ حَجَّةً وَ
عُمْرَةً وَ اِغْتِكَافَ شَهْرَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

وَصِيَامُهُمَا وَإِنْ اجْتَهَدَ وَلَمْ يُجِرِ اللَّهُ قَضَاءَهَا عَلَى يَدَيْهِ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً

٢١٧٨٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَالِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُقَالُ لَهُ مَيْمُونٌ فَشَكَا إِلَيْهِ تَعَدُّرَ الْكِرَاءِ عَلَيْهِ فَقَالَ لِي قُمْ فَأَعِنِ أَخَاكَ فَقُمْتُ مَعَهُ فَيَسَّرَ اللَّهُ كِرَاءَهُ فَرَجَعْتُ إِلَى مَجْلِسِي فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا صَبَّغْتَ فِي حَاجِهِ أَخِيكَ فَقُلْتُ قَضَاهَا اللَّهُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي فَقَالَ أَمَا إِنَّكَ أَنْ تُعِينَ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ طَوَافِ أَسْبُوعٍ بِالْبَيْتِ مُبْتَدَأًا ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَجُلًا أَتَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع فَقَالَ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي أَعْنِي عَلَى قَضَاءِ حَاجِهِ فَانْتَعَلَ وَ قَامَ مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى الْحُسَيْنِ ع وَ هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَقَالَ أَيْنَ كُنْتَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ تَسْتَعِينُهُ عَلَى حَاجَتِكَ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي فَذَكَرَ أَنَّهُ مُعْتَكِفٌ فَقَالَ أَمَا لَوْ أَنَّهُ أَعَانَكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ مِنْ اعْتِكَافِهِ شَهْرًا أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٢٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَفْرِيجِ كَرْبِ الْمُؤْمِنِ

٢١٧٨٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَعَانَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ اللَّهْفَانَ عِنْدَ جَهْدِهِ فَنَفَسَ كُرْبَتَهُ وَ أَعَانَهُ عَلَى نَجَاحِ حَاجَتِهِ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِذَلِكَ ثِنْتَيْنِ وَ سَبْعِينَ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ يُعَجَّلُ لَهُ مِنْهَا وَاحِدَةٌ يُضِلُّحُ بِهَا أَمْرَ مَعِيشَتِهِ وَ يَدْخُرُ لَهُ إِحْدَى وَ سَبْعِينَ رَحْمَةً لِأَفْرَاحِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ أَهْوَالِهِ

٢١٧٩٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ

جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ ذَرِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً وَهُوَ مُعْسِرٌ يَسِّرَ اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَ مَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ عَوْرَهُ يَخَافُهَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَبْعِينَ عَوْرَةً مِنْ عَوْرَاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ وَ اللَّهُ فِي عَوْنِ الْمُؤْمِنِ مَا كَانَ الْمُؤْمِنُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ فَانْتَفِعُوا بِالْعِظَةِ وَ ارْغَبُوا فِي الْخَيْرِ

٢١٧٩١- وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا وَ كُرْبِ الْآخِرَةِ وَ قَالَ مَنْ يَسِّرَ عَلَى مُؤْمِنٍ وَهُوَ مُعْسِرٌ يَسِّرَ اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَهُ وَ ذَكَرَ الْبَاقِيَ مِثْلَهُ

وَ رَوَى الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبَادِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ

٢١٧٩٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ مِسْمَعِ أَبِي سَيَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَ الْآخِرَةِ وَ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَهُوَ تَلِيحُ الْفُؤَادِ وَ مَنْ أَطْعَمَهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَ مَنْ سَقَاهُ شَرِبَهُ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ

٢١٧٩٣- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَعَانَ مُؤْمِنًا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثًا وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً

وَاحِدَةً فِي الدُّنْيَا وَ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً عِنْدَ كُرْبِهِ الْعُظْمَى قَالَ حَيْثُ يَتَشَاغَلُ النَّاسُ بِأَنْفُسِهِمْ

٢١٧٩٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنِ الرُّضَاعِ قَالَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ فَرَّجَ اللَّهُ قَلْبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢١٧٩٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الْمَآخِرَةِ وَ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا أَهْوَنُهَا الْمَعْصُ

٢١٧٩٦- وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ حَتَّى يُخْرِجَهُ مِنْ هَمٍّ وَ كُرْبَةٍ وَ وَرَطَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَ أَعْطَاهُ ثَوَابَ عَشْرِ نَسَمَاتٍ وَ دَفَعَ عَنْهُ عَشْرَ نَقَمَاتٍ وَ أَعَدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَشْرَ شَفَاعَاتٍ

٢١٧٩٧- وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ دَاوُدَ ع إِنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِي لَيَأْتِينِي بِالْحَسَنَةِ فَأَدْخِلُهُ الْجَنَّةَ قَالَ يَا رَبِّ وَ مَا تِلْكَ الْحَسَنَةُ قَالَ يُفَرِّجُ عَنِ الْمُؤْمِنِ كُرْبَةً وَ لَوْ بَتَمْرَةٍ فَقَالَ دَاوُدُ ع يَا رَبِّ حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ لَا يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْكَ

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ

٢١٧٩٨- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ مِنْ كَفَّارَاتِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ وَ التَّنْفِيسُ
عَنِ الْمَكْرُوبِ

٢١٧٩٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَخْرِ السِّبَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ
عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الطَّائِبِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُبَيَّهٍ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الرَّبُورِ يَا دَاوُدُ اسْمِعْ مِنِّي مَا أَقُولُ وَ الْحَقُّ أَقُولُ
مَنْ أَتَانِي بِحَسَنِهِ وَاحِدِهِ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ قَالَ دَاوُدُ يَا رَبِّ وَ مَا تِلْكَ الْحَسَنَةُ قَالَ مَنْ فَرَجَ عَنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ قَالَ دَاوُدُ إِلَهِي لِتَمْلِكْ لَا
يَنْبَغِي لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْكَ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِطْفَافِ الْمُؤْمِنِ وَ إِتْحَافِهِ

٢١٨٠٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ
سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَخَذَ مِنْ وَجْهِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ قَدَاهُ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ مَنْ تَبَسَّمَ فِي
وَجْهِ أَخِيهِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَةٌ

٢١٨٠١- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ مَرْحَبًا كَتَبَ
اللَّهُ لَهُ مَرْحَبًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢١٨٠٢- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ نَصْرِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَادٍ عَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنِ زَيْدِ
بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا

فِي أُمَّتِي عَبْدُ الْأَطْفِ أَخَاهُ فِي اللَّهِ بِشَىءٍ مِنْ لُطْفٍ إِلَّا الْأَطْفَةُ اللَّهُ مِنْ خَدَمِ الْجَنَّةِ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ نَحْوَهُ

٢١٨٠٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عَقْبَةَ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَتَّخِذُ أَخَاهُ التُّخْفَةَ قُلْتُ وَ أَيْ شَىءٍ التُّخْفَةُ قَالَ مِنْ مَجْلِسٍ وَ مُتَّكِيًا وَ طَعَامٍ وَ كِسْوَةٍ وَ سِلَاحٍ فَتَتَطَاوَلُ الْجَنَّةُ مُكَافَأَةً لَهُ وَ يُوحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهَا أَنِّي قَدْ حَرَّمْتُ طَعَامَكَ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا إِلَّا عَلَى نَبِيٍّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيٍّ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهَا أَنْ كَافِي أَوْلِيَاءِي بِتَحْفِهِمْ فَيَخْرُجُ مِنْهَا وَصِيْفَاءٌ وَ وَصِيْفَائِفٌ مَعَهُمْ أَطْيَابُ مُغَطَّاهُ بِمَنَادِيلٍ مِنْ لَوْلُؤٍ فَإِذَا نَظَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ وَ هَوَّلَهَا وَ إِلَى الْجَنَّةِ وَ مَا فِيهَا طَارَتْ عُقُولُهُمْ وَ امْتَنَعُوا أَنْ يَأْكُلُوا فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ حَرَّمَ جَهَنَّمَ عَلَى مَنْ أَكَلَ مِنْ طَعَامِ جَنَّتِهِ فَيَمُدُّ الْقَوْمُ أَيْدِيَهُمْ فَيَأْكُلُونَ أَقُولُ وَ تَقْدَمُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣١- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الْمُؤْمِنِ

٢١٨٠٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى) عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَأَكْرَمَهُ فَإِنَّمَا أَكْرَمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

٢١٨٠٥- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِكَلِمَةٍ يُلْطِفُهَا بِهَا وَفَرَّجَ عَنْهُ كُرْبَتَهُ لَمْ يَزَلْ فِي ظِلِّ اللَّهِ الْمَمْدُودِ عَلَيْهِ (مِنَ الرَّحْمَةِ) مَا كَانَ فِي ذَلِكَ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْغَضَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٢-بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبِرِّ بِالْمُؤْمِنِ وَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ

٢١٨٠٦-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ مِمَّا حَصَّ اللَّهُ بِهِ الْمُؤْمِنَ أَنْ يَعْرِفَهُ بَرِّ إِخْوَانِهِ وَ إِنَّ قَلَّ وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِالْكَثْرَةِ وَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَ يُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ثُمَّ قَالَ وَ مَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَ مَنْ عَرَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِذَلِكَ أَحَبَّهُ وَ مَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَفَأَهُ أَجْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ ثُمَّ قَالَ يَا جَمِيلُ ارْوَ هَذَا الْحَدِيثَ لِإِخْوَانِكَ فَإِنَّهُ تَزْعِيْبٌ فِي الْبِرِّ

٢١٨٠٧-وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَدِيِّ قَالَ أَمَلَى عَلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَحْسِنُ يَا إِسْحَاقُ إِلَى أَوْلِيَائِي مَا اسْتَطَعْتَ فَمَا أَحْسَنَ مُؤْمِنٍ إِلَى مُؤْمِنٍ وَ لَا أَعَانَهُ إِلَّا خَمْسَ وَجْهَ إِبْلِيسَ وَ قَرَحَ قَلْبُهُ

٢١٨٠٨-مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدٍ

بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ (رَحِمَ اللَّهُ وَلَمَدًا أَعَانَ وَالْإِدَاءَ أَعَانَ وَلَمَدَهُ عَلَيَّ بِرِّهِ) وَرَحِمَ اللَّهُ جَارًا أَعَانَ جَارَهُ عَلَيَّ بِرِّهِ رَحِمَ اللَّهُ رَفِيقًا أَعَانَ رَفِيقَهُ عَلَيَّ بِرِّهِ وَرَحِمَ اللَّهُ خَلِيطًا أَعَانَ خَلِيطَهُ عَلَيَّ بِرِّهِ وَرَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا أَعَانَ سُلْطَانَهُ عَلَيَّ بِرِّهِ

وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ

٢١٨٠٩-عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ أَكْثَرُ مَا كَانَ يُوصِينَا بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْبُرِّ وَالصَّلَاةِ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٣-بَابُ وُجُوبِ السُّتْرِ عَلَى الْمُؤْمِنِ وَتَكْذِيبِ مَنْ نَسَبَ إِلَيْهِ السُّوءَ إِلَى أَنْ يَتَيَقَّنَ

٢١٨١٠-مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ يَجِبُ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ سَبْعِينَ كَبِيرَةً

٢١٨١١-مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَرَفَ مِنْ أَحِبِّهِ وَثِيقَةً فِي دِينٍ وَ سَدَادَ طَرِيقٍ فَلَمَّا يَسْمَعَنَّ فِيهِ أَقَاوِيلَ الرَّجَالِ أَمَا إِنَّهُ قَدْ يَزِمِي الرَّامِي وَ تُخْطِئُ السَّهَامَ وَ يَحِيكُ الْكَلَامَ وَ بَاطِلُ ذَلِكَ يُبُورُ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ وَ شَهِيدٌ (أَلَمَّا إِنَّهُ مَيَّا بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ) إِلَّا أَرْبَعُ أَصَابِعَ وَ جَمَعَ أَصَابِعُهُ وَ وَضَعَهَا بَيْنَ أُذُنِهِ وَ عَيْنِهِ ثُمَّ قَالَ الْبَاطِلُ أَنْ تَقُولَ سَمِعْتُ وَ الْحَقُّ أَنْ تَقُولَ

رَأَيْتُ

٢١٨١٢- قَالَ وَ قَالَ ع لَيْسَ مِنَ الْعَدْلِ الْقَضَاءُ عَلَى الثَّقَةِ بِالظَّنِّ

٢١٨١٣- قَالَ وَ قَالَ ع لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ حَرَجَتْ مِنْ أَحْيِكَ سُوءًا وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الْخَيْرِ مُحْتَمَلًا

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْعِشْرَةِ وَ غَيْرِهَا وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ خِدْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَ مَعُونَتِهِمْ بِالْبَجَاهِ وَ غَيْرِهِ

٢١٨١٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَيَّانٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْمَأْسُودِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ قَالِ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَيُّمَا مُسْلِمٍ خَدَمَ قَوْمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ عَدَدِهِمْ خُدَامًا فِي الْجَنَّةِ

٢١٨١٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ التَّمَحُّلَ فِي الْقُرْآنِ قُلْتُ وَ مَا التَّمَحُّلُ جَعَلْتُ فِدَاكَ قَالَ أَنْ يَكُونَ وَجْهَكَ أَعْوَدَ مِنْ وَجْهِ أَحْيِكَ فَتَمَحَّلَ لَهُ

٢١٨١٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ بَعْضِ رِجَالِهِ رَفَعَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ زَكَاةَ جَاهِكُمْ كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ زَكَاةَ مَا مَلَكَتْ أَيْدِيكُمْ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ السَّفَرِ وَ غَيْرِهِ

٣٥- بَابُ وُجُوبِ نَصِيحَةِ الْمُؤْمِنِ

٢١٨١٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَيَّانٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَجِبُ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَنْصَحَهُ

٢١٨١٨- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَجِبُ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ النَّصِيحَةُ لَهُ فِي الْمَشْهَدِ وَ الْمَغِيبِ

٢١٨١٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ يَجِبُ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ النَّصِيحَةُ

٢١٨٢٠- وَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِيَنْصَحِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ كَنَصِيحَتِهِ لِنَفْسِهِ

٢١٨٢١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ مَنْزِلَهُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْشَاهُمْ فِي أَرْضِهِ بِالنَّصِيحَةِ لِخَلْقِهِ

٢١٨٢٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِالنُّصْحِ لِلَّهِ فِي خَلْقِهِ فَلَنْ تَلْقَاهُ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْهُ

٢١٨٢٣- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ الْمَرَّاعِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَاهَانَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنِ بُنْدَارِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الدِّينُ نَصِيحَةٌ قِيلَ لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِأَنْئِمَةِ الدِّينِ وَ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ أَقُولُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٣٦- بَابُ تَحْرِيمِ تَرْكِ نَصِيحَةِ الْمُؤْمِنِ وَ مَنَاصِحَتِهِ

٢١٨٢٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي حَفْصِ الْأَعَشِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ سَعَى فِي حَاجَةِ لِأَخِيهِ فَلَمْ يَنْصَحْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ

٢١٨٢٥- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ فَلَمْ يَنْصَحْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ

٢١٨٢٦- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعاً عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُصَيَّبِ بْنِ هَلْقَامٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِي حَاجَةٍ

فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهَا بِكُلِّ جُهِدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ قُلْتُ مَا تَعْنِي بِقَوْلِكَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ مِنْ لَدُنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى آخِرِهِمْ

٢١٨٢٧- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْهُمَا جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ مَشَى فِي حَاجِهِ أَخِيهِ ثُمَّ لَمْ يُنَاصِحْهُ فِيهَا كَانَ كَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَ كَانَ اللَّهُ حَظْمَهُ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْهَجَرِيُّ عَنْ إِدْرِيسِ بْنِ الْحَسَنِ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ إِدْرِيسِ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ

٢١٨٢٨- وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَلَمْ يَمْحُضْهُ مَحْضَ الرَّأْيِ سَلَبَهُ اللَّهُ عِزَّ وَ جَلَّ رَأْيُهُ

٢١٨٢٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يُونُسَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَشَى مَعَ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فَلَمْ يُنَاصِحْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

أَقُولُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٣٧- بَابُ تَحْرِيمِ تَرْكِ مَعُونَةِ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ ضُرُورَتِهِ

٢١٨٣٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع قُلْتُ قَوْمٌ عِنْدَهُمْ فَضُولٌ وَ يَأْخُذَانَهُمْ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَ لَيْسَ تَسِيْعُهُمُ الزَّكَاةُ أَيَسَّرُهُمْ أَنْ يَشْبَعُوا وَ يَجُوعَ إِخْوَانُهُمْ فَإِنَّ الزَّمَانَ شَدِيدٌ فَقَالَ ع الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ

لَمَا يَظْلِمُهُ وَ لَمَا يَخْذُلُهُ وَ لَمَا يَحْرِمُهُ فَيَحِقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْاجْتِهَادُ فِيهِ وَ التَّوَاصُلُ وَ التَّعَاوُنُ عَلَيْهِ وَ الْمَوَاسَاةُ لِأَهْلِ الْحَاجَةِ وَ الْعَطْفُ مِنْكُمْ تَكُونُونَ عَلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ فِيهِمْ رُحَمَاءَ بَيْنَكُمْ مَتْرَاحِمِينَ

٢١٨٣١- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَمِينٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَنْ بَخَلَ بِمَعُونَةِ أَخِيهِ وَ الْقِيَامِ لَهُ فِي حَاجَتِهِ إِلَّا ابْتَلَى بِمَعُونَةٍ مَنْ يَأْتُمُّ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجِرُ

٢١٨٣٢- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شَيْعَتِنَا أَتَى رَجُلًا مِنْ إِخْوَانِهِ فَاسْتَتَعَانَ بِهِ فِي حَاجَتِهِ فَلَمْ يُعْنَهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِأَنْ يَقْضِيَ حَوَائِجَ عَدُوِّهِ مِنْ أَعْدَائِنَا يُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَنَسٍ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ

٢١٨٣٣- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْخَطَّابِ بْنِ مُضْعَبٍ عَنْ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمْ يَدْعُ رَجُلٌ مَعُونَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ حَتَّى يَشْعَى فِي... ٥..... وَ يُوَاسِيَهُ إِلَّا ابْتَلَى بِمَعُونَةٍ مَنْ يَأْتُمُّ وَ لَا يُؤْجِرُ

٢١٨٣٤- وَ عَنْ

الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ قَصَدَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مُسْتَجِيرًا بِهِ فِي بَعْضِ أحوَالِهِ فَلَمْ يُجِزْهُ بَعْدَ أَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ فَقَدْ قَطَعَ وَلَايَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٨- بَابُ كَرَاهَةِ الْبُخْلِ عَلَى الْمُؤْمِنِ

٢١٨٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عِزِّي لَأَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّي أَنْ أَرَى الْأَخَّ مِنْ إِخْوَانِي فَاسْتَأَلَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ وَابْخَلَ عَلَيْهِ بِالْأَخِي وَالْأَخِي وَالْأَخِي فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيلَ لِي لَوْ كَانَتِ الْجَنَّةُ لَكَ لَكُنْتَ بِهَا أَبْخَلَ وَابْخَلَ وَابْخَلَ

أَقُولُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

٣٩- بَابُ تَحْرِيمِ مَنَعِ الْمُؤْمِنِ شَيْئًا مِنْ عِنْدِهِ أَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ عِنْدَ ضَرُورَتِهِ

٢١٨٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِنًا شَيْئًا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ أَقَامَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُسْوَدًّا وَجْهَهُ مُزْرَقَةً عَيْنَاهُ مَعْلُولَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ فَيَقَالُ هَذَا الْخَائِنُ الَّذِي خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ

٢١٨٣٧- وَ بِالْبَيْهَقِيِّ عَنْ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا يُونُسُ مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَمْسَةَ جَاهَتِهِ عَامَ عَلَى رِجْلَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ عَرْقُهُ أَوْ دَمُهُ وَ يُنَادَى مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هَذَا الظَّالِمُ الَّذِي حَبَسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ قَالَ فَيُؤَنَّبُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ ابْنِ سِنَانٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ نَحْوَهُ

٢١٨٣٨- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ كَانَتْ لَهُ دَارٌ فَاحْتَجَّ مُؤْمِنٌ إِلَى سَيِّكِنَاهَا فَمَنَعَهُ
إِيَّاهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَأْتُكَ بِبَخْلِ عَبْدِ عَلِيٍّ عَمْدِي بِسُكْنَى الدُّنْيَا وَعِزَّتِي لَا يَسْكُنُ جَنَانِي أَبَدًا

٢١٨٣٩- الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْدَةَ
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَيُّمَا
رَجُلٍ أَتَاهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي حَاجَةٍ وَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَمَنَعَهُ إِيَّاهَا عَيَّرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَعْيِيرًا شَدِيدًا وَقَالَ لَهُ أَتَاكَ أَخُوكَ فِي
حَاجَةٍ قَدْ جَعَلْتَ قَضَاءَهَا فِي يَدَيْكَ فَمَنَعْتَهُ إِيَّاهَا زُهَيْدًا مِنْكَ فِي ثَوَابِهَا وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ فِي حَاجَةٍ مُعِيدًا كُنْتُ أَوْ
مَغْفُورًا لَكَ

٢١٨٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي
قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يَمْنَعَ أَحَدُ الْمَاعُونَ حِرَارَهُ وَقَالَ مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ حِرَارَهُ مَنَعَهُ اللَّهُ خَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ
مَنْ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ فَمَا أَسْوَأَ حَالَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ احتَجَّ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فِي قَرْضٍ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
رِيحَ الْجَنَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَإِنَّمَا يُكْرِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

٢١٨٤١- وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَوْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبِيدِ اللَّهِ قَالَ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ حَبَسَ مُؤْمِنًا عَنْ مَالِهِ وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ لَمْ يُدِقْهُ اللَّهُ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ وَ لَا يَشْرَبُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمُحْتَمِ

٢١٨٤٢- وَ يَأْسِي نَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي آخِرِ خُطْبِهِ خَطَبَهَا قَالَ وَ مَنْ شَكَا إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ فَلَمْ يُقْرِضْهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ يَوْمَ يَنْجَزِي الْمُحْسِنِينَ وَ مَنْ مَنَعَ طَالِبًا حَاجَتَهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَعَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ عَشَّارٍ فَقَامَ إِلَيْهِ مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ وَ مَا يَبْلُغُ مِنْ خَطِيئَةِ عَشَّارٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ عَلَى الْعَشَّارِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَ مَنْ يَلْعَنُ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة (sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
الغمامة اصحمان



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩